

الإصدار (٩)

دراسات علمية (٤)

علوم القرآن عند الإمام الشاطبي

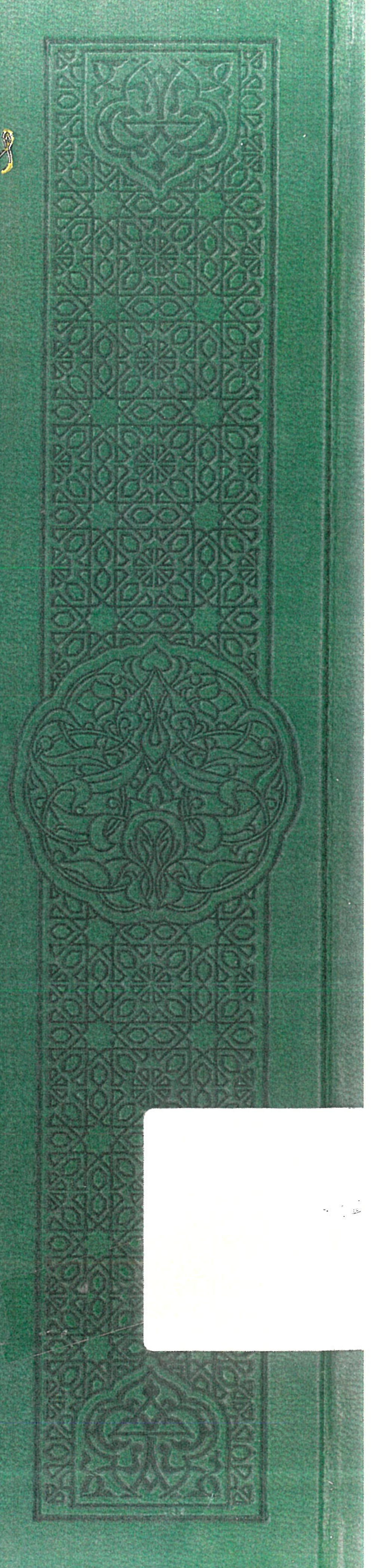
شرح وتحليل «الكتاب» من الموافقات

تأليف

د. مساعد بن سليمان الطيار

اعتنى بإخراجه

أحمد سالم





دراسات عِلميَّة (٤)

علوم القرآن عند الإمام الشاطبي

شرح وتحليل «الكتاب» من الموافقات

تأليف

د. مساعد بن سليمان الطيار

اعتنى بإخراجه

أحمد سالم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله العليم الكريم، الذي خلق فسوى، وقدَّر فهدى، أرشد العباد إلى ما فيه صلاحهم؛ فأرسل الرسل، وأنزل الكتب، فكان خاتمتها أعظمها وأجلُّها: القرآن الكريم، الذي يهدي إلى الرشد، وإلى طريق مستقيم.

والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، الذي ما فتِئ يعلِّم أصحابه ويزكيهم بهذا الكتاب العظيم، حتى صاروا أزكى الناس وأبرَّهم، فرضي الله عنهم؛ إذ نقلوا لنا الدين، وأبانوا سنن الهدى، فكانوا منارات علم وتقى.

أما بعد:

فقد منَّ الله عليَّ بقراءة كتاب (الموافقات) للإمام إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، وكان سمَّاه (عنوان التعريف بأسرار التكليف المتعلقة بالشريعة الحنيفية)، لكنه عدل عن هذا الاسم ليكون (الموافقات) لرؤيا رآها بعض الشيوخ، وذكر ذلك في مقدمة كتابه[١].

(١) قال الشاطبي (١: ١٠، ١١): «وَلِأَجَلِّ مَا أُودِعَ فِيهِ مِنَ الْأَسْرَارِ التَّكْلِيفِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَذِهِ الشَّرِيعَةِ الْحَنِيفِيَّةِ، سَمَّيْتُهُ بِـ«عُنْوَانُ التَّعْرِيفِ بِأَسْرَارِ التَّكْلِيفِ»، ثُمَّ انْتَقَلْتُ عَنْ هَذِهِ السِّيمَاءِ لِسَنَدٍ غَرِيبٍ، يَقْضِي الْعَجَبَ مِنْهُ الْفَطِنُ الْأَرِيبُ، وَحَاصِلُهُ أَنِّي لَقِيتُ يَوْمًا بَعْضَ الشُّيُوخِ الَّذِينَ أَحْلَلْتُهُمْ مِنِّي مَحَلَّ الْإِفَادَةِ، وَجَعَلْتُ مَجَالِسَهُمُ الْعِلْمِيَّةَ مَحَطًّا لِلرَّحْلِ ومُنَاخا لِلْوِفَادَةِ، وَقَدْ شَرَعْتُ فِي تَرْتِيبِ الْكِتَابِ وَتَصْنِيفِهِ، وَنَابَذْتُ الشَّوَاغِلَ دُونَ تَهْذِيبِهِ وَتَأْلِيفِهِ؛ فَقَالَ لِي: رَأَيْتُكَ الْبَارِحَةَ فِي النَّوْمِ، وَفِي يَدِكَ كِتَابٌ أَلَّفْتَهُ فَسَأَلْتُكَ عَنْهُ، فَأَخْبَرْتَنِي أَنَّهُ كِتَابُ «الْمُوَافَقَاتِ»، قَالَ: فَكُنْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ مَعْنَى هَذِهِ التَّسْمِيَةِ الظَّرِيفَةِ، فَتُخْبِرُنِي أَنَّكَ وَفَّقْتَ بِهِ بَيْنَ مَذْهَبَي ابْنِ الْقَاسِمِ وَأَبِي حَنِيفَةَ. فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ أَصَبْتُمْ =

وقد استفدت منه كثيرًا في مسائل علوم القرآن، وكان مما عجبت منه أن هذه المسائل كثيرة، وهي أقرب إلى البحوث القرآنية منها إلى بحوث أصول الفقه.

وكان من أهمِّها قسم (الكتاب)، وجاء الحديث عنه في (القسم الرابع) من تقسيم الشاطبي لكتابه(١)، وهو قسم (الأدلة الشرعية): الكتاب والسنة والإجماع والقياس.

= الْغَرَضَ بِسَهْمٍ مِنَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ مُصيب، وَأَخَذْتُمْ مِنَ الْمُبَشِّرَاتِ النَّبَوِيَّةِ بِجُزْءٍ صَالِحٍ وَنَصِيبٍ؛ فَإِنِّي شَرَعْتُ فِي تَأْلِيفِ هَذِهِ الْمَعَانِي، عَازِمًا عَلَى تَأْسِيسِ تِلْكَ الْمَبَانِي، فَإِنَّهَا الْأُصُولُ الْمُعْتَبَرَةُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، وَالْقَوَاعِدُ الْمَبْنِيُّ عَلَيْهَا عِنْدَ الْقُدَمَاءِ. فَعَجِبَ الشَّيْخُ مِنْ غَرَابَةِ هَذَا الاتِّفَاقِ، كَمَا عَجِبْتُ أَنَا مِنْ رُكُوبِ هَذِهِ الْمَفَازَةِ وَصُحْبَةِ هَذِهِ الرِّفَاقِ؛ لِيَكُونَ -أَيُّهَا الْخِلُّ الصَّفِيُّ، وَالصَّدِيقُ الْوَفِيُّ- هَذَا الْكِتَابُ عَوْنًا لَكَ فِي سُلُوكِ الطَّرِيقِ، وَشَارِحًا لِمَعَانِي الْوِفَاقِ وَالتَّوْفِيقِ، لَا لِيَكُونَ عُمْدَتَكَ فِي كُلِّ تَحَقُّقٍ وَتَحْقِيقٍ، وَمَرْجِعَكَ فِي جَمِيعِ مَا يعنُّ لَكَ مِنْ تَصَوُّرٍ وَتَصْدِيقٍ؛ إِذْ قَدْ صَارَ عِلْمًا مِنْ جُمْلَةِ الْعُلُومِ، وَرَسْمًا كَسَائِرِ الرُّسُومِ، وَمَوْرِدًا لِاخْتِلَافِ الْعُقُولِ وَتَعَارُضِ الْفُهُومِ، لَا جَرَمَ أَنَّهُ قَرَّبَ عَلَيْكَ فِي الْمَسِيرِ، وَأَعْلَمَكَ كَيْفَ تَرْقَى فِي عُلُومِ الشَّرِيعَةِ وَإِلَى أَيْنَ تَسِيرُ، وَوَقَفَ بِكَ مِنَ الطَّرِيقِ السَّابِلَةِ عَلَى الظَّهر، وَخَطَبَ لَكَ عَرَائِسَ الْحِكْمَةِ ثُمَّ وَهَبَ لَكَ الْمَهْرَ».

(١) قال الشاطبي (١: ٩، ١٠): «... فَصَارَ كتابا منحصرا في خمسة أقسام:
الْأَوَّلُ: فِي الْمُقَدِّمَاتِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهَا فِي تَمْهِيدِ الْمَقْصُودِ.
وَالثَّانِي: فِي الْأَحْكَامِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ حَيْثُ تَصَوُّرُهَا وَالْحُكْمُ بِهَا أَوْ عَلَيْهَا، كَانَتْ مِنْ خِطَابِ الْوَضْعِ أَوْ مِنْ خِطَابِ التَّكْلِيفِ.
وَالثَّالِثُ: فِي الْمَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الشَّرِيعَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنَ الْأَحْكَامِ.
وَالرَّابِعُ: فِي حَصْرِ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ وَبَيَانِ مَا يَنْضَافُ إِلَى ذَلِكَ فِيهَا عَلَى الْجُمْلَةِ وَعَلَى التَّفْصِيلِ، وَذِكْرِ مَآخِذِهَا، وَعَلَى أَيِّ وَجْهٍ يُحكم بِهَا عَلَى أَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ.
وَالْخَامِسُ: فِي أَحْكَامِ الِاجْتِهَادِ وَالتَّقْلِيدِ، وَالْمُتَّصِفِينَ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ مِنَ التَّعَارُضِ وَالتَّرْجِيحِ وَالسُّؤَالِ وَالْجَوَابِ».

وما طرحه في هذا القسم لا يكاد يخرج في مسألة من مسائله عن طرح كتاب في (علوم القرآن).

ولما كان الأمر كذلك؛ فقد اعتنيت به أيّما اعتناء، وقرأته مرارًا، وشرحته أكثر من مرة، وكان آخرها في مجموعة دروسٍ علمية في مسجد (البلوي) بالمدينة النبوية، وبعد أتممت شرحه، وظهر مسموعًا أراد بعض المحبِّين أن يخرجه مكتوبًا، لكن تقطَّعت بهم السبل، حتى قيَّض الله له الشيخ الفاضل الأديب (أحمد سالم)، فقام بالعمل أتمَّ قيام، ونقله من المسموع إلى المكتوب، واجتهد في تحريره وتحبيره، وزانه بالحواشي كلها، ولما انتهى إلى ذلك؛ دفعه إليَّ، فقرأته، وعدَّلت ما رأيته يحتاج إلى تعديل، وأضفت إليه ما رأيت فيه إتمام فائدة، أو حلَّ مشكلةٍ، حتى انتهيت من تصويبه إلى ما هو عليه الآن، وإني لأرجو أن يكون بصورته هذه نافعًا لمن يطَّلع عليه، ومفيدًا لهم.

وأخيرًا:

أشكر الله على عموم نِعمه عليَّ، وأسأله أن لا يحرمني منها بتقصيري وزللي.

ثمَّ أشكره على أن هيَّأ لهذا الشرح أخًا كريمًا قام به أحسن قيام، وأصل شكري له أيضًا، فجزاه الله عني خير الجزاء، وجعل عمله فيه في موازين حسناته.

والحمد لله رب العالمين.

كتبه/ د. مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار

الأستاذ المشارك بجامعة الملك سعود

www.attyyar.net - attyyar@gmail.com

مقدمة المُعتني

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد: «إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»(١).

فإن من أعظم ما منَّ الله به على هذه الأمة أن جعل شرعتها خير الشرائع وأشملها من حيث تحقيق المصالح وتكميلها ودرء المفاسد وتقليلها.

وجماع النظر في المصالح المرعية والمفاسد المنفية هو ما سمي بمقاصد الشريعة.

---

(١) رواه مسلم «بَاب تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ» (رقم: ٨٦٧)، والنسائي «باب كَيْفَ الْخُطْبَةُ» (٣/ ١٨٨)، وأحمد في «المسند» (رقم: ١٤٣٧٣). وقد تفرَّد النسائي بـ «**وكل ضلالة في النار**».

لهذا بذل فقهاء الإسلام جهودًا عظيمة في تجلية هذه المقاصد الشرعية وتبيينها للناس، وصار النظر في مقاصد الشرعية من أجل مجالات النظر العلمي.

وقد وضع الشاطبي كتابه المشهور: «الموافقات» فكان من أجل مقاصده ومراميه النظر في هذا الباب وكشف معالمه. وشغل الكتابُ الناس لما فيه من التقريرات الحسنة النافعة.

إلا أن الكتاب قد احتوى على فصول حسنة كثيرة،في مختلف أبواب أصول الفقه، لربما لم تأخذ حظها من النظر والتأمل بسبب صرف الهمم إلى الفصول المقاصدية التي احتوى عليها كتاب الموافقات.

ومن تلك الفصول: القسم الذي عقده الشاطبي للقرآن الكريم وطرق دلالته على الأحكام، وقد احتوى هذا الكتاب على فوائد كثيرة في أصول الفقه وكذلك في علوم القرآن وأصول التفسير.

ولذلك أفرده الشيخ مساعد بن سليمان الطيار بالشرح والتبيين استخراجًا لدرر مسائله في علوم القرآن وأصول التفسير والتي ربما غطاها حجاب أصول الفقه ومن فوقه حجاب علم المقاصد واللذان حجبا فوائد هذا القسم المتعلقة بعلوم القرآن وأصول التفسير.

❑ عملنا في الكتاب:

لما كان كتاب الموافقات أقسامًا وكل قسم ينتظم في مسائل كان ترتيبنا للكتاب وتحقيق مسائله عل النحو التالي:

١- قسمنا متن الكتاب على المسائل فجعلنا كل مسألة من متن الموافقات على حِدَةٍ،ثم أعقبناها بشرح الشيخ مساعد - حفظه الله - فتصير كل مسألة مستقلة بشرحها تسهيلًا على الدارس.

٢- العزو إلى المصادر التي يذكرها المؤلف أو الشارح ولو بالمعنى مع ذكر الجزء والصفحة من الطبعات المعتمدة في التحقيق.

٣- عزو الأحاديث والآثار المذكورة في متن الموافقات وفي الشرح إلى مصادر السنة مع تحقيق الأحاديث والآثار تحقيقًا تامًّا.

٤- التعليق على بعض المسائل في العقيدة وفي الفقه والأصول بحسب الحاجة، مع نقل النصوص اللازمة لبيان المسألة وتوضيحها والعزو إلى المصادر المهمة في المسألة.

٥- ترجمة الأعلام المذكورة في المتن والشرح مع ذكر مصادر الترجمة بالجزء والصفحة، وقد ترجمنا للأعلام المشهورة لتُحفظ تراجم أعلام الفن بتكرار النظر فيها.

٦- ذكر تعليق الشيخ دراز على المسائل بين علامتي تنصيص مع ذكر الجزء والصفحة من طبعة دار الكتاب العربي لشرح الشيخ دراز، وذكر موضعه بالجزء والصفحة في طبعة دار ابن القيم وابن عفان ورمزنا لها بـ(ت مشهور) لشهرة هذه الطبعة بين أيدي طلبة العلم.

هذا..

وأسأل الله ﷻ أن يتقبل منا إنه جواد كريم..

وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب

أحمد سالم

عصر السبت الثاني والعشرين من شهر شعبان لعام ١٤٣٢هـ

ترجمة الإمام أبي إسحاق الشاطبي

❑ اسمه ونسبه:

هو الإمام إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، أبو إسحاق، الشهير بالشاطبي[1].

❑ مولده:

مولد الإمام أبي إسحاق الشاطبي ونشأته: لم تُسلط - كتب التراجم المعتمدة - الأضواء على مكان ولادته، ولا عن تاريخها، ولا عن كيفيّة نشأته. إلا أن الذي يبدو - والله أعلم - أن أصله كان من مدينة شَاطِبَة وهي مدينة في شرقي الأندلس، وشرقي قرطبة، خرج منها خلق من الفضلاء[2] وولد الإمام رَحِمَهُ اللهُ في مدينة غرناطة وهي أقدم مدن كورة البيرة من أعمال الأندلس، وأعظمها وأحسنها وأحصنها[3]، قبيل سنة ٧٢٠هـ[4].

أما عن نشأته: فقد نشأ على حبّ العلم، ومتابعة الدرس منذ نعومة أظفاره، حدث بذلك عن نفسه في مقدمة كتابه «الاعتصام»، حيث يقول «لم أزل منذ فُتق للفهم عقلي، ووجه شطر العلم طلبي، أنظر في عقلياته،

(١) انظر نسبه في: نيل الابتهاج ص(٤٦)، وشجرة النور الزكية ص(٢٣١)، وإيضاح المكنون (٢/ ١٢٧)، والأعلام (١/ ٧٥)، ومعجم المؤلفين (١/ ١١٨)، ودرة الحجال (١/ ١٨٢)، وفهرس الفهارس (١/ ١٩١)، وبرنامج المجاري (١/ ١١٦)، وأعلام المغرب العربي (١/ ١٣٢).

(٢) انظر: معجم البلدان (٣/ ٣٥١).

(٣) انظر: معجم البلدان (٤/ ٢٢١).

(٤) انظر: فتاوى الإمام الشاطبي، ص(٣٢).

وشرعياته، وأصوله، وفروعه، لم أقتصر منه على علم دون علم، ولا أفردت عن أنواعه نوعًا دون آخر حسبما اقتضاه الزمان والإمكان، وأعطيته المنة المخلوقة في أصل فطرتي، بل خضت في دجة خوض المحسن السباحة، وأقدمت في ميادينه إقدام الجريء حتى كدت أتلف في بعض أعماقه، أو أنقطع في رفقتي التي بالأنس بها تجاسرت على ما قدر لي...»[١].

❑ **شيوخه:**

لقد كان هناك أعلام وشيوخ كبار تمتلئ بلاد المغرب العربي بهم؛ فقد تتلمذ الإمام الشاطبي على جماعة من كبار علماء عصره، ذكر منهم الدكتور أبو الأجفان في دراسته لكتاب «الإفادات والإنشادات» أربعة وعشرين شيخًا[٢]، وسنكتفي هنا بذكر من ذكرهم العلامة أحمد بابا التنبكتي، حيث قال: «أخذ العربية وغيرها عن أئمة منهم الإمام المفتوح عليه في فنها ابن الفخار البيري، والإمام الشريف رئيس العلوم اللسانية أبو القاسم السبتي، والإمام المحقق أعلم أهل وقته الشريف أبو عبد الله التلمساني، والإمام علاّمة وقته بإجماع أبو عبد الله المقري، وقطب الدائرة الإمام الشهير أبو سعيد ابن لب، والإمام الجليل ابن مرزوق الجد، والعلاّمة المحقّق المدرس الأصولي أبو علي منصور بن محمد الزاوي، والعالم المفسر المؤلف أبو عبد الله البلنسي، والعلامة الرحلة الخطيب أبو جعفر الشقوري، والعالم الحافظ الفقيه أبو العباس القباب، والمفتي المحدّث أبو عبد الله الحفّار، وغيرهم»[٣].

---

(١) الاعتصام (١/٨، ٩).

(٢) انظر: دارسة الدكتور أبي الأجفان لكتاب الإفادات والإنشادات، ص(٢٠ - ٢٦).

(٣) نيل الابتهاج، ص(٤٧، ٤٨).

قد كان لهؤلاء بلغ الأثر في تكوين ثروته العلمية وفي شخصيته التي تميز بها بين أقرانه.

❑ تلاميذه:

وذكر العلامة أحمد بابا التنبكتي بعض تلاميذ الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى فقال: «أخذ عنه جماعة من الأئمة كالإمامين العلامتين أبي يحيى بن عاصم الشهير، وأخيه القاضي المؤلف أبي بكر بن عاصم، والشيخ أبي عبد الله البياني، وغيرهم»[١].

وقد ذكر الدكتور أبو الأجفان جماعة غير هؤلاء من تلاميذ الإمام منهم: أبو عبد الله محمد بن محمد المجاري الأندلسي، وأبو جعفر أحمد القصار الأندلسي الغرناطي، وأبو الحسن علي بن سمعت، الذي أجازه الإمام الشاطبي إجازة عامة[٢].

❑ مذهبه في العقيدة:

وأما مذهب الإمام أبي إسحاق الشاطبي في العقيدة: فهو أشعري المعتقد.

قد فصل عقيدته الدكتور عبد الرحمن آدم علي ونشر كتابه بمكتبة الرشد، وقد تكلم عن أخطاء كتابي الموافقات والاعتصام الشيخ ناصر الفهد ونشر كتابه بدار أضواء السلف.

❑ جهد الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مقاومة البدع والمبتدعة:

أصيب العالم الإسلامي بعد القرون المفضّلة ببعض الانحراف عمّا كان عليه رسولُ الله ﷺ وأصحابه، وكلما ابتعد آخر هذه الأمة عن أولها ازداد

---

(١) نيل الابتهاج ص(٤٩).

(٢) انظر: الإفادات والإنشادات، ص(٢٧).

ظهور البدع، حتى كان عصر الإمام الشاطبي - رحمه الله تعالى - فزادت هذه الحال سواء في شرق العالم الإسلامي، أم في غربه وكانت غرناطة - في عصر الإمام الشاطبي - مجمع فلول الهزائم، وملتقى آفات اجتماعية نشأ عنها انتشار بعض البدع التي أدت إلى ضعف المسلمين[١].

وكانت هذه الحال لا ترضي الإمام الشاطبي، وهو يعلم أنه مأمور بإنكار المنكر فقام في هذا الجانب خير قيام، وألف في ذلك كتابًا حافلًا نصر به سنة الرسول ﷺ وقمع به بدع المبتدعين، وسماه كتاب الاعتصام، وهو من أعظم الكتب التي صنفت في هذا الشأن. وأصبح عمدة لمن صنف في هذا الأمر بعد ذلك.

وقد تحدث هو بنفسه عن بعض مما قام به في هذا الشأن فقال: «... لم أزل أتتبع البدع التي نبّه عليها رسول الله ﷺ وحذر منها، وبيَّن أنها ضلالة، وخروج عن الجادة، وأشار العلماء إلى تمييزها والتعريف بجملة منها؛ لعلي أجتنبها فيما استطعت، وأبحث عن السنن التي كادت تطفئ نورها تلك المحدثات؛ لعلي أجلو بالعمل سناها، وأُعد يوم القيامة فيمن أحياها...»[٢].

وأثنى عليه العلماء بذلك، فمن ذلك قول أحمد بابا التنبكتي: «... حريصًا على اتباع السنة، مجانبًا للبدع والشبهة، ساعيًا في ذلك، مع تثبت تام، منحرف عن كلّ ما ينحو للبدع وأهلها، وقع له في ذلك أمور مع جماعة من شيوخه وغيرهم في مسائل»[٣].

---

(١) انظر: مقدمة الدكتور أبي الأجفان لكتاب الإفادات والإنشادات، ص(٣٤).

(٢) الاعتصام (١/ ٣٩).

(٣) نيل الابتهاج ص(٤٧).

هذا ولم يسلم الإمام الشاطبي من ألسنة المبتدعة أعداء السنة فنسبوا إليه ما لم يقل، واتهموه بأشياء هو بريئ منها براءة ذئب يوسف عليه السلام، وقد أشار إلى ذلك بعض من ترجم له، كما تقدم قريبا في كلام التنبكتي، كما أشار هو إلى شيء من الابتلاء الذي أُصيب به في سبيل قول الحق ورد الباطل(١).

❑ مذهبه الفقهي:

كان الإمام أبو إسحاق الشاطبي مالكي المذهب، يدل على ذلك أن علماء المالكية أدخلوه في عداد طبقاتهم، ولم ينازعهم في ذلك أحد من أهل المذاهب الفقهية الأخرى، ووصفه المعتنون بالتراجم عمومًا بأنه مالكي المذهب(٢).

ومن الأدلة على هذه المسألة أن الإمام الشاطبي - نفسه - قد اعتنى بذكر أقوال الإمام مالك، وغيره من أئمة المذهب، يظهر ذلك جليا من خلال كتبه(٣).

وهذا لا يعني أن الإمام الشاطبي كان مقلدا أومتعصبًا لمذهبه، بل هو يعتمد في فتواه على المأثور من نصوص الوحي، وأقوال أعلام المذهب المالكي، وإذا لم يظفر بشيء من ذلك في المسألة، يجتهد بانيا على مراعاة مقاصد الشريعة الإسلامية(٤).

---

(١) انظر: الاعتصام (١/ ٣٥ - ٣٩).

(٢) انظر: الأعلام (١/ ٧٥)، ومعجم المؤلفين (١/ ١١٨).

(٣) ستجد هذا واضحا جليا في كتابه الموافقات حين يتعرض لبعض المسائل الفقهية لا سيما في مسائل الجزء الثالث مثل القيم في الزكاة، والوصال في الصيام، وغير ذلك.

(٤) انظر: مقدمة أبي الأجفان لكتاب الإفادات والإنشادات، ص(٤٦).

❑ ثناء العلماء على الإمام أبي إسحاق الشاطبي:

قال تلميذه أبو عبد الله المجاري: «الشيخ الإمام العلامة الشهير، نسيج وحده، وفريد عصره، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي»[١] وقال عنه أحمد بابا التنبكتي: «الإمام العلامة، المحقق القدوة، الحافظ الجليل المجتهد، كان أصوليا مفسرًا، فقيها محدثا، لغويا بيانيا، نظارًا ثبتا، ورعا صالحا زاهدًا، سنيا[٢] إماما مطلقا، بحَّاثا مدققًا جدليًّا، بارعًا في العلوم، من أفراد العلماء المحققين الأثبات، وأكابر الأئمة المتقنين الثقات. . .»[٣].

وحسبك بشهادة هذين الإمامين الفاضلين، وإنما يعرف الفضل لأهله أهلُه.

وقد تابعهما في الثناء على الإمام أبي إسحاق الشاطبي محمد مخلوف[٤] وغيره من المتأخرين[٥].

❑ آثار الإمام أبي إسحاق الشاطبي العلمية:

ألَّف الإمام أبو إسحاق الشاطبي تآليف نفيسة في موضوعها ومضمونها «اشْتملت على تحرير للقواعد، وتحقيقات لمهمات الفوائد»[٦] ومن ذلك:

١- الموافقات: تناول فيه مقاصد الشريعة وهو كتاب معدود في أصول الفقه.

---

(١) برنامج المجاري، ص(١١٦).

(٢) سنيا: معناه رفيع القدر والمنزلة. انظر لسان العرب (٦/ ٤٠٥) (سنا).

(٣) نيل الابتهاج، ص(٤٦، ٤٧).

(٤) انظر: شجرة النور الزكية، ص(٢٣١).

(٥) انظر: الأعلام (١/ ٧٥)، ومعجم المؤلفين (١/ ١١٨)، وفهرس الفهارس (١/ ١٩١).

(٦) انظر: نيل الابتهاج، ص(٤٨).

٢- الاعتصام: وهو كتاب في غاية الإجادة، تناول فيه الإمام أبو إسحاق الشاطبي موضوع البدع، وبحثها بحثا علميا، وسبرها بمعيار الأصول الشرعية.

٣- الإفادات والإنشادات: وهو كتاب لطيف الحجم يبدؤه المؤلف بإفادة يتبعها بإنشادة، وقد جمع فيه المؤلف طرفا وتحفا وملحا أدبية، ذلك من الكتب النافعة.

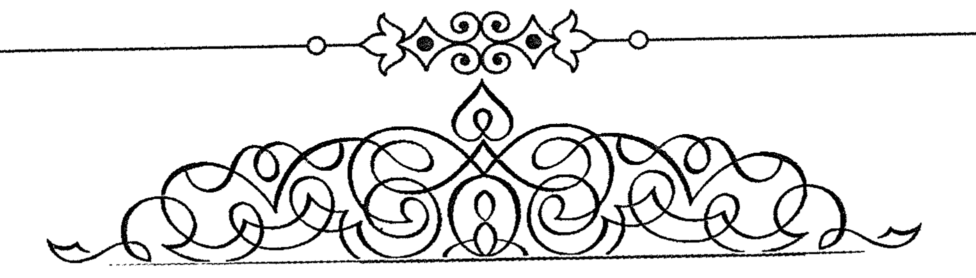
٤- شرح ألفية ابن مالك، وقد نشرته جامعة أم القرى مؤخرًا.

❑ وفاته:

قال أبو عبد الله المجاري: توفي رحمه الله في شعبان عام تسعين وسبعمائة وذكر أحمد بابا أن ذلك كان يوم الثلاثاء[١].



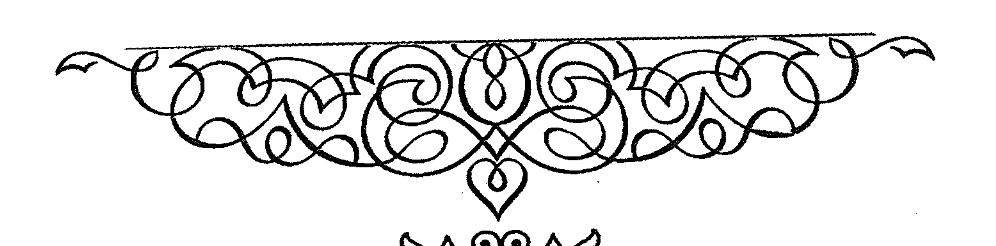
(١) انظر: نيل الابتهاج، ص(٤٩).



* **قال الإمام الشاطبيُ**: «لَمَّا كَانَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ هُمَا الْأَصْلَ لِمَا سِوَاهُمَا؛ اقْتَصَرْنَا عَلَى النَّظَرِ فِيهِمَا.

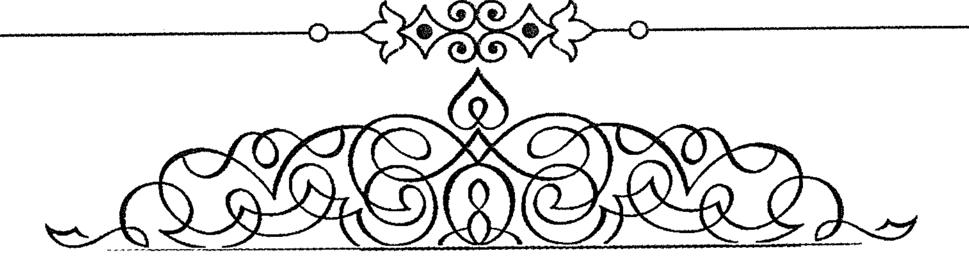
وَأَيْضًا؛ فَإِنَّ فِي أَثْنَاءِ الْكِتَابِ [وَالسُّنَّةِ] كَثِيرًا مِمَّا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ النَّاظِرُ فِي غَيْرِهِمَا؛ مَعَ أَنَّ الْأُصُولِيِّينَ تَكَفَّلُوا بِمَا عَدَاهُمَا كَمَا تَكَفَّلُوا بِهِمَا؛ فَرَأَيْنَا السُّكُوتَ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْإِجْمَاعِ وَالرَّأْيِ، وَالِاقْتِصَارَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ».

فَالْأَوَّلُ أَصْلُهَا، وَهُوَ الْكِتَابُ، وَفِيهِ مَسَائِلُ:





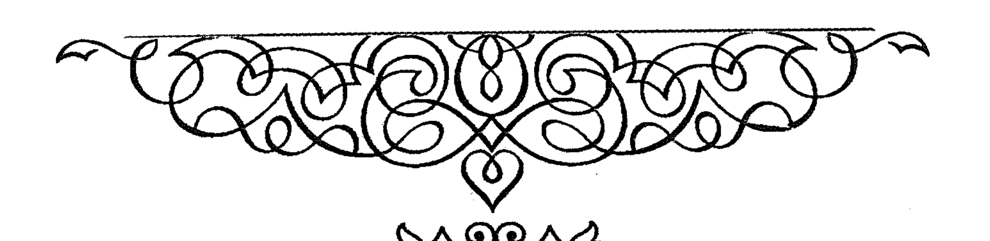
الْمَسْأَلَةُ الأُولَى



* **قال الإمام الشاطبيُ**: «لَمَّا كَانَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ هُمَا الْأَصْلَ لِمَا سِوَاهُمَا؛ اقْتَصَرْنَا عَلَى النَّظَرِ فِيهِمَا.

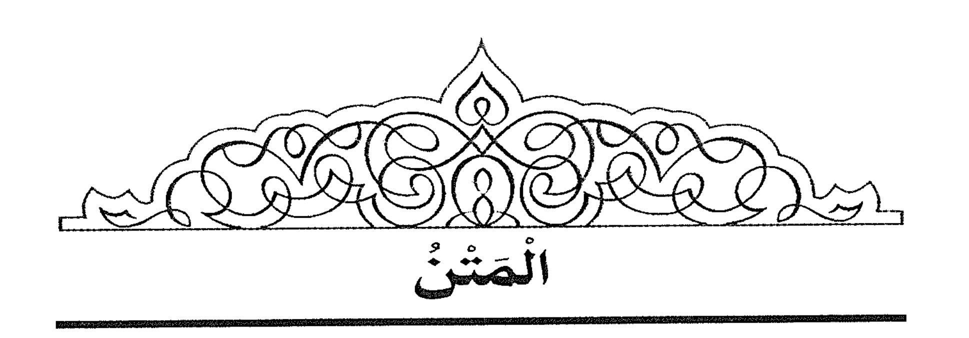
وَأَيْضًا؛ فَإِنَّ فِي أَثْنَاءِ الْكِتَابِ [وَالسُّنَّةِ] كَثِيرًا مِمَّا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ النَّاظِرُ فِي غَيْرِهِمَا؛ مَعَ أَنَّ الْأُصُولِيِّينَ تَكَفَّلُوا بِمَا عَدَاهُمَا كَمَا تَكَفَّلُوا بِهِمَا؛ فَرَأَيْنَا السُّكُوتَ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْإِجْمَاعِ وَالرَّأْيِ، وَالِاقْتِصَارَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ».

فَالْأَوَّلُ أَصْلُهَا، وَهُوَ الْكِتَابُ، وَفِيهِ مَسَائِلُ:





الْمَسْأَلَةُ الأُوْلَى



الْمَتْنُ

إِنَّ الْكِتَابَ قَدْ تَقَرَّرَ أَنَّهُ كُلِّيَّةُ الشَّرِيعَةِ، وَعُمْدَةُ المِلَّةِ، وَيَنْبُوعُ الْحِكْمَةِ، وَآيَةُ الرِّسَالَةِ، وَنُورُ الْأَبْصَارِ وَالْبَصَائِرِ، وَأَنَّهُ لَا طَرِيقَ إِلَى اللهِ سِوَاهُ، وَلَا نَجَاةَ بِغَيْرِهِ، وَلَا تَمَسُّكَ بِشَيْءٍ يُخَالِفُهُ[1]، وَهَذَا كُلُّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَقْرِيرٍ وَاسْتِدْلَالٍ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ مِنْ دِينِ الْأُمَّةِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ لَزِمَ ضَرُورَةً لِمَنْ رَامَ الِاطِّلَاعَ عَلَى كُلِّيَّاتِ الشَّرِيعَةِ، وَطَمِعَ فِي إِدْرَاكِ مَقَاصِدِهَا، وَاللَّحَاقِ بِأَهْلِهَا؛ أَنْ يَتَّخِذَهُ سَمِيرَهُ وَأَنِيسَهُ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ جَلِيسَهُ عَلَى مَرِّ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي؛ نَظَرًا وَعَمَلًا، لَا اقْتِصَارًا عَلَى أَحَدِهِمَا[2]؛ فَيُوشِكُ أَنْ يَفُوزَ بِالْبُغْيَةِ، وَأَنْ يَظْفَرَ بِالطُّلْبَةِ، وَيَجِدَ نَفْسَهُ مِنَ السَّابِقِينَ فِي الرَّعِيلِ الْأَوَّلِ، فَإِنْ كَانَ قَادِرًا عَلَى ذَلِكَ -وَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ زَاوَلَ مَا يُعِينُهُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ السُّنَّةِ الْمُبَيِّنَةِ لِلْكِتَابِ-

---

(١) **لشيخ الإسلام كلام ماتع في هذا المعنى؛ إذ بوب** رَحِمَهُ اللهُ **في مجموع فتاويه، فقال:** «أَصْلٌ جَامِعٌ فِي الِاعْتِصَامِ بِكِتَابِ اللهِ، وَوُجُوبِ اتِّبَاعِهِ، وَبَيَانِ الِاهْتِدَاءِ بِهِ فِي كُلِّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ مِنْ دِينِهِمْ، وَأَنَّ النَّجَاةَ وَالسَّعَادَةَ فِي اتِّبَاعِهِ، وَالشَّقَاءَ فِي مُخَالَفَتِهِ..»، وسرد تحت هذا التبويب جملة من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وكلامًا في غاية النفاسة، فانظره إن شئت في [«**مجموع الفتاوى**»: (١٩/٧٦-٩٢)].

(٢) **قول المصنف** رَحِمَهُ اللهُ: «**نَظَرًا وَعَمَلًا، لَا اقْتِصَارًا عَلَى أَحَدِهِمَا**» فيه إشارة إلى أن القرآن لم ينزل على قلب نبينا محمد ﷺ للتلاوة فحسب، بل نزل للعمل بما فيه، وأن النظر في القرآن دون العمل من أعظم الآثام، ويصور لنا النبي ﷺ هذا الأمر أبلغ تصوير في الحديث المتفق عليه، عن أنس، عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالْأُتْرُجَّةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالتَّمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ -أَوْ خَبِيثٌ- وَرِيحُهَا مُرٌّ**».

[أخرجه «**البخاري**»: (٥٠٥٩)، و«**مسلم**»: (٧٩٧)].

وَإِلَّا ؛ فَكَلَامُ الْأَئِمَّةِ السَّابِقِينَ وَالسَّلَفِ الْمُتَقَدِّمِينَ آخِذٌ بِيَدِهِ فِي هَذَا الْمَقْصِدِ الشَّرِيفِ، وَالْمَرْتَبَةِ الْمُنِيفَةِ.

وَأَيْضًا(١) ؛ فَمِنْ حَيْثُ كَانَ الْقُرْآنُ مُعْجِزًا أَفْحَمَ الْفُصَحَاءَ، وَأَعْجَزَ الْبُلَغَاءَ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ(٢) ؛ فَذَلِكَ لَا يُخْرِجُهُ عَنْ كَوْنِهِ عَرَبِيًّا جَارِيًا عَلَى أَسَالِيبِ كَلَامِ الْعَرَبِ، مُيَسَّرًا لِلْفَهْمِ، فِيهِ عَنِ اللهِ مَا أَمَرَ بِهِ وَنَهَى، لَكِنْ بِشَرْطِ الدُّرْبَةِ فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، كَمَا تَبَيَّنَ فِي كِتَابِ «الاجْتِهَادِ» ؛ إِذْ لَوْ خَرَجَ بِالْإِعْجَازِ عَنْ إِدْرَاكِ الْعُقُولِ مَعَانِيَهُ ؛ لَكَانَ خِطَابُهُمْ بِهِ مِنْ تَكْلِيفِ مَا لَا يُطَاقُ، وَذَلِكَ مَرْفُوعٌ عَنِ الْأُمَّةِ(٣) ، وَهَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْوُجُوهِ الْإِعْجَازِيَّةِ فِيهِ ؛ إِذْ مِنَ الْعَجَبِ إِيرَادُ كَلَامٍ مِنْ جِنْسِ كَلَامِ الْبَشَرِ فِي اللِّسَانِ وَالْمَعَانِي وَالْأَسَالِيبِ، مَفْهُومٌ مَعْقُولٌ، ثُمَّ لَا يَقْدِرُ الْبَشَرُ عَلَى الْإِتْيَانِ بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَلَوِ اجْتَمَعُوا وَكَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ

---

(١) «تتميم لبيان ما يعينه على فهمه كأنه قال: «من السنة والدربة في اللسان العربي، ولا يمنع من ذلك كونه معجزا. . . إلخ». . ».
[«**الموافقات**»: (٣/ ٣٤٦) بشرح العلامة الشيخ/ عبد الله دراز، وتحقيق الدكتور/ محمد عبد الله دراز، نشر: دار الفكر العربي، الطبعة الثانية (١٩٧٥م).
وانظر: «**الموافقات**»: (٤/ ١٤٤)، تحقيق وتعليق الشيخ العلامة/ مشهور بن حسن آل سلمان، نشر: دار ابن القيم، الرياض، و دار ابن عفان، القاهرة، الطبعة الثالثة (٢٠٠٩م)].

(٢) يقول تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [**البقرة: ٢٣، ٢٤**].

(٣) يقول -تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [**البقرة: ٢٨٦**]، **وانظر أقوال الأصوليين في التكليف بالمحال في**: [«**البرهان**» للجويني: (١/ ١٠٥)، و«**المستصفى**» للغزالي: (١/ ٨٦)، و«**البحر المحيط**»: (٢/ ٩٨)]، **وانظر من هذا الكتاب**: [«الموافقات»: (٢/ ١٧١وما بعدها)] **النوع الثالث**: «في بيان قصد الشارع في وضع الشريعة للتكليف بمقتضاها»، واحتوى هذا النوع على اثنتي عشرة مسألة، وخص المسألة الأولى بالكلام عن حكم التكليف بما لا يطاق.

ظَهِيرًا[(١)]؛ فَهُمْ أَقْدَرُ مَا كَانُوا عَلَى مُعَارَضَةِ الْأَمْثَالِ، أَعْجَزُ مَا كَانُوا عَنْ مُعَارَضَتِهِ، **وَقَدْ قَالَ اللهُ -تَعَالَى:** ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾ كَذَّبَتْ عَادٌ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ ﴿١٨﴾ إِنَّآ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ ﴿١٩﴾ تَنزِعُ ٱلنَّاسَ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُّنقَعِرٍ ﴿٢٠﴾ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ ﴿٢١﴾ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ **[القَمَر: ١٧-٢٢]**.

وَقَالَ: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ ٱلْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوْمًا لُّدًّا﴾ **[مَرْيَم: ٩٧]**.

وَقَالَ: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ **[فُصِّلَتْ: ٣]**.

وَقَالَ: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ **[الشُّعَرَاءِ: ١٩٥]**.

وَعَلَى أَيِّ وَجْهٍ فُرِضَ إِعْجَازُهُ[(٢)]؛ فَذَلِكَ غَيْرُ مَانِعٍ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى فَهْمِهِ وَتَعَقُّلِ مَعَانِيهِ ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ **[ص: ٢٩]**.

فَهَذَا يَسْتَلْزِمُ إِمْكَانَ الْوُصُولِ إِلَى التَّدَبُّرِ وَالتَّفَهُّمِ، وَكَذَلِكَ مَا كَانَ مِثْلَهُ، وَهُوَ ظَاهِرٌ.

❊ ❊ ❊

---

(١) يقول -تعالى: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ **[الإسراء: ٨٨]**.

(٢) «ذكروا في إعجازه وجوهًا كثيرة، كما يُعلم من الكتب المؤلفة في ذلك على وجه الخصوص، فعلى جميع الوجوه لا يمنع إعجازه من فهمه على وجهه».

[**«شرح الموافقات»** للشيخ/ عبد الله دراز: (٣/ ٣٤٧)، و«الموافقات» بتحقيق الشيخ/ مشهور: (٤/ ١٤٥)].



الشَّرْحُ

* ينتظمُ التعليقُ على ما ذكره المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ في النقاطِ الآتيةِ:

(١) ذَكَرَ الْمُصنِّفُ فِي مُقدِّمَةِ الْمسائِلِ: أَنَّهُ لَا يحتاجُ لِاسْتدلالٍ واحتجاجٍ علَى كونِ القرآنِ هُوَ كُلِّيَّةَ الشَّريعةِ -أيْ: الْمصدرُ الأوَّلُ الَّذِي يرجعُ إليهِ جميعُ الْمُسلمينَ- وأنَّ مصدريَّتَهُ مِنْ معاقِدِ الِاتِّفَاقِ عندَ الْمُخَالِفِ والْمُوالِفِ، وإِنِ اخْتلفتْ جِهَةُ النَّظرِ وتباينَ وجهُ الِاسْتدلالِ، والْمقصدُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الكتابَ لَمَّا كانَ هُوَ الْمصدرَ الَّذِي يتفقُ عليهِ الْمُسلمُونَ، وأنَّهُ: «**كُلِّيَّةُ الشَّرِيعَةِ، وَعُمْدَةُ الْمِلَّةِ، وَيَنْبُوعُ الْحِكْمَةِ**»؛ لِهَذَا سَيُفصِّلُ فِي هَذِه القضايَا الْمُتعلِّقَةِ بكيفيَّةِ اسْتنباطِ الأحكامِ مِنَ الْقرآنِ علَى سبيلِ النَّظرِ الكُلِّيِّ، أَوْ علَى سَبِيلِ النَّظرِ الْجُزْئِيِّ.

والكلامُ الَّذِي ذكرَهُ هُوَ كلامٌ حَسَنٌ، وبيانٌ جميلٌ فِيهِ تنبيهٌ إِلَى مسألةٍ مُهِمَّةٍ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ مَنْ رَامَ الِاطِّلَاعَ عَلَى كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ، وَطَمِعَ فِي إِدْرَاكِ مَقَاصِدِهَا، وَاللِّحَاقِ بِأَهْلِهَا -مَنْ قَصَدَ هَذَا الْمَقْصِدَ- فإنَّهُ قصدَ إِلَى نَوْعٍ مِنَ التَّدبُّرِ؛ لِأَنَّ النَّظَرَ إلَى القرآنِ عندَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ يختلفُ مِنْ عَالِمٍ إِلَى عَالِمٍ، وهَذِهِ الأنظارُ الْمُتعدِّدَةُ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بالنَّظرِ إِلَى هِدَايَاتِ القُرآنِ، واستنباطِ هِدَايَاتِ القرآنِ؛ حاصلُها راجعٌ إِلَى التَّدبُّرِ الَّذِي يكونُ بعدَ فهمِ المعنَى؛ إذ لا يُمكن أن يُطلب منك تدبر كلام لا تعقله[1]، فقَدْ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ لنَا إحدى الطُّرُقِ الَّتِي تجعلُ الإنسانَ يصلُ إِلَى هَذِه المرتبَةِ، وهوُ:

قَوْلُهُ: «أَنْ يَتَّخِذَهُ سَمِيرَهُ وَأَنِيسَهُ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ جَلِيسَهُ عَلَى مَرِّ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي؛ نَظَرًا وَعَمَلًا».

---

(١) انْظُرْ فِي وجهِ كونِ التَّدبُّرِ يأتِي بعدَ فهمِ الْمَعْنَى: [«مَفْهُومَ التَّفْسِيرِ وَالتَّأْوِيلِ وَالِاسْتِنْبَاطِ وَالتَّدَبُّرِ وَالْمُفَسِّرِ» لِلشَّارِحِ: (ص/ ١٨٧)].

وَقَوْلُهُ: «نَظَرًا»: هَذَا يرجعُ إِلَى إعمالِ الذِّهْنِ.

وقَوْلُهُ: «عَمَلًا»: هَذَا يرجعُ إِلَى تطبيقِ مَا تَمَّ تدبرُهُ.

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: «لَا اقْتِصَارًا عَلَى أَحَدِهِمَا... إلخ»..

* فيُمكنُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا: إِنَّ مِنْ نتائِجِ التَّدبُّرِ فِي القرآنِ التَّطْبِيقَ، وكذَلِكَ التَّطْبِيقُ يُوجبُ التَّدبُّرَ فِي القرآنِ، بمعنَى أَنَّ بينَهُمَا تلازمًا، فهَذَا يُوجبُ هَذَا، وهَذَا أيضًا يُوجبُ ذَلِكَ.

* إِذَنْ الْمَقْصِدُ مِنْ ذَلِكَ هُوَ: أَنَّ الْمُسلِمَ الحريصَ علَى تدبُّرِ القرآنِ يَحْسُنُ بِهِ -كَمَا قالَ الْإِمَامُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «**أَنْ يَتَّخِذَهُ سَمِيرَهُ وَأَنِيسَهُ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ جَلِيسَهُ عَلَى مَرِّ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي؛ نَظَرًا وَعَمَلًا**».

(٢) **ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ** أَنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ؛ فإِنَّهُ يجدُ نفسَهُ فِي السَّابقينَ، وفِي الرَّعيلِ الأوَّلِ، ويقصدُ بِهِمُ الصَّحابَةَ، والتابعينَ، وأتباعَ التَّابعينَ، والسلفَ الصَّالِحَ علَى حَسَبِ مَرَاتِبِهِمْ.

قَالَ: «فَإِنْ كَانَ قَادِرًا عَلَى ذَلِكَ -وَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ زَاوَلَ مَا يُعِينُهُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ السُّنَّةِ الْمُبَيِّنَةِ لِلْكِتَابِ- وَإِلَّا؛ فَكَلَامُ الْأَئِمَّةِ السَّابِقِينَ... إلخ»..

* **إِذَنْ** فللوصولِ إِلَى هَذِه الْمَرْتَبَةِ -مرتبةِ التَّدَبُّرِ نظرًا وعملًا- مصادرُ مُعينةٌ، مِنْ أهمِّهَا السُّنَّةُ النَّبويَّةُ، وأشارَ أيضًا فِي موطنٍ سابقٍ إلى **اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ**[(١)]؛ لِأَنَّهُ لَا يُمكنُ أَنْ يصلَ إِلَى هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ مَنْ لَا يفهمُ اللِّسَانَ العربيَّ، أَوْ مَنْ يكونُ عربيًّا وَلَكِنَّهُ لَا يُدركُ الْخِطَابَ القُرآنِيَّ أو يفهمه، فهَذَا لا يُمكنُ أَنْ يصلَ إِلَى هَذَا الْمَقْصِدِ الشَّرِيفِ علَى نحوِ مَا سيأتِي بيانُهُ.

(٣) **ثُمَّ تَحَدَّثَ الْمُصَنِّفُ عَنْ قَضِيَّةٍ مِنَ الْقَضَايَا الْمُلَازِمَةِ لِلْبَحْثِ وَالنَّظَرِ فِي**

---

(١) انْظُرْ كَلَامَهُ فِي: (٤/ ١٩٨).



الْقُرْآنِ، وَهِيَ: «قَضِيَّةُ الْإِعْجَازِ»، وهُنَا أرادَ أنْ يُشيرَ إِلَى مَا يتعلَّقُ مِنْ كونِ القرآنِ مُعجزًا أفحمَ الفصحاءَ وأعجزَ البلغاءَ إِلَّا أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ تُدْرَكَ مَعَانِيهِ بِالتَّدَبُّرِ وَإِعْمَالِ النَّظَرِ.

* **وَهُنَا مَلْحَظٌ مُهِمٌّ جِدًّا** يرتبطُ بقضيَّةٍ مِنْ قضايَا الِاعْتقادِ، وهُوَ الْإِيمانُ بأنَّ القرآنَ كلامُ اللهِ ﷻ، فَمَنْ يقولُ بأنَّ اللهَ ﷻ تكلَّمَ عَلَى الحقيقَةِ بِهَذَا القرآنِ، وسمِعَهُ جبريلُ مِنْ ربِّ العالَمِينَ ﷻ، ثُمَّ نزلَ بِهِ جبريلُ على النَّبيِّ ﷺ؛ فَهُوَ يُؤمِنُ بمقتضَى هَذَا أنَّ الْمَتْلُوَّ بالْأَلْسُنِ الَّذِي نَنْطِقُ بِهِ هُوَ: «**كلامُ اللهِ**» ﷻ نَفْسُهُ الَّذِي سَمِعَهُ جبريلُ عليه السلام، وَلَا شكَّ أَنَّ هَذِه مَزِيَّةٌ ونعمَةٌ لِلبشرِ مِنْ جهةِ العمومِ أوَّلًا، ثُمَّ لِلْمُسلمينَ الَّذينَ خُصُّوا بِهَذَا ثانيًا[1]؛ لِأَنَّهُ لَا يُوجدُ فِي الأديانِ السَّابقَةِ مَنْ يُمْكِنُ أنْ يُثبتَ أنَّ هَذَا الذي بينَ أيديهم هُوَ الكلامُ الَّذِي نَزَلَ على نَبِيِّهِمْ، أَمَّا نَحْنُ الْمُسلمونَ فَمَعَ مَا أَوْرَدَهُ الْمُشَكِّكُونَ إِلَّا إِنَّهُ لَمْ يَأْتِ -وَلَا يُمكنُ أَنْ يأتِيَ- أَحَدٌ بِمَا يخدشُ هَذِهِ الحقيقةَ الجليلَةَ مِنْ كونِ هَذَا القرآنِ الَّذِي نقرؤُهُ اليومَ هُوَ الَّذِي كانَ يَقرؤُهُ الرَّسُولُ ﷺ، والرَّسُولُ ﷺ قَرَأَهُ كَمَا سَمِعَهُ مِنْ جبريلَ، وَجِبْرِيلُ عليه السلام أيْضًا أَلقَاهُ على النَّبِيِّ ﷺ كَمَا تكَلَّمَ بِهِ ربُّ العالَمِينَ، وكلُّ مَا يُلْقَى لِيُسْحِرَ أعينَ النَّاسِ عَنْ هَذِهِ الحقيقةِ النَّاصعةِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ بابِ الشُّبَهِ، قَوِيَتْ هَذِهِ الشُّبَهُ فِي عينِ رجلٍ مِنَ النَّاسِ أَوْ ضَعُفَتْ، فلَيْسَ فيهَا مَا يقوَى على أنْ يُكاثِرَ هَذَا النُّورَ الْمُبِينَ.

---

(١) انْظُرْ: [«**مَجْمُوعَ الْفَتَاوَى**»: (١٣/ ٣٠٤، ٣٠٥)، و«**التِّسْعِينِيَّةَ**»؛ لِشيخِ الْإِسلامِ، وفيهَا رَدٌّ للشيخِ رحمه الله علَى القائلينَ بالكلامِ النَّفسِيِّ، و«**الْمُجَلَّدَ الثَّانِيَ عَشَرَ**» مِنْ «**مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى**»، و«**نُونِيَّةَ ابْنِ الْقَيِّمِ**»: (١/ ٨٠)].

* وَمِنْ نِعَمِ اللهِ ﷻ الْكُبْرَى عَلَيْنَا أنْ يَسَّرَ علينا قِراءَةَ هَذَا القرآنِ، وجعلَ أمرنَا فيهِ يُسرًا؛ ولِهَذَا قالَ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [الرَّحْمَنِ: ١، ٢].

* وَمِنْ تَعْلِيمِهِ إِيَّانَا هَذَا الْقُرْآنَ: أَنِ اسْتطعنَا أنْ نَنْطِقَ بِهَذَا الكلامِ الَّذِي تكلَّمَ بِهِ اللهُ -سُبْحَانَهُ- فَمَعَ كونِهِ فِي هَذِهِ الْمَرْتبَةِ مِنَ الإعجازِ -حَيْثُ إِنَّ كلامَ اللهِ لَا يُماثِلُهُ شيءٌ- إِلَّا أنَّ هَذَا الإعجازَ لَا يَحولُ دُونَ مَنْ أرادَ قِراءَتَهُ وإدراكَ مَعانيهِ؛ لكنَّهُ اشْتَرَطَ علَى مَنْ يرومُ إدراكَ تِلْكَ الْمَعانِي أَنْ يَعْلَمَ وَيفْقَهَ أنَّ هَذَا القرآنَ بِلسانٍ عربيٍّ مُبينٍ، يَحُوجُ طَالِبُ فَهْمِهِ إِلَى فِقْهٍ بِهَذَا اللِّسَانِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «إِذْ لَوْ خَرَجَ بِالْإِعْجَازِ عَنْ إِدْرَاكِ الْعُقُولِ مَعَانِيَهُ؛ لَكَانَ خِطَابُهُمْ بِهِ مِنْ تَكْلِيفِ مَا لَا يُطَاقُ، وَذَلِكَ مَرْفُوعٌ عَنِ الْأُمَّةِ».

* **فَلَوْ كَانَ مِنْ لَوَازِمِ الْإِعْجَازِ عَدَمُ إِدْرَاكِ الْمَعَانِي؛** لصَارَ هَذَا مِنْ تكليفِ مَا لَا يُطاقُ، فَمَا دَامُوا يُدركونَ الْمعانِي؛ إِذَنْ خَرَجَتْ عَنْ أنْ تكونَ مِنْ تكليفِ مَا لَا يُطاقُ.

(٤) **ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ أَيْضًا بِأُسْلُوبٍ بَيَانِيٍّ جَمِيلٍ** مَا يتعلَّقُ بقضيَّةِ التَّحدِّي عَلى حَسَبِ التَّرتيبِ المعروفِ فِي سياقِ قضيَّةِ التَّحدِّي الْمَذْكُورَةِ فِي القرآنِ، ولَا شكَّ أنَّ هَذَا نوعٌ مِنَ الْإعْجَازِ عظيمٌ.

وهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ فِي هَذِهِ القضايَا هُوَ الَّذِي وَقَعَ به التَّحدِّي الْمُتَعلِّقِ بِاللِّسَانِ والْمَعَانِيْ والْأَسَالِيبِ.

(٥) **ثُمَّ أَشَارَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ** عَلَى أيِّ وَجْهٍ فُرِضَ إِعْجَازُ الْقُرْآنِ، فَذَلِكَ غَيْرُ مَانِعٍ مِنَ الْوصولِ إِلَى فَهْمِهِ وتَعَقُّلِ مَعَانيه.

وَكَأَنَّ الْإِمَامَ الشَّاطِبِيَّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أَرَادَ أَنْ يُشِيرَ إِلَى أَنَّهُ مَعَ كَوْنِهِ مُعْجِزًا مِنْ أَيِّ وَجْهٍ مِنَ وُجُوهِ الْإِعْجَازِ الَّتِي حَكَاهَا الْعُلَمَاءُ كَ«الْإِعْجَازِ

الْغَيْبِيِّ[(١)]، وَالْإِعْجَازِ الْبَلَاغِيِّ، وَحَتَّى الْقَوْلِ بِالصَّرْفَةِ[(٢)] -عَلَى ضَعْفِهِ»، إِلَّا أَنَّ كُلَّ هَذَا ليسَ مَانِعًا مِنْ فهمِ الْمَعْنَى، فَكَأَنَّ الإمامَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- يُرِيدُ تَوكيدَ قضيَّةِ كَوْنِ هَذَا القرآنِ مَفْهُومَ الْمَعَانِي.

فَهُوَ إِذَنْ كُلِّيَّةُ الشَّرِيعَةِ، وَمَرْجِعُ الْأُمَّةِ، وهُوَ كذَلِكَ مفهومُ الْمَعَانِي..

* **وَيَتَحَصَّلُ مِنْ هَذَا فَائِدَةٌ مُهِمَّةٌ، وَهِيَ: أَنَّ إِدْرَاكَ الْإِعْجَازِ لَا يَأْتِي إِلَّا بَعْدَ فَهْمِ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْعلاقَةَ بَيْنَ إدراكِ الإعجازِ وفهمِ المعنَى هِيَ عِلَاقَةُ الْفَرْعِ**

---

(١) **المقصود من الإعجاز الغيبي في القرآن**: أن القرآن يُثبت عجز الإنس والجن، من خلال ذكره أشياءَ غيبية لا يمكن لأحدٍ أن يتنبأ بها؛ نظرًا لانعدام مقدماتها وقت المعاجزة، **والإعجاز الغيبي على نوعين:**

١- الإخبار عن أحداث مضت: كقوله -تعالى- بعد سرد قصص السابقين من الأمم: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ ۖ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا ۖ فَٱصْبِرْ ۖ إِنَّ ٱلْعَٰقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [هود: ٤٩].

٢- الإخبار عن أحداث مستقبلية لم تحدث وقت المعاجزة:

- **وهذا النوع من الإعجاز منه ما حدث**، كالإخبار عن حُرُوبِ فارس والروم، والإخبار عن انتصار الروم بعد ذلك، وقد أخبر الله -سبحانه- عن هذا الأمر قبل وقوعه؛ فقال: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ﴾ [الروم: ١-٥].

- ومنه ما لم يحدث؛ كعلامات الساعة التي أخبر القرآن عنها ولم تحدث بعدُ، مثل: خروج يأجوج ومأجوج، وخروج الدابة، وطلوع الشمس من مغربها، وغيرها.

[انظر: «**الموسوعة الذهبية في إعجاز القرآن الكريم والسنة النبوية**»؛ د/ أحمد مصطفى متولي].

(٢) هُوَ الْقَوْلُ بِأَنَّ تأليفَ القرآنِ ونظمَهُ وبيانَهُ كانَ يجوزُ أَنْ يَقْدِرَ عليْهِ العبادُ، لَوْلَا أَنَّ اللهَ منعَهُمْ، وَأَحْدَثَ فِيهِمْ مَنْعًا وَعَجْزًا وَذُهُولًا عَنِ نِيَّةِ الْمُعَارَضَةِ؛ كَيْ يَصْرِفَ هِمَمَهُمْ عَنِ الْمُعَارَضَةِ الْقاصدَةِ للإتيانِ بمثلِهِ، ولَوْ خلَّى اللهُ بينهُمْ وبينَ القرآنِ لَأَتَوا بمثلِ نَظْمِهِ وبيانِهِ.

[**انْظُرْ**: «**مَقَالَاتِ الْإِسْلَامِيِّينَ**»: (ص٢٢٥)، و«**الْجَوَابَ الصَّحِيحَ**»: (٥/ ٤٢٩)].

بِالْأَصْلِ، فَفَهْمُ الْمَعْنَى أَصْلٌ، وَإِدْرَاكُ الْإِعْجَازِ فَرْعٌ، فَإِدراكُ الْإِعْجَازِ يأتِي فَرعًا عَنْ هَذَا الأصلِ الَّذِي هُوَ فهمُ الْمَعْنَى.

فَإِذَنْ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ وَإِمْكَانِ إِدْرَاكِ مَعَانِيهِ غُمُوضٌ مَعَ كَوْنِهِ مُعْجِزًا..

* **وَفَائِدَةٌ أُخْرَى، وَهِيَ: أَنَّ بَعْضَ الْمُتَكَلِّمِينَ أَشَارُوا إِلَى مَسْأَلَةٍ هِيَ: «هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُخَاطِبَنَا اللهُ بِمَا لَا نَعْقِلُ مَعْنَاهُ؟».**

وهَذِهِ القضيَّةُ قضيَّةٌ مُشْكِلَةٌ حَقًّا؛ وَمِنْ أَظْهَرِ أسبابِ إِشْكَالِهَا أَنَّ صورةَ السُّؤالِ خطأٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كانَ هُنَاكَ مَعَانٍ لَا تُعقلُ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ -كَمَا قالَ الإمامُ: «مِنْ تَكْلِيفِ مَا لَا يُطَاقُ»، واللهُ ﷻ **قَالَ:** ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ ٱلْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوْمًا لُّدًّا﴾ [مَرْيَم: ٩٧].

فَإِذَنْ لَا يُمكنُ أَنْ يُوجدَ فِي القرآنِ مَا لَا يُعلَمُ مَعْنَاهُ.

* **فَمَا نُقَرِّرُهُ هُوَ أَنَّهُ:** فَلَا تُوجدُ كَلِمَةٌ فِي القرآنِ إِذَا سُئِلْنَا عنهَا نَقُولُ: «اللهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ مِنْهَا»؛ بِحَيْثُ لَا يُدْرِكُ مَعْنَاهَا أحدٌ، فهَذَا التشابُهُ الكليُّ لا يُوجدُ في المعاني، وإنْ كانَ المعنَى قَدْ يخفَى علَى آحادِ الْمُسلمينَ، فَيَكُونُ مِنَ الْمُتَشابِهِ النِّسْبِيِّ.

وَهَذَا يَجِبُ أَنْ يُنْتَبَهَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ أَصلٌ، وليسَ هَذَا مَوْضِعَ بَسْطِهِ، وَلَكِنْ أُشيرُ إِلَى هَذِهِ الفائدةِ؛ لِأَنَّهَا مُرْتبطةٌ بقضيَّةِ فَهمِ الْمعانِي، فقَدْ تَرَى مَنْ يَقُولُ: «إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُوجَدَ فِي الْقُرْآنِ مَا لَا يُعْلَمُ مَعْنَاهُ»، وهُوَ بهَذَا يُريدُ أَنْ يتوصَّلَ إِلَى مسائلَ مرتبطةٍ بالاعْتقادِ عِنْدَهُ، كقضيَّةِ التَّفْوِيضِ[1] فِي مَعَانِي بَعْضِ الأسماءِ

---

(١) التَّفْوِيضُ: إثباتُ اللَّفْظِ مِنْ غيرِ مَعْرِفَةِ مَعْنَاهُ؛ إمَّا لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ مَعْنًى فِي نَفْسِهِ، وإمَّا لِأَنَّ لَهُ مَعْنًى لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ، ولَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ أَنْ يَعْلَمَهُ، فَالْمُفَوِّضُونَ يُثْبِتُونَ =

والصِّفَاتِ، فَقَدْ يُقَرِّرُ مِثْلَ هَذَا لِيُعْمِلَ التَّفْوِيضَ، أَوْ لِيُعْمِلَ التَّأْوِيلَ -عَلَى حَسَبِ الْخِلَافِ بَيْنَ أَهْلِ التَّفْوِيضِ وَأَهْلِ التَّأْوِيلِ[1]- فَالْمَقْصِدُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ مَنْشَأَ السُّؤَالِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ خَطَأٌ.

= الْأَلْفَاظَ فَقَطْ، مِثْلُ: ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، **ثُمَّ يَقُولُونَ**: «لَا نَدْرِي مَعْنَاهُ، ولَا نَعْلَمُ مَاذَا أَرَادَ اللهُ بِهِ»!!

* **قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ** رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَمَّا التَّفْوِيضُ: فَإِنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ اللهَ -تَعَالَى- أَمَرَنَا أَنْ نَتَدَبَّرَ الْقُرْآنَ، وحَضَّنَا عَلَى عَقْلِهِ وَفَهْمِهِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يُرَادَ مِنَّا الْإِعْرَاضُ عَنْ فَهْمِهِ وَمَعْرِفَتِهِ وَعَقْلِهِ؟! وَأَيْضًا: فَالْخِطَابُ الَّذِي أُرِيدَ بِهِ هُدَانَا، وَالْبَيَانُ لَنَا، وَإِخْرَاجُنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ؛ إِذَا كَانَ مَا ذُكِرَ فِيهِ مِنَ النُّصُوصِ ظَاهِرُهُ بَاطِلٌ وَكُفْرٌ، ولَمْ يُرِدْ مِنَّا أَنْ نَعْرِفَ لَا ظَاهِرَهُ وَلَا بَاطِنَهُ، أَوْ أُرِيدَ مِنَّا أَنْ نَعْرِفَ بَاطِنَهُ مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ فِي الْخِطَابِ لِذَلِكَ، فَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ لَمْ نُخَاطَبْ بِمَا بُيِّنَ فِيهِ الْحَقُّ، ولَا عَرَفْنَا أَنَّ مَدْلُولَ هَذَا الْخِطَابِ بَاطِلٌ وَكُفْرٌ، وحَقِيقَةُ قَوْلِ هَؤُلَاءِ فِي الْمُخَاطِبِ لَنَا: أَنَّهُ لَمْ يُبَيِّنِ الْحَقَّ وَلَا أَوْضَحَهُ مَعَ أَمْرِهِ لَنَا أَنْ نَعْتَقِدَهُ، وأَنَّ مَا خَاطَبَنَا بِهِ وَأَمَرَنَا بِاتِّبَاعِهِ وَالرَّدِّ إِلَيْهِ لَمْ يُبَيِّنْ بِهِ الْحَقَّ وَلَا كَشَفَهُ، بَلْ دَلَّ ظَاهِرُهُ عَلَى الْكُفْرِ وَالْبَاطِلِ، وأَرَادَ مِنَّا أَنْ نَفْهَمَ مِنْهُ شَيْئًا أَوْ أَنْ نَفْهَمَ مِنْهُ مَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ فِيهِ، وهَذَا كُلُّهُ مِمَّا يُعْلَمُ بِالِاضْطِرَارِ تَنْزِيهُ اللهِ وَرَسُولِهِ عَنْهُ، وأَنَّهُ مِنْ جِنْسِ أَقْوَالِ أَهْلِ التَّحْرِيفِ وَالْإِلْحَادِ..»، **إِلَى أَنْ قَالَ**: «فَتَبَيَّنَ أَنَّ قَوْلَ أَهْلِ التَّفْوِيضِ -الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ مُتَّبِعُونَ لِلسُّنَّةِ وَالسَّلَفِ- مِنْ شَرِّ أَقْوَالِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْإِلْحَادِ».

[«درء التعارض»: (١/ ١١٥)].

(١) **التأويل له ثلاثة معان:-**

أولها: «هو الحقيقة التي يُؤَوَّلُ إليها الكلام، أو الحقيقة المعبرة عن مدلوله».

[«درء تعارض العقل والنقل»: (٥/ ٣٨٢)]، **ومنه قول الله -تعالى-** ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، **والثاني**: «هو التفسير والبيان».

[«الصواعق المرسلة»: (١/ ١٧٨)]، **ومنه قول النبي ﷺ في دعائه لابن عباس**: «**اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ**» [أخرجه أحمد، : (١/ ٣٢٨)].

والثالث: «صرف اللفظ عن ظاهره، إما وجوبًا وإما جوازًا».

[«مجموع الفتاوى»: (٣/ ١٦٥)].

وبعد هذه التعريفات نذكر كلام الإمام العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ **في تفصيل مسألة التأويل، فيقول**: «وبالجملة؛ فالتأويل الذي يوافق ما دلت عليه النصوص، وجاءت به السنة، =

(٦) وَقَدْ يُشْكَلُ عَلَى بَعْضِهِمْ هَذَا الْأَصْلُ بِاخْتِلَافِ السَّلَفِ فِي الْأَحْرُفِ الْمُقَطَّعَةِ.

وَجَوَابُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنْ لَوْ كانَتْ هَذِهِ الْأَحْرُفُ الْمُقَطَّعَةُ لَا يُعلَمُ لَهَا مَعْنًى؛ فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهَا ابْنُ عَبَّاسٍ(١) (ت: ٦٨هـ)، وَابْنُ الزُّبَيْرِ(٢) (ت: ٧٣)،

= ويطابقها؛ هو التأويل الصحيح، والتأويل الذي يخالف ما دلت عليه النصوص، وجاءت به السنة؛ هو التأويل الفاسد، ولا فرق بين باب الخبر والأمر في ذلك، وكل تأويل وافق ما جاء به الرسول فهو المقبول، وما خالفه فهو المردود».
[«الصواعق المرسلة»: (٤/ ١٨٧، ١٨٨)].
والمراد بقول الشارح: «أهل التأويل» هو الذي يخالف ما دلت عليه النصوص.

(١) سَيَأْتِي تخريجُ الأثرِ عَنْهُ قريبًا -بإذنِ اللهِ، وابن عباس هو حبر الأمة، وفقيه العصر، وإمام التفسير، أبو العباس عبد الله، ابن عم رسول الله ﷺ، العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر القرشي الهاشمي المكي الأمير رضي الله عنه، وأمه هي أم الفضل لبابة بنت الحارث بن حزن بن بجير الهلالية من هلال بن عامر.
مولده بشعب بني هاشم، قبل عام الهجرة بثلاث سنين، صحب النبي ﷺ نحوًا من ثلاثين شهرًا، وروى عنه جملة من الأحاديث.
[انظر: ترجمته في «طبقات ابن سعد»: (٢/ ٣٦٥)، و«سير الأعلام»: (٠٣/ ٣٣١)، و«البداية والنهاية»: (٨/ ٢٩٥)].

(٢) انظر: [«تفسير الطَّبَرِيِّ»: (١/ ٢٠٨)، و«تَفْسِيرَ ابْنِ كَثِيرٍ»: (١/ ٢٥٢)]، وابن الزبير هو عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ بن العَوَّام بنِ خُوَيْلِدٍ الأَسَدِيّ بْنِ أَسَدِ بنِ عَبْدِ العُزَّى بنِ قُصَيِّ بنِ كِلَابِ بنِ مُرَّةَ، أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ، أَبُو بَكْرٍ، وأَبُو خُبَيْبٍ القُرَشِيُّ، الأَسَدِيُّ، المَكِّيُّ، ثُمَّ المَدَنِيُّ، أَحَدُ الأَعْلَامِ، ولَدُ الحَوَارِيِّ الإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَحَوَارِيِّهِ.
(مُسْنَدُهُ): نَحْوٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ وَثَلَاثِينَ حَدِيثًا. اتَّفَقَا لَهُ عَلَى حَدِيثٍ وَاحِدٍ، وانْفَرَدَ البُخَارِيُّ بِسِتَّةِ أَحَادِيثَ، ومُسْلِمٌ بِحَدِيثَيْنِ. كَانَ عَبْدُ اللهِ أَوَّلَ مَوْلُودٍ لِلْمُهَاجِرِينَ بِالمَدِينَةِ.
وُلِدَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ. وَقِيلَ: سَنَةَ إِحْدَى. وَلَهُ صُحْبَةٌ ورِوَايَةُ أَحَادِيثَ. عِدَادُهُ فِي صِغَارِ الصَّحَابَةِ؛ وإِنْ كَانَ كَبِيرًا فِي العِلْمِ والشَّرَفِ والجِهَادِ والعِبَادَةِ. =

وَعِكْرِمَةُ[(١)] (ت: ١٠٥)، وَعَطَاءُ[(٢)] (ت: ١١٤) وغيرهم، وَهُمْ من أعلامِ هَـذِهِ الْأُمَّـةِ، فَلَمَّا تَكَلَّمُوا فِيهَا؛ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ قَدِ ارْتَفَعَ عنها أَنْ تكونَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ الْكُلِّيِّ الذي لا يعلمه إلا الله.

= [انظر ترجمته في: «**التاريخ الكبير**»: (٥/ ٦)، و«**حلية الأولياء**»: (١/ ٣٢٩)، و«**سير الأعلام**»: (٣/ ٣٦٣)، و«**البداية**»: (٨/ ٣٣٢)].

(١) **أَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ فِي** «تفسيرِهِ»: (١/ ٢٠٧)، وابنُ أَبِي حاتمَ في «تفسيرِهِ»: (٥٢، ٣١٢١، ١٧١٢٧)؛ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: ﴿أَلَمْ﴾ قَسَمٌ؛ ، وهَذَا إسنادٌ صَحيحٌ إِلَى عِكْرِمَةَ، **وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو جعفر النَّحاسُ فِي** «**مَعَانِي الْقُرْآنِ**»: (١/ ٧٤) تَعْلِيقًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، بِنَفْسِ السَّنَدِ السَّابِقِ، **وَذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ في** «**تَفْسِيرِهِ**»: (١/ ١٣٩) تَعْلِيقًا عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، بِهِ.

وعكرمة هو: العَلَّامَةُ، الحَافِظُ، المُفَسِّرُ، أَبُو عَبْدِ اللهِ عكرمة القُرَشِيُّ مَوْلَاهُم، المَدَنِيُّ، البَرْبَرِيُّ الأَصْلِ. قِيلَ: كَانَ لِحُصَيْنِ بنِ أَبِي الحُرِّ العَنْبَرِيِّ؛ فَوَهَبَهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ. حَدَّثَ عَنِ: ابْنِ عَبَّاسٍ، وعَائِشَةَ، وأَبِي هُرَيْرَةَ، وابْنِ عُمَرَ، وعَبْدِ اللهِ بن عَمْرٍو، وعُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ، وعَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ وغيرهم، حَدَّثَ عَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، والشَّعْبِيُّ - وَمَاتَا قَبْلَهُ- وَعَمْرُو بنُ دِينَارٍ وغيرهم خلق كثير، وعن علمه قال عبد الرحمن بن حسان: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: طَلَبْتُ العِلْمَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وكُنْت أُفْتِي بِالبَابِ، وابْنُ عَبَّاسٍ فِي الدَّارِ. وَرَوَى: الزُّبَيْرُ بنُ الخِرِّيتِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَضَعُ فِي رِجْلِيَ الكَبْلَ عَلَى تَعلِيمِ القُرْآنِ وَالسُّنَنِ. وكان عالما بالقرآن وتفسيره.

[انظر ترجمته في: «**طبقات ابن سعد**»: (٥/ ٢٨٧)، و«**طبقات خليفة**»: (٢٨٠)، و«**التاريخ الصغير**»: (١/ ٢٥٧)، و«**الحلية**»: (٣/ ٣٢٦)، و«**السير**»: (٥/ ١٢)].

(٢) هو عطاء بن أبي رباح، أبو محمد القرشي مولاهم، شيخ الإسلام، ومفتي الحرم المكي، **حدَّث عن جمع من الصحابة، منهم**: أبو هريرة، وابن عباس، وعائشة، وأم سلمة، وغير هؤلاء كثير، **وحدَّث عنه**: مجاهد بن جبر، وأبو إسحاق السبيعي، وأبو الزبير، وعمرو بن دينار، وغيرهم.

سئل ابن عباس عن شيء، فقال: «يا أهل مكة، تجتمعون علي وعندكم عطاء!» **وقال أبو جعفر الباقر**: «عليكم بعطاء، فهو والله خير لكم مني»، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (١١٤هـ).

[انظر في ترجمته: «**طبقات ابن سعد**»: (٥/ ٤٧٣)، و«**التاريخ الكبير**»: (٥/ ١٣٧)، و«**طبقات الحفاظ**»: (٤١)، و«**السير**»: (٥/ ٧٨)].

فَمَنْ قَالَ: «اللهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ مِنْهَا»؛ **نَقُولُ لَهُ**: أَنْتَ الْآنَ افْتَرَضْتَ لَهَا مَعَانِيَ، وَأَنَّ هَذِهِ المَعَانِي لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ، فَإِذَا افْتَرَضْتَ لَهَا معانِيَ لَا يعلمُهَا إِلَّا اللهُ؛ **فَقَوْلُكَ**: «**لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ**» **يَحْتَمِلُ أَمْرَيْنِ**:

إِمَّا أَنْ تَقْصِدَ: لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ، وتتوقَّفُ فيهَا، وَكَأَنَّ هَذَا خاصٌّ بك وبعدمِ قدرَتِكَ علَى تبيُّنِ مرادِ اللهِ منهَا، فيكونُ هَذَا الْمُتَشَابِهُ نِسْبِيًّا بالنِّسْبَةِ لكَ، وَلَا إشكالَ عندنَا فِي وقوعِ ذَلِكَ.

وَإما أن تقصد: «لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ» إطلاقًا، فلَا يعرفُهَا مِنَ الْمُكَلَّفِينَ أحدٌ؛ **فَنَقُولُ**: أَنْتَ الآنَ أخطأْتَ؛ لِأَنَّ السَّلَفَ تكلَّمُوا فيهَا، ولَوْ كانَ لَا يعلمُهَا إِلَّا اللهُ، أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهَا مَعْنًى لَمَا اجْتَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ عَن أَنْ يَتَكَلَّمُوا فِيها، وكلامُهُمْ فيهَا رفعَهَا عَلَى أَن تَكُونَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ الْكُلِّيِّ. **هَذَا وَجْهٌ**..

الْوَجْهُ الثَّانِي: **أَنْ نَقُولَ**: أَنْتَ الآنَ افْتَرَضْتَ لِهَذِهِ الأحرفِ معانِيَ، **وَنَحْنُ نَسْأَلُكَ**: هَلِ الْحَرْفُ مثل: (أ، ل، م) فِي لُغَةِ الْعَرَبِ لَهُ مَعْنًى أَوْ لَا؟!

وَالْجَوَابُ: **لَا، لَيْسَ لَهَا مَعْنًى؛ فَهِيَ حُرُوفُ مَبَانٍ وَلَيْسَتْ حُرُوفَ مَعَانٍ**؛ لِأَجْلِ هَذَا أَكَّدْتُ عَلَى أَنَّ محلَّ البحثِ هُوَ فِي الكلمةِ، وأنَّهُ لَا بُدَّ أنْ يكونَ لَهَا مَعْنًى لَا يخفَى عَلَى جِنسِ الْأُمَّةِ، وَأَكَّدْتُ عَلَى لَفْظَةِ «كَلِمَة»؛ لِكَيْ لَا يُعْتَرَضَ بِالْأَحْرُفِ الْمُقَطَّعَةِ؛ فَهِيَ خارجُ محلِّ الْبَحْثِ.

إِذَنِ الْمَقْصُودُ: أنَّهُ لَيسَ هناكَ كلمةٌ لَا يُفهمُ معناهَا، **فإِذَا قُلْنَا الآنَ**: (أ، ل، ر)، **فَنَقُولُ**: هَذِهِ أَحْرُفٌ، والعربُ لَا تعرفُ للحرفِ معنًى، فَهِي أحرفٌ مِنْ حيثُ هِيَ لَا معنَى لَهَا، وإنَّمَا قيلتْ هَكَذَا عَلَى سبيلِ التِّعْدَادِ، **كَمَا نقولُ**: وَاحِدٌ، اثنانِ، ثلاثةٌ.

❑ لَكِنْ هَل لَهَا مَغْزًى؟

نَقُولُ: نَعَمْ، وَهُوَ إِمَّا أَنْ تكونَ للإشارة للتحدي، وإما أن تكونَ للتَّنبيهِ، أَوْ

غَيْرِهَا مِنَ الْحِكم الَّتِي ذَكَرَهَا العلماءُ. وأقوالُ السَّلَفِ كثيرٌ منهَا يرجعُ إِلَى هَذَا المعنَى الَّذِي ذكرتُهُ. **وممَّا جاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فِي** ﴿الٓمٓ﴾: «أَنَا اللهُ أَعْلَمُ»[(١)]، **وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ**: «اللهُ، جِبْرِيلُ، مُحَمَّدٌ»[(٢)]، **ومُرَادُهُ والله أعلم**: أَنَّ هَذِهِ الأحرفَ تتركَّبُ منهَا الكلمةُ، وكثيرٌ مِنْ كلامِ السَّلَفِ في هذه الأحرف يعودُ إلى هَذَا التخريج، **والْمَقْصُود** مِنْ ذَلِكَ أَنَّ السلفَ لَمَّا نظرُوا فِي هَذِهِ الأحرفِ ومرادِ اللهِ منهَا لَمْ يَقُلِ الواحد منهم: إِنَّ هَذَا هُوَ الْمُرَادُ فَقَطْ، ولِهَذَا وردَ عَنِ الواحدِ منهُمْ أكثرُ مِنْ قولٍ فِي هَذِهِ الأحرفِ، لَكِنْ لَيْسَ مُرَادُهُمْ بأقوالِهِمْ أَنَّهَا معانٍ.

تَنْبِيهٌ: مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ فِي هَذِهِ الْأَحْرُفِ: «إِنَّهَا قَسَمٌ»؛ فَقَدْ خَرَجَ بِهَا عَنْ أَنْ تَكُونَ مِنْ حُرُوفِ المبانِي الَّتِي لَا معنَى لَهَا، وجعلَهَا مِنْ حروفِ الْمَعَانِي.

---

(١) **أَخْرَجَهُ عبدُ اللهِ بْنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ»**: (١٠٧٤)، **والطَّبَرِيُّ في «تفسيرِهِ»**: [(١/ ٢٠٧، ٢٠٨)، (١٠/ ٥٢)، (١٢/ ١٠٣)، (١٣/ ٤٠٦)]، **وابْنُ أَبِي حاتمٍ في «تفسيرِهِ»** (٤٣، ٣١١٤، ١٠١٨٤، ١٠٦٣١، ١١٣١٢، ١٢٠٨٠، ١٧١١٩)، **والنَّحَاسُ في «مَعَانِي الْقُرْآنِ»**: [(١/ ٧٣)، (٣/ ٢٧٥)]، **وَمِنْ طريقِهِ ابْنُ النَّجَّارِ في «ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ»**: (٣/٢، ٤)، **وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»**: (١٦٧) مِنْ طَرِيقِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ عبدِ اللهِ بْنِ عبَّاسٍ ﴿الٓمٓ﴾ قَالَ: «أَنَا اللهُ أَعْلَمُ»، ﴿الٓمٓصٓ﴾ قَالَ: «أَنَا اللهُ أَفْصِلُ»، ﴿الٓر﴾ قَالَ: «أَنَا اللهُ أَرَى»، وعِنْدَ ابْنِ أَبِي حاتِمٍ (٨٢٠٠) بِدُونِ ذِكْرِ ابْنِ عبَّاسٍ فِي الإسنادِ، وتُصُحِّفَ فِي الْمَطْبُوعِ «أَفْصِلُ» إِلَى «أَفْعَلُ»، هَذَا هُوَ الأَثَرُ بِتَمَامِهِ، لَكِنَّهُ فِي بَعْضِ الطُّرُقِ هُنَا وَرَدَ مُخْتَصَرًا، **وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ في «تفسيرِهِ»** (١٣/ ٤٠٥) مِنْ طريقِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهِ مُخْتَصَرًا، وهَذَا إسنادٌ فِيهِ ضَعْفٌ؛ لِاخْتِلَاطِ عطاءِ بْنِ السَّائِبِ، وقَدْ رُوِيَ عَنْهُ -كَمَا هُوَ وَاضِحٌ- مَرَّةً عَنْ أَبِي الضُّحَى ومَرَّةً عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **وعزَاهُ السُّيُوطِيُّ في «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ»**: (١/ ١٢١) -زِيَادَةً عَلَى مَا تَقَدَّمَ- لِوَكِيعٍ، وعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، وابْنِ الْمُنْذِرِ، **وَفِي**: (٦/ ٣١١) لِأَبِي الشَّيْخِ، وابْنِ مَرْدَوَيه، **وَانْظُرْ تَفْسِيرَ كُلٍّ مِنَ**: **«البغويِّ»**: (١/ ٥٨)، و**«الثعلبيِّ»**: (١/ ١٣٩)، و**«القرطبيِّ»**: (١/ ٢٣٩)، و**«ابن كثيرٍ»**: (١/ ٢٥٢).

(٢) **أخرجهُ الْفَيْرُوزُ آبَادِي فِي «تَنْوِيرِ الْمِقْبَاسِ مِنْ تَفْسِيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ»**: (١/ ٣) مِنْ طَرِيقِ =

وعَلَى هَذَا القولِ لَا إِشْكَالَ فِي أَنْ يكونَ لِهَذِه الأحرفِ معنًى يُطلبُ ويُعلَمُ، فهَذَا أيضًا يُنتبَهُ لَهُ فِي مثلِ هَذَا المقامِ مِنَ البيانِ للأحرفِ المقطَّعَةِ.

والخلافُ فِي تفسيرِ هَذِهِ الأحرفِ ليسَ فيهِ تَضَادٌّ، وإِنَّمَا هُوَ تَنَوُّعٌ(١)، وهناكَ بُحوثٌ مبسوطَةٌ فِي هَذِه الْمَسْأَلَةِ(٢).

* **ونُضيفُ فنقُولُ**: مَنْ قَالَ بِأَنَّهَا لِلْقَسَمِ(٣)؛ هَلْ أخذَهَا مِنْ جهةِ لسانِ

= مُحمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صالِحٍ بَاذَامَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ، والكلامُ فِي الْكَلْبِيِّ مَعْرُوفٌ، وَنَسَبَهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا: الثعلبيُّ فِي «تفسيرِهِ»: (١/ ١٤٠)، والقرطبيُّ في «تفسيرِهِ»: (١/ ٢٣٩)، وَانْظُرْ: «تَفْسِيرَ السَّمْعَانِيِّ» (٣/ ٧٥)، و«تَفْسِيرَ أَبِي السُّعُودِ»: (١/ ٢١).

(١) قال الراغب: وما روي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن هذه الحروف اختصار من كلمات، فمعنى: «الم»: أنا الله أعلم، ومعنى «المر» أنا الله أعلم وأرى، فإشارة منه إلى ما تقدم.
وبيان ذلك ما ذكره بعض المفسرين أن قصده بهذا التفسير ليس أن هذه الحروف مختصة بهذه المعاني دون غيرها، وإنما أشار بذلك إلى ما فيه الألف واللام والميم من الكلمات تنبيهًا أن هذه الحروف منبع هذه الأسماء، ولو قال: إن اللام يدل على «اللعن»، والميم على «المكر» لكان يحمل، ولكن تحرى في المثال اللفظ الأحسن، كأنه قال: هذه الحروف هي أجزاء ذلك الكتاب.
ومثل هذا في ذكر نبذ تنبيهًا على نوعه قول ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: «ثم لتسألن يومئذ عن النعيم» أنه الماء الحار في الشتاء، ولم يرد به أن النعيم ليس إلا هذا، بل أشار إليبعض ما هو نعيم تنبيهًا على سائره، فكذلك أشار بهذه الحروف على ما يكتب منها، وعى ذلك ما رواه السدي عنه أن ذلك حروف إذا ركبت يحصل منها اسم الله».
[مقدمة جامع التفاسير مع تفسير الفاتحة ومطالع البقرة (ص١٤٧)].

(٢) انظر -على سبيل المثال: كتاب «الخواطر السوانح في أسرار الفواتح»؛ لابن أبي الإصبع، تحقيق الدكتور/ حفني شرف، ومن لم يجد الكتاب؛ فقد لخصه الإمام السيوطي في كتابه «معترك الأقران في إعجاز القرآن».
وانظر: «الإعجاز اللغوي في فواتح السور»، تأليف سهام خضر، الناشر: دار الكتب العلمية ٢٠٠٨م.

(٣) وهذا القول مروي عن ابن عباس، أخرجه الطبري في «تفسيره»: (١/ ٢٠٧)، وذكره =

العربِ؟ أَوْ أخذهَا مِنْ جِهَةِ الِاجْتِهَادِ والنَّظَرِ فِي مواقِعِ هَذِه الأحرفِ؟!

فَإِذَا قِيلَ: مِنْ جهةِ لِسَانِ العربِ؛ **نَقُولُ**: إِنَّهُ لَا يُعْرَفُ فِي لسانِ العربِ أنَّ هَذِهِ الأحرفَ يُمْكِنُ القَسَمُ بِهَا بِصُوَرِهَا هَذِه، **وَإِنْ كَانَ ذَهَبَ هَذَا المذهبَ مِنْ جهةِ النَّظَرِ إِلَى السِّيَاقِ**، فهَذَا مِنْ بَابِ الِاجْتهادِ، والَّذِي جعلَهُ يذكرُهَا هُوَ أنَّه فِي كثيرٍ مِنَ الْمَواطِنِ يأتِي بَعْدَهَا قَسَمٌ، أَوْ يأتِي بعدهَا كَلَامٌ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ قَسَمٌ، فَقَوْلُهُ: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ﴾ [البَقَرَة: ١، ٢]، كأَنَّهُ يقولُ: «واللهِ، ذَلِكَ الكتابُ لَا رَيْبَ فِيهِ»، فيكونُ هَذَا مِنْ بابِ النَّظَرِ والِاجْتهادِ، فَمَنْ حَمَلَهَا عَلَى هَذَا المعنَى لَا نُقُولُ: «إِنَّهُ مُخالف»؛ لِأَنَّهُ ليسَ هناكَ تعارضٌ، وإِنَّمَا هناكَ تَنَوُّعٌ(١).

وَإِنْ كَانَ هَذَا الْقَوْلُ -بِأَنَّهَا لِلْقَسَمِ- عِنْدِي أَنَّهُ مِنْ أَشْكَلِ الْأَقْوَالِ.

= ابن عطية في «المحرر الوجيز»: (١/ ٨٢) ط/ الكتب العلمية ٢٠٠١، والثعالبي في «الجواهر الحسان»: (١/ ٣٠) ط/ مؤسسة الأعلمي، ومروي أيضًا عن الكلبي، كما ذكره القرطبي (١/ ١٥٦).

(١) قال الراغب: كذا ما روي عنه أنه قال: هي أقسام غير مخالف لهذا القول، وذلك أن الأقسام الواردة في فواتح السور إنما هي بقسم وأجوبتها تنبيه عليها.
فيكون قوله: «ألم ذلك الكتاب» جملة في تقدير مقسم بها.
وقوله: «لا ريب فيه» جوابها، ويمكن إقسامه بها تنبيهًا على عظم موقعها، وعلى عجزنا عن معارضة كتابه المؤلف منها.
فإن قيل: لو كان قسمًا لكان فيه حرف القسم.
قيل: إن حرف القسم يحتاج إليه إذا كان المقسم به مجرورًا.
فأما إذا كان مرفوعًا نحو و«أيم الله، أو منصوبًا، نحو يمين الله فليس بمحتاج إلى ذلك وما قاله زيد بن أسلم والحسن، ومجاهد، وابن جريج أنها أسماء للسور فليس بمناف للأول، فكل سورة بلفظ متلو منها، فله (معنى) في السورة معلوم» [مقدمة جامع التفاسير (ص١٤٧)].

أَمَّا مَنْ قَالَ: «إِنَّهَا أَسْمَاءُ السُّوَرِ»[(١)]، فهَذَا ليسَ تفسيرًا، أَوْ مَنْ قَالَ: «إِنَّهَا أَحْرُفُ افْتِتَاحٍ»[(٢)]، فهَذَا ليسَ تفسيرًا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بيانًا لمعناهَا.

إِذَنْ فهناكَ بعضُ الأقوالِ فِي الأحرفِ الْمُقَطَّعَةِ ليستْ تفسيرًا لَهَا، وإِنَّمَا هِيَ وصفٌ لَهَا، أو بيان للحكمة منها، وبعضُ الأقوالِ يُحملُ علَى أنَّ الْمُفَسِّرَ يَرَى أَنَّهَا إشارَةٌ إِلَى معانٍ، أَوْ إشارةٌ إِلَى أَنَّهُ يتركبُ منهَا معانٍ، فكلَامُ السَّلَفِ أشبَهُ مَا يكونُ بالتمثيلِ لِمَا يتركَّبُ مِنْ هَذِه الْأحرفِ مِنَ الْكَلَامِ، وأَنَّهُمُ اخْتَارُوا مِنَ الْكَلَامِ مَا يحسنُ أنْ يسمعَهُ السَّامِعُ، **فَمَثَلًا قَالُوا**: ﴿الٓمٓ﴾ «أَنَا اللهُ أَعلم»، وَلَمَّا قَالَ: «آلمر» قَالَ: «أَنَا اللهُ أَعْلَمُ وَأَرَى»، **فَإِذَنْ يُنتبهُ** إِلَى مثلِ هَذَا، وهناكَ أيضًا تفصيلاتٌ تخص بعض الأحرف كالخلاف الوارد في ﴿طه﴾: هَلْ هِيَ اسمٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَمْ لَا[(٣)]؟

---

(١) وهو قول زيد بن أسلم وجماعة. [«**المحرر الوجيز**»: (١/ ٨٢)].

(٢) قاله مجاهد، انظر: [«**تفسير الطبري**»: (١/ ٢٠٧)، و«**المحرر الوجيز**»: (١/ ٨٢)].

(٣) الصواب الراجح من كلام أهل العلم أن (طه) ليست من أسماء النبي ﷺ، وما ورد في ذلك من روايات فهي ساقطة واهية لا تقوم بها حجة، **فقد جاء عند ابن عدي في «الكامل»**: (٤/ ٥٠٩)، وابن عساكر: (٣/ ٢٩) من طريق سيف بن وهب عن أبي الطفيل قال: قال رسول الله: «**إن لي عند ربي عشرة أسماء...**»، وذكر: «يس، وطه»، **وسيف هذا نقل ابن عدي عن يحيى بن سعيد أنه**: «هالك من الهالكين»، وضعفه أحمد وغيره، **وقال الحافظ**: «لين الحديث». وضعف هذا الحديث العراقي في «الإحياء».

وقال العلامة/ ابن عثيمين -رحمه الله تعالى- في شرحه على «نظم الورقات»، (ص١٤١، ١٤٢) معلقًا على قول الناظم: «أفعال طه...»: «وهنا نناقش المؤلف -رحمه الله تعالى- في قوله: «طه» حيث جعل «طه» من أسماء الرسول ﷺ وهذا لا يصح نظرًا ولا أثرًا، أما عدم صحته أثرًا: فلعدم النقل؛ فإنه لم يأتِ حديث صحيح ولا ضعيف أن من أسماء الرسول ﷺ «طه» أبدًا، وأما النظر: فلأن «طه» مركب من حرفين مهملين هجائيين، والحروف الهجائية ليس لها معنى، ومن المعلوم أن أسماء الرسول ﷺ كلها تحمل معاني؛ فليس له اسم ﷺ هو علم محض، بل أسماء =

وَكَذَلِكَ ﴿نٓ﴾، هَلْ هُوَ الحوتُ أَوْ غيرُهُ[(١)]؟

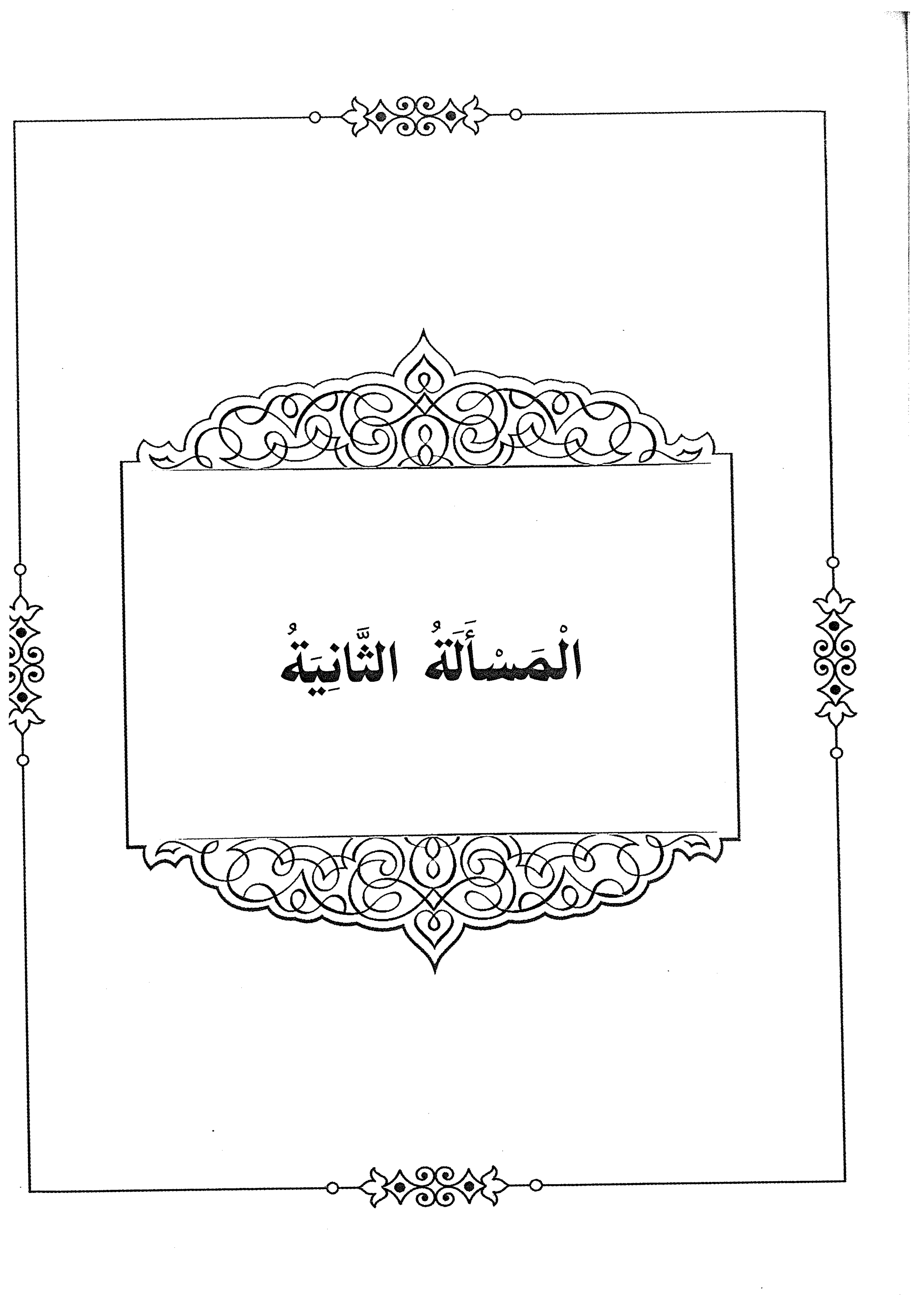
فِيهِ كلامٌ معروفٌ، يُراجعُ عندَ تفسيرِ كلِّ حرفٍ ومَا يتعلَّقُ بِهِ.

وَمِنْ حَيْثُ الْجُمْلَةُ هِيَ فِي النِّهَايَةِ أَحْرُفٌ لَا مَعْنَى لَهَا، وَأَمَّا أَقْرَبُ الْحِكَمِ -فِيمَا أَرَى- أَنَّهَا إِشَارَةٌ إِلَى التَّحَدِّي وَالْإِعْجَازِ[(٢)]؛ لِأَنَّ أَغْلَبَ مَا وَرَدَ بَعْدَ هَذِهِ الْأَحْرُفِ كَانَ شَيْئًا يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ الْكِتَابِ..

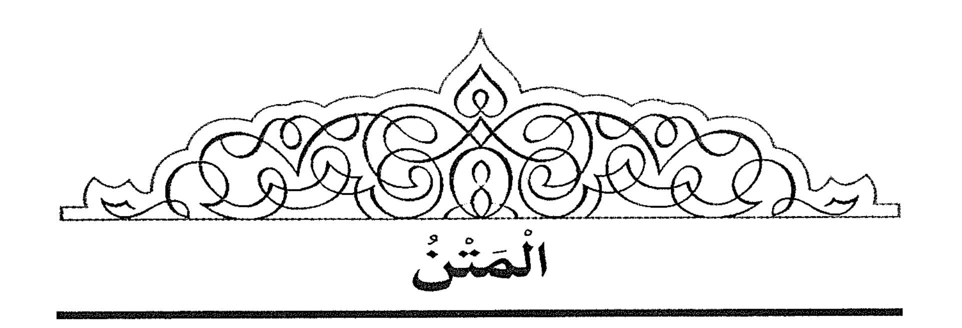
= الرسول ﷺ كلها أعلام وألقاب؛ إذن لا يصح نظرًا أن تكون «طه» من أسماء الرسول ﷺ، والراجح عند أهل العلم أن «طه» من فواتح السور المقطعة، مثلها مثل «الم».

(١) جمهور المفسرين على أن قوله -تعالى: «ن» هي من الحروفِ المقطعةِ التي افْتُتِحَتْ بها بَعْضُ سُوَرِ القرآنِ؛ مثل: «ق»، «ص»، «الم»، وغيرها، وذهب ابن عباس ومجاهد أن قوله: «ن» المراد بها: «الحوت»، وذهب آخرون أن «ن» المراد بها: «لوح من نور»، وقيل: «هي الدواة».
[انظر هذه الأقوال عند الطبري في «تفسيره»: (٢٩/ ١٠- ١٥)].

(٢) **قَالَ الشِّنْقِيطِيُّ**: «أَمَّا الْقَوْلُ الَّذِي يَدُلُّ اسْتِقْرَاءُ الْقُرْآنِ عَلَى رُجْحَانِهِ فَهُوَ: أَنَّ الْحُرُوفَ الْمُقَطَّعَةَ ذُكِرَتْ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ الَّتِي ذُكِرَتْ فِيهَا بَيَانًا لِإِعْجَازِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ الْخَلْقَ عَاجِزُونَ عَنْ مُعَارَضَتِهِ بِمِثْلِهِ مَعَ أَنَّهُ مُرَكَّبٌ مِنْ هَذِه الْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ الَّتِي يَتَخَاطَبُونَ بِهَا، وحَكَى هَذَا الْقَوْلَ الرَّازِيُّ في «**تَفْسِيرِهِ**» عَنِ الْمُبَرِّدِ وجَمْعٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، وحَكَاهُ الْقُرْطُبِيُّ عَنِ الْفَرَّاءِ، وقُطْرُب، ونَصَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ في «**الْكَشَّافِ**»، **قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ**: وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الشَّيْخُ الإِمَامُ الْعَلَّامَةُ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَةَ، وشَيْخُنَا الْحَافِظُ الْمُجْتَهِدُ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمِزِّيُّ، وحَكَاهُ لِي عَنِ ابْنِ تَيْمِيَةَ، ووَجْهُ شَهَادَةِ اسْتِقْرَاءِ الْقُرْآنِ لِهَذَا الْقَوْلِ؛ أَنَّ السُّوَرَ الَّتِي افْتُتِحَتْ بِالْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ يُذْكَرُ فِيهَا دَائِمًا عَقِبَ الْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ الِانْتِصَارُ لِلْقُرْآنِ وَبَيَانُ إِعْجَازِهِ، وأَنَّهُ الْحَقُّ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ، وذِكْرُ ذَلِكَ بَعْدَهَا -دَائِمًا- دَلِيلٌ اسْتِقْرَائِيٌّ عَلَى أَنَّ الْحُرُوفَ الْمُقَطَّعَةَ قُصِدَ بِهَا إِظْهَارُ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ، وأَنَّهُ حَقٌّ».
[«**أَضْوَاءُ الْبَيَانِ**»: (٤/ ١٩٨)].



الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ



الْمَتْنُ

مَعْرِفَةُ أَسْبَابِ التَّنْزِيلِ لَازِمَةٌ لِمَنْ أَرَادَ عِلْمَ الْقُرْآنِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَمْرَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ عِلْمَ المَعَانِي وَالْبَيَانِ -الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ إِعْجَازُ نَظْمِ الْقُرْآنِ؛ فَضْلًا عَنْ مَعْرِفَةِ مَقَاصِدِ كَلَامِ الْعَرَبِ- إِنَّمَا مَدَارُهُ عَلَى مَعْرِفَةِ مُقْتَضَيَاتِ الْأَحْوَالِ حَالَ الْخِطَابِ؛ مِنْ جِهَةِ نَفْسِ الْخِطَابِ، أَوِ الْمُخَاطِبِ، أَوِ الْمُخَاطَبِ، أَوِ الْجَمِيعِ؛ إِذِ الْكَلَامُ الْوَاحِدُ يَخْتَلِفُ فَهْمُهُ بِحَسَبِ حَالَيْنِ، وَبِحَسَبِ مُخَاطَبَيْنِ، وَبِحَسَبِ غَيْرِ ذَلِكَ؛ كَالِاسْتِفْهَامِ لَفْظُهُ وَاحِدٌ وَيَدْخُلُهُ مَعَانٍ أُخَرُ؛ مِنْ تَقْرِيرٍ وَتَوْبِيخٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَكَالْأَمْرِ يَدْخُلُهُ مَعْنَى الْإِبَاحَةِ، وَالتَّهْدِيدِ، وَالتَّعْجِيزِ، وَأَشْبَاهِهَا، وَلَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَاهَا المُرَادِ إِلَّا الْأُمُورُ الْخَارِجَةُ، وَعُمْدَتُهَا مُقْتَضَيَاتُ الْأَحْوَالِ، وَلَيْسَ كُلُّ حَالٍ يُنْقَلُ، وَلَا كُلُّ قَرِينَةٍ تَقْتَرِنُ بِنَفْسِ الْكَلَامِ المَنْقُولِ، وَإِذَا فَاتَ نَقْلُ بَعْضِ الْقَرَائِنِ الدَّالَّةِ؛ فَاتَ فَهْمُ الْكَلَامِ جُمْلَةً، أَوْ فَهْمُ شَيْءٍ مِنْهُ، وَمَعْرِفَةُ الْأَسْبَابِ رَافِعَةٌ لِكُلِّ مُشْكِلٍ فِي هَذَا النَّمَطِ؛ فَهِيَ مِنَ المُهِمَّاتِ فِي فَهْمِ الْكِتَابِ بِلَا بُدٍّ، وَمَعْنَى مَعْرِفَةِ السَّبَبِ هُوَ مَعْنَى مَعْرِفَةِ مُقْتَضَى الْحَالِ، **وَيَنْشَأُ عَنْ هَذَا الْوَجْهِ**:

الْوَجْهُ الثَّانِي: وَهُوَ أَنَّ الْجَهْلَ بِأَسْبَابِ التَّنْزِيلِ مُوقِعٌ فِي الشُّبَهِ وَالْإِشْكَالَاتِ، وَمُورِدٌ لِلنُّصُوصِ الظَّاهِرَةِ مَوْرِدَ الْإِجْمَالِ حَتَّى يَقَعَ الِاخْتِلَافُ، وَذَلِكَ مَظِنَّةُ وُقُوعِ النِّزَاعِ.

وَيُوَضِّحُ هَذَا المَعْنَى مَا رَوَى أَبُو عُبَيْدٍ (ت: ٢٢٤)[1]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ

---

(١) هو القاسم بن سلام البغدادي، أبو عبيد، الفقيه، القاضي، الأديب المشهور، صاحب التصانيف، ولد سنة (١٥٧هـ)، وسمع: «إسماعيل بن جعفر، وشريك بن عبد الله، =

(ت: ٩٣)[(١)]؛ قَالَ: «خَلَا عُمَرُ ذَاتَ يَوْمٍ؛ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ: «كَيْفَ تَخْتَلِفُ هَذِهِ الْأُمَّةُ وَنَبِيُّهَا وَاحِدٌ، وَقِبْلَتُهَا وَاحِدَةٌ؟!»، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ فَقَالَ: «كَيْفَ تَخْتَلِفُ هَذِهِ الْأُمَّةُ وَنَبِيُّهَا وَاحِدٌ وَقِبْلَتُهَا وَاحِدَةٌ؟!»، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْقُرْآنُ فَقَرَأْنَاهُ، وَعَلِمْنَا فِيمَ نَزَلَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدَنَا أَقْوَامٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يَدْرُونَ فِيمَا نَزَلَ، فَيَكُونُ لَهُمْ فِيهِ رَأْيٌ، فَإِذَا كَانَ لَهُمْ فِيهِ رَأْيٌ اخْتَلَفُوا، فَإِذَا اخْتَلَفُوا اقْتَتَلُوا». قَالَ: «فَزَجَرَهُ عُمَرُ وَانْتَهَرَهُ»؛ فَانْصَرَفَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَنَظَرَ عُمَرُ فِيمَا قَالَ؛ فَعَرَفَهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ؛ فَقَالَ: «أَعِدْ عَلَيَّ مَا قُلْتَ»، فَأَعَادَهُ عَلَيْهِ؛ فَعَرَفَ عُمَرُ قَوْلَهُ وَأَعْجَبَهُ»[(٢)].

= وهشيما، وإسماعيل بن عياش، وسفيان بن عيينة، وغيرهم»، **وقرأ القرآن على**: «أبي الحسن الكسائي، وإسماعيل بن جعفر، وغيرهما»، **وروى عنه**: «نصر بن داود، وأبو بكر الصاغاني، وأبو بكر ابن أبي الدنيا، وخلقٌ»، مات سنة (٢٢٤هـ).

[انظر ترجمته في: «**طبقات ابن سعد**»: (٧/ ٣٥٥)، و«**البداية والنهاية**»: (١٠/ ٢٩١)، و«**السير**»: (١٠/ ٤٩٠)].

(١) إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، تيم الرباب، أبو أسماء الكوفي، **حدث عن**: «أبيه يزيد بن شريك التيمي»، وكان أبوه يزيد من أئمة الكوفة أيضًا، **يروي عن**: «عمر، وأبي ذر، والكبار»، **وأخذ عنه أيضًا**: «الحكم، وإبراهيم النخعي»، وحديثه في الدواوين الستة، **وحدث عن**: «الحارث بن سويد، وأنس بن مالك، وعمرو بن ميمون الأودي، وجماعة، وأرسل عن عائشة»، **وحدث عنه**: «الأعمش، ومسلم البطين، وبيان بن بشر، ويونس بن عبيد، وجماعةٌ»، وكان شابًّا صالحًا، قانتًا لله، عالمًا، فقيهًا، كبيرَ القدرِ، واعظًا، مات سنة (٩٣هـ).

[انظر ترجمته في: «**السير**»: (٥/ ٦٠)، و«**طبقات الحفاظ**»: (٢٩)].

(٢) **أخرجَهُ أبُو عبيدٍ فِي «فضائِلِ القرآنِ»**: (ص١٠٢، ١٠٣)، **ومن طريقِهِ**: المستغفريُّ في «**فضائِلِ القرآنِ**»: (٣٢٠)، وسعيدُ بنُ منصورٍ (٤٢ - التفسير)، **ومن طريقِهِ**: البيهقيُّ في «**الشعبِ**»: (٢٠٨٦)، والخطيبُ البغداديُّ في «**الجامعِ**»: (١٦٤٥)، وابنُ ديزيلَ في «**جزئِهِ**»: (٢٦)؛ من طريقِ هشيمِ بنِ بشيرٍ، عن العوامِ بن حوشبٍ، عن إبراهيمَ التيميِّ، به.. وروايةُ ابنِ ديزيلَ بإسقاطِ العوامِ بنِ حوشبٍ. =

وَمَا قَالَهُ صَحِيحٌ فِي الِاعْتِبَارِ، وَيَتَبَيَّنُ بِمَا هُوَ أَقْرَبُ.

فَقَدْ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ (ت: ١٩٧)[1]، عَنْ بُكَيْرٍ (ت: ١٢٧)[2]؛ أَنَّهُ سَأَلَ

= وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، إلَّا أنَّ فيه انقطاعًا بينَ إبراهيمَ بنِ يزيدَ التَّيميِّ وعمرَ بنِ الخطابِ؛ فالتيميُّ لَمْ يدركْ من تأخرتْ وفاتُهُمْ عن عمرَ؛ كعائشةَ وحفصةَ -كمَا في ترجمتِهِ في التهذيبِ- فضلًا عن أنْ يدركَ زمنَ عمرَ، لكنَّ الأثرَ أخرجَهُ عبدُ الرَّزاقِ في «جامِعِ معمرٍ»: (١١/ ٢١٧، ٢١٨)، ومنْ طريقِهِ: الهرويُّ في «ذَمِّ الكلامِ»: (٢٠٥)، والفسويُّ في «المعرفةِ والتاريخِ»: (١/ ٥١٦، ٥١٧)، **واللَّفظُ لَهُ من طريقِ معمرٍ، عن عليِّ بن بذيمةَ الجزريِّ أنَّهُ حدَّثَهُ عن يزيدَ بنِ الأصمِّ، عن ابنِ عباسٍ، قالَ**: «قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَجُلٌ، فَجَعَلَ عُمَرُ يَسْأَلُهُ عَنِ النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَرَأَ مِنْهُمُ الْقُرْآنَ كَذَا وَكَذَا»، **فقال ابن عباسٍ**: «واللهِ مَا أُحِبُّ أَنْ يُسَارِعُوا يَوْمَهُمْ هَذَا فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْمُسَارَعَةَ»، **قال**: «فَزَبَرَنِي عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: مَهْ»، **قَالَ**: «فَانْطَلَقْتُ إِلَى مَنْزِلِي مُكْتَئِبًا حَزِينًا، فَقُلْتُ: قَدْ كُنْتُ نَزَلْتُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ بِمَنْزِلَةٍ، مَا أَرَى إِلَّا أَنِّي قَدْ سَقَطْتُ مِنْ نَفْسِهِ!!» **قَالَ**: «فَرَجَعْتُ إِلَى مَنْزِلِي؛ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي حَتَّى عَادَنِي نِسْوَةُ أَهْلِي، ومَا بِي مِنْ وَجَعٍ، ومَا هُوَ إِلَّا الَّذِي نَقَلَنِي بِهِ عُمَرُ»، **قَالَ**: «فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ، فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ»، **قَالَ**: «فَخَرَجْتُ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ قَرِيبًا يَنْتَظِرُنِي، فَأَخَذَ بِيَدِي، ثُمَّ خَلَا بِي فَقَالَ: مَا كَرِهْتَ مِمَّا قالَ الرَّجُلُ؟!» **قَالَ**: **قُلْتُ**: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ كُنْتُ أَسَأْتُ فَأَسْتَغْفِرُ اللهَ ﷻ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، فَانْزِلْ حَيْثُ أَحْبَبْتَ»، قَالَ: «لَتُحَدِّثني مَا الَّذِي كَرِهْتَ مِمَّا قَالَ الرَّجُلُ؟!» فَقُلْتُ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّهُمْ مَتَى مَا يُسَارِعُوا هَذِهِ الْمُسَارَعَةَ تَحَنَّفُوا، ومَتَى تَحَنَّفُوا اخْتَلَفُوا، ومَتَى اخْتَلَفُوا؛ يَقْتَتِلُوا»، قَالَ: «للهِ أَبُوكَ!! وَاللهِ لَقَدْ كُنْتُ أُكَاتِمُهَا النَّاسَ حَتَّى جِئْتَ بِهَا».. وهذا إسنادٌ صحيحٌ..

(١) عبد الله بن وهب بن مسلم، الإمام، شيخ الإسلام، أبو محمد الفهري، مولاهم المصري الحافظ. مولده: سنة (١٢٥هـ)، طلب العلم وله سبع عشرة سنة، **روى عن**: «ابن جريج، ويونس بن يزيد، وخلقٍ»، **وروى عنه**: «الليث بن سعد، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن أبي مريم وغيرهم كثير».

(٢) بكير بن عبد الله الأشج، الإمام، الثقة، الحافظ، أبو عبد الله، ويقال: أبو يوسف القرشي، المدني، ثم المصري، مولى بني مخزوم، أحد الأعلام، وهو والد المحدث مخرمة بن بكير، وأخو يعقوب وعمر، معدود في صغار التابعين؛ لأنه روى عن السائب=

نَافِعًا (ت: ١١٧)(١): «كَيْفَ كَانَ رَأْيُ ابْنِ عُمَرَ(٢) فِي الْحَرُورِيَّةِ(٣)؟» قَالَ:

= بن يزيد، وأبي أمامة بن سهل، وروى عن سليمان بن يسار، **وروى عنه**: يزيد بن أبي حبيب، وأيوب بن موسى، وابن عجلان، وابن إسحاق، وعبيد الله بن أبي جعفر، وقال ابن وهب: ما ذكر مالكٌ بكيرًا إلا قال: كان من العلماء. وقال محمد بن عيسى بن الطباع: سمعت معن بن عيسى يقول: ما ينبغي لأحد أن يفوق أو يفضل بكير بن عبد الله الأشج في الحديث.
[انظر: «**سير الأعلام**»: (٦/ ١٧٠)].

(١) نافع: هو الإمام المفتي الثبت، عالم المدينة، أبو عبد الله القرشي، ثم العدوي العمري، مولى ابن عمر وراويته. روى عن ابن عمر، وعائشة، وأبي هريرة، وطائفة، وعنه الزهري، وأيوب السختياني، وعبيد الله بن عمر، وأخوه عبد الله، وزيد بن واقد، وحميد الطويل، قال عبيد الله بن عمر: بعث عمر بن عبد العزيز نافعًا مولى ابن عمر إلى أهل مصر يعلمهم السنن. وقال البخاري: أصح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر. مات سنة (١١٧هـ).
[انظر ترجمته في: «**البداية**»: (٩/ ٣١٩)].

(٢) عبد الله بن عمر بن الخطاب، بن نفيل، بن عبد العزى، بن رياح، بن قرط، بن رزاح، بن عدي، بن كعب، بن لؤي، بن غالب، الإمام، القدوة، شيخ الإسلام، أبو عبد الرحمن، القرشي، العدوي، المكي، ثم المدني. أسلم وهو صغير، ثم هاجر مع أبيه قبل أن يبلغ الحلم، واستصغر يوم أحد؛ فأول غزواته الخندق، وهو ممن بايع تحت الشجرة، روى علمًا كثيرًا نافعًا عن النبي ﷺ وعن أبيه، وأبي بكر، وعثمان، وعلي، وبلال، وغيرهم.
روى عنه: آدم بن علي، وأسلم مولى أبيه، وإسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب، وأمية بن عبد الله الأموي، وأنس بن سيرين، وبسر بن سعيد، ولابن عمر في «مسند بقي» ألفان وستمائة وثلاثون حديثًا بالمكرر، واتفقا له على مائة وثمانية وستين حديثًا، وانفرد له البخاري بواحد وثمانين حديثًا، ومسلم بواحد وثلاثين، توفي سنة (٧٤هـ).
[انظر: «**طبقات ابن سعد**»: (٢/ ٣٧٣)، و«**تاريخ بغداد**»: (١/ ١٧١)، و«**تاريخ دمشق**»: (١١/ ١٦٥)، و«**تاريخ الإسلام**»: (٣/ ١٧٧) و«**البداية والنهاية**»: (٩/ ٤)].

(٣) «**الحرورية**»: هي فرقة ظهر أولها في عهد رسول الله ﷺ، وقويت شوكتها في عهد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ؛ فخرجوا عليه؛ فقتلهم شر قتلة، وكان قتله لهم =

«يَرَاهُمْ شِرَارَ خَلْقِ اللهِ، إِنَّهُمُ انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ أُنْزِلَتْ فِي الْكُفَّارِ فَجَعَلُوهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ»(١).

فَهَذَا مَعْنَى الرَّأْيِ الَّذِي نَبَّهَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَيْهِ، وَهُوَ النَّاشِئُ عَنِ الْجَهْلِ بِالمَعْنَى الَّذِي نَزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ.

وَرُوِيَ أَنَّ مَرْوَانَ(٢) أَرْسَلَ بَوَّابَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: «قُلْ لَهُ: لَئِنْ كَانَ

= كرامة له؛ بأن انطبق عليه حديث الرسول ﷺ بأنه أولى الطائفتين بالحق، وقد سموا «الحرورية» نسبة إلى «حروراء»، وهي بلدة على بعد ميلين من الكوفة، كانت مركز خروجهم على علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(١) أخرجهُ ابنُ وهبٍ في «**جامعِهِ**» كما في «**الاِسْتذكارِ**»: (٨/ ٩٠)، و«**تغليقِ التَّعليقِ**»: (٥/ ٢٥٩)، ومن طريقِهِ: الطبريُّ في «**تهذيبِ الآثارِ**» كما في «**تغليقِ التَّعليقِ**»: (٥/ ٢٥٩)، و«**فتحِ البارِي**»: (١٢/ ٢٨٦)، وابنُ عبد البرِّ في «**التَّمهيدِ**»: (٢٣/ ٣٣٥) عن عمرِو بنِ الحارثِ، وابنُ عبد البرِّ في «**التَّمهيدِ**»: (٢٣/ ٣٣٤ - ٣٣٥) من طريقِ عبدِ اللهِ بن لهيعةَ.. كلاهُمَا (عمرٌو، وابنُ لهيعةَ) عن بكيرِ بنِ عبد اللهِ الأشجِّ، أنه سألَ نافعًا.... الأثرَ، وهذا إسنادٌ صحيحٌ، وأخرجَهُ البخاريُّ (١٢/ ٢٨٦ معَ الفتحِ) تعليقًا جازمًا به عنِ ابنِ عمرَ، وقد صحَّحَ الحافظُ ابن حجرٍ الإسنادَ في «**فتحِ البارِي**»: (١٢/ ٢٨٦)، وفي «**تغليقِ التَّعليقِ**»: (٥/ ٢٥٩).

(٢) هو مروان بن الحكم، بن أبي العاص، بن أمية، بن شمس، بن عبد مناف، القرشي، الأموي، أبو عبد الملك، ويقال: أبو الحكم. ويقال: أبو القاسم. وهو صحابي عند طائفة كثيرة؛ لأنه ولد في حياة النبي، وروى عنه في حديث صلح الحديبية. أدرك النبي ولم يحفظ عنه شيئًا، وكان عمره ثماني سنين حين توفي النبي، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من التابعين، وقد كان مروان من سادات قريش وفضلائها، ولي الخلافة، وكان أمير المؤمنين بالمدينة.

[انظر: «**الفتح**»: (٨/ ٢٣٥)، وكانت وفاته بدمشق عن إحدى وستين سنة، **وقيل**: ثلاث وستين سنة. أي مات سنة (٦٦هـ).

[انظر: «**طبقات ابن سعد**»: (٥/ ٣٥)، و«**سير الأعلام**»: (٣/ ٤٧٦)، و«**البداية**»: (٨/ ٢٣٩)].

كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّبًا؛ لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ»، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الْآيَةِ؟ إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَأَرَوْهُ أَنْ قَدِ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ»، **ثُمَّ قَرَأَ:** ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ **إِلَى قَوْلِهِ:** ﴿وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٨٧، ١٨٨][(١)].

---

(١) **أخرجه البخاري: (٤٥٦٨)، ومسلمٌ: (٢٧٧٨)، وأحمدُ: (٢٧١٢)، والترمذيُّ:** (٣٢٦١ – ط: الرِّسالَةِ)، **وقال عَقِبَهُ:** «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ»، **والنسائيُّ في «الكبرى»: (١١٠٨٦)، والطبريُّ في «تفسيرِهِ»: (٦/ ٣٠٥)، وأبو عوانةَ كمَا في «إتحافِ المهرَةِ»: (٧/ ٥٠)، وابنُ المنذرِ في «تفسيرِهِ»: (١٢٥٣)، وابن أبي حاتمٍ في «تفسيرِهِ»: (٤٦٤٧)، والطبرانيُّ في «الكبيرِ»:** (١٠/ رقم ١٠٧٣٠)، **والحاكمُ: (٢/ ٢٩٩)، وقال عَقِبَهُ:** «صحيحُ الإسنادِ، ولَمْ يخرجاهُ»، **فتعقَّبَهُ الحافظُ في «إتحافِ المهرَةِ»** بقولِهِ: «قد أخرجاهُ»، **والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ»: (٦٦١٩)، وفي «البعثِ والنُّشورِ»: (٤٧)،** من طريقِ حجاجِ بنِ محمدٍ المصيصيِّ، **وإسحاقُ بنِ راهويهْ كما في «هَدْيِ السَّارِي»: (ص٣٧٢)** من طريقِ محمدِ بنِ عبدِ الملكِ بنِ جُريجٍ. كلاهُمَا (حجاجٌ، ومحمدٌ) عنِ ابنِ جُريجٍ، أخبرني ابنُ أبِي مليكةَ، أنَّ حميدَ بنَ عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ أخبرَهُ أنَّ مروانَ قالَ: «اذْهَبْ يَا رَافِعُ -لِبَوَّابِهِ- إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ..» الحديث، **وقد حدثَ خلافٌ في تعيينِ شيخِ شيخِ ابنِ جريجٍ في هذا الحديثِ؛** فأخرجَ الحديثَ عبدُ الرَّزاقِ في «تفسيره»: (١/ ١٤١، ١٤٢)، **ومن طريقِهِ:** الطبريُّ في **«تفسيرِهِ»: (٦/ ٣٠٥)،** وابنُ المنذرِ في **«تفسيرِهِ»: (١٢٥٤)،** والإسماعيليُّ، وأبُو نُعيمٍ في «مستخرجَيْهِمَا»، كما في **«تغليقِ التَّعليقِ»: (٤/ ١٩٢)،** والواحديُّ في **«أسبابِ النُّزولِ»: (١٥٧)، والبخاريُّ: (٤٥٦٨)،** ومنْ طريقِهِ: البغويُّ في **«تفسيرِهِ»: (٢/ ١٥٠)** من طريقِ هشامِ بنِ يوسفَ الصنعانيِّ. كلاهُمَا (عبدُ الرزاقِ، وهشامٌ) عَنِ ابن جريجٍ، عن ابنِ أبي مليكةَ، عن علقمةَ بن وقَّاصٍ أنَّ مروانَ قالَ لبوابِهِ: «اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ..» الحديث.

وهذا الاختلافُ لا يضرُّ -إن شاءَ اللهُ- في صحةِ الحديثِ، والذي يبدُو -واللهُ أعلمُ-=

فَهَذَا السَّبَبُ كَافٍ فِي بَيَانِ أَنَّ المَقْصُودَ مِنَ الآيَةِ غَيْرُ مَا ظَهَرَ لِمَرْوَانَ.

وَالْقُنُوتُ يَحْتَمِلُ وُجُوهًا[1] مِنَ المَعْنَى، يُحْمَلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البَقَرَة: ٢٣٨]، فَإِذَا عُرِفَ السَّبَبُ؛ تَعَيَّنَ المَعْنَى المُرَادُ[2].

وَرُوِيَ أَنَّ عُمَرَ اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مَظْعُونٍ (ت: ٣٦هـ)[3] عَلَى الْبَحْرَيْنِ؛ فَقَدِمَ الجَارُودُ[4] عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ: «إِنَّ قُدَامَةَ شَرِبَ فَسَكِرَ»، فَقَالَ عُمَرُ: «مَنْ

= أنَّ الوجهينِ صحيحانِ، كما هو ظاهرٌ من صنيعِ البخاريِّ، وهو ترجيحُ الحافظِ ابنِ حجرٍ في «الفتح».
[وانظر: «**الإلزاماتِ والتتبعَ**»؛ للدارقطنيِّ: (١٧٧)، و«**هَدْيَ السَّارِي**»، (ص٣٧٢)، و«**فتحَ البارِي**»: (٨/ ٢٣٤)]..
تنبيهٌ: هذا الحديثُ في طبعةِ «الشيخ/ مشهورٍ للموافقاتِ» (٤/ ٣٢) لَمْ يعزُهُ إلَّا للبخاريِّ فقطْ، ولَمْ يشرْ إِلَى الخلافِ أَوِ الِانْتقادِ الذي على الحديثِ.

(١) «كالخشوع، وعدم الالتفات، والذكر، وغيرها».
[«**شرح الموافقات**»؛ للشيخ/ دراز: (٣/ ٣٤٨)، و«**الموافقات**» بتحقيق الشيخ/ مشهور: (٤/ ١٥٠)].

(٢) «**قوله**: «تعيين المراد» **أي**: عدم تكليم بعضهم بعضًا كما كان يحصل قبل نزول الآية».
[«**شرح الموافقات**»؛ للشيخ/ دراز: (٣/ ٣٤٨)، و«**الموافقات**» بتحقيق الشيخ/ مشهور: (٤/ ١٥٠)].

(٣) قدامة بن مظعون، أبو عمرو الجُمحي، من السابقين البدريين، وَلَّاهُ عُمَرُ إِمْرَةَ البَحْرَيْن، وهو من أخوال أم المؤمنين حفصة، وابن عمر، وزوج عمتهما صفية بنت الخطاب إحدى المهاجرات.
قال ابن سعد: «لقدامة من الولد: عمر، وفاطمة، وعائشة، وهاجر الهجرة الثانية إلى الحبشة، وشهد بدرًا وأحدًا»، **وعن عائشة بنت قدامة**: أن أباها توفي سنة ست وثلاثين، وله ثمان وستون سنة، وكان لا يغير شيبه، وكان طويلًا أسمر ﵁، مات سنة (٣٦هـ).
[انظر: «**طبقات ابن سعد**»: (٣/ ١/ ٢٩١)، و«**السير**»: (١/ ١٦١)].

(٤) الجارود بن عمرو بن المعلى العبدي، يكنى أبا المنذر، ويُقال: كان اسمه بشرًا =

يَشْهَدُ عَلَى مَا تَقُولُ؟»، قَالَ الْجَارُودُ: «أَبُو هُرَيْرَةَ يَشْهَدُ عَلَى مَا أَقُولُ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ؛ فَقَالَ عُمَرُ: «يَا قُدَامَةُ! إِنِّي جَالِدُكَ». قَالَ: «وَاللهِ لَوْ شَرِبْتُ كَمَا يَقُولُونَ مَا كَانَ لَكَ أَنْ تَجْلِدَنِي»، قَالَ عُمَرُ: «وَلِمَ؟»، قَالَ: «لِأَنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَتِ جُنَاحٌ﴾ [المَائِدَة: ٩٣]... إِلَخْ»، فَقَالَ عُمَرُ: «إِنَّكَ أَخْطَأْتَ التَّأْوِيلَ يَا قُدَامَةُ، إِذَا اتَّقَيْتَ اللهَ اجْتَنَبْتَ مَا حَرَّمَ اللهَ»[1].

وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ: «لِمَ تَجْلِدُنِي؟ بَيْنِي وَبَيْنَكَ كِتَابُ اللهِ»، فَقَالَ عُمَرُ: «وَأَيُّ كِتَابِ اللهِ تَجِدُ أَنْ لَا أَجْلِدَكَ؟»، قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [المَائِدَة: ٩٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ؛ فَأَنَا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا، ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا، شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ

= والجارود لقبه، وكان الجارود قد أسلم وصحب، ثم رجع إلى البحرين فكان بها، وهو سيد عبد القيس.

[انظر: «المعجم الكبير»: (ترجمة: ٢٠٢)، و«الفتح»: (١٣/ ١٤١)].

(١) **أخرجَهُ عبدُ الرزاقِ**: (٩/ ٢٤٠- ٢٤٣)، ومن طريقِهِ: **الحاكمُ**: (٣/ ٣٧٩)، **والبيهقيُّ**: (٨/ ٣١٥)، **وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ»**: (٨/ ١٢١)، **وعمرُ بنُ شبةَ في «تاريخِ المدينةِ»**: (٣/ ٨٤٢ -٨٤٤)، **وابنُ أبي عاصمٍ في «الآحادِ والمثاني»**: (١٦٣٦)؛ من طريقِ معمرٍ، **وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ»**: (٨/ ١٢١) مِنْ طريقِ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ مسلمٍ الزُّهريِّ، وعبدِ الرحمنِ بنِ عبدِ العزيزِ الأماميِّ، **والبخاريُّ**: (٤٠١١) مِنْ طريقِ شعيبِ بنِ أبي حمزةَ، **والخطابيُّ في «غريبِ الحديثِ»**: (٢/ ١١٦) من طريقِ عبيدِ اللهِ بنِ أبي زيادٍ. جميعُهُمْ (معمرٌ، ومحمدٌ، وعبدُ الرحمنِ، وشعيبٌ، وعبيدُ اللهِ) عَنِ الزُّهريِّ، قالَ: «أخبرني عبدُ اللهِ بنُ عامرِ بنِ ربيعةَ، بِهِ»، **وهذا إسنادٌ صحيحٌ**.

وروايةُ عبدِ الرزاقِ وابنِ سعدٍ وابنِ شبَّةَ مطولَةٌ، بينما روايةُ البخاريِّ وابنِ أبي عاصمٍ والخطابيِّ مختصرةٌ جدًّا، وقد صحَّحَ الحافظُ إسنادَ الروايةِ المطولةِ في «**الفتحِ**»: (١٣/ ١٤١)، وذكرَ في موطنٍ آخرَ: (٧/ ٣٢٠) أنَّ البخاريَّ لَمْ يذكرِ القصةَ كاملةً لكونها موقوفةً ليستْ على شرطِهِ.

بَدْرًا، وَأُحُدًا، وَالْخَنْدَقَ، وَالْمَشَاهِدَ»، فَقَالَ عُمَرُ: «أَلَا تَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ؟»، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ أُنْزِلْنَ عُذْرًا لِلْمَاضِينَ، وَحُجَّةً عَلَى الْبَاقِينَ؛ فَعَذَرَ الْمَاضِينَ بِأَنَّهُمْ لَقُوا اللهَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْخَمْرُ، وَحُجَّةً عَلَى الْبَاقِينَ لِأَنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ [المَائِدَةِ: ٩٠]، ثُمَّ قَرَأَ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ الْأُخْرَى، فَإِنْ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا، ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا؛ فَإِنَّ اللهَ قَدْ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ الْخَمْرُ»، قَالَ عُمَرُ: «صَدَقْتَ» الْحَدِيثَ.

وَحَكَى **إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي** (ت: ٢٨٢هـ)[(١)]؛ **قَالَ**: «شَرِبَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ الْخَمْرَ، وَعَلَيْهِمْ يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ (ت: ١٨هـ)[(٢)]، **فَقَالُوا**: هِيَ لَنَا حَلَالٌ، وَتَأَوَّلُوا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ الْآيَةَ [المَائِدَةِ: ٩٣]، **قَالَ**: فَكَتَبَ فِيهِمْ إِلَى عُمَرَ، قَالَ: فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَيْهِ: أَنِ ابْعَثْ بِهِمْ إِلَيَّ قَبْلَ أَنْ يُفْسِدُوا

---

(١) إسماعيل القاضي الإمام العلامة، الحافظ، شيخ الإسلام أبو إسحاق، إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن محدث البصرة حماد بن زيد بن درهم الأزدي، مولاهم البصري، المالكي، قاضي بغداد، وصاحب التصانيف، ولد سنة (١٩٩هـ)، واعتنى بالعلم من الصغر، **وسمع من**: محمد بن عبد الله الأنصاري، ومسلم بن إبراهيم، والقعنبي، وغيرهم، وأخذ الفقه عن أحمد بن المعذل وطائفة، وأخذ صناعة الحديث عن علي بن المديني، وفاق أهل عصره في الفقه، **روى عنه**: «أبو القاسم البغوي، وابن صاعد، والنجاد، وإسماعيل الصفار، وأبو بكر الشافعي، وأبو بحر محمد بن الحسن البربهاري، وعدد كثير»، توفي سنة (٢٨٢هـ).
[انظر: «**سير الأعلام**»: (٣/ ٣٣٩)، و«**البداية**»: (١١/ ٧٢)].

(٢) يزيد بن أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي الأموي، أخو معاوية من أبيه، ويُقال له: يزيد الخير. وأمه هي زينب بنت نوفل الكنانية، وهو أخو أم المؤمنين أم حبيبة، كان من العقلاء الألباء، والشجعان المذكورين، أسلم يوم الفتح، وحسن إسلامه، وشهد حُنينًا، مات في سنة الطاعون (١٨هـ).

مَنْ قِبَلِكَ، فَلَمَّا أَنْ قَدِمُوا عَلَى عُمَرَ اسْتَشَارَ فِيهِمُ النَّاسَ؛ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، نَرَى أَنَّهُمْ قَدْ كَذَبُوا عَلَى اللهِ، وَشَرَعُوا فِي دِينِهِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ...» إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ(١).

فَفِي الْحَدِيثَيْنِ بَيَانُ أَنَّ الْغَفْلَةَ عَنْ أَسْبَابِ التَّنْزِيلِ تُؤَدِّي إِلَى الْخُرُوجِ عَنِ المَقْصُودِ بِالْآيَاتِ.

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ (ت: ٣٢هـ)(٢)؛ فَقَالَ: تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ، يُفَسِّرُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدُّخَانِ: ١٠]؛ قَالَ: «يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ، فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ، حَتَّى

---

(١) **أخرجَهُ ابنُ أبي شيبةَ:** (٢٨٨٧٨)، **والطحاويُّ في «معاني الآثارِ»:** (٣/ ١٥٤)، مِنْ طريقِ محمدِ بنِ فضيلٍ، عنْ عطاءِ بن السَّائبِ، عنْ أبي عبدِ الرحمنِ السُّلَمِيِّ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، بِهِ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لأنَّ عطاءً كانَ قَدِ اختلطَ، ونصَّ العلماءُ على أنَّ روايةَ ابنِ فضيلٍ عنهُ فيها غلطٌ واضطرابٌ، كما في ترجمةِ عطاءٍ في «**التَّهذيبِ**»، وقد خولِفَ أيضًا ابنُ فضيلٍ من حمادِ بنِ سلمةَ في ذلكَ الأثرِ، وهوَ أثبتُ منهُ في عطاءٍ، فأخرجَ الأثرَ ابنُ حزمٍ في «**الإحكامِ**»: (٧/ ١٥٨- ١٥٩) من طريقِ حمادِ بنِ سلمةَ، عنْ عطاءٍ، عنْ محاربِ بنِ دثارٍ: «أنَّ ناسًا من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ شربُوا الخمرَ....» الأثرَ. وهذا سندٌ ضعيفٌ أيضًا؛ لأنَّهُ مرسلٌ، فمحاربٌ لم يدركْ زمنَ عمرَ، كمَا أنَّ روايةَ حمادٍ عنْ عطاءٍ فيها نزاعٌ بين العلماءِ، وقد عزَا السُّيوطيُّ في «**الدُّرِّ المنثورِ**»: (٥/ ٤٨٥) هذا الأثرَ لابنِ المنذرِ أيضًا من طريقِ محاربِ بنِ دثارٍ، ولَمْ نقفْ عليهِ في الجزءِ المطبوعِ من تفسيرِهِ، أوِ «**الأوسطِ**» لَهُ، تنبيهٌ: لم يُخرِّجْ هذا الأثرَ في طبعةِ «الشَّيخِ/مشهورٍ»، إنَّما اكتفَى بعزوِهِ إلى «**أحكامِ القرآنِ**»: للجصَّاصِ.

(٢) هو عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، وكناه النبي ﷺ أبا عبد الرحمن، مات أبوه في الجاهلية، وأسلمت أمه وصحبت النبي ﷺ لذلك كان ينسب إلى أمه أحيانًا، فيُقال: (ابن أم عبد). و(أم عبد) كنية أمه. تُوفي سنة (٣٢ هـ).

[انظر: «**طبقات ابن سعد**»: (٣/ ١/ ١٠٦)، و«**الحلية**»: (١/ ١٢٤)، و«**السير**»: (١/ ٤٦١)].

يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ»، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: «اللهُ أَعْلَمُ»؛ فَإِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ: «اللهُ أَعْلَمُ»، إِنَّمَا كَانَ هَذَا لِأَنَّ قُرَيْشًا اسْتَعْصَوْا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَدَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ؛ فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ الْآيَةَ [الدُّخَان: ١٠]. . .» إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ[١].

وهذا شَأْنُ أَسْبَابِ النُّزُولِ فِي تعْرِيفِ مَعَانِي الْمُنَزَّلِ، بِحَيْثُ لَوْ فُقِدَ ذِكْرُ السَّبَبِ؛ لَمْ يُعْرَفْ مَعْنَى الْمُنَزَّلِ عَلَى الْخُصُوصِ، دُونَ تَطَرُّقِ الِاحْتِمَالَاتِ وَتَوَجُّهِ الْإِشْكَالَاتِ، وَقَدْ قَال -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ**»[٢]، مِنْهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَقَدْ قَالَ فِي خُطْبَةٍ خطبها: «وَاللهِ؛ لَقَدْ

(١) **أخرجه البخاري**: (١٠٠٧- وأطرافُهُ معهُ)، ومن طريقِهِ: **البغويُّ فِي** «**تفسيرِهِ**»: (٧/ ٢٢٩)، **ومسلمٌ**: (٢٧٩٨)، **وعبدُ الرزاقِ في** «**تفسيرِهِ**»: (٢/ ٢٠٥- ٢٠٦)، **وأحمدُ**: (٣٦١٣، ٤١٠٤، ٤٢٠٦)، **والترمذيُّ**: (٣٥٣٦)، **وقالَ عَقِبَهُ**: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، **والنَّسائيُّ في** «**الكبرَى**»: (١١١٣٨، ١١٤١٧، ١١٤١٩)، **والطبريُّ فِي** «**تفسيرِهِ**»: (٢١/ ١٤- ١٥)، **وابنُ حِبَّانَ**: (٤٧٦٤، ٦٥٨٥)؛ من طريقِ أَبِي الضُّحَى مسلم بنِ صبيحٍ، عن مسروقِ بنِ الأجدعِ، عنِ ابنِ مسعودٍ، بِهِ، **وعزاهُ السُّيوطيُّ فِي** «**الدُّرِّ المنثورِ**»: (١٣/ ٢٦٣) -زيادةً على ما تقدَّمَ ذكرُهُ- لسعيدِ بنِ منصورٍ، وعبدِ بنِ حميدٍ.

(٢) **أخرجه البخاري**: (٣٧٥٨ - وأطرافه معه)، ومن طريقِهِ: **البغويُّ في** «**شرحِ السُّنَّةِ**»: (٣٩٤٨)، **ومسلمٌ**: (٢٤٦٤)، **والطيالسيُّ**: (٢٣٥٩)، **وأبو عبيدٍ في** «**فضائِلِ القرآنِ**»، (ص٣٧٢)، **وأحمدُ**: (٦٥٢٣، ٦٧٦٧، ٦٧٨٦، ٦٧٩٠، ٦٧٩٥، ٦٨٣٨)، **وفِي** «**فضائِلِ الصحابةِ**»: (١٥٤٩)، **والتِّرمذيُّ**: (٤١٤٤)، **وقال عَقِبَهُ**: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، **والنسائيُّ في** «**الكبرَى**»: (٧٩٤٢، ٧٩٤٧، ٨١٧٢، ٨١٨٤، ٨٢٠٢، ٨٢٢١، ٨٢٢٢)، **وأبُو عوانةَ كمَا في** «**إتحافِ المهرَةِ**»: (١٢٠٨٢)، **والطحاويُّ في** =

عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللهِ»[١]، وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ؛ مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلَا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ»[٢]، وَهَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ عِلْمَ الْأَسْبَابِ مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي يَكُونُ الْعَالِمُ بِهَا عَالِمًا بِالْقُرْآنِ.

وَعَنِ الْحَسَنِ (ت: ١١٠هـ)[٣]؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللهُ آيَةً؛ إِلَّا وَهُوَ يُحِبُّ

= «مُشكلِ الآثارِ»: (٥٥٨١، ٥٥٨٢، ٥٥٨٤)، وابنُ حبانَ: (٧٣٦، ٧١٢٢، ٧١٢٨)، والطبرانيُّ في «الكبير»: (٩/ رقم ٨٤١٠، ٨٤١١، ٨٤١٢)، والحاكمُ: (٣/ ٢٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧)، وقال عَقِبَهُ: «صحيحُ الإسنادِ، ولَمْ يخرجاهُ». عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ، عنِ النَّبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، بِهِ.

(١) أخرجه البخاري: (٥٠٠٠)، ومسلمٌ: (٢٤٦٢)، ومن طريقِهِ: ابنُ حزمٍ في «الإحكامِ»: (٦/ ٦٢)، وابنُ شبَّةَ في «أخبارِ المدينةِ»: (٣/ ١٠٠٧)، والنَّسائيُّ في «الكبرَى»: (٧٩٤٣)، وفي «فضائلِ القرآنِ»: (٢٢)، والفسويُّ في «المعرفةِ والتاريخِ»: (٢/ ٥٣٧)، وابنُ أبي داودَ في «المصاحفِ»: (٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨)، والطبرانيُّ في «الكبيرِ»: (٩/ رقم ٨٤٢٧)؛ من طريقِ أبي وائلٍ شقيقِ ابنِ سلمةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ.

(٢) أخرجه البخاري: (٥٠٠٢)، ومسلمٌ: (٢٤٦٣)، ومن طريقِهِ: ابنُ حزمٍ في «الإحكامِ»: (٦/ ٦٣)، والبزارُ في «البحرِ الزخارِ»: (١٩٦٩)، والطبريُّ في «تفسيرِهِ»: (١/ ٧٥)، وابنُ أبي داودَ في «المصاحفِ»: (٤٩)، والفسويُّ في «المعرفةِ والتاريخِ»: (٢/ ٥٤٢)، والطبرانيُّ في «الكبيرِ»: (٩/ رقم ٨٤٢٩، ٨٤٣٠، ٨٤٣١، ٨٤٣٢)؛ من طريقِ مسروقِ بنِ الأجدعِ، عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ.

(٣) الحسن البصري، هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت الأنصاري، ويُقال: مولى أبي اليسر كعب بن عمرو السلمي. ثم قال: وكانت أُمُّ الحسن مولاة لأم سلمة أم المؤمنين المخزومية، ويقال: كان مولى جميل بن قُطْبَة. ويسار أبوه من سبي ميسان، سكن المدينة وأُعْتِق، وتزوج بها في خلافة عمر، فوُلِد له بها الحسن -رحمة الله عليه- لسنتين بقيتا من خلافة عمر، واسم أمه خيرة، سُبِيَتْ أم الحسن البصري من ميسان وهي حامل به، وولدته بالمدينة وكان سيد أهل زمانه علمًا وعملًا. =

أَنْ يَعْلَمَ فِيمَ أُنْزِلَتْ، وَمَا أَرَادَ بِهَا»[(١)]، وَهُوَ نَصٌّ فِي المَوْضِعِ يُشِيرُ إِلَى التَّحْرِيضِ عَلَى تَعَلُّمِ عِلْمِ الْأَسْبَابِ.

وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ (ت: ١١٠هـ)[(٢)]؛ قَالَ: «سَأَلْتُ عَبِيْدَةَ (ت: ٧٢)[(٣)] عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ»؛ فَقَالَ: «اتَّقِ اللهَ، وَعَلَيْكَ بِالسَّدَادِ؛ فَقَدْ ذَهَبَ الَّذِينَ

= **قال معتمر بن سليمان**: «كان أبي يقول: الحسن شيخ أهل البصرة»، توفي سنة (١١٠هـ).

[انظر: «**طبقات ابن سعد**»: (٧/ ١٥٦)، و«**البداية**»: (٩/ ٢٦٦)].

(١) **أخرجَهُ أبو عبيدٍ في «فضائِلِ القرآنِ»**، (ص٩٧) من طريقِ أبي جعفرٍ الرازيِّ -عيسى بنِ ماهانَ- عن قتادةَ بنِ دعامةَ السدوسيِّ، عن الحسنِ البصريِّ، وهذا سندٌ فيهِ ضعفٌ يسيرٌ من قِبَلِ أبي جعفرٍ؛ فهو صدوقٌ سيِّءُ الحفظِ كما في «**تقريبِ التَّهذيبِ**»، **وعزاهُ السُّيوطيُّ في «الدُّرِّ المنثورِ»**: (٣/ ٢٩٣) لعبدِ بنِ حميدٍ.

(٢) محمد بن سيرين الإمام، شيخ الإسلام، أبو بكر الأنصاري، الأنسي البصري، مولى أنس بن مالك، قال أنس بن سيرين: ولد محمد لسنتين بقيتا من خلافة عمر. سمع أبا هريرة، وعمران بن حصين، وابن عباس، وأنس بن مالك، وخلقا سواهم، **روى عنه**: «قتادة، وأيوب، ويونس بن عبيد، وابن عون، وغيرهم»، **قال معاذ بن معاذ**: «سمعت ابن عون يقول: ما رأيت مثل محمد بن سيرين». **وعن خليف بن عقبة** قال: «كان ابن سيرين نسيج وحده». تُوفي سنة (١١٠هـ).

[انظر: «**الحلية**»: (٢/ ٢٦٣)، و«**سير الأعلام**»: (٤/ ٦٠٦)، و«**البداية**»: (٩/ ٢٦٧)].

(٣) عبيدة بن عمرو السلماني الفقيه المرادي الكوفي، أحد الأعلام، وسلمان جدهم هو ابن ناجية بن مراد، أسلم عبيدة في عام فتح مكة بأرض اليمن، ولا صحبة له، **وأخذ عن**: «علي، وابن مسعود وغيرهما»، وبرع في الفقه، وكان ثبتًا في الحديث، **روى عنه**: «إبراهيم النخعي، والشعبي، ومحمد بن سيرين، وعبد الله بن سلمة المرادي، وآخرون»، **وقال الشعبي**: «وكان عبيدة يوازي شريحًا في القضاء». **قال ابن سيرين**: «ما رأيت رجلًا كان أشد توقيًا من عبيدة». تُوفي سنة (٧٢هـ).

[انظر: «**طبقات ابن سعد**»: (٦/ ٩٣)، و«**سير الأعلام**»: (٤/ ٤٠)، و«**طبقات الحفاظ**»: (١٤)].

يَعْلَمُونَ فِيمَ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ»[(١)].

وَعَلَى الْجُمْلَةِ؛ فَهُوَ ظَاهِرٌ بِمُزَاوَلَةِ عِلْمِ التَّفْسِيرِ.

فَصْلٌ

وَمِنْ ذَلِكَ مَعْرِفَةُ عَادَاتِ الْعَرَبِ فِي أَقْوَالِهَا وَأَفْعَالِهَا وَمَجَارِي أَحْوَالِهَا حَالَةَ التَّنْزِيلِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ثَمَّ سَبَبٌ خَاصٌّ لَا بُدَّ لِمَنْ أَرَادَ الْخَوْضَ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ مِنْهُ، وَإِلَّا وَقَعَ فِي الشُّبَهِ وَالْإِشْكَالَاتِ الَّتِي يَتَعَذَّرُ الْخُرُوجُ مِنْهَا إِلَّا بِهَذِهِ الْمَعْرِفَةِ، وَيَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي النَّوْعِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ «الْمَقَاصِدِ»[(٢)]؛ فَإِنَّ فِيهِ مَا يُثْلِجُ الصَّدْرَ، وَيُورِثُ الْيَقِينَ فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَلَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ أَمْثِلَةٍ تُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْمُرَادِ وَإِنْ كَانَ مَفْهُومًا:

أَحَدُهَا: قَوْلُ اللهِ -تَعَالَى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [الْبَقَرَة: ١٩٦]؛ فَإِنَّمَا أَمَرَ بِالْإِتْمَامِ وَلَمْ يَأْمُرْ بِأَصْلِ الْحَجِّ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ الْإِسْلَامِ آخِذِينَ بِهِ، لَكِنْ مَعَ تَغْيِيرِ بَعْضِ الشَّعَائِرِ وَنَقْصِ جُمْلَةٍ مِنْهَا؛ كَالْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ مِمَّا

---

(١) أخرجَهُ سعيدُ بنُ منصورٍ: (٤٤- «التفسير»)، وأبو عبيدٍ في «فضائلِ القرآنِ»، (ص٣٧٧)، وابنُ أبي شيبةَ: (٣٠٦٠١)، والطبريُّ في «تفسيرِهِ»: (١/ ٨٠)، والبيهقيُّ في «الشُّعبِ»: (٢٠٨٥)، والواحديُّ في «أسبابِ النُّزولِ»: (٤)؛ من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ عونٍ، وأبو عبيدٍ في «فضائلِ القرآنِ»، (ص٣٧٧) من طريقِ سلمةَ بنِ علقمةَ، والطبريُّ في «تفسيرِهِ»: (١/ ٨٠)، والخطيبُ في «تاريخِ بغدادَ»: (١٢/ ٤٢٣) من طريقِ هشامِ بنِ حسانَ، والطبريُّ في «تفسيرِهِ»: (١/ ٨٠) من طريقِ أيوبَ السختيانيِّ. جميعهُمْ -ابنُ عونٍ، وسلمةُ، وهشامٌ، وأيوبُ- عن محمد بنِ سيرينَ: سألتُ عبيدةَ السَّلمانيَّ، بِهِ. وهذا إسنادٌ صحيحٌ.

(٢) «وهو أنه لا بد في فهم الشريعة من اتِّباع معهود العرب».
[«شرح الموافقات»؛ للشيخ/ دراز: (٣/ ٣٥١)، و«الموافقات»، بتحقيق الشيخ/ مشهور: (٤/ ١٥٤)].

غَيَّرُوا، فَجَاءَ الْأَمْرُ بِالْإِتْمَامِ لِذَلِكَ، وَإِنَّمَا جَاءَ إِيجَابُ الْحَجِّ نَصًّا فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٩٧]، وَإِذَا عُرِفَ هَذَا؛ تَبَيَّنَ هَلْ فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى إِيجَابِ الْحَجِّ أَوْ إِيجَابِ الْعُمْرَةِ، أَمْ لَا؟

وَالثَّانِي: قَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢٨٦]، نُقِلَ عَنْ أَبِي يُوسُفَ (ت: ١٨٢هـ)[1] أَنَّ ذَلِكَ فِي الشِّرْكِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ؛ فَيُرِيدُ أَحَدُهُمُ التَّوْحِيدَ فَيَتَهِمُّ فَيُخْطِئُ بِالْكُفْرِ؛ فَعَفَا لَهُمْ عَنْ ذَلِكَ كَمَا عَفَا لَهُمْ عَنِ النُّطْقِ بِالْكُفْرِ عِنْدَ الْإِكْرَاهِ، قَالَ: «فَهَذَا عَلَى الشِّرْكِ، لَيْسَ عَلَى الْأَيْمَانِ فِي الطَّلَاقِ وَالْعَتَاقِ وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ، لَمْ تَكُنِ الْأَيْمَانُ بِالطَّلَاقِ وَالْعَتَاقِ فِي زَمَانِهِمْ».

وَالثَّالِثُ: قَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النَّحْلِ: ٥٠]، ﴿أَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦] وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ، إِنَّمَا جَرَى عَلَى مُعْتَادِهِمْ فِي اتِّخَاذِ الْآلِهَةِ فِي الْأَرْضِ، وَإِنْ كَانُوا مُقِرِّينَ بِإِلَهِيَّةِ الْوَاحِدِ الْحَقِّ؛ فَجَاءَتِ الْآيَاتُ بِتَعْيِينِ الْفَوْقِ وَتَخْصِيصِهِ؛ تَنْبِيهًا عَلَى نَفْيِ مَا ادَّعَوْهُ فِي الْأَرْضِ؛ فَلَا يَكُونُ فِيهِ دَلِيلٌ

---

(١) وهو القاضي أبو يوسف، الإمام، العلامة، فقيه العراقيين، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري الكوفي، صاحب أبي حنيفة، **سمع:** «هشام بن عروة، وأبا إسحاق الشيباني، وعطاء بن السائب، وطبقتهم»، **وعنه:** «محمد بن الحسن الفقيه، وأحمد بن حنبل، وبشر بن الوليد، ويحيى بن معين، وخلق سواهم»، نشأ في طلب العلم، وكان أبوه فقيرًا، فكان أبو حنيفة يتعاهد يعقوب بمائة بعد مائة، واجتمع عليه المسلمون، **وروى عباس عن ابن معين، قال:** «أبو يوسف صاحب حديث، وصاحب سنة، وهو أول من لُقِّب قاضي القضاة»، تُوفي سنة (١٨٢هـ).

[انظر: «**السير**»: (٨/ ٥٣٥)، و«**شذرات الذهب**»: (١/ ٢٩٨)، و«**وفيات الأعيان**»: (٦/ ٣٧٨)].

عَلَى إِثْبَاتِ جِهَةٍ أَلْبَتَّةَ[١]؛ وَلِذَلِكَ قال -تَعَالَى: ﴿فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ﴾ [النَّحْلِ: ٢٦]؛ فَتَأَمَّلْهُ[٢]، وَاجْرِ عَلَى هَذَا المَجْرَى فِي سَائِرِ الآيَاتِ وَالأَحَادِيثِ.

وَالرَّابِعُ: قَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ رَبُّ ٱلشِّعْرَىٰ﴾ **[النَّجْم: ٤٩]**[٣]؛ فَعَيَّنَ هَذَا الْكَوْكَبَ لِكَوْنِ الْعَرَبِ عَبَدَتْهُ، وَهُمْ خُزَاعَةُ، ابْتَدَعَ ذَلِكَ لَهُمْ أَبُو كَبْشَةَ، وَلَمْ تَعْبُدِ الْعَرَبُ مِنَ الْكَوَاكِبِ غَيْرَهَا؛ فَلِذَلِكَ عُيِّنَتْ[٤].

---

(١) هذه العبارة المجملة -نفي الجهة- لها صلة بأصول المصنف الأشعرية، وانظر: «**بيان تلبيس الجهمية**» (٤/ ٣٠) وما بعدها.

(٢) «أي: فليست الفوقية لتخصيص الجهة؛ لأن السقف لا يكون إلا فوق، إنما ذلك ذكر للمعهود فيه».
[«**شرح الموافقات**»: (٣/ ٣٥١)، و«**الموافقات**»، تحقيق الشيخ/ مشهور: (٤/ ١٥٥)].
قلت: قد وافق الشيخُ عبدُ اللهِ دراز الشاطبيَّ في مسألة نفي الجهة؛ والصحيح هو ثبوتَ صفة العلو لله تعالى، وأنه في السماء، كما دلت على ذلك نصوص القرآن والسنة الصحيحة، وانظر أدلة إثبات صفة العلو لله تعالى في كتاب «**العلو للعلي الغفار**»؛ للإمام الذهبي، الناشر: مكتبة أضواء السلف - الرياض الطبعة الأولى، ١٩٩٥م، تحقيق: أبي محمد أشرف بن عبد المقصود، وكتاب «**إثبات صفة العلو**»؛ للإمام عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، الناشر: الدار السلفية - الكويت الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، تحقيق: بدر عبد الله البدر، وباب الصفات في كتب العقيدة، كـ«شرح الطحاوية»؛ لابن أبي العز الحنفي، و(العقيدة الواسطية»؛ لشيخ الإسلام مع شرحها للعلامة/ ابن عثيمين، وغير ذلك.
وقد تُعُقِّبَ الشاطبيُّ في هذه المسألة ضمن مخالفاته لبعض مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة.
[انظر في ذلك: «**الإعلام بمخالفات الموافقات والاعتصام**»، تأليف الشيخ/ ناصر بن حمد الفهد].

(٣) «قال العلماء: «إن هذا النجم قطره عشرة أمثال قطر كوكب الشمس، وهو أكبر ما عرفه العرب من الكواكب فعبدوه»..».
[«**شرح الموافقات**»؛ للشيخ/ دراز: (٣/ ٣٥٢)، و«**الموافقات**» ت/ مشهور (٤/ ١٥٥)].

(٤) انظر: [«**تفسير الطبري**»: (٢٢/٥٤٨- ٥٥٣)].

فَصْلٌ

وَقَدْ يُشَارِكُ الْقُرْآنَ فِي هَذَا المَعْنَى السُّنَّةُ، إِذْ كَثِيرٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَقَعَتْ عَلَى أَسْبَابٍ، وَلَا يَحْصُلُ فَهْمُهَا إِلَّا بِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ، وَمِنْهُ أَنَّهُ نَهَى -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- عَنِ ادِّخَارِ لُحُومِ الْأَضَاحِي بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ؛ قِيلَ لَهُ: «لَقَدْ كَانَ النَّاسُ يَنْتَفِعُونَ بِضَحَايَاهُمْ، وَيَحْمِلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ، وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا الْأَسْقِيَةَ»، فَقَالَ: «**وَمَا ذَاكَ؟**»، قَالُوا: «نَهَيْتَ عَنْ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ». فَقال -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّتِي دَفَّتْ عَلَيْكُمْ؛ فَكُلُوا، وَتَصَدَّقُوا، وَادَّخِرُوا**»(١).

وَمِنْهُ حَدِيثُ التَّهْدِيدِ بِإِحْرَاقِ الْبُيُوتِ لِمَنْ تَخَلَّفَ عَنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ(٢)؛

---

(١) أخرجَهُ مالكٌ: (٣/ ٦٩١ - الأعظميُّ)، ومن طريقِهِ: أحمدُ: (٢٤٢٤٩)، ومسلمٌ: (١٩٧١)، وأبو داودَ: (٢٨١٢)، والنسائيُّ: (٤٤٣١)، وابنُ حبانَ: (٥٩٢٧)، والدارميُّ: (٢٠٠٢) من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ أبي بكرٍ، عن عمرةَ، عن عائشةَ، بِهِ.
تنبيهٌ: هذا الحديثُ من روايةِ عائشةَ، كما في «تحفةِ الأشرافِ»، وباقي مصادر التخريجِ، وعزاهُ الشَّيخُ/ مشهورٌ في تخريجِ «الموافقاتِ» لرواية عبدِ اللهِ بنِ واقدٍ، وليسَ كما ذَكَرَ؛ فعبدُ اللهِ بنُ واقدٍ روى طرفًا من الحديثِ عندَ مسلمٍ، وأمَّا الحديثُ المذكورُ هنا فهو من روايةِ عائشةَ، واللهُ أعلمُ.

(٢) أخرجَهُ مالكٌ: (٢/ ١٧٧- ١٧٨)، ومن طريقِهِ: البخاريُّ: (٦٤٤ - وأطرافُهُ معَهُ)، والنسائيُّ: (٨٤٨)، وابنُ حبانَ: (٢٠٩٦)، والبيهقيُّ في «الشُّعبِ»: (٢٥٩٤)، وأحمدُ: (٧٣٢٨، ٧٩١٦، ٨١٤٩، ٨٢٥٦، ٨٧٩٦، ٨٨٩٠، ٨٩٠٣، ١٠١٠١، وفي مواضعَ أخرَ)، والدارميُّ: (١٢٤٨، ١٣١٠)، ومسلمٌ: (٦٥١)، وأبو داودَ: (٥٤٨، ٥٤٩)، وابنُ ماجهْ: (٧٩١)، والترمذيُّ: (٢١٧)، وقالَ عَقِبَهُ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، وابنُ خزيمةَ: (١٤٨١، ١٤٨٢، ١٤٨٤) من طرقٍ، عن أبي هريرةَ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ** =

فَإِنَّ حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ يُبَيِّنُ أَنَّهُ مُخْتَصٌّ بِأَهْلِ النِّفَاقِ، بِقَوْلِهِ: «وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ»[١].

وَحَدِيثُ: **«الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»**[٢] وَاقِعٌ عَنْ سَبَبٍ، وَهُوَ أَنَّهُمْ لَمَّا أُمِرُوا بِالْهِجْرَةِ هَاجَرَ نَاسٌ لِلْأَمْرِ، وَكَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ هَاجَرَ بِسَبَبِ امْرَأَةٍ[٣] أَرَادَ نِكَاحَهَا تُسَمَّى: «أُمَّ قَيْسٍ»، وَلَمْ يَقْصِدْ مُجَرَّدَ الْهِجْرَةِ لِلْأَمْرِ؛ فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يُسَمَّى: «مُهَاجِرَ أُمِّ قَيْسٍ»[٤]، وَهُوَ كثير.

= فَيُؤَذَّنُ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ».

(١) أخرجَهُ أحمدُ: (٣٦٢٣، ٣٩٣٦)، ومسلمٌ: (٦٥٤)، وأبُو داودَ: (٥٥٠)، وابنُ ماجهْ: (٧٧٧)، والنسائيُّ: (٨٤٩)، وابنُ خزيمةَ: (١٤٨٣)، وأبُو عوانةَ في «مستخرجِهِ»: (١٢٦٢، ١٢٦٣)، وابنُ حبانَ: (٢١٠٠)، وأبو نُعَيْمٍ في «مستخرجِهِ»: (١٤٦١، ١٤٦٢)، والبيهقيُّ: (٣/ ٥٨)؛ من طريقِ أبِي الأحوصِ عوفِ بنِ مالكٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ.

(٢) أخرجَهُ مالكٌ: (٩٨٣ - بِرِوَايَةِ محمدِ بنِ الحسنِ)، ومن طريقِهِ: **البخاريُّ**: (٥٤، ٥٠٧٠)، ومسلمٌ: (١٩٠٧)، والنسائيُّ: (٧٥، ٣٤٣٧)، وأحمدُ: (١٦٨، ٣٠٠)، والبخاريُّ: (١ - وأطرافُهُ معَهُ)، وأبُو داودَ: (٢٢٠١)، والترمذيُّ: (١٧٤٢)، وقالَ عقبَهُ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، وابنُ ماجهْ: (٤٢٢٧)، والنسائيُّ: (٣٧٩٤)، وابنُ خزيمةَ: (١٤٢، ١٤٣، ٤٥٥)، وابنُ حبانَ: (٣٨٨، ٣٨٩، ٤٨٦٨)، والبغويُّ في «تفسيرِهِ»: (٢/ ١١٦)؛ من طريقِ يحيَى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ التيميِّ، عن علقمةَ بنِ وقَّاصٍ اللَّيثيِّ، عن عمرَ بنِ الخطابِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ، وهذه المصادرُ جميعُهَا ذكرتِ الحديثَ، لكن دونَ ذكرِ السَّببِ المذكورِ هنا لورودِ الحديثِ.

(٣) «يعني: ولذلك قال في الحديث: **«أو امرأة ينكحها»**..».
[**«شرح الموافقات»**؛ للشيخ/ دراز: (٣/ ٣٥٢) ولم ينقله الشيخ مشهور عن الشيخ دراز في تحقيقه على الموافقات].

(٤) أخرجَ سعيدُ بنُ منصورٍ كمَا في «فتحِ الباري»: (١/ ١٠)، ومن طريقِهِ: **الطَّبرانيُّ** في =



الشَّرْحُ

انتقلَ الشاطبيُّ إِلَى الكلامِ فِي المسألةِ الثانيةِ، والمتعلِّقَةِ بأهميَّةِ أسبابِ النُّزولِ وأثرِهَا فِي استعمالِ دلالةِ الكتابِ وُصولًا لفقهِ مُرادِ اللهِ ﷻ، ويُعدُّ كلامُهُ هَذَا من أهمِّ المواطنِ الَّتِي تكلَّمَ فيها العلماءُ عن هَذِهِ القضيةِ.

*** وينتظمُ التعليقُ على كلامِهِ فِي هَذِهِ المسألةِ تحتَ النقاط الآتيةِ:**

(١) **سَبَبُ النُّزُولِ هُوَ**: كلُّ قولٍ أو فعلٍ أو سؤالٍ ممن عاصرُوا التنزيلَ نزلَ بشأنِهِ قرآنٌ[(١)].

= «الكبيرِ»: (٩/رقم ٨٥٤٠)، وأبو نعيمٍ في «معرفةِ الصَّحابةِ»: (٨٠١٤)؛ من طريقِ الأعمشِ، عن أبي وائلٍ شقيقِ بنِ سلمةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ، قالَ: «مَنْ هَاجَرَ يَبْتَغِي شَيْئًا؛ فَإِنَّمَا لَهُ ذَلِكَ، هَاجَرَ رَجُلٌ لِيَتَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا: أُمُّ قَيْسٍ، فَكَانَ يُقَالُ لَهُ: مُهَاجِرُ أُمِّ قَيْسٍ»، وَفِي لَفْظٍ: «كَانَ فِينَا رَجُلٌ خَطَبَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا: أُمُّ قَيْسٍ، فَأَبَتْ أَنْ تَتَزَوَّجَهُ حَتَّى يُهَاجِرَ، فَهَاجَرَ فَتَزَوَّجَهَا، فَكُنَّا نُسَمِّيهِ: مُهَاجِرَ أُمِّ قَيْسٍ»، وسندُ هذا الأثرِ صحيحٌ، صَحَّحَهُ المِزِّيُّ في «تهذيبِ الكمالِ»: (١٦/ ١٢٦)، والذهبيُّ في «السِّيَرِ»: (١٠/ ٥٩٠)، والحافظُ ابنُ حجرٍ في «فتحِ البارِي»: (١/ ١٠)، وَغَيْرُهُمْ. أمَّا كونُ هذه القصةِ سببًا لورودِ حديثِ «الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»؛ فاختلفَ فيهِ العلماءُ:

- فذهبَ بعضُهُمْ إلى أنَّ القصةَ سببٌ لورودِ الحديثِ، ومن هؤلاءِ: ابنُ دقيقِ العيدِ في «إحكامِ الأحكامِ شرحِ عمدةِ الأحكامِ»: (١/ ٦٤)، وشيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ في «مجموعِ الفتاوَى»: (١٨/ ٢٥٣، ٢٠/ ٢٢٢، ٢٢/ ٢١٨)، وجلالُ الدينِ السُّيوطيُّ في «تدريبِ الرَّاوِي»: (٢/ ٩٢٠ - ط الفاريابيِّ)، وهوَ اختيارُ المصنفِ هُنَا.

وأنكرَ آخرونَ أنْ تكونَ هذه القصةُ سببًا لورودِ الحديثِ، ومنهُمْ: الحافظُ ابنُ رجبٍ الحنبليُّ في «جامعِ العلومِ والحِكَمِ»: (١/ ٧٤- ٧٥)، والحافظُ ابنُ حجرٍ في «فتحِ البارِي»: (١/ ١٠)، وغيرُهُمَا من العلماءِ، واللهُ أعلمُ.

(١) انْظُرِ التَّعْرِيفَ وَشَرْحَهُ وَأَمْثِلَةَ أَرْكَانِهِ فِي كِتَابِ: «المحرر في علوم القرآن»؛ لمساعد الطيار، (ص١٢٤).

(٢) ولأسبابِ النزولِ صيغتان مشهورتان:

* **الصيغةُ الأُولَى**: «فأنزلَ اللهُ، فنزلتْ»، وغالبُ ما يردُ بهذه الصيغةِ فهو من سببِ النزولِ المباشرِ ومن أمثلتِهِ:

عَنِ الْبَرَاءِ (ت: ٧٢هـ)[١] رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَإِنَّهُ صَلَّى -أَوْ صَلاَّهَا- صَلاَةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ قَالَ: «أَشْهَدُ بِاللهِ، لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رِجَالٌ قُتِلُوا لَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]»[٢].

وَهذا لَا يَمْنَعُ أن تأتيَ هذه الصيغةُ في التفسيرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُرادَ بها سببُ النزولِ المباشرِ، **ومثالُهُ**: **عَنْ أَبِي الْكَنُودِ**[٣]، **عَنْ عَبْدِ اللهِ**: ﴿وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ

(١) البراء بن عازب بن الحارث، الفقيه الكبير، أبو عمارة، الأنصاري، الحارثي، المدني، نزيل الكوفة، من أعيان الصحابة، روى حديثًا كثيرًا، وشهد غزوات كثيرة مع النبي ﷺ، واستصغر يوم بدر، وقال: «كنت أنا وابن عمر لدة»، **وروى أيضًا عن**: «أبي بكر الصديق، وخاله أبي بردة بن نيار».
وحدث عنه: «عبد الله بن يزيد الخطمي وأبو جحيفة السوائي الصحابيان، وعدي بن ثابت، وسعد بن عبيدة، وأبو عمر زاذان، وأبو إسحاق السبيعي، وطائفة سواهم».
تُوفي سنة (٧٢هـ)، وقِيل: تُوفي سنة (٧١هـ) عن بضع وثمانين سنة.
[انظر: «**السير**»: (٣/ ١٩٤)].

(٢) **أخرجه البخاري**: (٤٠)، ومسلم: (٥٢٥).

(٣) أبو الكنود الأزدي الكوفي، قِيل: اسمه عبد الله بن عامر، وقِيل: عبد الله بن عمران، =

سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾، **قالُوا**: «حِنْطَةٌ حَمْرَاءُ فِيهَا شَعِيرَةٌ»، **فَأَنْزَلَ اللهُ**: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾(١).

* **والصيغةُ الثانيةُ**: «نزلتْ في كذا، أُنزلتْ في كذا»، وتكثرُ في التفسيرِ، وتقلُّ في إرادةِ سببِ النزولِ المباشرِ.

فمثالُها في التفسيرِ: عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾، قَالَ: «نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ»(٢).

ومثالُها في سببِ النزولِ المباشرِ: عَنْ عَائِشَةَ (ت: ٥٧)(٣) رضي الله عنها أَنَّ هَذِهِ

= وقِيل: عبد الله بن عويمر، وقِيل: عمرو بن حبشي، **وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود**: اسمه عبد الله بن سعد، وهو من كبار التابعين، **سمع من**: «خباب بن الأرت، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب»، **وروى عنه**: «إسماعيل بن أبي خالد، وقيس بن وهب، وأبو إسحاق السبيعي، وأبو سعد الأزدي»، روى له ابن ماجه وغيره، ووثقه الذهبي، وقال ابن حجر: مقبول. [انظر ترجمته في: **«تهذيب التهذيب» (١٢/ ٢١٣)**].

(١) **أخرجه الطبري في «تفسيره»: (٢/ ١١٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»: (٩١٩٢)، والطبراني في «الكبير»: (٨٨٩)**، جميعهم عن أبي الكنود عن عبد الله بن مسعود، **وأخرجه الطبري في «تفسيره»: (٢/ ١١٥)** عن عكرمة، **وابن أبي حاتم: (٥٨٤)** عن أبي الكنود؛ بِدُونِ ذِكْرِ ابْنِ مَسْعُودٍ، **وأخرجه الأصبهاني في «طبقات المحدثين»: (١٠٥٩)** عن البراء بن عازب، **وهذا الأثر لبعضه شواهد من أحاديث النبي ﷺ؛ كما في «البخاري»؛ كتاب «أحاديث الأنبياء»: (٣٤٠٣)**، وكتاب «**تفسير القرآن**»: **(٤٤٧٩، ٤٦٤١)**.

(٢) **أخرجه البخاري: (١٣٦٩)، ومسلم: (٢٨٧١)**.

(٣) هي أم المؤمنين، عائشة بنت أبي بكر -عبد الله بن أبي قحافة «عثمان بن عامر»- القرشية، التيمية، المكية، زوجة رسول الله ﷺ، حبيبة حبيب الله ﷺ، المبرأة من فوق سبع سماوات، أفقه نساء الأمة على الإطلاق، الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما، ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس، وتزوجها النبي بعد وفاة الصديقة أم المؤمنين الكبرى =

الآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْحُمْسِ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾، قَالَ: كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ، فَدُفِعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ(١).

(٣) الإمامُ الشاطبيُّ يجعلُ «مَعْرِفَةَ أَسْبَابِ التَّنْزِيلِ لَازِمَةً لِمَنْ أَرَادَ عِلْمَ الْقُرْآنِ»، ويستدلُّ على ذَلِكَ اللُّزومِ بوجهينِ:

الوجهُ الأولُ: استفادَهُ الشاطبيُّ من ردِّ النَّظرِ فِي هَذَا البابِ إِلَى النَّظرِ فِي كلامِ النَّاسِ من حَيْثُ هو، فالكلامُ إذا خَلَتْ منهُ القرائنُ فقد يُفهمُ على غيرِ وجهِهِ، ثُمَّ جعلَ أسبابَ النُّزولِ شبيهةً بالقرائنِ الَّتِي تحفُّ الخطابَ، **ولهذا قَالَ: «إِنَّمَا مَدَارُهُ عَلَى مَعْرِفَةِ مُقْتَضَيَاتِ الْأَحْوَالِ: حَالِ الْخِطَابِ مِنْ جِهَةِ نَفْسِ الْخِطَابِ، أَوِ الْمُخَاطِبِ، أَوِ الْمُخَاطَبِ، أَوِ الْجَمِيعِ»** وهذا ظاهرٌ جدًّا.

ومِمَّا ذكرهُ على سبيلِ المثالِ: صيغةُ الِاسْتفهامِ، تدلُّنَا على مُطْلَقِ الِاسْتفهامِ، ولكنْ كيفَ نعرفُ الغرضَ مِنَ الِاسْتفهامِ؟ وهلْ هو استفهامٌ تقريريٌّ؟ أَوِ اسْتفهامٌ توبيخيٌّ؟ أَوِ اسْتفهامٌ إنكاريٌّ؟!

فهذا يُعرفُ من خلالِ السِّياقِ؛ فالسِّيَاقُ قرينةٌ دالةٌ على ذَلِكَ، **وَمِثْلُهُ صِيغَةُ الْأَمْرِ:** فمثلًا قولُهُ ﷻ: ﴿ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠].

هَذَا الأمرُ بِمُجَرَّدِهِ: ﴿ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، يُمكنُ أن يُفهمَ على معنَى التهديدِ، ويُمكنُ أن يُفهمَ على معنَى الإباحةِ والإذنِ، ولا نستطيعُ أَنْ نُحدِّدَ هَذَا إِلَّا إذَا نظرنَا إِلَى السِّياقِ، وعلَى هَذَا فقِسْ.

= «خديجة بنت خويلد»، وذلك قبل الهجرة ببضعة عشر شهرًا، وقِيل: بعامين، وهي بنت ست سنين، وقِيل: سبع. ودخل بها وهي بنت تسع سنين، في شوال في السنة الثانية من الهجرة منصرفه ﷺ من غزوة بدر، ولم يتزوج ﷺ بكرًا غيرها، توفيت سنة (٥٧هـ).

(١) أخرجه البخاري: (١٦٦٥)، ومسلم: (١٢١٩/١٥١، ١٥٢).

وَمِنْ أمثلةِ ذَلِكَ فِي الشِّعْرِ قولُ الحطيئةِ:

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرْحَلْ لِبُغْيَتِهَا ... وَاقْعُدْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الطَّاعِمُ الْكَاسِي

لو فهمَ إنسانٌ من صيغةِ الأمرِ فِي هَذَا البيتِ أَنَّهُ يصفُ هَذَا بأَنَّهُ ملكٌ أو شريفٌ فِي قومِهِ، وأنَّ المكارمَ تأتِي إليهِ من غيرِ كسبٍ ولَا طلبٍ، فهو يقولُ: «**دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرْحَلْ لِبُغْيَتِهَا**» إذنِ الْمكارمُ تأتِي إليهِ، «**وَاقْعُدْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الطَّاعِمُ الْكَاسِي**» أَيْ: إنَّكَ أنت الَّذِي تُطعمُ النَّاسَ وتكسوهُمْ، وهذَا وجهُ مدحٍ، ولكنَّ الثَّابتَ يقينًا أنَّ البيتَ لَمْ يُرَدْ بِهِ هَذِهِ المعانِي، وكيفَ عرفنَا أنَّ البيتَ لَمْ يُرَدْ بِهِ هَذِهِ المعانِي؟!

الْجَوَابُ: عَرَفْنَا ذَلِكَ من سببِ هَذِهِ القصيدةِ؛ إِذْ مقتضياتُ الأحوالِ والسِّياقِ فِي القصيدَةِ تدلُّ على أنَّ هَذَا البيتَ سِيقَ مساقَ الهجاءِ، وهذَا السِّياقُ يفسرُ لنَا الْمُرادَ بالبيتِ، وأنَّهُ مِنْ بابِ الذَّمِّ، وليسَ مِنْ بابِ المدحِ.

فإذَا كانَ هَذَا كائنًا فِي الكلامِ المعتادِ؛ فهوَ ثابتٌ فِي كلامِ اللهِ ﷻ الَّذِي يُرَادُ بِهِ إفهامُ العبادِ، وتمامُ النُّصحِ لهُمْ؛ فيكونُ فِي سياقاتِهِ والأحوالِ المحتفَّةِ بِهِ ما يُعينُ على تبيُّنِ معناهُ.

ومِنْ أَجلِّ تِلْكَ الأحوالِ وأشدِّهَا دلالةً «**أَسْبَابُ النُّزُولِ**».

هذا هو تقريرُ الوجهِ الأولِ وبيانُ موضعِ الحجةِ منه على المرادِ.

(٤) ثُمَّ ذَكَرَ الوجهَ الثَّانِيَ مِنَ الْوجوهِ الدَّالةِ علَى لُزومِ معرفةِ أسبابِ النُّزولِ مِنْ أَجْلِ فَهْمِ مُرادِ اللهِ، وجعلَ هَذَا الوجهَ مَبْنِيًّا علَى بيانِ خطرِ الجهلِ بأسبابِ النُّزولِ، وصورٍ مِنْ أثرِ هَذَا الجهلِ.

وبدأَ بإيرادِ الأثرِ المشهورِ عن عمرَ، ومَا فيهِ من طرحِ عمرَ لهذَا السُّؤالِ البدهيِّ علَى نفسهِ: «كَيْفَ تَخْتَلِفُ هَذِهِ الْأُمَّةُ وَنَبِيُّهَا وَاحِدٌ، وَقِبْلَتُهَا وَاحِدَةٌ؟!»

فأجابَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْقُرْآنُ فَقَرَأْنَاهُ، وَعَلِمْنَا فِيمَ نَزَلَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدَنَا أَقْوَامٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يَدْرُونَ فِيمَا نَزَلَ، فَيَكُونُ لَهُمْ فِيهِ رَأْيٌ، فَإِذَا كَانَ لَهُمْ فِيهِ رَأْيٌ اخْتَلَفُوا».

ووجهُ دلالةِ الأثرِ ظاهرٌ جدًّا؛ فقد ربطَ ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما قضيَّةَ الخلافِ الْمُوجبِ للفُرقَةِ بقضيَّةِ جهلِ أسبابِ النُّزولِ ومواضعِهَا، ومقتضياتِ الأحوالِ المحتفَّةِ بالخطابِ أَوْ قَرَائِنِهَا، فَإِذَا هُمْ لَمْ يُدركُوهَا وَقَعَ فيهم الْخلافُ ودبَّتْ بينهُمُ الْفُرقَةُ، قَالَ: «فَإِذَا اخْتَلَفُوا اقْتَتَلُوا»؛ سواءٌ أكانَ الِاقْتتالُ باللِّسانِ، أَوْ كانَ الِاقْتتالُ بالسِّنانِ، وكِلَا النَّوعينِ قَدْ وقعَ فِي هَذِهِ الأمةِ رَغْمَ هَذِهِ الحقيقةِ السَّاطعةِ: «الكتابُ واحدٌ، والنَّبِيُّ واحدٌ، والأمةُ واحدةٌ».. وتلكَ سُنَّةُ اللهِ فِي الأممِ.

ولكنْ يَحْسُنُ بِنَا التَّنبهُ إِلَى فقهِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما كيفَ أجابَ أميرَ المؤمنينَ، مَعَ أَنَّهُ لَمَّا ذكرَ هَذَا زجرَهُ عمرُ وانتهرَهُ، وكأَنَّ كلامَ ابنِ عباسٍ باديَ الرَّأيِ لَمْ يُعجبْ عمرَ رضي الله عنه، لكنَّهُ لَمَّا نظرَ فِي هَذَا الكلامِ اقتنعَ بمَا قَالَ ابنُ عباسٍ، فأرسلَ إليهِ، فَقَالَ: «أَعِدْ عَلَيَّ مَا قُلْتَ»، فَأَعَادَهُ عَلَيْهِ؛ فَعَرَفَ عُمَرُ قَوْلَهُ وَأَعْجَبَهُ»[1].

---

(١) **وها هُنَا فائدةٌ تربويَّةٌ لا بأسَ مِنَ الِاسْتطرادِ إليهَا:**
أحيانًا -وهذه من طبيعةِ الإنسانِ- تغلبُ الإنسانَ على عقلِهِ وأناتِهِ فورةُ الجدلِ، وحينها قد يُلقَى عليكَ الحقُّ ولا تَتَقَبَّلُهُ؛ نَظَرًا لقصورِ العقلِ فِي هَذِهِ اللحظةِ عن إدراكِ المعنى؛ إذْ فِي فورةِ الجدلِ شعبةٌ من فورةِ الغضبِ، ولكنَّكَ -إنْ كنتَ مُوَفَّقًا- لا تلبثُ أن تُخمِّرَ الرَّأْيَ وَتُلَاقِحَهُ؛ فَيَظْهَرَ لكَ صوابُ هَذَا الحقِّ الَّذِي جرَى علَى لسانِ مُحَاوِرِكَ، وَيَبِينَ لَكَ خَطَؤُكَ بعدَ فترةٍ، وعمرُ رضي الله عنه ينبهُنَا إِلَى هَذَا المعنَى التَّربويِّ فِي هَذَا الأثرِ، وأنَّ الإنسانَ إذا عرفَ الحقَّ فإنَّهُ يَجْدُرُ بِهِ أَنْ يرجعَ إِلَيْهِ؛ فمع جلالةِ عمرَ، ومع كونِهِ أميرَ المؤمنينَ، ومع كونِ ابنِ عباسٍ كانَ صغيرًا فِي عهدِ عمرَ؛ فلم يمنعْ عُمَرَ رضي الله عنه سَبْقُهُ وهجرتُهُ ومكانُهُ مِنَ النَّبيِّ وَمِنَ الدِّينِ ومن الأمَّةِ أنْ يرجعَ عن قولِهِ إِلَى قولِ مَنْ هو أدنَى منهُ فِي ذَلِكَ كلِّهِ، بل دعاهُ، فلمَّا أعاد عليه الكلامَ أُعجبَ بكلامِهِ، وأشعرَهُ بأنَّهُ قد رجعَ إِلَى كلامِهِ.
=

(٥) ثُمَّ قَالَ الْمُصَنِّفُ: «وَمَا قَالَهُ صَحِيحٌ فِي الِاعْتِبَارِ، وَيَتَبَيَّنُ بِمَا هُوَ أَقْرَبُ، فَقَدْ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ بُكَيْرٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ نَافِعًا: «كَيْفَ كَانَ رَأْيُ ابْنِ عُمَرَ فِي الْحَرُورِيَّةِ؟» قَالَ: «يَرَاهُمْ شِرَارَ خَلْقِ اللهِ، إِنَّهُمُ انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ أُنْزِلَتْ فِي الْكُفَّارِ فَجَعَلُوهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ».

والشاطبيُّ هنَا يزيدُ أثرَ ابنِ عباسٍ دِلَالَةً علَى تأثيرِ الجهلِ بأسبابِ النُّزولِ ومواضعِهَا علَى الضَّلالِ والِافْتراقِ بيانًا بهذا الأثرِ الَّذِي يجعلُ فيهِ ابنُ عمرَ رضي الله عنه وضعَ الآياتِ فِي غيرِ مواضعِ نُزولِهَا شعارًا لهذِهِ الفِرقةِ البدعيَّةِ العتيقةِ (الخوارجُ)[١].

* **فَائِدَةٌ**: نلاحظُ أنَّ ابنَ عمرَ رضي الله عنهما جعلَ شعارَ الحروريَّةِ -الخوارجِ- أنَّهُمُ انْطلقُوا إِلَى آياتٍ أنزلتْ فِي الكُفَّارِ فجعلوهَا علَى المؤمنينَ.

= فإِذَنْ هَذِهِ قضيةٌ تربويَّةٌ مُهمَّةٌ، يحسنُ لطالبِ العلمِ أنْ يتربَّى عليهَا؛ فإنَّهُ إذا جاهدَ نَفْسَهُ على التَّخلُّقِ بهذا الخُلُقِ سَهُلَ عليه حِينَئِذٍ أن يعودَ عن خطئِهِ؛ فَلْيَكُنْ فِعْلُ الفَارُوقِ مَنْهَجًا وَنِبْرَاسًا؛ يَحْسُنُ بنا -كَطُلَّابٍ لِلْعِلْمِ- أنْ نقتدِيَ بِهِ فيهِ رضي الله عنه.

(١) **الخوارج في اللغة**: جمع «خارج»، و«خارجي» اسم مشتق من الخروج، وقد أطلق علماء اللغة كلمة الخوارج على هذه الطائفة من الناس.

أما في الاصطلاح: فاختلف العلماء في التعريف الاصطلاحي للخوارج، **وحاصل ذلك**:

* منهم من عرفهم تعريفًا سياسيًّا عامًا؛ بِحَيْثُ اعْتبَرَ الخُرُوجَ عَلَى الإِمَامِ المُتَّفَقِ عَلَى إِمَامَتِهِ الشَّرْعِيَّةِ خُرُوجًا فِي أَيِّ زَمَنٍ كَانَ.

* وَمِنْهُمْ مَنْ خَصَّهُمْ بِالطَّائِفَةِ الَّتِي خَرَجَتْ عَلَى الإِمَامِ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

* وَعَرَّفَهُمْ بَعْضُ عُلَمَاءِ الإِبَاضِيَّةِ: بِأَنَّهُمْ طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ التَّابِعِينَ وَتَابِعِي التَّابِعِينَ.

* **وَالرَّاجِحُ هُوَ**: التَّعْرِيفُ الثَّانِي؛ نَظَرًا لِكَثْرَةِ مَنِ اعْتَمَدَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الفِرَقِ فِي تَعْرِيفِهِمْ فِرْقَةَ الخَوَارِجِ.

[انْظُرِ الكَلَامَ عَنْ فِرْقَةِ الخَوَارِجِ فِي: «**المِلَلِ وَالنِّحَلِ**»؛ للشهرستاني: (١/ ١١٤) ط: الحلبي، و«الفَرْقَ بَيْنَ الفِرَقِ»؛ لعبد القاهر البغدادي: (٨٩) ط: دار التراث].

وصورةُ ذَلِكَ: أنْ يفعلَ المسلمُ فِعْلًا فيهِ شبهٌ منْ أفعالِ الكُفَّارِ الَّتِي ذمَّهُمُ اللهُ بهَا، فيأتِي الخارجيُّ فيُكَفِّرُ المسلمَ بهذا الفعلِ لمجرَّدِ وُجُودِ هَذَا الشَّبهِ؛ متدرعًا بتلكَ الآياتِ، وقد يكونُ سببُ هَذَا الشَّبهِ كونَ الفعلِ معصيةً، والمعصيةُ فيهَا شبهٌ مِنَ الْكفرِ، فهي من شُعَبِهِ، لكنْ ليستِ المعصيةُ مُماثلةً للصورةِ الَّتِي جعلهَا اللهُ كفرًا، ومثالُهَا (المعاصِي): كشربِ الخمرِ والزِّنَا اللَّذيْنِ قَدْ يَقَعَانِ مِنَ الْمُسلمِ، فلا شكَّ أنَّ فيهِمَا وجهًا من الشَّبَهِ مع الكفرِ؛ إِذِ الْمعاصِي شُعَبُ الكفرِ وتقودُ إليهِ، وهي مِنَ اتِّبَاعِ الهوَى وخطواتِ الشيطانِ، ولكنْ مجرَّدُ هَذِهِ المعاصِي ليسَ مطابقًا للصورةِ الَّتِي جعلهَا اللهُ -سُبْحَانَهُ- نقضًا للإيمانِ، ووصفَ بِهَا أفعالَ الكُفَّارِ بأنَّهُمْ عصاةٌ، فيأتِي الخارجيُّ بآيةٍ فيهَا ذمٌّ للكفارِ بمعاصيهِمْ فيضعهَا فِي معاصِي المسلمينَ.

وقدْ يكونُ هَذَا الشَّبهُ شبهًا متوهمًا لَا أصلَ له إلَّا مجردُ موافقةٍ لفظيَّةٍ عَرَضِيَّةٍ، ومثالُهُ: «تنزيلُ الخوارجِ لآياتِ تحكيمِ اللهِ، وذمِّ الحكمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ على ما هو تحكيمٌ مشروعٌ فعلَهُ الصَّحابةُ فِي صِفينَ لمجرَّدِ شَبَهٍ لا يُوجبُ المشاركةَ فِي الحكمِ، وليسَ هو المقصودَ بالذمِّ فِي الآيةِ أصلًا».

وهَاهُنَا محلُّ استشكالٍ حاصلُهُ: أنَّهُ قد ثبتَ عَنِ الفاروقِ عمرَ رضي الله عنه أنَّهُ كانَ إِذَا اشْتهَى شيئًا قَالَ: «أَخْشَى أَنْ أَكُونَ مِنَ الَّذِينَ أَذْهَبُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا»، ونحنُ نعلمُ أنَّ قولَهُ: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا﴾ [الأحقاف: ٢٠] نزلَ فِي الكُفَّارِ، فهذا الصنيعُ من عمرَ ومن غيرِهِ من الصَّحابةِ والتابعينَ، بلْ والثابتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ(١)، لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نُعارِضَ بِهَذَا الصَّنيعِ كلامَ ابنِ عمرَ، **فهلْ تفيدُنَا المعارضةُ أنَّ بينهُما تناقضًا؟!**

---

(١) وارجعْ لبحثٍ أتمَّ وأوفَى لهذه القضيةِ في مقال الشارح: «الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَاتِ فِي غيرِ مَا نَزَلَتْ فِيهِ، وتَنْزِيلِ آيَاتِ الْكُفَّارِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» فِي كتابِ: «مَقَالَاتٍ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ وَأُصُولِ التَّفْسِيرِ» [ص: ٢٦٩ - ٢٧٦].

والجوابُ: لَا، ليسَ بينهُمَا تناقضٌ؛ لأنَّ السِّياقَ مُختلفٌ، فكلامُ ابنِ عمرَ قَالَ: «انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ أُنْزِلَتْ فِي الْكُفَّارِ فَجَعَلُوهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ»(١).

فنقولُ: إنَّ الآياتِ الَّتِي أُنزلتْ فِي الكُفَّارِ علَى نوعينِ:

آياتٌ كانَ الفعلُ الَّذِي ذُمَّ بِهِ الكُفَّارُ فيهَا من جنسِ نواقضِ الإيمانِ، بحيثُ يلزمُ من وجودِهِ ثبوتُ وصفِ الكفرِ لفاعلِهِ، فَهَذَا فِعْلٌ لَا يُحْتَمَلُ أَنْ تُوجَدَ شُعبةٌ منهُ ويتخلفَ الكفرُ، بمعنَى أنَّ مَنْ فَعَلَهُ كانَ كافرًا كفرَ مِلَّةٍ؛ كجحدِ الرِّسالةِ، أَوِ الِاسْتهزاءِ بالدِّينِ، فلَا تُوجدُ شعبةٌ من تِلْكَ إلَّا لزمَ من وجودِهَا كفرُ من وُجِدَتْ فيهِ، وهيَ مقصدُ ابنِ عمرَ.

وآياتٌ؛ يشتركُ فِي ارتكابِ الفعلِ المذمومِ فيهَا أهلُ الإيمانِ وأهلُ الكفرِ؛ لأنَّ الفعلَ فيهَا ذُو شعبٍ، قد توجدُ شعبةٌ منهُ ولَا يلزمُ من وجودِهَا الكفرُ، **ومثالُهُ**: «المعاصِي الَّتِي تقعُ من أهلِ الكفرِ ومن أهلِ الإيمانِ ولَا يلزمُ من وجودِهَا بمجرَّدِهَا الكفرُ».

فمثلًا قولُهُ -تعَالَى: ﴿كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ﴿١٧﴾ وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ﴾ [الفجر: ١٧، ١٨] إِلَى آخرِ الآياتِ، هَذِهِ الآياتُ نزلتْ فِي مساقِ ذمِّ الكفارِ، لكنْ أَلَا يقعُ من بعضِ المؤمنينَ أنَّهُ لا يحضُّ على طعامِ المسكينَ؟ وأنَّهُمْ لا يُكرمونَ اليتيمَ؟!

الجوابُ: بَلَى، يقعُ منهُمْ ذلك، فهل نقولُ لِمَنْ وقعَ فِي شيءٍ من هَذَا: «كفرتَ» بمعنَى الكفرِ الأكبرِ؛ لأنَّ هَذَا من أعمالِ الكُفَّارِ؟!

---

(١) وهاهنا أمرٌ مُهِمٌّ؛ وهو أنَّ الخوارجَ نزَّلوا تلك الآياتِ -التي هي من قَبِيلِ المعاصي- على المُؤْمِنِينَ؛ فَكَفَّرُوا بِهَا، ثُمَّ الْتَزَمُوا قِتَالَ المسلمين بناءً على هذا الحُكْمِ، وَمَنْهَجُهُمْ هَذَا ظَاهِرٌ مِنْهُ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِمَنْهَجِ تَنْزِيلِ آيَاتِ الكُفَّارِ عَلَى المُؤْمِنِينَ عِنْدَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ.

الجوابُ: لَا. بلَا نزاعٍ.

إذَن، الْمقصدُ من هَذَا أنْ نُميِّزَ بينَ أمرينِ:

النواقصُ الكفريَّةُ الخاصَّةُ بالكُفَّارِ، الَّتِي مَنْ عَمِلَهَا كان كافرًا، فلَا تقعُ مِنَ الْكافرِ إلَّا لكونِهَا من شعبِ كفرِهِ.

والأوصافُ الأخرَى غيرُ الكفريَّةِ، ولكنْ هي من أفعالِ الكُفَّارِ الَّتِي ذُمُّوا بِهَا فِي الوَحْيِ، ونُهِيَ عن فعلِهَا المسلمُ، والواجبُ على المسلم أن يحرصَ على أنْ لا يفعلَهَا، ولكنَّهُ قد يفعلُهَا ولَا يحكمُ عليهِ بالكفرِ الأكبرِ؛ لأنَّهَا ليستْ من جنسِ النَّواقضِ الَّتِي ثبتَ بِهَا وصفُ الكفرِ للكُفَّارِ.

ولَمَّا استعملهَا الصَّحابةُ معَ المسلمينَ لَمْ يقصدُوا المساواةَ بين الكُفَّارِ والمسلمينَ فِي الحكمِ التَّامِ، وإنَّمَا قصدُوا مجردَ الِاشتراكِ فِي قدرٍ نَتجَ عَنِ الِاشْتراكِ فِي شُعبةٍ مِنَ الْفعلِ.

قالَ الشِّنقيطيُّ (ت: ١٣٩٣)[1] لَمَّا ذكرَ احتجاجَ العلماءِ على إبطالِ التَّقليدِ بالآياتِ النَّازلةِ فِي تقليدِ الكُفَّارِ: «وَقَدِ احْتَجَّ الْعُلَمَاءُ بِهَذِهِ الْآيَاتِ فِي إِبْطَالِ

---

(١) هو الإمام العلامة المفسر محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر بن محمد بن أحمد نوح بن محمد بن أحمد بن المختار الشنقيطي، واسمه الصحيح آب، وهو مِنْ قَبيلَةِ حِمْيَر العَرَبِيَّةِ.

ولقبه: آبا، بِمَدِّ الهَمْزِ وَتَشْدِيدِ البَاءِ؛ وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الإِبَاءِ، وُلِدَ رَحِمَهُ اللهُ عام (١٣٢٥هـ)، وَنَشَأَ يتيمًا، فقد تُوُفِّيَ والدُهُ وهو صغيرٌ، وتَرَكَ له ثَرْوَةً من الحيوانِ والمال.

حَفِظَ القرآنَ وَهُوَ دُونَ العَاشِرَةِ مِنْ عُمُرِهِ، وَخِلَالَ حِفْظِهِ لِلْقُرْآنِ دَرَسَ بَعْضَ المُخْتَصَرَاتِ في فِقْهِ الإمامِ مَالِكٍ، وَدَرَسَ النحوَ والأدبَ وَالسِّيرَةَ، ثَمَ دَرَسَ بَقِيَّةَ العُلُومِ عَلَى جَمْعٍ مِنَ العُلَمَاءِ، **قال فيه العلامةُ الألبانيُّ:** «لو كان في هذا الزمان أحدٌ يَسْتَحِقُّ أنْ يُسَمَّى شَيخَ الإسلامِ لكان الشيخُ محمدٌ الأمينُ».

[انظر ترجمة الإمام الشنقيطي للشيخ/ عطية سالم في مقدمة «أضواء البيان»: (١/ ٥ وما بعدها)].

التَّقْلِيدِ، وَلَمْ يَمْنَعْهُمْ كُفْرُ أُولَئِكَ مِنَ الِاحْتِجَاجِ بِهَا; لِأَنَّ التَّشْبِيهَ لَمْ يَقَعْ مِنْ جِهَةِ كُفْرِ أَحَدِهِمَا وَإِيمَانِ الْآخَرِ، وَإِنَّمَا وَقَعَ التَّشْبِيهُ بَيْنَ التَّقْلِيدَيْنِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ لِلْمُقَلِّدِ، كَمَا لَوْ قَلَّدَ رَجُلٌ فَكَفَرَ، وَقَلَّدَ آخَرُ فَأَذْنَبَ، وَقَلَّدَ آخَرُ فِي مَسْأَلَةِ دُنْيَاهُ فَأَخْطَأَ وَجْهَهَا، كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مَلُومًا عَلَى التَّقْلِيدِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ; لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ تَقْلِيدٌ يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَإِنِ اخْتَلَفَتِ الْآثَامُ فِيهِ»[1].

(٦) قَالَ المصنِّفُ: «وَرُوِيَ أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَ بَوَّابَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: «قُلْ لَهُ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّبًا؛ لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ»، **فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:** «مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الْآيَةِ؟ إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ؛ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَأَرَوْهُ أَنْ قَدِ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ»، **ثُمَّ قَرَأَ:** ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ **إِلَى قَوْلِهِ:** ﴿وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٨٧، ١٨٨]».

هذا الأثرُ ذكرَهُ الإمامُ الشَّاطبيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- عنِ ابْنِ عباسٍ رضي الله عنهما تحتَ الوجهِ الثَّانِي فِيما يتعلَّقُ بالدِّلالةِ على وجوبِ معرفةِ أسبابِ النُّزولِ، منْ جهةِ أنَّ الجهلَ بأسبابِ التَّنزيلِ مُوقعٌ فِي الشُّبَهِ والإشكالاتِ.

فمَا وجهُ الإشكالِ الَّذِي وقعَ لمروانَ بنِ الحكمِ؟ وكيفَ حلَّ لهُ ابنُ عباسٍ هَذَا الإشكالَ؟ وعَلَامَ اعتمدَ؟!

هذا ما يُبينه هَذَا الأثرُ، فنلاحظُ أنَّ مروانَ استشكلَ معنى هَذِهِ الآيةِ، فحملَ معناهَا علَى ظاهرِهَا الَّذِي بدَا لهِ؛ خصوصًا فيما يتعلَّقُ بالأمورِ الدُّنيويَّةِ، وأنَّ الإنسانَ -كمَا قَالَ مروانُ- قدْ يحصلُ منه أنَّهُ يفرحُ بما أُوتِيَ،

---

(١) «أضواءُ البيانِ»: (٧/ ٤٩٠ - ٤٩١).

وَقَدْ يُحبُّ أَنْ يُحمدَ بمَا لَمْ يفعلْ، فأيُّ النَّاسِ حينئذٍ ينجوُ من العقابِ المَذْكُورِ فِي الآيةِ؟!

فهذِهِ الصورةُ الَّتِي استشكلَهَا مروانُ مِنَ الْآيةِ، هلْ هي المعنى الْمُرادُ فِي الآيةِ أو لَا؟!

الجوابُ: لَا؛ ولِذَا نبَّهَهُ ابنُ عباسٍ على أنَّ المعنَى الَّذِي فهمَهُ، واستشكلَ من أجلِهِ هَذَا الِاسْتشكالَ ليسَ مُرادًا مِنَ الآيةِ؛ لأنَّ الْمُرادَ من الآيةِ قضيةٌ مرتبطةٌ بالاعتقادِ.

فَمَا هو وجهُ الاعتقادِ هنا؟ وكيفَ أدركَهُ ابنُ عباسٍ؟!

الجوابُ: أنَّهَا نزلتْ فِي قضيَّةٍ خاصَّةٍ باليهودِ، وهي أنَّ الرَّسولَ ﷺ لَمَّا سألَهُمْ عن شيءٍ يتعلَّقُ بكُتُبِهِمْ من نبوءاتِهِ ﷺ كتمُوا هَذَا الأمرَ، وأخبرُوهُ بغيرِهِ، فهم فِي مثلِ هَذِهِ الصورةِ فرحُوا بما أوتُوا مِنَ الْعلمِ الَّذِي مُؤَدَّاهُ أنَّهُ علمٌ بحيلةِ الكتمانِ، وليسَ علمًا نافعًا، وأيضًا أحبُّوا أنْ يُحمدوا بمَا لَمْ يُؤتَوْا، فمن كان على هَذِهِ الصورةِ بتمامِ أوصافِهَا المؤثرةِ فَإِنَّهُ يدخلُ فِي معنى هَذِهِ الآيةِ بِلَا شَكٍّ.

أمَّا ما كان عندَ مروانَ، فإنَّهُ لَا يدخلُ فِي معنَى هَذِهِ الآيةِ، ولهذا لَمَّا قَالَ ابنُ عباسٍ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما-: «مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الْآيَةِ؟» لَا يُفهمُ من قولِهِ أنَّ الآياتِ الَّتِي نزلتْ فِي اليهودِ لَا تُحملُ على الأحوالِ المناسبةِ للمؤمنينَ؛ فالقاعدةُ المعروفةُ، وهي أنَّ: «العبرةَ بعمومِ اللَّفْظِ لَا بخصوصِ السَّبَبِ» تبطلُ أنْ يكونَ ابنُ عباسٍ يقصدُ قصرَ الآيِ علَى سببِهَا، فالظاهرُ مِنَ اعْتراضِ ابنِ عباسٍ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- على فهمِ مروانَ أنَّ الصُّورةَ مُختلفةٌ، وشتَّانَ بينَ ما فِي هَذِهِ الصورةِ من أوصافٍ ومناطاتٍ مؤثرةٍ وبينَ ما ذهبَ إليهِ فهمُ مروانَ.

ومَوضعُ الشَّاهِدِ: أنَّ الَّذِي حلَّ هَذَا الإشكالَ هوَ سببُ النُّزولِ.

(٧) قالَ الْمُصنِّفُ: «وَالْقُنُوتُ يَحْتَمِلُ وُجُوهًا مِنَ المَعْنَى، يُحْمَلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [الْبَقَرَة: ٢٣٨]، فَإِذَا عُرِفَ السَّبَبُ؛ تَعَيَّنَ المَعْنَى المُرَادُ».

لا يزالُ المصنِّفُ يعدِّدُ الأدلَّةَ على وُجوبِ الاعتناءِ بأسبابِ النُّزولِ؛ لأثرِهَا فِي إدراكِ المعنَى، وحاصلُ الدَّليلِ الَّذِي ذكرَهُ هُنَا أنَّ لفظَ القنوتِ يحتملُ وجوهًا مِنَ المعانِي، وَهَذِهِ الوُجُوهُ مَشْهُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّفسيرِ، وكذلكَ فِي كتبِ اللُّغَةِ؛ «كالِانْقيادِ، وكمالِ الطَّاعةِ، والذِّكْرِ، والخشوعِ، وطولِ الرُّكوعِ، وأنْ لَا يلتفتَ، ولا يقلبَ الحصَى...» إِلَى آخرِ ما فُسِّرَ بِهِ لفظُ القنوتِ.

وقَدْ ذكرَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ (ت: ٧٢٨هـ)[١] -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي رسالةٍ لطيفةٍ قصيرةٍ معانِيَ القنوتِ فِي القرآنِ[٢]، فأيُّ هَذِهِ المعانِي هُوَ المقصودُ فِي آيةِ البقرةِ؟

(١) هو شيخ الإسلام المجاهد، تقي الدين، أبو العباس، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية، الحرانيُّ، الحنبليُّ، ولد بِحَرَّانَ، سنة (٦٦١)، قدِم به والده وبأخويه -عند استيلاء التتار على البلاد- إلى دمشق سنة سبعٍ وستين، فسمع بها الشيخَ ابنَ عبدِ الدائمِ، وابنَ أبي اليسرِ، والمجدَ بنَ عساكرَ، ويحيَى بنَ الصيرفيِّ، وَغَيْرَهُمْ، وَعُنِيَ بالحديثِ، وَسَمِعَ «المُسْنَدَ» مرَّاتٍ، والكتبَ السِّتَّةَ، وَ«مُعْجَمَ الطَّبَرَانِيِّ الكَبِيرَ»، وَمَا لَا يُحْصَى مِنَ الكُتُبِ وَالأَجْزَاءِ، بَرَعَ في سَائِرِ العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَلَيْسَ أَدَلَّ على ذلك مِنْ مَجْمُوعِ فَتَاوِيهِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ (٧٢٨هـ).

[انظر: **«البداية والنهاية»**: (١٤/ ١٣٥)، و**«الأعلام»**؛ للزركلي (١/ ١٤٤)، و**«شذرات الذهب»**: (٦/ ٨٠)].

(٢) **«رسالةٌ فِي قنوتِ الأشياءِ كلِّهَا للهِ ﷻ»** ضِمْنَ: **«جَامِعِ الرَّسائلِ»**، جمع وتحقيق: محمد رشاد سالم (١/ ١ - ٤٥)، وانظر: **«زاد المعاد»**: (١/ ٢٨٣).

هنا تبرزُ أهميَّةُ أسبابِ النُّزولِ كمعيِّنٍ للمعنى المرادِ بينَ المعاني المُحْتَمَلَةِ فِي اللَّفظِ.

ففي «الصَّحِيحَيْنِ» **عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: إِنْ كُنَّا لَنَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ، حَتَّى نَزَلَتْ:** ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] **فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ**»(١).

فمعنَى لفظِ القنوتِ فِي هَذِهِ الآيةِ: «السُّكُوتُ»، وطريقُ معرفتِنا لهذَا المعنَى هو معرفةُ أسبابِ النُّزولِ.

(٨) **قالَ الْمُصَنِّفُ**: «وَرُوِيَ أَنَّ عُمَرَ اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مَظْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ؛ فَقَدِمَ الجَارُودُ عَلَى عُمَرَ، **فَقَالَ**: «إِنَّ قُدَامَةَ شَرِبَ فَسَكِرَ»، **فَقَالَ عُمَرُ**: «مَنْ يَشْهَدُ عَلَى مَا تَقُولُ؟»، **قَالَ الْجَارُودُ**: «أَبُو هُرَيْرَةَ يَشْهَدُ عَلَى مَا أَقُولُ». **وَذَكَرَ الْحَدِيثَ؛ فَقَالَ عُمَرُ**: «يَا قُدَامَةُ! إِنِّي جَالِدُكَ»، **قَالَ**: «وَاللهِ لَوْ شَرِبْتُ كَمَا يَقُولُونَ مَا كَانَ لَكَ أَنْ تَجْلِدَنِي»، **قَالَ عُمَرُ**: «وَلِمَ؟»، **قَالَ**: «**لِأَنَّ اللهَ يَقُولُ**: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ﴾ [المَائِدَةِ: ٩٣]... إِلَخْ»، **فَقَالَ عُمَرُ**: «إِنَّكَ أَخْطَأْتَ التَّأْوِيلَ يَا قُدَامَةُ، إِذَا اتَّقَيْتَ اللهَ اجْتَنَبْتَ مَا حَرَّمَ اللهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ: «لِمَ تَجْلِدُنِي؟ بَيْنِي وَبَيْنَكَ كِتَابُ اللهِ»، **فَقَالَ عُمَرُ**: «وَأَيُّ كِتَابِ اللهِ تَجِدُ أَنْ لَا أَجْلِدَكَ؟»، **قَالَ**: «**إِنَّ اللهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ**: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [المَائِدَةِ: ٩٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ؛ فَأَنَا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا، ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا، شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري: (١٢٠٠)، ومسلمٌ: (٥٣٩).

بَدْرًا، وَأُحُدًا، وَالْخَنْدَقَ، وَالمَشَاهِدَ»، **فَقَالَ عُمَرُ**: «أَلَا تَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ؟»، **فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ**: «إِنَّ هَؤُلَاءِ الآيَاتِ أُنْزِلْنَ عُذْرًا لِلْمَاضِينَ، وَحُجَّةً عَلَى الْبَاقِينَ؛ فَعَذَرَ المَاضِينَ بِأَنَّهُمْ لَقُوا اللهَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْخَمْرُ، وَحُجَّةً عَلَى الْبَاقِينَ؛ **لِأَنَّ اللهَ يَقُولُ**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ [المَائِدَةِ: ٩٠]، ثُمَّ قَرَأَ إِلَى آخِرِ الآيَةِ الْأُخْرَى، فَإِنْ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا، ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا؛ فَإِنَّ اللهَ قَدْ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ الْخَمْرُ»، **قَالَ عُمَرُ**: «صَدَقْتَ» الْحَدِيثَ.

وَحَكَى إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي؛ قَالَ: «شَرِبَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ الْخَمْرَ، وَعَلَيْهِمْ يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، **فَقَالُوا**: هِيَ لَنَا حَلَالٌ، **وَتَأَوَّلُوا هَذِهِ الآيَةَ**: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ الآيَةَ [المَائِدَةِ: ٩٣]، **قَالَ**: «فَكَتَبَ فِيهِمْ إِلَى عُمَرَ»، **قَالَ**: «فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَيْهِ: أَنِ ابْعَثْ بِهِمْ إِلَيَّ قَبْلَ أَنْ يُفْسِدُوا مَنْ قِبَلَكَ، فَلَمَّا أَنْ قَدِمُوا عَلَى عُمَرَ اسْتَشَارَ فِيهِمُ النَّاسَ؛ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، نَرَى أَنَّهُمْ قَدْ كَذَبُوا عَلَى اللهِ، وَشَرَعُوا فِي دِينِهِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ...» إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ.

فَفِي الْحَدِيثَيْنِ بَيَانُ أَنَّ الْغَفْلَةَ عَنْ أَسْبَابِ التَّنْزِيلِ تُؤَدِّي إِلَى الْخُرُوجِ عَنِ المَقْصُودِ بِالآيَاتِ».

هذا مِنَ الْأمثلةِ الواضحةِ جدًّا فِي الدِّلالةِ على مطلوبِ المصنِّفِ؛ ولذَا ذكرَ فيهِ الإمامُ الشَّاطبيُّ عددًا مِنَ الرِّواياتِ فِي معنَى قولِهِ ﷻ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟﴾ [المائدة: ٩٣]، فما رواهُ عن قدامةَ وكذلكَ عن غيرِهِ أَنَّهُمْ فهمُوا معنَى الآيةِ علَى ظاهرِهَا الَّذِي بَدَا لَهُمْ، وأنَّهُ ما دامَ الإنسانُ قَدِ اتَّصفَ بهذِهِ الأوصافِ؛ فليسَ عليهِ جناحٌ فيمَا طَعِمَ، فلَا يُحَرَّمُ عليه شيءٌ منها، وكان ممَّا اعتادُوا عليه شربُ الخمرِ، ففهمَ قدامةُ من هَذِهِ الآيةِ جَوَازَهَا لمن توَفَّرَ فيهِ شرطُ الإيمانِ والعملِ الصَّالِحِ، **قَالَ**

قدامةُ لعمرَ رضي الله عنه: «لِمَ تَجْلِدُنِي؟ بَيْنِي وَبَيْنَكَ كِتَابُ اللهِ»، **فجعلَ حُجَّتَهُ فيمَا** فعلَ القرآنَ، واعتمدَ على ظاهرِ هَذِهِ الآيةِ الَّذِي بَدَا لَهُ، فلمَّا طَلَبَ عمرُ مِنَ النَّاسِ أنْ يردُّوا عليهِ حُجَّتَهُ تِلْكَ كانَ حبرُ الأمةِ أقربَ النَّاسِ إِلَى الجوابِ، فأجابَ بمَا هو موضعُ الحجَّةِ من إيرادِ المصنِّفِ لهذَا الأثرِ فِي هَذَا الموضعِ، وهو بيانُ سببِ نزولِ الآيةِ، وأنَّهَا نزلتْ فِي شأنِ سؤالٍ واستفسارٍ مِنَ الصَّحابةِ -لمَّا حُرِّمَتِ الخمرُ- عن حكمِ أصحابِهِمْ ممَّنْ قد طعمُوهَا قبلَ التَّحريمِ، وقد شهدُوا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ المشاهدَ، **فهل يأثمونَ بما طعمُوا أَوْ لَا يأثمونَ؟!**

فأنزلَ اللهُ سبحانه وتعالى هَذِهِ الآيةَ.

فإذنْ: هل يكونُ فيها حُجَّةٌ لقدامةَ مع معرفةِ هَذَا السببِ؟

الجوابُ: لَا، وهذَا ظاهرٌ جدًّا.

فإذنْ: ما الَّذِي أوقعَ قدامةَ فِي هَذَا الفهمِ، وهذا التأويلِ؟!

الجوابُ: الَّذِي أوقعَهُ فِي ذَلِكَ هو عدمُ معرفةِ سببِ النُّزولِ، فحملَ الآيةَ على ظاهرٍ متوَهَّمٍ غيرِ مُرادٍ، ولوْ راعَى سببَ النُّزولِ وأعملَهُ فِي تفسيرِ النَّصِّ؛ لَمَا أخطأَ هَذَا الخطأَ.

سؤالٌ: فِي قولِ عمرَ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: «إِنَّكَ أَخْطَأْتَ التَّأْوِيلَ»، مَا مُرَادُهُ بِالتَّأْوِيلِ هُنَا؟!

الجوابُ: مرادُهُ بالتأويلِ هنا التفسيرُ، وهو أحدُ معانِي التأويلِ، **فقولُهُ:** «أَخْطَأْتَ التَّأْوِيلَ» **أَيْ:** أخطأتَ التَّفسيرَ؛ لِأَنَّهُ أوقعَ الآيةَ على غيرِ الفهمِ الصَّحيحِ.

وأيضًا من الفوائدِ الَّتِي تُستفادُ من إجابةِ ابنِ عباسٍ: علمُ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فِي فهمِ القرآنِ، وهو فِي عهدِ عمرَ رضي الله عنه لَا يزالُ صغيرًا؛ **فإذَا قيلَ:** إِنَّهُ كانَ

عمرُهُ وقد تُوفِّيَ الرَّسولُ ﷺ ثلاثَ عشرةَ سنةً على أحدِ الأقوالِ، وعاشَ بعدهَا سنتينِ فِي عهدِ أبي بكرٍ، فأصبحَ خمسَ عشرةَ سنةً، و خلافةُ عمرَ تقريبًا اثنتا عشرَ سنةً، فلو تصوَّرنَا أنَّهُ كان فِي أواخرِ عهدِ عمرَ؛ فمَا زالَ رضي الله عنه صَغيرًا، لكنَّهُ قد أُوتِيَ من فهمِ القرآنِ ببركةِ دعاءِ النَّبيِّ ﷺ[1] مَا لَمْ يُؤْتَهُ مَنْ هو أسنُّ منهُ، وذلكَ فضلُ اللهِ يؤتيهِ من يشاءُ.

(٩) قالَ الْمُصَنِّفُ: «وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ؛ **فَقَالَ:** تَرَكْتُ فِي المَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرأْيِهِ، يُفَسِّرُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدُّخَانِ: ١٠]؛ **قَالَ:** «يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ، فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ، حَتَّى يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ»، **فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ:** «مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: «اللهُ أَعْلَمُ»؛ فَإِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ لمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ: «اللهُ أَعْلَمُ»، إِنَّمَا كَانَ هَذَا لِأَنَّ قُرَيْشًا اسْتَعْصَوْا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ؛ فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ الْآيَةَ [الدُّخَانِ: ١٠]...» إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ.

وهذا شَأْنُ أَسْبَابِ النُّزُولِ فِي التَّعْرِيفِ بِمَعَانِي الْمُنَزَّلِ، بِحَيْثُ لَوْ فُقِدَ ذِكْرُ

---

(١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الخَلَاءَ، فَوُضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا، قال: «**مَنْ وَضَعَ هَذَا**»؟ فَأُخْبِرَ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**». وَفِي رِوَايَاتٍ أُخْرَى عِنْدَ البُخَارِيِّ بِلَفْظِ: «**اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ**». وَبِلَفْظِ: «**اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْحِكْمَةَ**».

[انظر: البخاري: (٧٥، ١٤٣، ٣٧٥٦، ٧٢٧٠)]، وَعِنْدَ أَحْمَدَ: (١/ ٣٢٨): «**اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ**».

[انْظُرْ رِوَايَاتِ الحَدِيثِ وَأَلْفَاظَهُ فِي: «**الفَتْحِ**»: (١/ ١٧٠، ١٧١) و(٧/ ١٠٠، ١٠١)].

السَّبَبِ؛ لَمْ يُعْرَفْ مَعْنَى المُنَزَّلِ عَلَى الْخُصُوصِ، دُونَ تَطَرُّقِ الِاحْتِمَالَاتِ وَتَوَجُّهِ الْإِشْكَالَاتِ، **وَقَدْ قَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:** «**خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ**»، مِنْهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، **وَقَدْ قَالَ فِي خُطْبَةٍ خطبها**: «وَاللهِ؛ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللهِ»، **وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ**: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ؛ مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلَا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ»، وَهَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ عِلْمَ الْأَسْبَابِ مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي يَكُونُ الْعَالِمُ بِهَا عَالِمًا بِالْقُرْآنِ».

ثمَّ ساقَ المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ هَذَا الأثرَ عَنِ ابْنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهو أيضًا من علماءِ القرآنِ، وقَدِ اعْترضَ على فَهْمِ هَذَا الْمُفَسِّرِ الَّذِي يُفَسِّرُ القرآنَ برأيِهِ، وجعلَ ابنُ مسعودٍ آيةَ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]، فيما حصلَ لقريش في سني القحط هو المراد، وليس الدُّخان الذي سيكون في آخر الزمان.

وليسَ هَذَا محلَّ بحثِ تفسير ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي هَذِهِ الآية، ومَا يدورُ حولَهُ من إشكالٍ[١]، لكنِ المقصدُ من ذَلِكَ هو أنَّ ابنَ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا اعترضَ علَى هَذَا المفسرِ اعترضَ عليهِ بناءً على أنَّ نزولَ هَذِهِ الآيةِ إنَّما كانَ فِي شأنِ قريشٍ لَمَّا حصلَ منهُمْ ما حصلَ، فدعَا عليهِمُ النَّبيُّ ﷺ؛ مِمَّا يبينُ أنَّ سببَ خطأِ هَذَا الْمُفَسِّرِ فِي نظرِ ابنِ مسعودٍ هُوَ أنَّ هَذَا الْمُفَسِّرَ نظرَ فِي دلالةِ

---

(١) من ذَلِكَ أنَّ سورةَ «**الدُّخَانِ**» مكيَّةٌ، والحادثَ الَّذِي يشيرُ إليهِ ابنُ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مدنيٌّ، فإذَا كانَ فهمُ ابنِ مسعودٍ صحيحًا؛ فمعنَى هَذَا أنَّهُ قرآنٌ مدنيٌّ وُضِعَ فِي السُّورَةِ المكيَّةِ، وهذَا من الأمورِ الَّتِي فيها خلافٌ بينَ العلماءِ، ولذلكَ اختلفُوا أيضًا: هَلِ الْمُرادُ بِهَا آيةُ الدُّخانِ الَّتِي ستكونُ فِي آخرِ الزَّمانِ، أَوِ الْمُرادُ بِهَا ما حملهَا عليهِ ابنُ مسعودٍ؟

الآيةِ بمعزلٍ عَنْ أَجَلِّ القرائنِ الْمُعينَةِ على معرفةِ مرادِ اللهِ ﷻ، وهي معرفةُ أسبابِ النُّزولِ(١).

سؤالٌ: قولُ الرَّجلِ الَّذِي جاءَ لابنِ مسعودٍ: «تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ» هلْ هَذَا منْ بابِ الإخبارِ أَوْ من بابِ الإنكارِ؟!

هذا يرجعُ إِلَى الوجهِ الأولِ، وهو أثرُ قرائنِ الأحوالِ والسِّياقاتِ فِي معرفةِ مُرادِ الْمُتكلِّمِ، فنحن ماذا نفهمُ من سياقِ كلامِ هَذَا الرجلِ؟!

الظَّاهِرُ أنَّ الرجلَ يُنكرُ علَى هَذَا الْمُفَسِّرِ، وكأَنَّهُ يرَى أنَّ فعلَ هَذَا الرجلِ من بابِ الفعلِ المذمومِ، فيستفيدُ بهذا مَنْ يُريدُ أن يكتبَ عن الرَّأيِ المذمومِ؛ فسيكونُ هَذَا مثالًا صالحًا من أمثلةِ اعتراضِ السَّلفِ على الرَّأيِ المذمومِ.

فَائِدَةٌ: نستفيدُ من الحديثِ فوائدَ متعلِّقَةً بطالبِ العلمِ، وكذلكَ بالعالِمِ، وهي من قولِ ابنِ مسعودٍ: «مَنْ عَلِمَ عِلْمًا؛ فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ؛ فَلْيَقُلِ: اللهُ أَعْلَمُ»، **فقولُ الإنسانِ**: «اللهُ أَعْلَمُ»، يقطعُه عن أبواب كثيرة مِنَ الشَّرِّ والحرجِ، وأمَّا من تكلَّمَ فيما لا يُحسنُ أو فيمَا لا يعلمُ؛ فيُورثُهُ هَذَا إدامةَ البقاءِ على الخطأِ والباطلِ؛ فوقَ ما فيهِ مِنَ القولِ علَى اللهِ بغيرِ علمٍ.

وَهُنَاكَ فَائِدَةٌ أُخْرَى: هَلْ يُمكنُ أَنْ نفهمَ من قولِ ابنِ مسعودٍ فِي هَذَا الأثرِ أنَّهُ يُنكرُ آيةَ الدُّخانِ كآيةٍ من آياتِ آخرِ الزَّمانِ؟!

الجوابُ: لَا؛ لأنَّهُ أنكرَ حملَ هَذِهِ الآيةِ على آيةِ الدُّخانِ الَّذِي فِي آخرِ الزَّمانِ، ولَمْ يعترضْ على الدُّخانِ أنَّهُ من آياتِ آخرِ الزَّمانِ.

---

(١) فائدةٌ: هَذَا الأثرُ والأثرُ الَّذِي قبلَهُ، يدخلانِ فِي بابٍ يُمكنُ أنْ نُسميَّهُ «**اسْتِدْرَاكَاتِ السَّلَفِ فِي التَّفْسِيرِ**»، والبحثُ فِي هَذِهِ الِاسْتدراكاتِ هُوَ بحثٌ لطيف جدًّا، وقدْ بحثَ هَذَا البابَ الشَّيخُ/ نايف الزَّهرانيُّ فِي رسالته للماجستير، وطُبعتْ بالعنوانِ نفسه بدارِ ابنِ الجوزيِّ بالدمام.

فحكمُ الدُّخانِ كآيةٍ من آياتِ آخرِ الزَّمانِ عند ابنِ مسعودٍ مسكوتٌ عنه لا يمكنُ استفادتُهُ من هَذَا الأثرِ.

ومِثْلُهُ: أثرُ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما لَمَّا فسرَ السَّاقَ[1] فِي قولِهِ تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] فبعضُ المتأخرينَ يعتمدُ على قولِ ابنِ عباسٍ في نفيِ السَّاقِ عنِ الرَّبِّ تعالى، ويزعمُ أنَّ ابنَ عباسٍ أولَّهُ، وهذا فِي الحقيقةِ نقصٌ فِي النَّظرِ؛ لأنَّ الزَّعمَ بأنَّ ابنَ عباسٍ قَدْ أوَّلَ يلزمُ منهُ أنَّ ابنَ عباسٍ أوَّلًا قد فهمَ المعنى علَى أنَّهُ ساقُ الرَّبِّ، ثُمَّ بعدَ ذَلِكَ نفى -أَيْ: أَوَّلَ- وصرفَ الآيةَ عَنْ هَذَا المعنَى الَّذِي ظهرَ لهُ أولًا، معَ أنَّ الآيةَ عندَ ابنِ عباسٍ لا علاقةَ لهَا بساقِ الرَّبِّ تعالى، فابنُ عباسٍ يرَى أنَّهَا ليستْ منْ آياتِ الصِّفاتِ، ولَمْ يقعْ عندَهُ أصلًا أنَّ ظاهرهَا فِي الصِّفاتِ كيْ يزعمَ زاعمٌ أنَّهُ أوَّلَهَا عن ظاهرِهَا، بلْ إنَّ قراءَتَهُ الَّتِي نُسبتْ إليهِ رضي الله عنه تدلُّ على أنَّها بعيدةٌ عَنْ آياتِ الصِّفاتِ؛ لأنَّهُ كانَ يقرأُ: «يَوْمَ تَكْشِفُ عَنْ سَاقٍ» وَتكْشِفُ مؤنثةٌ؛ ولهذَا هو فسَّرَهَا -وكذلكَ تلاميذُهُ من بعدِهِ: أي تكشفُ القيامةُ عن ساقِهَا[2].

فإذنْ: حينَمَا يعتمدُ بعضُ المتأخرينَ علَى هَذَا الأثرِ عَنِ ابْنِ عباسٍ علَى أنَّهُ من بابِ التَّأويلِ، نقولُ لهُ: «لقدْ أخطأتَ الفهمَ فِي هَذِهِ المسألةِ»، وإلَّا لجازَ لنَا أيضًا أنْ نقولَ: «إنَّ ابنَ مسعودٍ يُنكرُ الدُّخَانَ» بناءً على هَذَا الأثرِ؛ لأنَّ هَذَا قريبٌ من هَذَا.

فإذنْ: حينَمَا يحملُ بعضُ السَّلفِ الآيةَ علَى معنًى معينٍ، مخالفًا مَنْ قَالَ: إنَّهَا تدلُّ على معنًى آخرَ، فهذَا لا يلزمُ منهُ أنَّهُ ينفِي مطلقَ ثبوتِ المعنى

---

(١) انظر: [«تفسير الطبري»: (٢٣/ ٥٥٤ وما بعدها)].

(٢) انظر: [«تفسير الطبري»: (٢٣/ ٥٦٠)، وقراءة ابن عباس مذكورة عند الفراء في «معاني القرآن»: (٣/ ١٧٧)].

الآخرِ؛ لأنَّ عدمَ دلالةِ هَذَا الدَّليلِ الْمُعَيَّنِ على المعنى فِي نظرِهِ لا يُستفادُ منهُ بمجرَّدِهِ أنَّ هَذَا المعنَى لَمْ يثبتْ عندَهُ بأدلَّةٍ أخرَى، وهذِهِ مقدِّمَةٌ عقليَّةٌ لا يمكنُ الطَّعْنُ فيهَا.

(١٠) **وقولُهُ**: «وهَذَا شَأْنُ أَسْبَابِ النُّزُولِ فِي التَّعْرِيفِ بِمَعَانِي الْمُنَزَّلِ، بِحَيْثُ لَوْ فُقِدَ ذِكْرُ السَّبَبِ؛ لَمْ يُعْرَفْ مِنَ الْمُنَزَّلِ مَعْنَاهُ عَلَى الْخُصُوصِ، دُونَ تَطَرُّقِ الِاحْتِمَالَاتِ وَتَوَجُّهِ الْإِشْكَالَاتِ».

فإذنْ: هَذَا يُفيدُنَا أنَّ بعضَ الآياتِ تتنازعُ دلالتَهَا الِاحتمالاتُ، ولكنَّ معرفةَ سببِ النُّزولِ ترفعُ الاحتمالَ، وتعينُ المعنَى المرادَ.

فعَلَى سبيلِ المثالِ: قولُهُ ﷻ: ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ﴾ [الأنفال: ١١]، فسَّرَ أبُو عبيدةَ معمرُ بنُ المثنَى (ت: ٢٠٨هـ)[١] الآيةَ فقالَ: «يُفرِغُ عَلَيْهِمُ الصَّبْرَ»[٢]، فذهبَ إِلَى المعنَى المجازيِّ فِي تعيينِ دلالةِ تثبيتِ الأقدامِ، وهذَا المعنَى الَّذِي ذهبَ إليهِ أبُو عبيدةَ معنًى صحيحٌ من جهةِ اللُّغةِ والسِّياقِ يحتملُهُ الآيةُ، لكنِ الصَّوابُ أنَّ المرادَ أنْ اللهُ يُثَبِّتَ بِهِ الأقدامَ الَّتِي تطأُ الأرضَ، وليسَ المرادُ بِهِ تثبيتَ النَّفسِ المقاتلةِ بالصبرِ.

والدَّلِيلُ -وَهَذَا هُوَ مَحَلُّ الشَّاهِدِ: أنَّ قصةَ الآيةِ[٣] تدلُّ على ذَلِكَ،

(١) معمر بن المثنى، أبو عبيدة التيمي، مولاهم، البصري، النحوي اللغوي، يُقال: مولى بني عبيد الله بن معمر التيمي، من كبار أتباع التابعين، **حدَّث عن**: «هشام بنِ عروةَ، ورؤبةَ بنِ العجاجِ»، **وعنه**: «ابنُ المدينيِّ، وأبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سلام، وَغَيْرُهُمَا»، **روى له**: البخاريُّ تعليقًا، وأبو داودَ، تُوُفِّيَ (٢٠٨هـ).
[انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ في: «**تاريخِ بغدادَ**»: (١٣/ ٢٥٢٩)، و«**سيرِ الأعلامِ**»: (٩/ ٤٤٥)، و«**الشذراتِ**»: (٢/ ٢٤)].

(٢) «**مَجاز القرآنِ**»: (١/ ٢٤٢)، **وانظرْ إبطالَهُ في** «**تفسيرِ الطَّبريِّ**»: (١٣/ ٤٢٧).

(٣) **فِي سِيَاقِ أخبارِ غزوةِ بدرٍ يقولُ الزُّهْرِيُّ**: «سَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مُسَابِقِينَ =

فاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنزلَ مطرًا فكانتْ جهةُ المؤمنينَ رمالٌ، فثبتتْ أقدامُهُمْ على الرِّمالِ، ولَمْ تكنِ الْأرضُ الَّتِي عليها جيشُ الكُفَّارِ كذلك، فإذا عرفْنَا القصَّةَ الَّتِي نزلتْ فيهَا الآياتُ؛ دَلَّنَا على أنَّ تثبيتَ الأقدامِ ليسَ المرادُ بِهِ هَذَا الاحتمالَ الآخرَ -وإنْ كانَ صحيحًا من جهةِ اللُّغَةِ والسِّياقِ؛ وإنَّمَا المرادُ بِهِ تثبيتُ الأقدامِ الَّتِي يمشي عليها المؤمنونَ.

إذنْ؛ ما الَّذِي جعلَنَا نذهبُ إِلَى هَذَا المعنَى دونَ المعنَى الآخرِ رغمَ احتمالِ الآيةِ لكِلَا المعنيينِ؟

الجوابُ: معرفتُنَا بسببِ النُّزولِ، وإعمالُنَا له كقرينةٍ موضحةٍ لمرادِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

إذنْ: فمعرفةُ النُّزولِ مهمٌّ جدًّا فِي هَذَا البابِ، فهو يرفعُ الإشكالَ والاحتمالَ.

وأمَّا قولُ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي خُطْبَةٍ خطبَهَا: «وَاللهِ؛ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللهِ»(١)؛ فهذَا الأثرُ عنِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَهُ فِي شأنِ جمعِ القرآنِ، فابنُ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمْ يعترضْ على جمعِ القرآنِ من

= إِلَى الْمَاءِ، وَسَارَ الْمُشْرِكُونَ سِرَاعًا يُرِيدُونَ الْمَاءَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِمْ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مَطَرًا وَاحِدًا، فَكَانَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بَلَاءً شَدِيدًا مَنَعَهُمْ أَنْ يَسِيرُوا، وكَانَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ دِيمَةً خَفِيفَةً لَبَّدَ لَهُمُ الْمَسِيرَ وَالْمَنْزِلَ، وكَانَتْ بَطْحَاء دَهِسَة؛ فَسَبَقَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْمَاءِ، فَنَزَلُوا عَلَيْهِ شَطْرَ اللَّيْلِ، فَاقْتَحَمَ الْقَوْمُ فِي الْقَلِيبِ، فَمَاحُوهَا حَتَّى كَثُرَ مَاؤُهَا وَصَنَعُوا حَوْضًا عَظِيمًا، ثُمَّ غَوَّرُوا مَا سِوَاهُ مِنَ الْمِيَاهِ، وقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَذِهِ مَصَارِعُهُمْ - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى- بِالْغَدَاةِ**»، وأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ﴾ [الأنفال: ١١].

أخرجهُ البيهقيُّ في «دلائلِ النُّبوَّةِ»: (٣/ ١١٠) من طريقِ موسى بنِ عقبةَ، عنِ ابْنِ شهابٍ مُرسلًا، ولَمْ أقفْ عليهِ موصولًا.

(١) سبق تخريجه.

حَيْثُ الجمعِ، إنَّمَا اعترضَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علَى تأخيرِهِ عنْ أنْ يكونَ من لجنةِ الجمعِ، وهوَ من علماءِ القرآنِ، ومثلُ هَذِهِ القضايَا الَّتِي تكونُ عَنِ الصَّحابةِ؛ الأَوْلَى بنَا الإمساكُ عنهَا، لكنْ لَا بأسَ مِنْ تَلَمُّسِ بعضِ الفوائدِ والحِكَمِ مِنْ مثلِ هَذِهِ القضايَا القدريَّةِ الَّتِي وقعتْ فِي تاريخِ السَّلفِ.

لَوْ تأملنا هذِهِ القضيةَ سنجدُ أنَّ ابنَ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ جهةِ النَّظرِ لَهُ حقٌّ؛ لأنَّهُ كانَ من علماءِ القرآنِ، ومِنَ الْمُقدَّمينَ فِي ذَلِكَ، ولِذَا قَالَ: «**وَلَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً، وَإِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ[1] لَصَبِيٌّ مِنَ الصِّبْيَانِ، فَأَنَا أَدَعُ مَا أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ**»[2] أَيْ: فكيفَ أُؤخَّرُ عن هَذَا - أَيْ: عن جمعِ القرآنِ؟!

(١) زيدُ بنُ ثابتِ بنِ الضحاكِ بنِ زيدِ بنِ لوذانَ بنِ عمرِو بنِ عبدِ عوفِ بنِ غنمِ بنِ مالكِ بنِ النجارِ بنِ ثعلبةَ، الإمامُ الكبيرُ، شيخُ المُقرِئينَ والفَرَضِيِّينَ، مُفْتِي المدينةِ، أَبُو سَعِيدٍ. وَأَبُو خَارِجَةَ الخَزْرَجِيُّ النَّجَّارِيُّ الأَنْصَارِيُّ، كَاتِبُ الوَحْيِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
حدَّثَ عنِ النبيِّ ﷺ، وعنْ صَاحِبَيْهِ، وَقَرَأَ عليهِ القُرْآنَ بَعْضَهُ أَوْ كُلَّهُ، وَمَنَاقِبُهُ جَمَّةٌ.
حَدَّثَ عَنْهُ: «أبو هريرةَ وابنُ عباسٍ وَقَرَءَا عليهِ، وابنُ عمرَ، وأبو سعيدٍ الخدريُّ، وأنسُ بنُ مالكٍ، وغيْرُهم»، وكان من حَمَلَةِ الحُجَّةِ، وكان عمرُ بنُ الخطابِ يَسْتَخْلِفُهُ إذا حَجَّ على المَدِينَةِ.
قال ابنُ سَعْدٍ: «وَلَدَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ سَعِيدًا، وَبِهِ كَانَ يُكَنَّى». **تُوُفِّيَ سَنَةَ (٤٥هـ)**، وَقِيلَ: (٥٥هـ). وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.
[انظر: «**السير**»: (٢/ ٤٢٦)].

(٢) **أخرجهُ أحمدُ**: (٦/ ٢٢٥)، **والطيالسيُّ**: (٤٠٥)، وفِي إسنادِهِ خميرُ بنُ مالكٍ، لَمْ يُوثِّقْهُ مُعْتَبَرٌ، ولَمْ يروِ عنهُ غيرُ أبِي إسحاقَ السبيعيِّ، وقد توبعَ على الشَّطرِ الأَوَّلِ منهُ «أنَّ ابنَ مسعودٍ قرأَ علَى النَّبيِّ ﷺ سبعينَ سورةً»، **عندَ أحمدَ**: (٦/ ٣٦٩)، **والبخاريِّ**: (٥٠٠٠)، **ومسلم**: (٢٤٦٢)، وتوبعَ علَى الشَّطرِ الثَّانِي «ذِكْرُ زيدِ بْنِ ثابتٍ» **عندَ أبي داودَ في «المَصاحفِ»**، (ص٧٨)، **وابنِ أبِي عاصمٍ في «الآحادِ والمثانِي»**: (٢٠٥٠، ٢٠٥١).

وهذا اعتراضٌ منهُ رضي الله عنه، والصحابةُ لَمْ يرضوا هَذَا الِاعْتراضَ دليلًا يوجبُ تقديمَ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه، ولَمْ يرضوا موقفَهُ فيما يتعلَّقُ بقضيَّةِ جمعِ القرآنِ.

وقد يحصلُ من كَمَلَةِ الرِّجالِ ما يكونُ محلَّ نظرٍ، لكنْ مِنَ الْمُهِمِّ أنْ يُنتبَهَ إِلَى أنَّ ذَلِكَ لا يُنقِصُ مِنْ قدرِهِمْ، ولَا من علمِهِمْ، وإنَّما يُعرف لأهلِ الفضلِ فضلُهُمْ، وهذِهِ الأشياءُ إنِ اعْتُبرتْ أخطاءً، فهي مغمورةٌ فِي بحرِ فضائلِهِمْ وحسناتِهِمْ، ولهذَا قلَّ أنْ يُعرِّجَ الْعلماءُ على مثلِ ما قالَهُ ابنُ مسعودٍ هَذَا أو يعتبرونَهُ؛ لأنَّهُ قد مضَى أمرُهُ وانتهَى، وبقيتْ فائدتُهُ المشارُ إليهَا.

أمَّا ما ذكرَهُ رضي الله عنه مِنْ تنبيهِهِ على علمِهِ بقولِهِ: «أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ»؛ فيفيدُنَا أنَّهُ لا بأس فِي مثل هَذِهِ الأمور أن يُعرِّفَ الإنسانُ بنفسِهِ وما عنده ممَّا آتاهُ اللهُ، إذا رأى أنَّهُ صالحٌ لعملِ ما فيهِ نفعٌ للمسلمينَ.

وفِي الأثرِ الآخرِ، أيضًا نبَّهَ رضي الله عنه وهو فِي نفس المقامِ عن علمِهِ رضي الله عنه بكتابِ اللهِ سبحانه وتعالى، فَلَاحِظْ أنَّهُ عمَّمَ ولَمْ يُخصِّصْ، يقولُ: «مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلَا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ»[١].

فهَذَا بَيَّنَ لنَا من جهة: أهميَّةَ أسبابِ النُّزولِ، ومعرفةِ فِيمَ نَزَلَ القرآنُ.

وأيضًا يُبيِّنُ لنَا من جهةٍ أُخرَى: أدبًا من آدابِ العلماءِ؛ إِذِ الْعالِمُ لَا يأنفُ عن أنْ يطلبَ العلْمَ ويرتحلَ إليه مُدَّةَ عمرِهِ.

(١١) ثُمَّ عقَّبَ الْمُصنِّفُ بذكرِ أَثَرَيِ الْحسنِ وابنِ سيرينَ -رَحِمَهُمَا اللهُ- ودلالتُهُمَا على محلِّ البحثِ ظاهرةٌ جدًّا.

---

(١) سبق تخريجه.

إذَنْ هَذَا هو الأصلُ المرادُ تقريرُهُ، وهو أنَّ أسبابَ النُّزولِ لازمةٌ لمعرفةِ معانِي الآياتِ، لكنْ نُضيفُ على هَذَا التقريرِ فائدةً، وهِيَ:

أنَّ الَّذِي ذكرَهُ الإمامُ الشاطبيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- هُوَ الْأصلُ، من أنَّ أسبابَ النُّزولِ لازمةٌ لمنْ أرادَ معرفةَ معانِي الْقرآنِ، لكنْ قدْ تردُ بعضُ الآياتِ ولهَا أسبابُ نزولٍ، ولكنَّهَا تكونُ معلومةً من جهةِ المعنَى الظاهرِ وإنْ جُهِلَ السَّبَبُ، بحيثُ لَمْ تُؤثِّرْ معرفةُ سببِ النُّزولِ فِي فقهِ دلالةِ النَّصِّ نفسَ التَّأْثيرِ الَّذِي سِيقَتْ أمثلتُهُ من قبلُ، ومثالُ ذَلِكَ:

آيةُ اللِّعانِ، فلَا يلزمُ منها أنْ نعرفَ سببَ النُّزولِ، فهي معروفةٌ من خلالِ الآياتِ، إذنْ؛ فعدَمُ معرفةِ الحَدَثِ فِي اللِّعانِ لا يُشكلُ على فهمِ المعنَى.

وكذلِكَ قولُهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة: ١].

هذه الآية نزلتْ فِي شأنِ حاطبِ بنِ أبِي بلتعةَ (ت: ٣٠هـ)[١]، لكنْ عدمُ فهمِ قصةِ حاطبٍ لا يُؤثرُ على فهمِ معنَى هَذِهِ الآيةِ؛ لأنَّ الآيةَ ظاهرةُ الدِّلالةِ[٢].

إِذَن الْأصلُ هُوَ: أنَّ معرفةَ أسبابِ النُّزولِ لازمةٌ لِمَنْ أرادَ معرفةَ معانِي

---

(١) انظرْ: [«صحيحَ البخاريِّ»: (٣٠٠٧)، وَمُسْلِم: (٢٤٩٤)]. وحاطبُ بنُ أبي بَلْتَعَةَ: هُوَ حَاطِبُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ، اللَّخْمِيُّ المَكِّيُّ، حَلِيفُ بَنِي أسدِ بْنِ عبدِ العُزَّى بنِ قُصَيٍّ، مِنْ مشاهيرِ المهاجرينَ، شَهِدَ بَدْرًا والمشاهدَ، وكان رسولَ النبيِّ ﷺ إلى المُقَوْقِسِ صَاحِبِ مِصْرَ، وَكَانَ تَاجِرًا في الطعامِ، لَهُ عَبِيدٌ، وكانَ مِنَ الرُّمَاةِ المَوْصُوفِينَ، تُوُفِّيَ سَنَةَ (٣٠هـ).

[انظر: «طبقاتِ ابنِ سعدٍ»: (٣/ ١١٤)، وَ«البداية والنهاية»: (٧/ ٣٠٨)].

(٢) وإنْ كانَ تمامُ فقهِ الآيةِ لا يكونُ إلَّا بالإحاطةِ بأسبابِ النُّزولِ، إلَّا أنَّ المرادَ هنا هو إمكانُ معرفةِ المعنَى من دونِ معرفةِ سببِ النُّزولِ، ومجرَّدُ معرفةِ المعنَى أَخصُّ مِنَ الْفِقْهِ التامِّ لِلْآيَةِ.

الْقرآنِ، لكنْ فِي بعضِ الأحيانِ قد تأتِي آياتٌ يُفهمُ منها المعنَى وإنْ لَمْ يُعلمِ السَّببُ، ولكنْ ليسَ هَذَا هُوَ الأصلَ.

(١٢) ذِكْرُ المُصَنِّفِ معرفةَ عاداتِ العربِ، وأثرَها فِي التَّفسيرِ.

عقدَ المصنِّفُ فصلًا عَنْ أهميَّةِ معرفةِ عاداتِ العربِ، وهذَا الفصلُ مِنَ الْفصولِ النَّافعةِ، وقد كُتبَ فيه أيضًا رسالةٌ علميَّةٌ، وهِيَ: «أَثَرُ مَعْرِفَةِ عَادَاتِ الْعَرَبِ فِي فَهْمِ التَّفْسِيرِ» للدكتور ناصر الماجد.

ويمكننَا القولُ إنَّ لدينَا ثلاثةَ أشياء:

الْأَوَّلُ: سببُ النُّزُولِ المباشرِ. **الثَّانِي**: قصَّةُ الآيةِ.

الثَّالِثُ: مَا حكتْهُ الآيةُ ممَّا يتعلَّقُ بعاداتِ العربِ.

وهَذِهِ القضايا الثلاثُ متشابهةٌ، فِي أنَّ الجهلَ بِهَا قد يُورثُ الإشكالَ، أو أنَّهُ يذهبُ بالآيةِ إِلَى احتمالٍ ليسَ هو المرادَ.

ففي قولِهِ: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] اعتمدَ علَى عادةِ العربِ فِي أنَّهُم كانوا يحجُّونَ، فجاءَ قولُهُ ﷻ: ﴿وَأَتِمُّوا۟﴾ إشارةً إِلَى أنْ يُوقعُوهُ للهِ ﷻ، وليسَ المرادُ إيجابَ العمرةِ، فلَا يُؤخذُ مِنْ هَذِهِ الآيةِ حكمُ إيجابِ العمرةِ، وهذِهِ الآيةُ فيهَا خلافٌ فِي قضيَّةِ إيجابِ العمرةِ[1]، والمقصدُ منْ ذَلِكَ هُوَ أنَّ

---

(١) ذَهَبَ إلى القولِ بِوُجُوبِ العُمرةِ: عمرُ، وابنُ عباسٍ، وَزَيدُ بنُ ثابتٍ، وابنُ عمرَ ﭫ، وَتَبِعَهُمْ جماعةٌ من السلفِ، وبه قالَ الشافعيُّ في أَحدِ قَوْلَيْهِ، وَإِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ. [انْظُرْ في تَفْصِيلِ هذا القَوْلِ وَأَدِلَّتِهِ: «**الأُمّ**»: (١/ ٢/ ١٣٢)، و«**المُغْنِي**»: (٣/ ٢١٨)، و«**الإِنْصَاف**»: (٣/ ٣٨٧)]، وَذَهَبَ ابنُ مسعودٍ إلى اسْتِحْبَابِ العُمرةِ لا وُجُوبِهَا، وَبِهِ قَالَ أبو حَنِيفَةَ، ومالكٌ، والشافعيُّ في القديمِ، والرِّوَاية الأُخْرى عَنْ أَحْمَدَ، وهو اختيارُ شيخِ الاسلامِ ابنِ تيميةَ.
[انْظُرِ: «**المدونة**»: (١/ ٣٧٠)، و«**البدائعَ**»: (٣/ ١٣٢)، و«**مجموعَ الفتاوَى**»: (٢٦/ ٥)].

الشاطبيَّ ذهبَ فِي هَذِهِ الآيةِ إِلَى أَنَّهَا مُنزلَّةٌ علَى عادةِ العربِ فِي أنَّ الحجَّ كانَ عندهُمْ، فجاءَ قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ﴾ للأمر بالاستمرار فِي الحجِّ، ولكنِ اجْعلُوهُ للهِ، واستمرُوا كذلك فِي العمرةِ واجعلُوهَا للهِ، فأخرجَهَا عن أن تكونَ من بابِ إيجابِ العمرةِ، والخلافُ فيها معروفٌ[1]، كذلكَ مَا فعلَهُ أبو يوسفَ، لَمَّا قَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ لَمْ يدخلْ فيهِ ما يتعلَّقُ بـ«الأَيْمَانِ، والطَّلاقِ، والعِتَاقِ»، وإنَّمَا المرادُ بِهِ ما يحصلُ منهم مِنَ الشِّركِ.

ولا نناقشُ هنا فهمَ هَؤُلَاءِ، ولكنْ هُمْ اعْتمدُوا علَى عاداتِ العربِ، فالمقصدُ مِنْ ذَلِكَ بيانُ المصدرِ الَّذِي اعتمدَهُ أبو يوسفَ فِي فهمِهِ لهذِهِ الآيةِ؟!

وكذلكَ المعنَى الثَّالثُ الَّذِي ذكرَهُ، وإنْ كانَ فيه إشكالٌ من جهةِ إثباتِ العُلُوِّ[2]، لكنْ على فرضِ مَا ذكرَهُ المؤلِّفُ أنَّهُ راجعٌ إِلَى عاداتِ العربِ.

لَكِنْ نقولُ: إنَّ الصَّوابَ هُوَ إثباتُ العلُوِّ من هَذِهِ الآياتِ، وليسَ من أنَّهُمْ هم يفهمونَ أنَّ اللهَ ﷻ فِي العلُوِّ، بلْ كلُّ النَّاسِ مقرونٌ فطرةً ونظرًا بأنَّ اللهَ ﷻ فِي العلُوِّ.

والمرادُ هو التَّنبيهُ على أثرِ معرفةِ عاداتِ العربِ فِي التَّفسيرِ، لَا مدى صِحَّةِ ترجيحِ الشَّاطبيِّ ﵀ فِي تفسيرِ الآياتِ الَّتِي فِي الأمثلةِ.

الرَّابعُ: ذكرَ أنَّهُ هو رَبُّ الشِّعْرَى فِي تعريفِ لماذا عُيِّنَ هَذَا النَّجْمُ دونَ

---

(١) انظرْ: [«تفسيرَ القرطبيِّ»: (٢/ ٣٦٨)].

(٢) كلامُ الشاطبيِّ ﵀ فِي صفةِ العلُوِّ مخالفٌ لقولِ السَّلفِ؛ كمَا يُعلمُ مِنْ هَذَا الموضعِ، ومِنَ «الِاعْتصامِ»: (٢/ ١٩٧)، وانظرْ: [«الإمامُ الشاطبيُّ. عقيدَتهُ وموقفهُ مِنَ البدعِ وأهلِهَا» لعبدِ الرَّحمنِ آدم عليّ، (ص٢٣٨)، و«مجموعَ الفتاوَى»: (٥/ ٢٣١)].

غيرِهِ، فقد أشارَ إِلَى أنَّهُ كانتْ خزاعةُ تعبدُهُ، فكونُ اللهِ ﷻ ينبِّهُ عَلَى ربوبيتِهِ لهذَا المعبودِ عندهم دلالةٌ على أنَّ عبادتَهُمْ خطأٌ، **فَكَأَنَّهُ يقولُ**: لماذَا خُصَّ هَذَا النَّجمُ دونَ غيرِهِ؟ **فأشارَ إِلَى عادةٍ من عاداتِ العربِ فِي عبادةِ هَذَا النَّجمِ**.

ولو تتبعنَا ما يتعلَّقُ بعاداتِ العربِ سنجدُ أمثلةً كثيرةً جدًّا ممَّا يتعلَّقُ بهذِهِ العاداتِ، وأنَّ الآياتِ نزلتْ أحيانًا موضحةً لما يتعلَّقُ بعادةٍ من عاداتِ العربِ.

وأحيانًا قَدْ يجتمعُ فِي سببِ النُّزولِ أنْ يكونَ قصةً للآيةِ، وأنْ يكونَ عادةً من عاداتِ العربِ، ومن أشهرِ ذَلِكَ ما رُوِيَ فِي آيةِ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، **فمَا المرادُ بِهَا؟**

تقولُ حفصةُ بنتُ عبدِ الرحمنِ[1]: «حَدَّثَتْنِي أُمُّ سَلَمَةَ (ت: ٦١)[2]، أَنَّ

---

(١) حفصةُ بنتُ عبدِ الرحمنِ بن أبي بكر الصديقِ بنِ أبي قُحافةَ بنِ عامرِ بنِ عمرِو بنِ كعبِ بنِ سعدِ بنِ تيم، وأمُّها قرينةُ الصُّغرى بنتُ أبي أُمَيَّةَ بنِ المغيرةِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ بنِ مخزومٍ، رَوَتْ حفصةُ عن أبيها، وعن عمَّتِها عائشةَ، وعن خالَتِهَا أمِّ سَلَمَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ سَمَاعًا، وَرَوَى عنها عبدُ الرحمنِ بنُ سابطٍ، عراكُ بنُ مالكٍ، عونُ بنُ عباسٍ، يوسفُ بن ماهكَ.

(٢) السيدةُ المحجبةُ، الطاهرة هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة، المخزومية، بنت عم خالد بن الوليد، سيف الله؛ وبنت عم أبي جهل ابن هشام، من المهاجرات الأُوَلِ، كانت قبل النبي ﷺ عند أخيه من الرضاعة أبي سلمة ابن عبد الأسد المخزومي، الرجل الصالح، دخل بها النبي ﷺ في سنة أربع من الهجرة، وكانت من أجمل النساء وأشرفهن نسبًا، وكانت آخر من مات من أمهات المؤمنين، عمرت حتى بلغها مقتل الحسين الشهيد، فوجمت لذلك، وغشي عليها، وحزنت عليه كثيرًا، لم تلبث بعده إلا يسيرًا، وانتقلت إلى الله، ولها أولاد صحابيون: عمر، وسلمة، وزينب، ولها جملة أحاديث، توفيت سنة (٦١هـ).

[انظر: «**طبقات ابن سعد**»: (٨/ ٨٦)، و«**السير**»: (٢/ ٢٠١)، و«**شذرات الذهب**»: (١/ ٦٩)].

الْأَنْصَارَ كَانُوا لَا يُجِبُّونَ النِّسَاءَ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِنَّهُ مَنْ جَبَّى امْرَأَتَهُ كَانَ وَلَدُهُ أَحْوَلَ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ، نَكَحُوا فِي نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَجَبُّوهُنَّ، فَأَبَتِ امْرَأَةٌ أَنْ تُطِيعَ زَوْجَهَا، فَقَالَتْ لِزَوْجِهَا: «لَنْ تَفْعَلَ ذَلِكَ حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ»، فَدَخَلَتْ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: «اجْلِسِي حَتَّى يَأْتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ»، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْتَحْيَتِ الْأَنْصَارِيَّةُ أَنْ تَسْأَلَهُ، فَخَرَجَتْ، فَحَدَّثَتْ أُمُّ سَلَمَةَ، رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «ادْعِي الْأَنْصَارِيَّةَ»، فَدُعِيَتْ، فَتَلَا عَلَيْهَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] صِمَامًا وَاحِدًا»[١].

فهذا راجعٌ إِلَى العاداتِ، وهي أيضًا قصةٌ، وهي سببُ النُّزولِ، فاجتمعَ فِي سببِ النُّزولِ أنَّهُ قصةٌ وعادةٌ من عاداتِ العربِ.

كذلكَ فِي قولِهِ تعالى: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩] عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٢]، قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رضي الله عنه، يَقُولُ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِينَا، كَانَتِ الأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاءُوا، لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ، فَكَأَنَّهُ عُيِّرَ بِذَلِكَ؛ فَنَزَلَتْ»: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾[٣] [البقرة: ١٨٩]، فإذنْ؛ معرفةُ عاداتِ العربِ مُفيدٌ ومهمٌّ لِمَنْ أرادَ التَّفسيرَ.

---

(١) أخرجهُ أحمدُ: (٦/ ٣٠٥)، والدارميُّ: (١١١٩) من حديثِ عبدِ الرحمنِ بنِ سابطٍ، عنْ حفصةَ.

(٢) عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال: عمرو بن عبد الله بن علي، ويقال: عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة، واسمه: ذُو يَحْمَدَ الهمدانيُّ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ الكُوفِيُّ، **قال ابنُ حَجَرٍ**: «ثقةٌ، مكثرٌ، عابدٌ، اخْتَلَطَ بِآخِرِهِ»، **وقال الذهبيُّ**: «أحدُ الأعلامِ، وهو كالزُّهْرِيِّ في الكثرةِ»، المُتَوَفَّى سنة (١٢٩هـ).

(٣) **أخرجه البخاريُّ**: (١٨٠٣)، ومسلمٌ: (٣٠٢٦).

(١٣) ذكر المصنف أسبابَ وُرودِ الحديثِ، وأنَّهَا قد تكونُ بمنزلةِ أسبابِ نزولِ القرآنِ فِي فائدتِهَا التَّفسيريَّةِ.

ذكرَ أنَّ للمعتنين بالسُّنَّةِ فِي هَذَا مدخلًا، وهوَ ما يُعرفُ بأسبابِ ورودِ الحديثِ الشَّريفِ، ولا شكَّ أيضًا أنَّ معرفةَ أسبابِ ورودِ الحديثِ قد ترفعُ بعضَ الإشكالاتِ الواردةِ فِي فهمِ معنَى الحديثِ، وإنْ كانَ ما يتعلَّقُ بأسبابِ النُّزولِ أشهرَ فِي هَذَا المقامِ، وقدْ كَتَبَ فِي أسبابِ ورودِ الحديثِ ابنُ حمزةَ الحسينيُّ[١] كتابَهُ «**الْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ فِي أَسْبَابِ وُرُودِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ**»، وكذلكَ كتابُ السُّيوطيِّ[٢] قبلَهُ «**اللُّمَعُ فِي أَسْبَابِ وُرُودِ الْحَدِيثِ**»[٣].

فلو نظرنَا فِي حديثِ نهيِ النَّبيِّ ﷺ للصحابةِ عَنِ ادِّخَارِ لحومِ الأضاحِي لوجدنا أنه كانَ لسببٍ معينٍ، ولكنَّ الصَّحابةَ فهمُوا الأمرَ على عمومِهِ، فنبَّهَهُمُ النَّبيُّ ﷺ عَلَى أنَّهُ إنَّمَا نهاهُمْ من أجلِ هَؤُلَاءِ القومِ الَّذِينَ أتوهُمْ فِي

---

(١) إبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين بن أحمد بن حسين، برهان الدين بن حَمْزَة الحُسَيْني الحنفي الدمشقيّ، محدث نحوي، من صدور دمشق، وُلِدَ بها، وَتَعَلَّمَ وَوَلِيَ بَعْضَ الأَعْمَالِ، وسافر إلى مصر فَأَخَذَ عن علمائها، وسافر إلى الروم، وَوَلِيَ نقابة الأشرافِ بمصر عام (١٠٩٣هـ)، ثم النقابةَ بدمشق مراتٍ، وَبَلَغَ عَدَدُ شُيُوخِهِ ثمانينَ شيخًا. وَتُوُفِّيَ قَافِلًا من الحجِّ بمنزلةٍ تُسَمَّى ذَاتَ الحجِّ، وَدُفِنَ بها، وذلك سنة (١١٢٠هـ). [انظر: «**الأعلام**»؛ للزركلي (١/ ٦٨)].

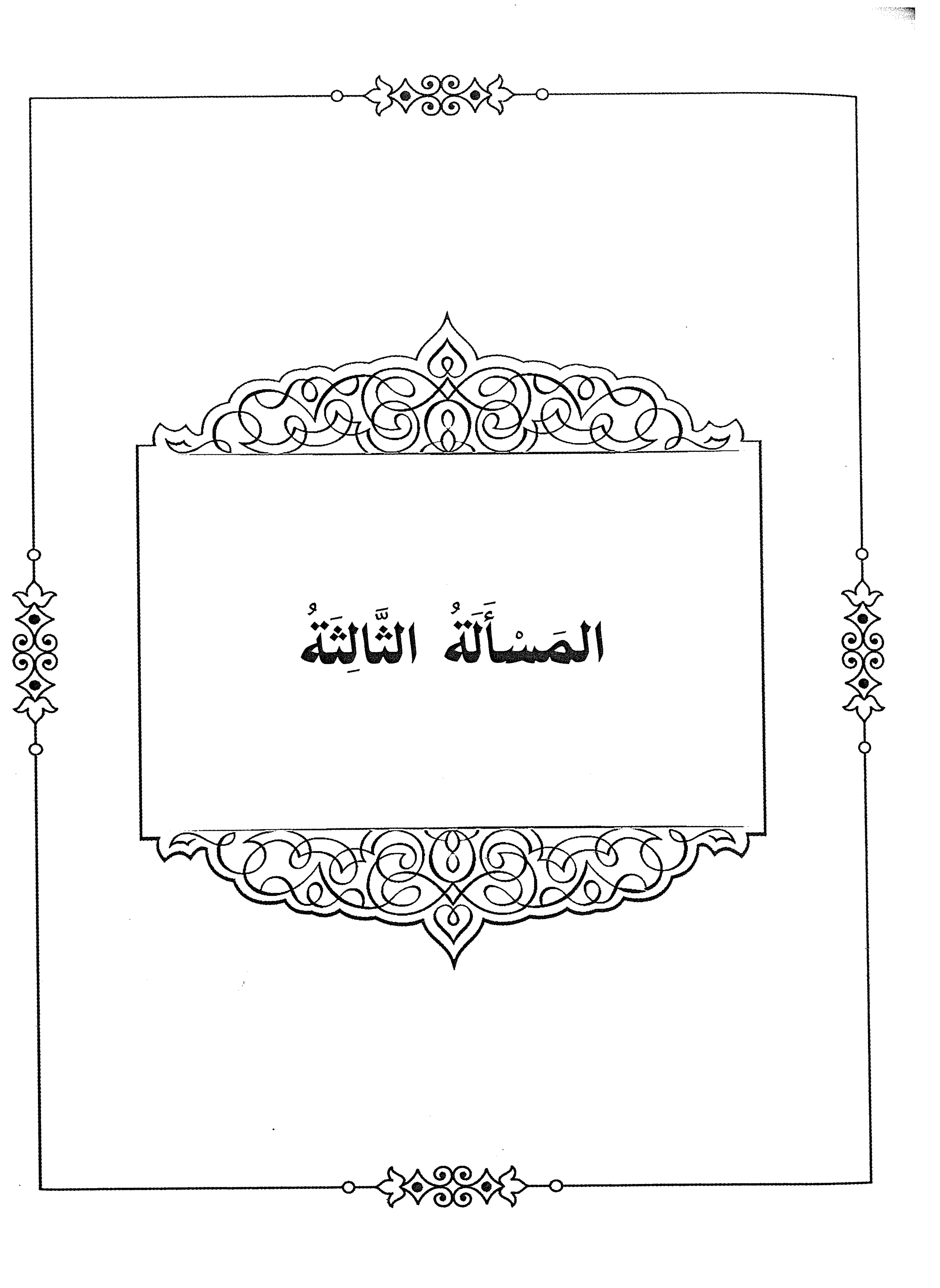
(٢) جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيريُّ السيوطيُّ، الشافعيُّ، المُسْنِدُ، المُحَقِّقُ، المُدَقِّقُ، صاحبُ المُؤَلَّفَاتِ الفائقةِ النافعةِ، وُلِدَ سنة (٨٤٩هـ)، وختَمَ القرآنَ العظيمَ وله من العُمُرِ دُونَ ثمانِي سنين، ثم حَفِظَ عمدةَ الأحكام، ومنهاجَ النوويِّ، وألفيَّةَ ابنِ مالكٍ، ومنهاجَ البيضاويِّ، وَعَرَضَ ذلك على عُلَمَاءِ عَصْرِهِ وَأَجَازُوهُ، وَأَخَذَ عن الجَلَالِ المَحَلِّيِّ، وَالزَّيْنِ العقبيِّ، وَغَيْرِهِمْ، صَنَّفَ في العُلُوم الشرعيةِ مصنفاتٍ كثيرةً، تُوُفِّيَ سنةَ (٩١١هـ).
[انْظُرْ ما تَرْجَمَهُ لِنَفْسِهِ في «**حُسْنِ المُحَاضَرَةِ**»، و«**التَّحدُّثِ بِنِعْمَةِ اللهِ**»].

(٣) انظرْ: «**علمَ أسبابِ ورودِ الحديثِ**»؛ للدكتورِ طارق الأسعد - نشرُ: دارِ ابن حزمٍ.

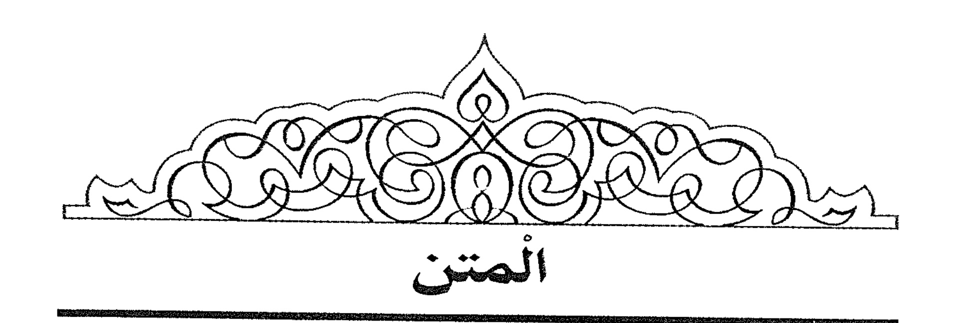
ذَلِكَ الوقتِ، وليسَ أَنَّهُ نهيٌ عامٌّ عَنْ عدمِ ادِّخارِ لحومِ الأضاحِي(١)، والأمثلةُ الَّتِي أوردَهَا الشاطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ واضحةٌ فِي هَذَا المقامِ.

---

(١) عن سلمةَ بنِ الأكوعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ فِي بَيْتِهِ بَعْدَ ثَالِثَةٍ شَيْئًا**»، فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ، قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللهِ، نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ أَوَّلَ؟» فَقَالَ: «**لَا، إِنَّ ذَاكَ عَامٌ كَانَ النَّاسُ فِيهِ بِجَهْدٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَفْشُوَ فِيهِمْ**».
[**أخرجه البخاريُّ: (٥٥٦٩)**، ومسلمٌ: **(١٩٧٤)** واللفظُ له].



المَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ



المتن

كُلُّ حِكَايَةٍ وَقعتْ فِي الْقُرْآنِ؛ فَلا يَخْلُو أَنْ يَقعَ قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا[1] -وَهُوَ الْأَكْثَرُ- رَدٌّ لَهَا، أَوْ لا، فَإِنْ وَقَعَ رَدٌّ؛ فَلا إِشْكَالَ فِي بُطْلانِ ذَلِكَ الْمَحْكِيِّ وَكَذِبِهِ، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ مَعَهَا رَدٌّ؛ فَذَلِكَ دَلِيلُ صِحَّةِ الْمَحْكِيِّ وَصِدْقِهِ.

أَمَّا الْأَوَّلُ فَظَاهِرٌ، وَلا يَحْتَاجُ إِلَى بُرْهَانٍ، وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ قَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ﴾ [الْأَنْعَامِ: ٩١]، **فَأَعْقَبَ بِقَوْلِهِ**: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ﴾ الْآيَةَ [الْأَنْعَامِ: ٩١]، **وَقَالَ**: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا﴾ الْآيَةَ [الْأَنْعَامِ: ١٣٦].

فَوَقَعَ التَّنْكِيتُ عَلَى افْتِرَاءِ مَا زَعَمُوا بِقَولِهِ: ﴿بِزَعْمِهِمْ﴾، **وَبِقَوْلِهِ**: ﴿سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الْأَنْعَامِ: ١٣٦]، **ثُمَّ قَالَ**: ﴿وَقَالُوا۟ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ﴾ [الْأَنْعَامِ: ١٣٨] إِلَى تَمَامِهِ، **وَرَدَّ بِقَوْلِهِ**: ﴿سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ [الْأَنْعَامِ: ١٣٨]، **ثُمَّ قَالَ**: ﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ﴾ الآية [الأنعام: ١٣٩]، **فَنَبَّهَ عَلَى فَسَادِهِ بِقَوْلِهِ**: ﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾ [الْأَنْعَامِ: ١٣٩] زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ، **وَقَالَ -تَعَالَى**: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ﴾ [الْفُرْقَانِ: ٤]، **فَرَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ**: ﴿فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا﴾ [الْفُرْقَانِ: ٤]، **ثُمَّ قَالَ**: ﴿وَقَالُوٓا۟ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ الْآيَةَ [الْفُرْقَانِ: ٥]، **فَرَدَّ بِقَوْلِهِ**: ﴿قُلْ أَنزَلَهُ ٱلَّذِى يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ﴾ الْآيَةَ [الْفُرْقَانِ: ٦]، **ثُمَّ قَالَ**: ﴿وَقَالَ

---

(١) «أو قَبْلَهَا وبَعْدَهَا مَعًا، كما في آية: ﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَ﴾ [يونس: ٦٦] مع قوله: ﴿سُبْحَٰنَهُۥ هُوَ ٱلْغَنِىُّ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [يونس: ٦٨]، وَلَا يَكُونُ الشَّرِيكُ وَلَا الوَلَدُ مَمْلُوكًا».
[«**شرح الموافقات**»، للشيخ/ دراز: (٣/ ٣٥٣)، و«**الموافقات**» ت/ مشهور: (٤/ ١٥٨)].

﴿ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسۡحُورًا﴾ [الفرقان: ٨]، **ثُمَّ قَالَ -تَعَالَى-**: ﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ ضَرَبُواْ لَكَ ٱلۡأَمۡثَالَ فَضَلُّواْ﴾ [الْفُرْقَانِ: ٩]، **وَقَالَ -تَعَالَى-**: ﴿وَقَالَ ٱلۡكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٞ كَذَّابٌ ۝٤ أَجَعَلَ ٱلۡأٓلِهَةَ إِلَٰهٗا وَٰحِدًا﴾ **إلى قوله**: ﴿أَءُنزِلَ عَلَيۡهِ ٱلذِّكۡرُ مِنۢ بَيۡنِنَاۚ﴾ [ص: ٤ - ٨]، **ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ**: ﴿بَلۡ هُمۡ فِي شَكّٖ مِّن ذِكۡرِيۚ﴾ [ص: ٨] إِلَى آخِرِ مَا هُنَالِكَ.

وَقَالَ: ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدٗاۗ﴾ [الْبَقَرَةِ: ١١٦، وَغَيْرَهَا]، **ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِأَوْجُهٍ كَثِيرَةٍ ثَبَتَتْ فِي أَثْنَاءِ الْقُرْآنِ؛ كَقَوْلِهِ**: ﴿بَلۡ عِبَادٞ مُّكۡرَمُونَ﴾ [الْأَنْبِيَاءِ: ٢٦]، **وَقَوْلِهِ**: ﴿بَل لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾ [الْبَقَرَةِ: ١١٦]، **وَقَوْلِهِ**: ﴿سُبۡحَٰنَهُۥۖ هُوَ ٱلۡغَنِيُّۖ﴾ الْآيَةَ [يُونُسَ: ٦٨]، **وَقَوْلِهِ**: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرۡنَ مِنۡهُ وَتَنشَقُّ ٱلۡأَرۡضُ﴾ [مَرْيَمَ: ٩٠] إِلَى آخِرِهِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ.

وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَأَحْضَرَهُ فِي ذِهْنِهِ عَرَفَ هَذَا بِيُسْرٍ.

وَأَمَّا الثَّانِي؛ فَظَاهِرٌ أَيْضًا، وَلَكِنَّ الدَّلِيلَ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ نَفْسِ الْحِكَايَةِ وَإِقْرَارِهَا، فَإِنَّ الْقُرْآنَ سُمِّيَ: «فُرْقَانًا، وَهُدًى، وَبُرْهَانًا، وَبَيَانًا، وَتِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ»، وَهُوَ حُجَّةُ اللهِ عَلَى الْخَلْقِ عَلَى الْجُمْلَةِ وَالتَّفْصِيلِ، وَالْإِطْلَاقِ وَالْعُمُومِ، وَهَذَا الْمَعْنَى يَأْبَى أَنْ يُحْكَى فِيهِ مَا لَيْسَ بِحَقٍّ بِدُونِ أَنْ يُنَبَّهَ عَلَيْهِ.

وَأَيْضًا(١)؛ فَإِنَّ جَمِيعَ مَا يُحْكَى فِيهِ مِنْ شَرَائِعِ الْأَوَّلِينَ وَأَحْكَامِهِمْ(٢) -دُونَ

---

(١) «هذا نوع آخر غير ما ذكر في صدر المسألة؛ فإن الأول ليس من الشرائع، أما هذا فهو من الشرائع، وما في حكمها وما دخل عليها من تحريف وغير ذلك؛ فهو معطوفٌ على قوله: «كُلّ حِكَايَةٍ. . إلخ»، ويحتمل أن يكون دليلًا على الثاني، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ بعد: «ولو نبه على أمر فيه. . إلخ»، وقوله: «فصار هذا من النمط الأول»، ويكون قوله أَوَّلًا: «كل حكاية» أَعَمَّ مما يتعلق بالشرائعِ والقَصَصِ».

[«**شرح الموافقات**»؛ للشيخ دراز: **(٣/ ٣٥٤)**، و«**الموافقات**»: **(٤/ ١٦٠)** ت/ مشهور].

(٢) **معنى قول المصنف**: «**شرع الأولين وأحكامهم**» أي: الأحكام الفرعية التي شرعها =

التَّنْبِيهِ عَلَى إِفْسَادِهِمْ وَافْتِرَائِهِمْ فِيهِ- فَهُوَ حَقٌّ، يُجْعَلُ عُمْدَةً عِنْدَ طَائِفَةٍ فِي شَرِيعَتِنَا، وَيَمْنَعُهُ قَوْمٌ، لَا مِنْ جِهَةِ قَدْحٍ فِيهِ، وَلَكِنْ مِنْ جِهَةِ أَمْرٍ خَارِجٍ عَنْ ذَلِكَ؛ فَقَدِ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ حَقٌّ وَصِدْقٌ كَشَرِيعَتِنَا، وَلَا يَفْتَرِقُ مَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِحُكْمِ النَّسْخِ فَقَطْ، وَلَوْ نَبَّهَ عَلَى أَمْرٍ فِيهِ لَكَانَ فِي حُكْمِ التَّنْبِيهِ عَلَى الْأَوَّلِ؛ كَقَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَةِ: ٧٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ﴾ الْآيَةَ [الْمَائِدَةِ: ٤١].

وَكَذَلِكَ كَقَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ﴾ [النِّسَاءِ: ٤٦]؛ فَصَارَ هَذَا مِنَ النَّمَطِ الْأَوَّلِ.

وَمِنْ أَمْثِلَةِ هَذَا الْقِسْمِ جَمِيعُ مَا حُكِيَ عَنِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ مِمَّا

= الله ﷻ في ما مضى لمن قبلنا من الأمم، وهي غير أحكام العقيدة؛ لأن أحكام العقيدة لا تتغير؛ فالمقصود بشرع الأولين الأحكام الفرعية، كَأَمْرِ اللهِ اليهودَ بالصلاةِ والصيامِ والزكاةِ وغيرِ ذلكَ، فهذه كلها أحكامٌ شرعيةٌ فرعيةٌ، أما العقيدةُ كَوُجُوبِ التوحيدِ، وما يتعلقُ بالأصولِ كتحريمِ الزِّنَا والسرقةِ والقتلِ وغيرِ ذلكَ؛ فَهَذَا مُتَّفَقٌ عليه عندَ جميعِ الأُمَمِ، قالَ النبيُّ ﷺ كما في الحديثِ: «**الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، دِينُهُمْ وَاحِدٌ وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى**». [**أَخْرَجَهُ أحمدُ، وَصَحَّحَهُ الألبانيُّ في الصَّحِيحَةِ: (٥٣٨٩)**].

يقول **الغَزَّالِيُّ**: «لا خلاف في أن شرعنا ليس ناسخًا لجميع الشرائع بالكلية؛ إذ لم ينسخْ وجوبَ الإيمانِ، وتحريمَ الزنا، والسرقةِ، والقتلِ، والكفرِ؛ ولكن حَرَّمَ ﷺ هذه المحظوراتِ بخطابٍ مُسْتَأْنَفٍ، أَوْ بالخطابِ الذي نَزَلَ إلى غَيْرِهِ، وتُعُبِّدَ بِاسْتِدَامَتِهِ». [«**المُسْتَصْفَى**»: (١/ ٢٥٠)]، وَسَيَأْتِي مَزِيدُ تَفْصِيلٍ عن أقوالِ العلماءِ حولَ مسألةِ «شَرْعِ مَنْ قَبْلَنَا» في تَعْلِيقِنَا على كلامِ الشَّارِحِ في مَوْضِعِهِ مِنْ هذا الكِتَابِ.

كَانَ حَقًّا؛ كَحِكَايَتِهِ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، وَمِنْهُ قِصَّةُ ذِي الْقَرْنَيْنِ(١)، وَقِصَّةُ الْخَضِرِ(٢) مَعَ مُوسَى عليه السلام، وَقِصَّةُ أَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ.

فَصْلٌ

وَلِاطِّرَادِ هَذَا الْأَصْلِ اعْتَمَدَهُ النُّظَّارُ؛ فَقَدِ اسْتَدَلَّ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ عَلَى أَنَّ الْكُفَّارَ مُخَاطَبُونَ بِالْفُرُوعِ(٣)، **بِقَوْلِهِ -تَعَالَى**: ﴿قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ

---

(١) «**ذُو الْقَرْنَيْنِ**»: اسمٌ وَرَدَ في القرآن الكريم لِمَلِكٍ عَادِلٍ، بَنَى سَدًّا يدفعُ بِهِ أَذَى يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ عن أَحَدِ الأقوام، ويرى ابنُ كثيرٍ أَنَّ ذا القَرْنَيْنِ أَحَدَ التَّبَابِعَةِ العِظَام مِنَ الأَذْوَاءِ اليَّمَنِيِّينَ مِنْ نَسْلِ مُلُوكِ العَرَبِ، حِمْيَر بْن سَبَأ بْنِ يَشْجُبَ بْنِ يَعْرُبَ بْنِ قَحْطَانَ بْنِ هُود، وَيَرَى ابنُ عباسٍ أَنَّ ذا القرنين مِنْ حِمْيَرَ، وهو الصَّعْبُ بْنُ ذِي مَرَائِدَ؛ الذي مَكَّنَهُ اللهُ في الأرضِ وآتاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا، فَبَلَغَ قَرْنَي الشمسِ وَرَأْسَ الأرضِ، وَبَنَى السَّدَّ عَلَى يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، **وَقِيلَ**: كَانَ عَبْدًا نَاصَحَ اللهَ فَنَاصَحَهُ، فَدَعَا قَوْمَهُ إِلَى اللهِ، فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ فَمَاتَ، فَأَحْيَاهُ اللهُ، فَدَعَا قَوْمَهُ إلى اللهِ فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ فَمَاتَ، فَسُمِّيَ ذَا القَرْنَيْنِ. وَقِيلَ: مَلَكَ الرُّومَ وَفَارِسَ. وَقِيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ.
[انْظُرْ: «**تَفْسِيرَ الطَّبَرِيِّ**»: **(١٥/ ٦٤، ٦٥)**، و«**تَفْسِيرَ ابْنِ كَثِيرٍ**»: **(٧/ ٣٦١٨)**، و«**صَحِيحَ تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ**»: **(٣/ ٤٦)** للشيخ مصطفى العدوي حفظه الله].

(٢) «انظر قصة موسى مع الخضر في: **صحيح البخاري**: **(٤٧٢٥)** ومسلم: **(٢٣٨٠)**.

(٣) أجمع أهل العِلم على أنَّ الكفَّار مخاطَبون بأصول الشريعة؛ لأنَّ الله تعالى أمَرَهم بالإيمان، نَقَلَ هذا الإجماعَ الزَّرْكَشِيُّ وابنُ النَّجَّارِ وَغَيْرُهُمْ.
[انظر: «**البحر المحيط**»؛ للزركشي: **(١/ ٣٧٩)**، و«**الإبهاج**»؛ للسبكي: **(١/ ١٧٧)**، و«**شرح الكوكب المنير**»؛ لابن النَّجَّار: **(١/ ٥٠٢)**]، **ولكن وَقَعَ الخِلافُ في فُروعِ الشَّرِيعَةِ**:
فمِن أهل العِلم مَن قال: إنهم مخاطَبون بالفروعِ أيضًا، وهذا مَذْهَبُ جُمْهُورِ الأُصُولِيِّينَ، ونُقِلَ عن الإمامين الشافعيِّ ومالكٍ، وأقوى الرِّوايتَيْن عَنِ الإمام أحمدَ، وهو قولُ جماعةٍ مِن الحنفيةِ، منهمُ الكَرْخِيُّ وَالجَصَّاصُ، وَهُوَ مَذْهَبُ المُعْتَزِلَةِ أَيْضًا.
وقيل: إنهم غَيْرُ مُخَاطَبِينَ بِهَا، وعليه أَكْثَرُ الحَنَفِيَّةِ، والإِسْفِرَايِينِيُّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، وَابْنُ خُوَيْزِمِنْدَادَ مِنَ المَالِكِيَّةِ.
=

﴿وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ﴾ الآيَةَ [المُدَّثِّر: ٤٣، ٤٤]؛ إِذْ لَوْ كَانَ قَوْلُهُمْ بَاطِلًا لَرُدَّ عِنْدَ حِكَايَتِهِ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى لَمَّا حَكَى مِنْ قَوْلِهِمْ أَنَّهُمْ: ﴿ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الْكَهْف: ٢٢]، وَأَنَّهُمْ: ﴿خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الْكَهْف: ٢٢]، أَعْقَبَ ذَلِكَ **بِقَوْلِهِ**: ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ [الْكَهْف: ٢٢]؛ أَيْ: لَيْسَ لَهُمْ دَلِيلٌ وَلَا عِلْمٌ غَيْرُ اتِّبَاعِ الظَّنِّ، وَرَجْمُ الظُّنُونِ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا، وَلَمَّا حَكَى قَوْلَهُمْ: ﴿سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الْكَهْف: ٢٢]؛ لَمْ يُتْبِعْهُ بِإِبْطَالٍ، **بَلْ قَالَ**: ﴿قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [الْكَهْف: ٢٢]؛ دَلَّ الْمَسَاقُ عَلَى صِحَّتِهِ دُونَ القولين الأولين، **وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ**: «أَنَا مِنْ ذَلِكَ الْقَلِيلِ الَّذِي يَعْلَمُهُمْ»[1]، **وَرَأَيْتُ مَنْقُولًا عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللهِ**[2] **أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ**

= ومنهم مَن قال: إنهم مُخَاطَبُونَ بِالنَّوَاهِي دُونَ الأوامِرِ، وهو روايةٌ عن أحمدَ، وإليه ذهبَ الجِرْجَانِيُّ وابنُ حامِدٍ، وأبو يَعْلَى في المُجَرَّدِ.

ومنهم مَن قال بالعكس.

ومنهم مَن اسْتَثْنَى مِن الأوامرِ الجِهَادَ.

ومنهم مَن ذَكَر الحُكمَ بالتكليفِ في المُرْتَدِّ دُونَ الكافِرِ الأَصْلِيِّ.

ومنهم مَن جَعَل غَيْرَ الحَرْبِيِّ مُكَلَّفًا وَاسْتَثْنَى الحَرْبِيَّ.

ومنهم مَن اختار التَّوَقُّفَ.

[انظر في هذه المسألة: «**المستصفى**»؛ للغزالي: (١/ ٩١)، و«**شرح الكوكب المنير**»؛ لابن النَّجَّار: (١/ ٥٠٠)، و«**الإبهاج**»؛ للسبكي: (١/ ١٧٧)، و«**روضة الناظر مع نزهة الخاطر**»، لابن بدران: (١/ ١٧٠)].

(١) «أي: فَقَدْ سَلِمَ تَعْلِيلُهُمْ وَدُخُولُهُمْ بِهَذَا».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٥٥)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٦١)].

(٢) هو أبو محمد، سهل بن عبد الله بن يونس بن عيسى بن عبد الله بن رفيع التُّسْتُرِيُّ، وُلِدَ سَنَةَ (٢٠٠ هـ)، أحد أئمة الصوفية وعلمائهم، صَاحَبَ خَالَهُ محمدَ بنَ سوارٍ، وَشَاهَدَ ذَا النُّونِ المِصْرِيَّ سَنَةَ خُرُوجِهِ إِلَى الحَجِّ بِمَكَّةَ، قال عنه الذَّهَبِيُّ: له كلماتٌ نافعةٌ ومواعظُ حسنةٌ وقدمٌ راسخٌ في الطريقِ. توفي سنة (٢٨٣هـ). =

إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [الْبَقَرَة: ٢٦٠]؛ فَقِيلَ لَهُ: «أَكَانَ شَاكًّا حِينَ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُرِيَهُ آيَةً؟»، فَقَالَ: «لَا، إنما كَانَ طَلَبَ زِيَادَةِ إِيمَانٍ إِلَى إِيمَانٍ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنۖ قَالَ بَلَىٰ﴾ [الْبَقَرَة: ٢٦٠][1]، فلو علم شَكًّا مِنْهُ لَأَظْهَرَ[2] ذَلِكَ؛ فَصَحَّ أَنَّ الطُّمَأْنِينَةَ كَانَتْ عَلَى مَعْنَى الزِّيَادَةِ فِي الْإِيمَانِ[3]، بِخِلَافِ مَا حَكَى اللهُ عَنْ قَوْمٍ مِنَ الْأَعْرَابِ فِي قَوْلِهِ: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّاۖ﴾ [الْحُجُرَاتِ: ١٤]؛ فَإِنَّ اللهَ -تَعَالَى- رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ

= [انظر: «حلية الأولياء»: (١٠/ ١٨٩)، و«سير الأعلام»: (١٣/ ٣٣٠)، و«شذرات الذهب»: (٢/ ١٨٢)].

(١) أخرجه عبد الرزاق في: «تفسيره»: (١/ ٤٠٠)، ومن طريقه **الطبري في «تفسيره»**: (١٥/ ٢٢٠)، **والطبري في** «تفسيره»: (١٥/ ٢١٩) من طريق قتادة بن دعامة، **وابن سعد في** «**الطبقات**»: (٢/ ٣١٦)، **والعقيلي في** «**الضعفاء**»: (٤/ ٤٢٢)، **والطبراني في** «**الأوسط**»: (٦١١٣)، **والواحدي في** «**الوسيط**»: (٣/ ١٤٢، ١٤٣)؛ من طريق الضحاك بن مزاحم، **وأحمد في** «**فضائل الصحابة**»: (١٥٥٧)، **والطبري في** «تفسيره»: (١٥/ ٢١٩) من طريق عكرمة مولى ابن عباس، **والطبري في** «تفسيره»: (١٥/ ٢١٩) من طريق عطاء الخراساني، جميعهم -قتادة، والضحاك، وعكرمة، وعطاء- عن عبد الله بن عباس، به، وفي بعض هذه الطُّرُقِ ذِكْرُ أَسْمَاءِ أَصْحَابِ الكَهْفِ السَّبْعَةِ.
قال العقيلي -بعد أن ساق الروايةَ التي فيها ذِكْرُ الأسماءِ: «أما الكلامُ الأولُ «أَنَا مِنْ أُولَئِكَ القَلِيلِ» فصحيحٌ عنِ ابنِ عباسٍ، وأما أسماؤُهُمْ هذه فَلَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ». اهـ
وَمِمَّنْ صَحَّحَ الإسنادَ إلى ابنِ عباسٍ أيضا: **الحافظ ابن كثير في** «تفسيره»: (٩/ ١٢١)، **والسيوطي في** «الدر المنثور»: (٩/ ٥١٣)، **وَعَزَا السُّيُوطِيُّ هذا الأَثَرَ في** «**الدر المنثور**»: (٩/ ٥١٢) -زيادةً على ما تَقَدَّمَ- لِلْفِرْيَابِيِّ، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٢) «**تفسير القرآن العظيم**»؛ لأبي محمد سهل بن عبد الله التستري، (ص٣٧)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٢٣ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد باسل عيون السود.

(٣) «**أي**: لَنَبَّهَ اللهُ إليهِ كما هو الشَّأْنُ في الكِتَابِ».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٥٥)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٦٢)].

أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الْحُجُرَاتِ: ١٤]، وَمَنْ تَتَبَّعَ مَجَارِيَ الْحِكَايَاتِ فِي الْقُرْآنِ عَرَفَ مَدَاخِلَهَا، وَمَا هُوَ مِنْهَا حَقٌّ مِمَّا هُوَ بَاطِلٌ، **فَقَدْ قَالَ -تَعَالَى:** ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾ [الْمُنَافِقُونَ: ١] إِلَى آخِرِهَا؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْحِكَايَةَ مَمْزُوجَةُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ، فَظَاهِرُهَا حَقٌّ وَبَاطِنُهَا كَذِبٌ، مِنْ حَيْثُ كَانَ إِخْبَارًا عَنِ الْمُعْتَقَدِ وَهُوَ غَيْرُ مُطَابِقٍ؛ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ﴾ [الْمُنَافِقُونَ: ١] تَصْحِيحًا لِظَاهِرِ الْقَوْلِ، وَقَالَ: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾ [الْمُنَافِقُونَ: ١] إِبْطَالًا لِمَا قَصَدُوا بِهِ.

وَقَالَ -تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ الْآيَةَ [الزُّمَرِ: ٦٧]، **وَسَبَبُ نُزُولِهَا مَا خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ:**

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: «مَرَّ يَهُودِيٌّ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ: «**حَدِّثْنَا يَا يَهُودِيُّ**»، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِذَا وَضَعَ اللهُ السَّمَوَاتِ عَلَى ذِهِ، وَالْأَرَضِينَ عَلَى ذِهِ، وَالْمَاءَ عَلَى ذِهِ، وَالْجِبَالَ عَلَى ذِهِ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى ذِهِ؟»، وَأَشَارَ الرَّاوِي بِخِنْصِرِهِ أَوَّلًا، ثُمَّ تَابَعَ حَتَّى بَلَغَ الْإِبْهَامَ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ [الزُّمَرِ: ٦٧][1].

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالْأَرَضِينَ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى أُصْبُعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى أُصْبُعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا الْمَلِكُ»، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ قَالَ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧][2].

---

(١) وهو قول: سعيد بن جبير، ومجاهد، وإبراهيم النخعي.
[انظر: «**تفسير الطبري**»: (٥/ ٤٩٣)، و«**تفسير سنن سعيد بن منصور**»: (٤٢٠)، و«**شعب الإيمان**»: (١/ ٧٩ ح ٦١)].

(٢) **أخرجه أحمد: (٢٢٦٧، ٢٩٨٨)، والترمذي: (٣٥٢١)، وقال عقبَهُ:** حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ. **وابن أبي عاصم في «السنة»: (٥٤٥)، وعبد الله بن أحمد في «السنة»:** =

وَفِي رِوَايَةٍ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا[١].

وَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ كَأَنَّهُ مُفَسِّرٌ لِهَذَا، وَبِمَعْنَاهُ يَتَبَيَّنُ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ [الزُّمَر: ٦٧]؛ فَإِنَّ الْآيَةَ بَيَّنَتْ أَنَّ كَلَامَ الْيَهُودِيِّ حَقٌّ فِي الْجُمْلَةِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الزُّمَر: ٦٧]، وَأَشَارَتْ إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَتَأَدَّبْ مَعَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَذَلِكَ -وَاللهُ أَعْلَمُ- لِأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى مَعْنَى الْأَصَابِعِ بِأَصَابِعِ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ مُخَالِفٌ لِلتَّنْزِيهِ لِلْبَارِي[٢] -سُبْحَانَهُ؛ فَقَالَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ [الزُّمَر: ٦٧]، وَقَالَ

= (٤٩٣، ٤٩٤، ١١١٣)، والطبري في «تفسيره»: (٢٠/ ٢٤٩)، وابن خزيمة في «التوحيد»: (١٠٦)، والطبراني في «الأوسط»: (٤٦٨٩)، وابن منده في «الرد على الجهمية»: (٦٥)؛ من طريق عطاء بن السائب، عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن عبد الله بن عباس، به، وهذا سَنَدٌ فيه ضَعْفٌ مِنْ قِبَلِ عَطَاءٍ؛ فإنه كانَ قَدِ اخْتَلَطَ، لكن يَشْهَدُ لِصِحَّتِهِ ما يَأْتِي بَعْدَهُ، وعزاه السيوطيُّ في «الدر المنثور»: (١٢/ ٦٩٢) -زيادةً على ما تَقَدَّمَ- لِابْنِ مَرْدَوَيْهِ وَالبَيْهَقِيِّ.

(١) أخرجه أحمد: (٣٥٩٠، ٤٠٨٧، ٤٣٦٩)، والبخاري: (٤٨١١- وأطرافه معه)، ومن طريقه البغوي في «تفسيره»: (٧/ ١٣١)، ومسلم: (٢٧٨٦)، والترمذي: (٣٥١٩)، وقال عَقِبَهُ: حَسَنٌ صَحِيحٌ. والنسائي في «الكبرى»: (٧٦٨٩، ١١٣٨٧، ١١٣٨٨)، والطبري في «تفسيره»: (٢٠/ ٢٤٧-٢٤٩)، وابن خزيمة في «التوحيد»: (١٠٢، ١٠٣، ١٠٤)، وابن حبان: (٧٣٢٥)، والدارقطني في «عِلَلِهِ»: (٥/ ١٧٩)، والثعلبي في «تفسيره»: (٨/ ٢٥١)، والواحدي في «أسباب النزول»: (٣٧١)؛ عن عبد الله بن مسعود، به، وَقَدِ اخْتُلِفَ في تَعْيِينِ الرَّاوِي عَنِ ابنِ مسعودٍ في هذا الحديثِ: هل هو عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ؟ أَمْ عُبَيْدَةُ السَّلْمَانِيُّ؟ أَمِ الوَجْهَانِ صَحِيحَانِ؟ وَهُوَ خِلَافٌ لَا يَضُرُّ إِنْ شَاءَ اللهُ.
[انْظُرْ تَفْصِيلَ ذَلِكَ في: «السنن الكبرى»؛ للنسائي: (١٠/ ٢٣٩-٢٤٠)، و«التوحيد»؛ لابن خزيمة: (١/ ١٨٢- ١٨٣)، و«العلل»؛ للدارقطني: (س: ٨٠٥)، و«فتح الباري»؛ لابن حجر: (١٣/ ٣٩٧)].

(٢) أخرجها عبد الرزاق في: «تفسيره»: (٢/ ٣١٣)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى»: (٧٦٤٠)، وأحمد: (٤٣٦٨)، والبخاري: (٧٥١٣)، ومسلم: (٢٧٨٦)، =

تعَالَى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾ [التَّوْبَة: ٦١]؛ أَيْ: يسمع الحق والباطل، فرد الله عليهم فيما هو باطل، وأحق؛ فَقَالَ: ﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ﴾ الْآيَة [التَّوْبَة: ٦١]، ولَمَّا قَصَدُوا الإِذَايَةَ بِذَلِكَ الْكَلَامِ قَالَ -تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التَّوْبَة: ٦١]، وَقَالَ -تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ أَطْعَمَهُۥٓ﴾ [يس: ٤٧]؛ فَهَذَا امْتِنَاعٌ عَنِ الْإِنْفَاقِ بِحُجَّةٍ قصدهم فيها كما في «الموافقات» (٤/ ١٦٥) فِيهَا الِاسْتِهْزَاءُ؛ فَرَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ٤٧]؛ لِأَنَّ ذَلِكَ حَيْدٌ عَنِ امْتِثَالِ الْأَمْرِ، وَجَوَابُ ﴿أَنفِقُوا۟﴾ أَنْ يُقَالَ: نَعَمْ. أَوْ لَا. وَهُوَ الِامْتِثَالُ أَوِ الْعِصْيَانُ، فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى الِاحْتِجَاجِ عَلَى الِامْتِنَاعِ بِالْمَشِيئَةِ الْمُطْلَقَةِ الَّتِي لَا تُعَارَضُ؛ انْقَلَبَ[1] عَلَيْهِمْ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَعْرِفُوا؛ إِذْ حَاصِلُهُ أَنَّهُمُ اعْتَرَضُوا عَلَى الْمَشِيئَةِ الْمُطْلَقَةِ؛ بِالْمَشِيئَةِ[2] الْمُطْلَقَةِ؛

= والترمذي: (٣٥٢٠)، وقال عقِبَهُ: حَسَنٌ صَحِيحٌ. والنسائي في «الكبرى»: (١١٣٨٦)، والطبري في «تفسيره»: (٢٠/ ٢٤٨)، وابن خزيمة في «التوحيد»: (١٠٥، ١٠٦)، وابن حبان: (٧٣٢٦)، والثعلبي في «تفسيره»: (٨/ ٢٥٢)؛ عن عبد الله بن مسعود، به، وروايةُ عبد الرزاق بإبهام الرَّاوي عن ابنِ مسعودٍ، لكنْ رَوَاهَا النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ فَسَمَّاهُ فِيهَا.

(١) هَذَا جَارٍ على الأُصُولِ الأَشْعَرِيَّةِ لِلْمُصَنِّفِ -عَفَا اللهُ عَنْهُ- ولو كان في الآيَةِ اسْتِدْرَاكٌ على اليَهُودِيِّ مِنْ هذا الوَجْهِ - لكانَ الأَسْبَق أَنْ يَسْتَدْرِكَ النَّبِيُّ ﷺ على اليَهُودِيِّ ولا يَسْكُتَ.

(٢) «أي: حَيْثُ إِنَّ المشيئةَ الإلهيةَ لا تُعَارَضُ، فكان يَجِبُ الامتثالُ وعدمُ المُعارضةِ فيها؛ فَانْقَلَبَتِ الحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؛ لأنهم عَارَضُوهَا فَلَمْ يَمْتَثِلُوا مَشِيئَةَ الطَّلَبِ المُوَجَّهَةَ إِلَيْهِمْ، وهذا على أن قوله: «إن أنتم» مُوَجَّهَةٌ إليهم مِنْ قِبَلِ اللهِ أَوِ المُؤْمِنِينَ؟! أَمَّا إذا كان مُوَجَّهًا منهم إلى المُؤْمِنِينَ؛ يُخَطِّئُونَهُمْ في طَلَبِ النَّفَقَةِ على فُقَرَاءِ المُسْلِمِينَ أَقَارِبِهِمْ عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِهْزَاءِ؛ أَيْ: مَا لَكُمْ تَقُولُونَ: «إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ» ثُمَّ تَطْلُبُونَ النَّفَقَةَ مِنَّا؟! فَهَذَا تَنَاقُضٌ، وَهُوَ غَايَةُ الضَّلَالِ؛ فَلَا يَكُونُ مِنْ هَذَا البَابِ».

[«شرح الموافقات» / دراز: (٣/ ٣٥٧)، و«الموافقات»، ت/ مشهور (٤/ ١٦٥)].

لِأَنَّ اللهَ شَاءَ أَنْ يُكَلِّفَهُمُ الْإِنْفَاقَ، **فَكَأَنَّهُمْ قَالُوا**: «كَيْفَ[١] يَشَاءُ الطَّلَبَ مِنَّا، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُطْعِمَهُمْ لَأَطْعَمَهُمْ؟!»، وَهَذَا عَيْنُ الضَّلَالِ فِي نَفْسِ الْحُجَّةِ، **وَقَالَ -تَعَالَى-**: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي ٱلْحَرْثِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [**الْأَنْبِيَاءِ**: ٧٨]؛ **فَقَوْلُهُ**: ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ﴾ [**الْأَنْبِيَاءِ**: ٧٩] تَقْرِيرٌ لِإِصَابَتِهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْحُكْمِ، وَإِيمَاءٌ إِلَى خِلَافِ ذَلِكَ فِي دَاوُدَ ﷺ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ الْمُجْتَهِدُ مَعْذُورًا مَأْجُورًا بَعْدَ بَذْلِهِ الْوُسْعَ؛ **قَالَ**: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [**الْأَنْبِيَاءِ**: ٧٩]، وَهَذَا مِنَ الْبَيَانِ الْخَفِيِّ[٢] فِيمَا نَحْنُ فِيهِ، **قَالَ الْحَسَنُ**: «وَاللهِ لَوْلَا مَا ذَكَرَ اللهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ؛ لَرَأَيْتُ أَنَّ الْقُضَاةَ قَدْ هَلَكُوا، فَإِنَّهُ أَثْنَى عَلَى هَذَا بِعِلْمِهِ، وَعَذَرَ هَذَا بِاجْتِهَادِهِ»[٣]، وَالنَّمَطُ هُنَا يَتَّسِعُ، وَيَكْفِي مِنْهُ مَا ذُكِرَ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

فَصْلٌ

وَلِلسُّنَّةِ مَدْخَلٌ فِي هَذَا الْأَصْلِ؛ فَإِنَّ الْقَاعِدَةَ الْمُحَصَّلَةَ أَنَّ النَّبِيَّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- لَا يَسْكُتُ عَمَّا يَسْمَعُهُ أَوْ يَرَاهُ مِنَ الْبَاطِلِ؛ حَتَّى يُغَيِّرَهُ أَوْ يُبَيِّنَهُ إِلَّا إِذَا تَقَرَّرَ عِنْدَهُمْ بُطْلَانُهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يُمْكِنُ السُّكُوتُ إِحَالَةً عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْبَيَانِ فِيهِ، وَالْمَسْأَلَةُ مَذْكُورَةٌ فِي الأصول[٤].

---

(١) «عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ [**الأنعام**: ١٤٨]».
[«**شرح الموافقات**» / دراز: (٣/ ٣٥٧)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٦٥)].

(٢) «وَتَوْجِيهُ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى بَسْطٍ، يُتَمَكَّنُ مِنْهُ بِمُرَاجَعَةِ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ فِي الْآيَةِ».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز (٣/ ٣٥٧)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ١٦٥)، وانظر: **التفسير الكبير المسمى «مفاتيح الغيب»: (٢٦/ ٧٤)**].

(٣) «لأنه لَمْ يُصَرِّحْ بِخَطَأِ دَاوُدَ، إنما يُفْهَمُ مِنْ قَصْرِ التَّفْهِيمِ عَلَى سُلَيْمَانَ».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٥٨)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ١٦٦)].

(٤) **أخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى»: (٦٩٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم»: (١٦٦١)؛** من طريق عامر الأحول، وأبو نعيم في «الحلية»، **كما في** =

الشَّرْحُ

يتنظمُ التعليقُ على ما ذكرهُ المصنفُ في النقاطِ الآتيةِ:

(١) شَرَعَ المُصنفُ في الكلامِ عمّا في القرآن من الحكايات، ومرادُهُ بالحكاياتِ هو: ما حُكي عن الخلقِ، أي ما ذكرَه اللهُ ﷻ منسوبًا إلى غيرِه من خلقِه.

فإن كان كلامَهُ ﷻ المباشرَ، فلا شكَّ أنَّه حقٌّ بلا ريبٍ، لكنْ إذا ذكرَه

= «فتح الباري»: (١٣/ ١٤٧)، و«تغليق التعليق»: (٥/ ٢٩٢) من طريق قتادة بن دعامة، وكلاهما -عامر، وقتادة- عن الحسن البصري، به، وأخرجه البخاري (١٣/ ١٤٦- مع الفتح) تعليقًا جازمًا به عن الحَسَنِ، وَسَنَدُ هذا الأثَرِ يُحَسَّنُ بِمَجْمُوعِ طَرِيقَيْهِ السَّابِقَيْنِ، مع الطريقِ التالِي:

فقد أخرج ابن أبي الدنيا في «الإشراف في منازل الأشراف»: (٢٥٤)، ومن طريقه وكيع في «أخبار القضاة»: (١/ ٣١٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (١٠/ ٢٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»، كما في «تفسير ابن كثير»: (٩/ ٤٢٢)، والدينوري في «المجالسة»: (١٥٩٧)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (١٠/ ٢٥)، ومحمد بن يحيى الصولي في «أماليه»، كما في «فتح الباري»: (١٣/ ١٤٧)، و«تغليق التعليق»: (٥/ ٢٩٢)، والجصاص في «أحكام القرآن»: (٥/ ٢٥٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (١٠/ ٢٥-٢٦)؛ من طريق حماد بن سلمة، عن حميد الطويل، قال: لَمَّا وَلِيَ إياسُ بنُ معاويةَ القضاءَ دخلَ عليه الحَسَنُ وَإِيَاسٌ يَبْكِي، **فقال له:** «ما يُبْكِيكَ؟»، فَذَكَرَ إِيَاسٌ الحديثَ: «**الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: اثْنَانِ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ**»، **فقال الحسنُ:**

«إن فيما قَصَّ اللهُ ﷻ عليك مِنْ نَبَأِ داودُ وسليمانَ ما يَرُدُّ قولَ هؤلاءِ الناسِ»، **ثم قَرَأَ:** ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ إِذۡ يَحۡكُمَانِ فِي ٱلۡحَرۡثِ﴾ الآية..

إلى قَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَفَهَّمۡنَٰهَا سُلَيۡمَٰنَۚ وَكُلًّا ءَاتَيۡنَا حُكۡمٗا وَعِلۡمٗاۚ﴾، فَحَمِدَ سليمانَ وَلَمْ يَذُمَّ دَاوُدَ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمَا.

اللهُ ﷻ منسوبًا إلى غيرِه من خلقِه، فإن الشاطبيَّ قال: «فَلَا يَخْلُو أَنْ يَقَعَ قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا -وَهُوَ الْأَكْثَرُ- رَدٌّ لَهَا أو لا».

فالنوعُ الأولُ: ما ذكرَه مما يتعلقُ بالحكاياتِ التي وقعت في القرآنِ، وبَيَّنَ الله سبحانهُ بطلان هذا المحكي عَقِبهُ.

ولا شكَّ أنَّ وقوعَ الردِّ بعدَها هو الأكثرُ، وهو أيضًا الأظهرُ والأوضحُ، **قالَ**: «فَإِنْ وَقَعَ رَدٌّ؛ فَلَا إِشْكَالَ فِي بُطْلَانِ ذَلِكَ الْمَحْكِيِّ وَكَذِبِهِ، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ مَعَهَا رَدٌّ؛ فَذَلِكَ دَلِيلُ صِحَّةِ الْمَحْكِيِّ وَصِدْقِهِ».

وذكرَ أمثلةً لِمَا رُدَّ، ولو أرادَ إنسانٌ أن يستقصِيَ؛ فسيجدُ الأمثلةَ كثيرة **فعلى سبيلِ المثالِ**:

أغلبُ ما وردَ فيه عبارةُ «كلَّا» فهو يدخلُ في هذا البابِ؛ لأنَّ أغلبَ ما وردَ من لفظِ «كلَّا» هو للردعِ والزجرِ كما يُسميه بعض العلماءِ، أو لِلردِّ كما يُسمِّيه البعضُ الآخرُ؛ لأنَّ «كلَّا» تردُّ كلامًا سابقًا لها، فهو يدخلُ في هذا البابِ، وهذا واضحٌ جدًّا، وهو نوعٌ من أنواعِ النظرِ الموضوعيِّ لِمَا يقعُ من أساليبِ القرآنِ.

فإذا لم يردَّه الله، قالَ: إنَّه «دَلِيلُ صِحَّةِ الْمَحْكِيِّ وَصِدْقِهِ».

وهذا هو النوعُ الثاني، وهو: الذي يُحكَى ولا يُعقَّبُ عليه، **فقالَ**: عدمُ التعقيبِ عليه دليلٌ على صحتِهِ في نفسهِ وإقرارٌ لهذه الحكايةِ، ووجهُ هذه الدلالَةِ أنَّ القرآنَ كلَّهُ حقٌّ، وإذا كان القرآنُ حقًّا وَ-كما ذُكِرَ- فرقانًا وهدًى وبرهانًا؛ فلا يُمكنُ أنْ يتضمنَ أمرًا باطلًا، أو يدلَّ على باطلٍ، فانتفَت إمكانيةُ السكوت على باطل من هذه الجهةِ.

ثُمَّ تكلم عن ما ذكرَ مما يتعلقُ بشرائعِ الأولينَ، ويُسمَّى «شرعَ من قبلَنا»[١]، فإذا ذكرَ اللهُ ﷻ في شرعِ من قبلَنا أمرًا ولم يستدركْ عليه اعتراضًا عليه؛ فإنَّهُ يدلُّ على صحةِ المحكيِّ من جهةِ الوقوعِ، لكن إنْ وقعَ ردٌّ حينئذٍ يكونُ من النمطِ الأولِ.

فمثلًا لَمَّا قالَ سبحانه: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ فأولئكَ ماذا فعلُوا بكلامِ اللهِ؟

الجوابُ: حرَّفُوه، ونسبُوه محرفًا إلى اللهِ ﷻ، فهذَا الذي فعلَهُ مَن قبلَنا مُعترَضٌ عليه وليسُوا يُقَرُّونَ عليه، ولهذا دخلَ في النمطِ الأولِ.

فالمقصودُ أنَّهُ إذا وقعَ شيءٌ مما يتعلَّقُ بشرعِ من قبلَنا واعْتُرِضَ عليه دلَّ على بطلانِهِ، ودخلَ في النمطِ الأولِ، أمَّا إذا لم يُعتَرض عليه، فإنَّه يكونُ من النوعِ الثانِي.

ونُلاحظُ أنَّ المصنفَ ذكرَ نوعين من حكاياتِ القرآنِ:

الأولُ: ما هو من بابِ القصصِ أو العباراتِ والمقولاتِ التي لا تحملُ نصًّا إنشائيًّا تشريعيًّا، ولا يمكنُ أن يُستفادَ منها تشريعٌ أو أمرٌ أو نهيٌ.

الثاني: ما كانت الحكايةُ فيه إنشائيةً أو يُمكنُ أن يُستفادَ منها تشريعٌ وأمرٌ ونهيٌ.

(٢) سؤالٌ: إذا كان السكوتُ دليلًا على صحةِ هذا الشرعِ؛ فَلِمَ يُنكرُ بعضُ العلماءِ حُجِّيَّةَ شرعِ مَن قبلَنا؟!

---

(١) في مسألةِ: «إِذَا عَلِمَ بِفِعْلٍ وَلَمْ يُنْكِرْهُ قَادِرًا عَلَى إِنْكَارِهِ؛ فَإِنْ كَانَ مُعْتَقَدًا كَافِرًا فَلَا أَثَرَ لِسُكُوتِهِ عَنْهُ؛ لما علِمَ أنه مُنْكِرٌ لَهُ؛ فَلَا دِلَالَةَ لَهُ على صِحَّتِهِ..إلخ»، راجع: **«تحرير الأصول»**.

[**«شرح الموافقات»**، /دراز: (٣/ ٣٥٨)، و**«الموافقات»**، ت/ مشهور: (٤/ ١٦٦)].

الجوابُ: أن مَنِ اعْترضَ على أنْ يكونَ شرعُ مَن قبلَنا شرعًا لنا لم يعترضْ من جهةِ صحةِ هذا الشرعِ وصوابِهِ في نفسِه، وإنَّما اعترضَ من جهةِ كونِهِ يصلحُ شرعًا لنا مع إقرارِهِ بكونِهِ صوابًا، **لكنَّهُ يقولُ**: إنَّ صوابيَّتَهُ إنما هي في نطاقِ شريعتِهِم، **أيْ أنَّهُ يقولُ**: نعم، هذا شرعُ مَن قبلَنا، ولمْ يبطلْهُ اللهُ -سبحانه- ولكنْ لا يلزمُ من هذا أنْ يكونَ اللهُ ﷻ قد أرادَهُ شرعًا لنا(١).

---

(١) **أَقْوَالُ العُلَمَاءِ في مسألةِ: «شَرْعُ مَنْ قَبْلَنَا هل هو شَرْعٌ لنا؟»:**

* هذه المسألةُ لها عِدَّةُ صُوَرٍ، منها ما هو مُتَّفَقٌ عليه بَيْنَ الأُصوليِّينَ، ومنها ما هو مُخْتَلَفٌ فيه، وإليكَ التفصيلُ:

الصورة الأولى: أحكام العقيدة والأحكام المتعلقة بالأصول الواجبة، وهذه الصورةُ سَبَقَ الكلامُ عنها.

الصورة الثانية: ما ثَبَتَ له حُكْمٌ في شَرْعِنَا؛ سواءٌ وَافَقَ شَرْعَ مَنْ قَبْلَنَا -كوجوبِ القِصَاصِ- أم خَالَفَ شَرْعَ مَنْ قَبْلَنَا -كإباحةِ الشُّحُومِ لنا وَتَحْرِيمِهَا على اليهودِ- فذلك شَرْعٌ لنا اتِّفَاقًا.

[انظر الكلام عن هذه الصورة: «**شرح العضد على مختصر ابن الحاجب**»، (ص٣٧٠)، و«**شرح الكوكب المنير**»: (٤/ ٤١٧)].

الصورة الثالثة: ما ثَبَتَ في شَرْعِنَا على أنه شَرْعُ من قَبْلَنَا ثم نُسِخَ في شَرْعِنَا؛ سواءٌ أكانَ قَبْلَ النسخِ مَشْرُوعًا لنا -كاستقبالِ بيتِ المقدسِ- أم لَمْ يَكُنْ مشروعًا لنا -كَالجَمْعِ بين الأُخْتَيْنِ الثابتِ في شريعةِ يعقوبَ عليه السلام- فما وَرَدَ عليه النَّسْخُ لَيْسَ بِشَرْعٍ لنا اتِّفَاقًا؛ لأنه لا يَجُوزُ العَمَلُ بِالمَنْسُوخِ.

[انظر: «**اقتضاء الصراط المستقيم**»؛ لابن تيمية: (٢/ ٣٧٩)، و«**الشرائع السابقة**»؛ د/ الدرويش، (ص٢٥٧، ٢٥٨)، و«**فواتح الرحموت**»: (٢/ ١٨٤)].

الصورة الرابعة: شَرْعُ مَنْ قَبْلَنَا إذا لَمْ يَثْبُتْ في شَرْعِنَا لَسْنَا مُتَعَبَّدِينَ به، وَاتَّفَقَ العُلَماءُ أيضًا على هذه الصُّورةِ.

[انظر: «**ميزان الأصول**»: (٢/ ٦٨٥)، **تقرير الشربيني على «جمع الجوامع»**: (٢/ ٣٥٢)].

الصورة الخامسة: شَرْعُ مَنْ قَبْلَنَا الذي ثَبَتَتْ أَحْكَامُهُ في شَرْعِنَا على أَنَّهَا شَرْعٌ لِمَنْ قَبْلَنَا، لكن لَمْ يَقَعِ التصريحُ بِتَكْلِيفِنَا بها، ولا بِنَفْيِهَا، ولا بِنَسْخِهَا؛ هل نحن مُتَعَبَّدُونَ بها، أَمْ لا؟ **وهذه الصُّورةُ العُلماءُ فيها على أربعةِ أقوالٍ، والرَّاجِحُ منها هو قَوْلُ الجُمهورِ**: إِنَّنَا مُتَعَبَّدُونَ بِشَرْعِ مَنْ قَبْلَنَا. =

(٣) ثُمَّ أشارَ المصنِّفُ إلى أنَّهُ يدخلُ في ذلك كثيرٌ مما حُكي في القرآنِ من أخبارِ المتقدمينَ، ونلاحظُ من الأمثلةِ الواضحةِ التي يذكرُهَا العلماءُ في هذا البابِ قولَهُ ﷻ: ﴿قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيۡدِكُنَّۖ إِنَّ كَيۡدَكُنَّ عَظِيمٞ﴾.

هذا الكلامُ منسوبٌ للعزيزِ[1]، فلما ذكرَ اللهُ ﷻ هذا الكلامَ، ولم يذكرَ ما يدلُّ على خطأِ قولِ العزيزِ في أنَّ كيدَ المرأةِ عظيمٌ دلَّ على أنَّ كيدَ المرأةِ عظيمٌ، فإذنْ إذا قالَ قائلٌ: إنَّ كيدَ المرأةِ عظيمٌ. فلا يصحُّ أنْ يأتِيَ إنسانٌ ويقولَ: إنَّ هذا الكلامَ قابلٌ للنظرِ؛ لأنَّ الذي قال هذا الكلامَ هو العزيزُ. وهذا صحيحٌ من جهةِ أنَّ القائلَ هو العزيزُ، لكن لو كانَ خطأً في نفسِهِ أو يقبلُ النظرَ والاستدراكَ، لبُيِّنَ في القرآنِ؛ لأنَّ القرآنَ لا يتضمنُ خطأً أو باطلًا يُقِرُّ عليه.

كذلك قول الهدهدُ: ﴿وَلَهَا عَرۡشٌ عَظِيمٞ﴾ أيضًا دلَّ على صحةِ ما قالَه، وأنَّ عرشَها كان عظيمًا عدم الاعتراض عليه، وعلى هذا فقِسْ، فالحكاياتُ كثيرةٌ.

وقد اجتمع هذان النوعان في قولُهُ ﷻ: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٞ رَّابِعُهُمۡ كَلۡبُهُمۡ وَيَقُولُونَ خَمۡسَةٞ سَادِسُهُمۡ كَلۡبُهُمۡ رَجۡمَۢا بِٱلۡغَيۡبِۖ﴾، **ثُمَّ قَالَ:** ﴿وَيَقُولُونَ سَبۡعَةٞ وَثَامِنُهُمۡ كَلۡبُهُمۡۚ قُل رَّبِّيٓ أَعۡلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾، ففي العددينِ الأولينِ ذكرَ اللهُ ﷻ

= [راجع: «**تيسير التحرير**»: (٣/ ١٣١)، و«**فواتح الرحموت**»: (٢/ ١٨٤، ١٨٥)، و«**البرهان**»: (١/ ٣٣١)، و«**العدة**»: (٣/ ٧٥٣)، و«**التحبير**»: (٨/ ٣٧٧٧-٣٧٧٩)].
انظر: [«**مجموع الفتاوى**»: (١٩/ ٦، ٧)، و«**اقتضاء الصراط المستقيم**»: (١/ ٤١١، ٤١٢) و«**شرح الكوكب المنير**»: (٤/ ٤١٢)].

(١) العَزيزُ اسْمٌ يُطْلَقُ على أَكْبَرِ وُزَرَاءِ مِصْرَ، وَسُمِّيَ به يُوسُفُ عليه السلام حين تَوَلَّى إدارةَ المُلْكِ.
[«**تفسير المنار**»: (١٢/ ٢٧٢)]، واسمُ عزيزِ مصرَ الذي اشترى يُوسُفَ هو «قِطْفِيرُ» كما وَرَدَ عن ابنِ عباسٍ، وقيل: «إِطْفِيرُ بْنُ رُوحِيبَ».
[انظر: «**تفسير الطبري**»: (١٢/ ١٠٤)، **وابن أبي حاتم في «تفسيره»**: (٧/ ٢١١٧)].

قولَهُ: ﴿رَجۡمَۢا بِٱلۡغَيۡبِۖ﴾، إشارةً إلى أنَّ مَن قالَ: «إنَّهم ثلاثةٌ رابعُهُم كلبُهُم، أو خمسةٌ سادسُهُم كلبُهُمْ »، أنَّهُ لم يُصبِ الْعددَ، ولكنَّهُ لمَّا ذكرَ القولَ الأخيرَ لم يعترضْ عليه، ففيهِ إشارةٌ إلى أنه هو الصحيحُ، وهذا إنَّما أخذنَاهُ من هذه القاعدةِ، فهو اجتهادٌ مبنيٌّ على قاعدةٍ مُستقرأةٍ، وهي أنَّهُ لا يُوجد في القرآنِ كلامٌ باطلٌ أو خطأٌ لم يقعْ عليه الردُّ، فإذا عقلنَا هذه القاعدةَ، تبيَّنَتْ لنَا مداركُ بعضِ العلماءِ في استدلالَاتِهم التفسيريَّةِ، **ومنهم ابنُ عباسٍ لَمَّا قالَ: «أنَا مِنْ ذلكَ القليلِ الَّذِي يعلمُهُم، كانُوا سبعةً وثامنُهُم كلبُهُم»**.

إذن؛ معرفةُ هذا الأسلوبِ في القرآنِ تُفيدُ الناظرَ في كتابِ اللهِ من جهةِ أنَّهُ يقرأُ ما يُحكَى عن السابقينَ مستحضرًا أنَّه حقٌّ في أصلِهِ ما لَمْ يُردَّ؛ لأنَّ القرآنَ لا يتضمنُ إلَّا حقًّا، ولَا يتضمَّنُ إلَّا الحكمةَ والبرهانَ، فإنْ وقعَ ردٌّ قبلَ أو بعدَ، فإنَّهُ يدلُّ على بطلانِ هذا المحكيِّ الذي ذكرَهُ اللهُ ﷻ.

فإذن؛ هذه القاعدةُ مهمةٌ فيما يتعلقُ بأسلوبِ القرآنِ، ويُمكنُ أن يُدخلَ هذا فيما يُسمَّى «بابَ الأساليبِ في القرآنِ»، وسيأتِينا -إن شاءَ اللهُ- في المسألةِ القادمةِ أسلوبٌ من أساليبِ القرآنِ في قضيَّةِ الترغيبِ والترهيبِ.

(٤) ثُمَّ ذكرَ المصنفُ أنَّ هذه القاعدةَ هي الأصلُ الذي اعتمدَه القائلون بأنَّ الكفارَ مخاطبون بالشرائعِ، وضربَ أمثلةً على هذا مثلَ قولِهِ -تعالى: ﴿لَمۡ نَكُ مِنَ ٱلۡمُصَلِّينَ وَلَمۡ نَكُ نُطۡعِمُ ٱلۡمِسۡكِينَ﴾، فالكفارُ يتلاومون في النارِ ويقولون: إنَّ سببَ دخولِهم هو هذه الأعمالُ وهي من الفروعِ، **قالَ**: ولو كان قولُهم باطلًا؛ لرُدَّ عند حكايتِه؛ فدلَّ على صحتِهِ، وكذا ما ذكرَه من آيةِ الكهفِ، وقد سبقَ الإشارةُ إليها، وكذا ما ذكرَه أيضًا عن سهلِ بنِ عبدِ اللهِ، وهو موجودٌ في تفسيرِه، وما ذكرَه واضحٌ من الاستدلالِ بالآيةِ، وهو أنَّ

إبراهيمَ عليه السلام أرادَ ما فوقَ العلمِ، وهو اليقينُ؛ لأنَّه قالَ له: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾، بخلافِ ما ذكرَه عن الأعرابِ أنَّهُ ردَّ عليهم: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا﴾، أمَّا إبراهيمُ فلم يقلْ له: «لَمْ تُؤمن»، فدلَّ على صحةِ ذلك.

(٥) ثم ذكرَ قولَه -تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾، وفي هذه الآيةِ لطائفُ تتعلقُ بمحلِّ البحثِ؛ فلما قالَ المنافقون: «نشهدُ إنَّكَ لرسولُ اللهِ»، فكلامُهم هذا من حيثُ معتقدُهم ليس صدقًا، ولذلك قال سبحانه وتعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾، مِنْ بابِ الاعتراضِ، **لئلَّا يُفهمَ أنَّ اللهَ لَمَّا قالَ:** ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ أنه ينفي عنه أنه رسولُ اللهِ، ولَمَّا قالَ: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ أشارَ إلى كذبِهم في دعواهُم، وليسَ في ذاتِ القولِ؛ لأنَّهُ رسولُ اللهِ حقًّا، لكنَّ المردودَ هو زعمُهم ودعواهُم.

(٦) وما ذكرَهُ المصنفُ رحمه الله تعليقًا على خبرِ اليهوديِّ؛ فيه تكلُّفٌ ظاهرٌ، قادَهُ إليه الخللُ العلميُّ الاعتقاديُّ الناتجُ عن تأثُّرِهِ بعقائدِ المتكلمينَ؛ وإلَّا فالتحكمُ والتكلُّفُ ظاهِرَان جدًّا في تعاملِهِ مع هذا الأثرِ.

فنقولُ: الرسولُ صلى الله عليه وسلم لَمَّا ضحكَ، هل استنكرَ على اليهوديِّ ما قالَه في ذلك؟

الجوابُ: لا، لَمْ يستنكرْ، والذي روى الحديثَ قالَ: «فضحكَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم تعجبًا وتصديقًا»؛ لأنَّ بعضَ المتأخرينَ الذين يرونَ تأويلَ الصفاتِ يردونَ هذه ويقولونَ: هذا من رأي الراوي، وأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يقرَّ اليهوديَّ، وهذا -ولا شكَّ- خلافُ الأثرِ، والذي روى الأثرَ وشهدَهُ كِفاحًا هو أعلمُ بمرادِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم من ضحكِهِ ممن بينَهُ وبينَ الواقعةِ قرونٌ طويلةٌ.

وهنا نحبُّ أن نلتفتَ إلى أمرٍ مهمٍّ، وهو لماذا سُميَ أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ بأهلِ الأثرِ؟

الجوابُ: لأنَّهم يعتمدون الآثارَ، ويعتمدون ما جاءَ فيها، ولا شكَّ أنَّ هذا هو الأسلمُ والأحكمُ؛ لأنَّه لا يُمكن أن يكونَ المتأخرُ أعلمَ ممن شاهدَ الحالَ، فالراوي شاهدَ النبيَّ ﷺ وشاهدَ ما حصلَ، ولمْ يذكرْ أنَّ النبيَّ ﷺ غضبَ أو أنفَ مما فعلَهُ اليهوديُّ، فلو كان اليهوديُّ فعلَ شيئًا غيرَ صحيحٍ لأنكرَ عليه النبيُّ ﷺ في ذاتِ المقامِ؛ لأن هذا من المقاماتِ التي لا يصلحُ أن يُؤخَّر فيها البيانُ، فدلَّ على أنَّ ما قالَه اليهوديُّ حقٌّ.

أمَّا ما يتعلَّقُ بقضيةِ الإشارةِ بالأصابعِ، فهل هذا فيه إشكالٌ من جهةِ الشرعِ؟ وهلْ وردَ في الشرعِ ما يُماثلُ ما فعلَه اليهوديُّ، أمْ لَمْ يردْ؟

نعمْ، وردَ في الشرعِ ما يُماثلُ ما فعلَهُ اليهوديُّ، عندما قالَ الرسولُ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا**»، وأشارَ بإبهامِ نفسِه والسبابةِ، وأشارَ إلى عينِ نفسِه وأذنِه[1]، فهذا فعلٌ من الرسولِ ﷺ، فهل سيكونُ المتأولُ المتأخرُ أحرصَ في التنزيهِ من النبيِّ ﷺ؟!

---

(١) عن أبي يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ **إلى قوله تعالى:** ﴿سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾، **قال:** «رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يضعُ إبهامَهُ على أُذُنِهِ، والتي تَلِيهَا على عَيْنِهِ».
[أخرجه أبو داود: (٤٧٢٨)، والدارمي في «الرد على المريسي»: (٢٠)، وابن حبان: (٢٦٥)، والحاكم: (١/ ٢٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات»: (٣٩٠)، وابن خزيمة في «التوحيد»: (١/ ٩٨) وابن منده في «التوحيد»: (٣/ ٤٤، ٥٦) واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد»: (٦٨٨)، جميعهم من طريق حرملة بن عمران التجيبي، عن أبي يونس سليم بن جبير، **وَقَوَّى إِسْنَادَ هذا الحديثِ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «الفتح»: (١٣/ ٣٧٣)، وصححه الألبانيُّ في «الصحيحة»** عند تخريجاته للحديث رقم: (٣٠٨١)].

ولهذا إذا جاء هؤلاء لإبطالِ هذا المعنى، يقولون بأنَّ هذا خبرُ آحادٍ. أو: لعلَّ الراوي غلطَ. أو ما شابَه هذا، أو يأتون بتخريجاتٍ لإسقاطِ النصِّ، وليس هذا هو النصَّ الوحيدَ في مثل هذه المسائلِ، ولهذا تعجبُ حينما ترى في بعضِ كتبِ العقائدِ عبارة: ولا يُقالُ له: أينَ. أو: ولا يُشارُ له بالأينِ. أو: والأينيةُ عنه منتفية. ويرون هذا من باب التنزيهِ.

فنقول: وإن كان يُحمدُ لهم حرصُهم على التنزيهِ إلَّا أنَّ هذا يُخالفُ منهجَ النبيِّ ﷺ؛ لأنَّهُ في حديثِ مُسلمٍ -وهو حديثٌ صحيحٌ صريحٌ واضحٌ جدًّا- قالَ للجاريةِ: «**أَيْنَ اللهُ؟**»(١) فهل النبيُّ ﷺ أقلَّ بيانًا وبلاغًا في هذه الأمورِ حتى يجيءَ هؤلاء المتأخرون ويزعمون في مثلِ هذه الأمورِ أنَّه لا يجوزُ أنْ يقالَ عن اللهِ أينَ؟

ولا شكَّ أنَّ عند هؤلاء النفاة مشكلة، وسببها هو استخدامُ العقلِ المجرَّدِ الذي لا يعتمدُ على نصوصِ الوحيِ ضمنَ مدخلاتِ عقلِهِ، ولا يُفهمُ من ذلك أنَّ العقلَ قد أُلغيَ مع النصوصِ، لكنَّهُ عقلٌ يُرتبُ على ما يردُ في الآثارِ، ويجعلُ النصوصَ والآثارَ ضمنَ موادِ التعقلِ والنظرِ، ولهذا كان أهلُ الآثارِ هُمْ أَقَلَّ النَّاسِ تَخَبُّطًا؛ لأنَّهم يقفون عند الأثرِ ولا يتعدَّوْنَه، أمَّا كثيرٌ من المتكلمين فتجدُ عندهم التخبطَ وعدمَ الاتزانِ؛ بل أحيانًا قد يصلُ إلى حدِّ الاضطرابِ، وقد شُهدَ لبعضهم بحصولِ الاضطرابِ، ولم تكن هذه الشهادةُ

---

(١) **عن معاوية بن الحكم ﷺ في حديث طويل، قال:** وكانتْ لي جاريةٌ تَرْعَى غَنَمًا لي قِبَلَ أُحُدٍ وَالجوَانِيَة، فاطَّلَعت ذاتَ يومٍ فإذا الذِّيبُ قد ذَهَبَ بِشَاةٍ من غَنَمِهَا، وأنا رجلٌ من بني آدمَ، آسَفُ كما يَأْسَفُونَ، لكني صَكَكْتُهَا صَكَّةً، فأتَيْتُ رسولَ الله ﷺ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، **قلتُ:** «يا رسولَ الله، أفلا أُعْتِقُهَا؟» قال: «**ائْتِنِي بِهَا**»، فأتَيْتُهُ بها، **فقال لها:** «**أَيْنَ اللهُ؟**» قالت: «في السماءِ». **قال:** «**مَنْ أَنَا؟**» **قالت:** «أنت رسولُ الله». قال: «**أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**». [**أخرجه مسلم: (٥٣٧)**].

مِمَّنْ يُعارضُهم، بل مِمَّنْ يُوافِقُهم في مثلِ هذه الأصولِ الكلاميَّةِ، ودلَّلُوا على ذلك بأمثلةٍ واضحةٍ جدًّا.

وهذه المسألةُ ليس هذا مقامَ التفصيلِ فيها؛ لكن المقصدُ من ذلك: أنَّنا حينما نناقشُ هذه المسائلَ يجبُ أنْ نهرعَ إلى سُنَّةِ النبيِّ ﷺ، وأنْ نعتمدَ ما فيها من الآثارِ، إلَّا إذا كُنَّا نريدُ تجريدَ ألفاظِ الشريعةِ من معانيها، وهذه مشكلةٌ خطيرةٌ جدًّا، وذلك أنهم يقولون: هذه ألفاظٌ لا تدلُّ على مدلولاتها المباشرة، وإنَّ لها مدلولاتٍ أخرى، والظاهرُ الذي تفهمونَه ليس بصحيحٍ، وإنَّما لها باطنٌ لا تعرفونَه. فهذا يُوقعُ في إشكالٍ آخرَ، وبهذا لا يكونُ عندنا في الشريعةِ شيء يُعتمدُ عليه.

فمن أجازَ التأويلَ في مثلِ هذه الأمورِ من بابِ التنزيهِ -كما يقولُ- يُحمدُ له حرصُه على التنزيهِ -وإن كان لم يسلكِ السَّبيلَ الصحيحَ، ولم يصلْ إلى النتيجةِ الصحيحةِ- **لكن نقولُ له**: نحنُ إنْ فعلْنا فِعلَكَ وسِرنَا على نَهْجِكَ هذا فإنَّ التأويلَ لا حدَّ له، ولا تستطيعُ أن تضبطَهُ؛ ولهذا فإنَّ بعضَ الفلاسفةِ -كابنِ سينا[1]- إنَّما تكلَّمُوا في تأويلِ أمورِ المعادِ -أَوْ صِحَّةِ جَوَازِ تَأْوِيلِهَا-

---

(١) هو: أبو علي الحسين بن عبد الله البلخي ثم البخاري، الطبيب الفيلسوف توفي (عام ٤٢٨هـ)، وكان أبوه من دعاة «الإسماعيلية الباطنية».

قال الإمام الذهبي رحمه الله: وله كتابُ «الشفاءِ» وَغَيْرُهُ وَأَشْيَاءُ لَا تُحْتَمَلُ، وقد كَفَّرَهُ الغَزَّالِيُّ في كتابِ «المُنْقِذِ مِنَ الضَّلَالِ». ا.هـ.

[«سير أعلام النبلاء»: (١٧/ ٥٣٥)].

وقال أيضًا: ما أعلمُه رَوَى شيئًا من العِلْمِ، ولو رَوَى ما حَلَّتِ الروايةُ عنه؛ لأنَّه فَلْسَفِيُّ النِّحْلَةِ ضَالٌّ. اهـ

[«ميزان الاعتدال»: (١/ ٥٣٩)].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: وقال ابن أبي الحموي الفقيه الشافعي...

وقد اتفق العلماء على أنَّ «ابْنَ سِينَا» كان يقول بِقِدَمِ العالَم ونفيِ المعادِ الجسمانيِّ، وَنُقِلَ عنه أنَّه قال: إن الله لا يعلم الجزئياتِ بعلمٍ جزئيٍّ بل بعلمٍ كليٍّ. فقطع علماءُ =

بقانونِ التأويلِ الذي بنَى عليه المتكلمون أصولَهم، **ولهذا يقولون للمتكلمين:** إنَّ الذي أباحَ لكُم أن تُؤوِّلُوا في صفاتِ اللهِ الخبريةِ، يُبيحُ لنا أن نُؤولَ في أمورِ المعادِ، فالمسلكُ واحدٌ، **وهذا يؤكّد ما تقدّم بيانه من أن بعضَ علماءِ الكلامِ اضطربُوا في مثلِ هذه الأمورِ، خصوصًا مَن دخلَ منهم في الفلسفةِ؛ فإنَّهُ قد اضطربَ اضطرابًا شديدًا، وكانت عنده بداياتٌ في أنه يجوزُ عقلًا تأويل أمور المعاد عقلًا لكنه يمنعه ويتوقفُ في كيفيةِ المنعِ، ويقولُ:** هو من جهةِ التأويلِ ومن جهةِ العقلِ قد يجوزُ، وقد ناقشَه تلميذُهُ المغربيُّ[١] في هذا الموضوعِ وصارَ بينهما جدالٌ، وكلٌّ كَتَبَ في ذلك قانونًا للتأويلِ[٢]، وهذا القانونُ الكليُّ هو الذي كتبَ فيه مَن جاءَ بعدَهم، حتى وصل إلى ابنِ رشدٍ[٣] الفيلسوفِ، واعتمدَ على قانونِ التأويلِ في جواز تأويلِ أمورِ المعادِ[٤]، وأمَّا الفلاسفةُ الصرحاءُ -كابنِ سينا وغيرِه- فإنَّهم يرونَ ذلكَ بلا إشكالٍ، وأنَّ الأنبياءَ خاطبوا العامةَ بما يعرفونَه، وأنَّ هذه الألفاظَ تتناسبُ مع فهمِ العوامِ،

= زمانِه ومَن بَعْدَهُمْ مِن الأئمة -ممن يُعْتَبَرُ قَوْلُهُمْ أُصُولًا وَفُرُوعًا- بِكفْرِه مِنْ أَجْلِ اعتقادِ هذه المسائلِ وأنَّها خِلَافُ اعتقادِ المسلمينَ. اهـ [«**لسان الميزان**»: (٢/ ٢٩٣)].

(١) يقصد الغزالي وتلميذه ابن العربي المالكي.

(٢) قانون التأويل، للغزالي، تحقيق: محمود بيجو، وقانون التأويل لابن العربي، تحقيق: د. محمد السليماني.

(٣) أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد الأندلسي، القرطبي، المعروف، وُلِدَ في قرطبة بالأندلس -حاضرة المسلمين في إسبانيا- من أسرة ثرية عريقة، عُرِفَتْ بالعلم والثقافة والفقه، وكانت تنتمي للمذهب المالكي في الفقه، سنة (٥٢٠هـ، ١١٢٦م)، واشتهر بالطب، والفلسفة، والرياضيات، والفلك، والفقه، وتولَّى القضاء.
[انظر: «**سير الأعلام**»: (٢١/ ٣٠٧)، و«**شذرات الذهب**»: (٤/ ٣٠٧)].

(٤) ينظر: فصل المقال فيما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، لابن رشد، تحقيق د. محمد عمارة (ص٤٩-٥١).

ولكنَّ الصحيحَ هو بواطنُهَا، وأنَّه ليس ثَمَّ معادٌ. . .إلى آخرِ المنكرات التي ذكرُوها.

والمقصدُ من ذلكَ أنَّ السلامَةَ كلَّ السلامةِ في اعتمادِ الأثرِ، وليس هناكَ خوفُ تشبيهٍ ولا خوفُ تمثيلٍ ولا غيرُهُ، فهذه الأمثلةُ قد حكاها النبيُّ ﷺ أمامَ الصحابةِ، وسمعوها ولمْ يقعْ منهم ذلك، وحُكِيت جيلًا بعدَ جيلٍ، ولمْ تقعْ إلَّا عند من تكونُ عنده مشكلةُ الرأيِ، فهذا هو الذي تبدأُ عندَه هذه المشكلة، وإلَّا لو استمرتْ جيلًا بعدَ جيلٍ وحُكيتْ، ما صار عندنَا من هذه المشكلات الكلامية.

(٧) ثُمَّ ذكرَ ما في القرآنِ من خبرِ داودَ وسليمانَ، وبعضُ العلماءِ ربما استنكرَ تخطئَةَ داودَ عليه السلام، وتمحَّلَ لذلك بالتكلفاتِ الباردةِ، **وهنا نقولُ مرةً أخرى**: إنَّ بابَ الأدبِ معَ اللهِ أولَى، وإنَّ اعتمادَ ظاهرِ نصوصِ القرآنِ أولَى؛ لأنَّ اللهَ سبحانه وتعالى قد بيَّن كلامَه بأعلَى البيانِ الذي لا يحتاجُ فيه أن يُبينَ، ولهذا إذا نقلْنَا القصةَ إلى أيِّ لغةٍ كانتْ؛ فإنَّهُ سيفهمُ من نُقلتْ إليه ومَن تُرجمت له أنَّ أحدَهم وقعَ منه كذا، والآخرَ وقعَ منه كذا، وأنَّ أحدَهم أصابَ والآخرَ لمْ يُصبْ.

وقِسْ على ذلك غيرَه، من نحوِ عتاباتِ النبيِّ ﷺ، فهل يجوزُ أنْ نقول: النبيُّ ﷺ أخطأَ في بعضِ الأمورِ وعاتبَهُ اللهُ سبحانه وتعالى أو لَا يجوزُ؟

الجوابُ: يجوزُ؛ لأنَّ اللهَ سبحانه وتعالى نفسَهُ في كتابِهِ قد عاتبَ نبيَّهُ، ولا يُعاتِبُهُ إلَّا عن شيءٍ قد وقعَ فيهِ خطأٌ، فاحترامُنَا للنبيِّ ﷺ وتقديرُنا للنبيِّ ﷺ لا يعنِي أنَّنا لا نذكرُ ما ذكرَهُ اللهُ سبحانه وتعالى فيهِ، **ولهذا يقولُ** الله سبحانه وتعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ﴾، **ويقولُ**: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلۡأَعۡمَىٰ﴾، **فهل يعاتبه عتابًا في غيرِ محلِّهِ؟**

إذنْ؛ فِي مثلِ هذه الأمورِ يحسنُ بنا أنْ نكونَ في ميزانٍ وسطٍ، فلا يجوزُ لنَا أنْ ننسبَ للأنبياءِ ما لَمْ ينسبْهُ اللهُ سبحانه وتعالى لهُم، أو لَمْ ينسبْهُ رسولُ اللهِ ﷺ في السُّنَّةِ الصحيحةِ، كما لا يجوزُ أنْ نسلبَ منهُمْ ما أثبتَهُ اللهُ سبحانه وتعالى لهُم، وإذنِ الْقضيةُ ما هي إلا اتباعُ النصوصِ، وكُلَّما اتبعنا النصوصَ كُنَّا أكثرَ أدبًا في التعبيرِ، **وإلَّا لوِ اطَّلعنا على كلامِ الحسنِ** رضي الله عنه **لمَّا قالَ**: «وَاللهِ لَوْلَا مَا ذَكَرَ اللهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ...»، فَلَوْ تأمَّلْنَا في كلمةِ: «الرَّجُلَيْنِ» نلاحظُ أنَّهُ ما قالَ النبيينِ، وما قالَ: عليهم السلام، ولا غيرَه، **فقد يقولُ قائلٌ**: «هذا فيه جفاءٌ مع مقامِ النبوةِ»، **فنقولُ**: «لا شكَّ أنَّ اللائقَ والأكملَ أن يقولَ كذا؛ لكنَّنَا لا نقولُ: إنَّ هذا حرامٌ. أو: لا يجوزُ...إلى آخرِهِ.

إذنْ؛ فالمقصدُ أنَّ اعتمادَ النصوصِ هو الصوابُ، وهو الأولَى، وهو الذي يَقِينَا، واللهُ سبحانه وتعالى يُصرِّحُ في كتابِهِ بلسانٍ عربيٍّ مبينٍ، **قالَ**: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾، هل هذه الآيةُ نستطيعُ أنْ نوضحَ منها أنَّ اللهَ نسبَ الذنبَ للنبيِّ ﷺ، وَأَنَّ اللهَ سبحانه وتعالى قد غفرَ لنبيِّنَا ﷺ ذنبَهُ؟

أو نقولُ: إنَّ هذا ذنبُ أبيهِ آدمَ، فنكون مثلَ النصارَى، الذين قالُوا بالخطيئةِ؟!

أو كما يقولُ بعضُهم: إنَّ المقصودَ ذنوبُ أُمَّتِهِ؟!

أين وجهُ الدلالةِ العربيةِ على هذا؟

فاحترامُنَا للأنبياءِ وتنزيهُنَا لهم فيما لمْ يقعْ منهم هذا هو الصوابُ؛ لكنْ أنْ نأتيَ إلى ما أخبرَ اللهُ سبحانه وتعالى به صراحةً ووضوحًا، ونجتهدَ في تأويلِهِ ونتكلَّفَ فيه من بابِ ما نُسميهِ نحنُ: «تنزيهَ الأنبياءِ، أو عصمةَ الأنبياءِ»؛ فهذا فيه

إشكالٌ؛ لأنَّ مِنْ لوازمِهِ -كما تقدم بيانه- أنَّ هذا كلام الله فيه نقصٌ لَمْ يتبيَّنْ بوضوحٍ.

فاعتمادُ النصِّ هو الأولَى، ونكونُ بهذا قد سَلِمْنَا من كثيرٍ من التأويلاتِ والتكلفاتِ.

وهنا قاعدةٌ ننتبهُ لها وهي: أنَّه ما من نبيٍّ يقعُ منه خطأٌ إلَّا وينبهُهُ اللهُ ﷻ عليهِ، فيستغفرُ؛ فيغفرُ اللهُ -تعالَى- له، وهذا مذكورٌ في القرآنِ في مواطنَ متعددةٍ، وإلا فمَا معنَى: ﴿فَغَفَرْنَا لَهُۥ ذَٰلِكَ﴾؟ إلَّا أنْ يكونَ هناك قبلَهُ شيءٌ وقعَ يحتاجُ إلى مغفرةٍ.

قال شيخُ الإسلامِ: «أَوَّلُ ذَنْبٍ عُصِيَ اللهُ بِهِ كَانَ مِنْ أَبِي الْجِنِّ وَأَبِي الْإِنْسِ، أَبَوَيِ الثَّقَلَيْنِ الْمَأْمُورَيْنِ، وَكَانَ ذَنْبُ أَبِي الْجِنِّ أَكْبَرَ وَأَسْبَقَ، وَهُوَ تَرْكُ الْمَأْمُورِ بِهِ -وَهُوَ السُّجُودُ- إِبَاءً وَاسْتِكْبَارًا، وَذَنْبُ أَبِي الْإِنْسِ كَانَ ذَنْبًا صَغِيرًا، ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾، وَهُوَ إِنَّمَا فَعَلَ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ، وَهُوَ الْأَكْلُ مِنْ الشَّجَرَةِ؛ وَإِنْ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الْعِلْمِ يَزْعُمُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِذَنْبٍ؛ وَأَنَّ آدَمَ تَأَوَّلَ حَيْثُ نُهِيَ عَنِ الْجِنْسِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾، فَظَنَّ أَنَّهُ الشَّخْصُ، فَأَخْطَأَ أَوْ نَسِيَ، وَالْمُخْطِئُ وَالنَّاسِي لَيْسَا مُذْنِبَيْنِ، وَهَذَا الْقَوْلُ يَقُولُهُ طَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْكَلَامِ وَالشِّيعَةِ[1]،

---

(١) اسْمٌ عَلَمٌ، أُطْلِقَ أَوَّلًا بِمَعْنَى الْمُنَاصَرَةِ، ولم يَخْتَصَّ بِأَشْيَاعِ عَلِيٍّ رضي الله عنه في بادئِ الأمْرِ، بل كان أصحاب معاوية اسمهم شيعة أيضًا؛ لِمَا جَاءَ في صحيفةِ التحكيم: «.. وأنَّ عَلِيًّا وشيعَتَهُ رَضُوا بعبدِ الله بنِ قيسٍ، وَرَضِيَ معاويةُ وشيعَتُهُ بعمرِو بنِ العاصِ..»، وفي تاريخِ اليَعْقُوبِيِّ قال معاويةُ لِبُسْرِ بْنِ أرطأةَ: «امْضِ حتى تَأْتِيَ صَنْعَاءَ، فإنَّ لنا بها شِيعَةً». ثم تَطَوَّرَ لفظُ الشيعةِ حَتَّى تَمَيَّزَ به مَنْ يُفَضِّلُونَ إِمَامَةَ عَلِيٍّ عَلَى الخَلِيفَةِ عُثْمَانَ مَعَ تَفْضِيلِهِمْ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، إلى أنْ تَطَوَّرَ مفهومُ الشيعةِ على يدِ بعض المُنْتَسِبِينَ =

وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ[١]، وَبَعْضُ الْأَشْعَرِيَّةِ[٢]، وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ يُوجِبُ عِصْمَةَ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الصَّغَائِرِ، وَهَؤُلَاءِ فَرُّوا مِنْ شَيْءٍ وَوَقَعُوا فِيمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ، فِي تَحْرِيفِ كَلَامِ اللهِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَأَمَّا السَّلَفُ قَاطِبَةً مِنَ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ هُمْ خَيْرُ قُرُونِ الْأُمَّةِ؛ وَأَهْلُ الْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ، وَأَهْلُ كُتُبِ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُبْتَدَأِ، وَجُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ، وَالصُّوفِيَّةِ[٣]، وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ كَجُمْهُورِ

= لِلْإِسْلَامِ كَابْنِ سَبَأ الْيَهُودِيِّ، وأصبحَ اعتقادُ الشيعةِ أنَّ عَلِيًّا هو الخليفةُ بالنَّصِّ والوصيَّةِ، وَغَالوا في ذلك وزعَمُوا العِصْمَةَ لِعَلِيٍّ وَذُرِّيَّتِهِ.

[انظر: «**الفَرْق بين الفِرَق**»: (٤٠)، و«**الملل والنحل**»؛ للشهرستاني: (١/ ١٤٦)، و«**تاريخ اليعقوبي**»: (٢/ ١٩٧)، و«**مجموعة الوثائق السياسية**»: (٢٨١) محمد حميد الله].

(١) إحدى الفِرَق الكَلَامِيَّة التي نَشَأَتْ على يَدِ وَاصِلِ بنِ عطاءٍ حِينَ اخْتَلَفَ مع شيخِهِ الحسنِ البصريِّ في مسألةِ مُرْتَكِبِ الكَبِيرَةِ، **فقال واصل**: «هو في منزلةٍ بين المنزلَتَيْنِ، لا هو كافرٌ ولا هو مؤمنٌ». فطرده الحسنُ من مجلسِهِ، فاعتزل المجلس وجلس بجوار ساريةٍ في المسجد، وتبعه عمرو بنُ عبيد، ولذا سُمُّوا بالمعْتَزِلَةِ؛ لأنهم اعْتَزَلُوا قولَ أهلِ السُّنَّةِ في أنَّ الفاسقَ ليس بمؤمنٍ ولا كافرٍ، وقِيل: سُمُّوا بذلك لِاعْتِزَالِهِمْ مَجْلِسَ الحَسَنِ، **وقال الحسنُ**: «اعْتَزَلَنَا وَاصِل». فَسُمُّوا مُعْتَزِلَةً.

[انظر: «**الفرق بين الفرق**»: (٣٩)، و«**الملل والنحل**»؛ للشهرستاني: (١/ ٤٣)].

(٢) إحدى الفِرَق الكلامية، وهم أَتْبَاعُ أبي الحسن الأَشْعَرِيِّ، وكان في أَوَّلِ أَمْرِهِ من المُعْتَزِلَةِ، ثم اعتزَلَهم وأَسَّسَ مذهبَهُ الكلاميَّ، وَأَشْهَرَ مَذْهَبَهُ بمخالفَةِ أهلِ السُّنَّةِ في مسائلَ متعددةٍ، منها تأويلُ الصفاتِ، ولكنه رَجَعَ عن ذلك والْتَزَمَ مذهَبَ أحمدَ كما في كتابه «**الإبانة**» إلا أنَّ أَتْبَاعَهُ ما زالوا إلى اليومِ على مَذْهَبِهِ القديمِ.

[انظر: «**الملل والنحل**»؛ للشهرستاني: (١/ ٩٤)، و«**الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة**»: (١/ ٨٧)].

(٣) **الصوفية**: طائفة دينية ظهرت في أواخر القرن الثاني وبداية القرن الثالث، بدأت هذه الحركة بشدة العبادة والزهد، ولكنها تطورت حتى تأثرت بالفلسفات اليونانية والهندية، حيث ترك الصوفيون الوسائل الشرعية للبلوغ إلى الغاية -وهي رضا الله- واتبعوا وسائلَ غربيةً غيرَ شرعيةٍ، فأدخلوا في منهجهم ضلالاتٍ ما أنزل الله بها من سلطانٍ، =

الْأَشْعَرِيَّة وَغيْرِهِمْ، وَعُمُومُ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَعلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، مِثْلُ قَوْلِهِ -تَعالَى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾، **وَقَوْلِهِ**: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ **بَعْدَ أَنْ قَالَ لَهُمَا**: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾، **وقَوْلِهِ -تَعالَى**: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾، مَعَ أَنَّهُ عُوقِبَ بِإِخْرَاجِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهَذِهِ نُصُوصٌ لَا تُرَدُّ إِلَّا بِنَوْعٍ مِنْ تَحْرِيفِ الْكَلَامِ عَنْ مَوَاضِعِهِ؛ وَالْمُخْطِئُ وَالنَّاسِي إِذَا كَانَا مُكَلَّفَيْنِ فِي تِلْكَ الشَّرِيعَةِ، فَلَا فَرْقَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونَا مُكَلَّفَيْنِ امْتَنَعَتِ الْعُقُوبَةُ وَوَصْفُ الْعِصْيَانِ وَالْإِخْبَارُ بِظُلْمِ النَّفْسِ وَطَلَبُ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ، **وقَوْلِهِ -تَعالَى**: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ وَإِنَّمَا ابْتَلَى اللهُ الْأَنْبِيَاءَ بِالذُّنُوبِ رَفْعًا لِدَرَجَاتِهِمْ بِالتَّوْبَةِ، وَتَبْلِيغًا لَهُمْ إِلَى مَحَبَّتِهِ وَفَرَحِهِ بِهِمْ؛ فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ، وَيَفْرَحُ بِتَوْبَةِ التَّائِبِ أَشَدَّ فَرَحٍ، فَالْمَقْصُودُ كَمَالُ الْغَايَةِ لَا نَقْصُ الْبِدَايَةِ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ يَكُونُ لَهُ الدَّرَجَةُ لَا يَنَالُهَا إِلَّا بِمَا قَدَّرَهُ اللهُ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ أَوِ الْبَلَاءِ»(١).

وقالَ عن النصوصِ الدالةِ على وقوعِ الذنوبِ منَ الأنبياءِ: «وَفِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ وَالْكُتُبِ الَّتِي أُنْزِلَتْ قَبْلَ الْقُرْآنِ مِمَّا يُوَافِقُ هَذَا الْقَوْلَ مَا يَتَعَذَّرُ إِحْصَاؤُهُ. وَالرَّادُّونَ لِذَلِكَ تَأَوَّلُوا ذَلِكَ بِمِثْلِ تَأْوِيلَاتِ الْجَهْمِيَّةِ(٢)

= كَرَفْعِ التكليفِ عنهم في مرحلة اليقينِ، وتقديسِهم للأولياءِ، وأكثرُ المذاهبِ التي تأثَّر بها الصوفيةُ هو المذهبُ الشيعيُّ.

[انظر: «**الموسوعة الميسرة**»: (١/ ٢٥٣)].

(١) **مجموع الفتاوى**: (٢٠/ ٨٨، ٨٩).

(٢) إحدى الفرق الكلامية التي تنتسب إلى الإسلام، قامت على البدع الكلامية والآراء المخالفة لعقيدة أهل السنة والجماعة، متأثرةً بعقائدِ اليهودِ والصابئة والفلاسفة، وتنتسب إلى الجَهْم بْنِ صَفْوَانَ، ومن عقائدهم: إنكار جميع الأسماء والصفات، =

وَالْقَدَرِيَّةِ[١] وَالدَّهْرِيَّةِ[٢] لِنُصُوصِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَنُصُوصِ الْقَدَرِ، وَنُصُوصِ الْمَعَادِ، وَهِيَ مِنْ جِنْسِ تَأْوِيلَاتِ الْقَرَامِطَةِ الْبَاطِنِيَّةِ الَّتِي يُعْلَمُ بِالِاضْطِرَارِ أَنَّهَا بَاطِلَةٌ، وَأَنَّهَا مِنْ بَابِ تَحْرِيفِ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَهَؤُلَاءِ يَقْصِدُ أَحَدُهُمْ تَعْظِيمَ الْأَنْبِيَاءِ فَيَقَعُ فِي تَكْذِيبِهِمْ وَيُرِيدُ الْإِيمَانَ بِهِمْ فَيَقَعُ فِي الْكُفْرِ بِهِمْ»[٣].

وقالَ: «وَنُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ مُتَظَاهِرَةٌ، وَالْآثَارُ فِي ذَلِكَ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ كَثِيرَةٌ؛ لَكِنِ الْمُنَازِعُونَ يَتَأَوَّلُونَ هَذِهِ النُّصُوصَ مِنْ جِنْسِ تَأْوِيلَاتِ الْجَهْمِيَّةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ -كَمَا فَعَلَ ذَلِكَ مَنْ صَنَّفَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَتَأْوِيلَاتُهُمْ تُبَيِّنُ لِمَنْ تَدَبَّرَهَا أَنَّهَا فَاسِدَةٌ مِنْ بَابِ تَحْرِيفِ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ»[٤].

ويقولُ القاضي عياضٌ: «أَنْ يَذْكُرَ مَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيَخْتَلِفَ فِي إِقْرَارِهِ عَلَيْهِ، وَمَا يَطْرَأُ مِنَ الْأُمُورِ الْبَشَرِيَّةِ مِنْهُ وَيُمْكِنُ إِضَافَتُهَا إِلَيْهِ، أَوْ يَذْكُرَ مَا

= والقول بالإرجاء في فِعْلِ الإنسانِ، والقول بأنَّ القرآنَ مخلوقٌ، وغيرها.
[انظر: «الموسوعة الميسرة»: (١٠٥٠)].

(١) نسبةً إلى القَدَر، وهي فرقة كلامية ذاتُ مفاهيمَ خاطئةٍ في مفهومِ القَدَرِ، حيث زعموا أنَّ العبدَ مستقلٌّ بإرادته وقدرته، وأنَّ اللهَ ليس له في فِعْلِهِ مشيئةٌ ولا خَلْقٌ، وأَنْكَرَ غُلَاتُهُمْ عِلْمَ اللهِ السابقَ، وأوَّلُ من أظْهَرَ القولَ بالقَدَرِ مَعْبَدُ الجُهَنِيُّ.
[انظر: «الموسوعة الميسرة»: (١١٢٤)].

(٢) فرقة إلحادية تنفي البعثَ والحسابَ والجنةَ والنارَ، وتقول بأنَّ نهايةَ الإنسانِ هي مَوْتُهُ، وهي قريبة من فكرة الشيوعية الملاحدة، وقد وُلِدَ هذا المذهبُ عند مُشْرِكِي العَرَبِ، وقالوا: ماهي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدَّهْرُ.
[انظر: «الموسوعة الميسرة»: (٩٢٩)].

(٣) «مجموع الفتاوى»: (١٠/ ٢٩٥).

(٤) «مجموع الفتاوى»: (١٠/ ٣١٣، ٣١٤).

امْتُحِنَ بِهِ وَصَبَرَ فِي ذَاتِ اللهِ عَلَى شِدَّتِهِ مِنْ مُقَاسَاةِ أَعْدَائِهِ وَأَذَاهُمْ لَهُ، وَمَعْرِفَةِ ابْتِدَاءِ حَالِهِ، وَسِيرَتِهِ، وَمَا لَقِيَهُ مِنْ بُؤْسِ زَمَنِهِ، وَمَرَّ عَلَيْهِ مِنْ مُعَانَاةِ عَيْشِهِ، كُلُّ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الرِّوَايَةِ، وَمُذَاكَرَةِ الْعِلْمِ وَمَعْرِفَةِ مَا صَحَّتْ بِهِ الْعِصْمَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ، وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: هَذَا فَنٌّ خَارِجٌ مِنْ هَذِهِ الْفُنُونِ السِّتَّةِ؛ لَيْسَ فِيهِ غَمْصٌ، وَلَا نَقْصٌ، وَلَا إِزْرَاءٌ، وَلَا اسْتِخْفَافٌ، وَلَا فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ، وَلَا فِي مَقْصِدِ اللَّافِظِ؛ لَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَطَلَبَةِ الدِّينِ مِمَّنْ يَفْهَمُ مَقَاصِدَهُ، وَيُحَقِّقُونَ فَوَائِدَهُ؛ وَيُجَنَّبُ ذَلِكَ مِمَّنْ عَسَاهُ لَا يَفْقَهُ، أَوْ يُخْشَى بِهِ فِتْنَةٌ»[(١)].

(٨) وكذلكَ نفسُ القانونِ الذي أجراهُ المصنفُ فيما يتعلَّقُ بحكاياتِ القرآنِ، يشيرُ إلى أنَّهُ مُطَّردٌ في حكاياتِ السُّنَّةِ؛ لنفسِ العلَّةِ، ومن أمثلتِهِ المشهورةِ حديثُ الثلاثةِ الذين أُوصِدَ عليهم بابُ الغارِ[(٢)]، وسكوتُ النبيِّ ﷺ على توسلاتِهم، وما فيه من الدلالةِ على صحَّتِها في نفسِها.

وأما الإنكارُ فمن الأمثلةِ على ذلك فعلُ أسامةَ لَمَّا قتلَ الرجلَ الذي قالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، فقالَ له النبيُّ ﷺ: «**أَقَتَلْتَهُ؟! أَقَتَلْتَهُ؟!**»[(٣)]، واعترض عليه.

---

(١) «الشفا»: (٢/ ٢٤٧-٢٤٨).

(٢) **أخرجه البخاري:** (٢٢١٥)، ومسلم: (٢٧٤٣) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) **عن أبي ظبيان حصين بن جندب، قال:** سمعت أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما - يحدث، **قال:** بَعَثَنَا رسولُ الله ﷺ إلى الحرْقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، قال: فَصَبَّحْنَا القومَ فَهَزَمْنَاهُمْ. قال: ولَحِقْتُ أنا ورجلٌ من الأنصار رَجُلًا منهم. قال: فلمَّا غَشَيْنَاهُ قال: لا إله إلا الله. قال: فَكَفَّ عنه الأنصاريُّ، فَطَعَنْتُهُ برُمْحِي حتى قَتَلْتُهُ. قال: فلمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذلك النبيَّ ﷺ. قال: فقال لي: «**يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟!**» قال: قلت: «يا رسولَ الله، إنما كان مُتَعَوِّذًا». قال: «**أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟!**» قال: «فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ، حتى تَمَنَّيْتُ أنِّي لم أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذلكَ اليَوْمِ».
[**أخرجه البخاري:** (٤٢٦٩، ٦٨٧٢)، **ومسلم:** (٩٦/ ١٥٩)].

فإذنْ؛ المقصدُ من ذلك أنَّ ما وردَ من أخبارِ النبيِّ ﷺ؛ فإنَّهُ يُحملُ على هذا، وهذا يُسمَّى بالسُّنَّةِ التقريريةِ، فإذا فعلَ الصحابةُ فعلًا وسكتَ عنه النبيُّ ﷺ فإنَّ هذا يدلُّ على أنَّهم فعلُوا فِعلًا صوابًا، وليس فيه شيءٌ.

ومن السُّنَّةِ التقريريةِ أيضًا الحكاياتُ والأفعالُ التي تحدُثُ عندَه، فما يُقالُ عندَه إن سكتَ عنه؛ دلَّ على أنَّه صوابٌ.





المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ

الْمَتْنُ

إِذَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ التَّرْغِيبُ[1] قَارَنَهُ التَّرْهِيبُ[2] فِي لَوَاحِقِهِ أَوْ سَوَابِقِهِ أَوْ قَرَائِنِهِ[3] وَبِالْعَكْسِ، وَكَذَلِكَ التَّرْجِيَةُ مَعَ التَّخْوِيفِ، وَمَا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى مِثْلُهُ، وَمِنْهُ ذِكْرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُقَارِنُهُ ذِكْرُ أَهْلِ النَّارِ، وَبِالْعَكْسِ؛ لِأَنَّ فِي ذِكْرِ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِأَعْمَالِهِمْ تَرْجِيَةً، وَفِي ذِكْرِ أَهْلِ النَّارِ بِأَعْمَالِهِمْ تَخْوِيفٌ؛ فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى التَّرْجِيَةِ وَالتَّخْوِيفِ.

وَيَدُلُّ عَلَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ عَرْضُ الْآيَاتِ عَلَى النَّظَرِ؛ فَأَنْتَ تَرَى أَنَّ اللهَ جَعَلَ الْحَمْدَ فَاتِحَةَ كِتَابِهِ، وَقَدْ وَقَعَ فِيهِ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الْفَاتِحَة: ٦، ٧] إِلَى آخِرِهَا. فَجِيءَ بِذِكْرِ الْفَرِيقَيْنِ، ثُمَّ بُدِئَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ بِذِكْرِهِمَا أَيْضًا؛ فَقِيلَ:

---

(١) **يقصد بالترغيب في اللغة**: «طَلَبَ الشَّيْءِ، والحِرصَ عليه والطَّمَعَ فيه».
[«**معجم مقاييس اللغة**» لابن فارس: **(٢/ ٤١٥)**].
وفي الاصطلاح: «كُلُّ ما يُشَوِّقُ المَدْعُوَّ إلى الِاستجابةِ وقَبُولِ الحقِّ والثباتِ عليه».
[«**أصول الدعوة**» لعبد الكريم زيدان، (ص٤٣٧)].

(٢) **يقصد بالترهيب لغةً**: «الخوفَ والفزعَ».
[«**معجم مقاييس اللغة**» لابن فارس: **(٢/ ٤٤٧)**].
وأما في الاصطلاح: «كلُّ ما يُخِيفُ المَدْعُوَّ ويُحَذِّرُهُ من عَدَمِ الِاستِجَابَةِ، أو رَفْضِ الحَقِّ، أو عَدَمِ الثَّبَاتِ عليه بَعْدَ قَبُولِهِ».
[«**أصول الدعوة**» لعبد الكريم زيدان، (ص٤٣٧)].

(٣) «كما في الآيات المشتملة عليهما معا، **ومن أظهرها في ذلك قوله تعالى في سورة الدهر**: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِن كَأْسٍ﴾ **إلى قوله**: ﴿فَوَقَىٰهُمُ ٱللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمِ وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا﴾ [**الإنسان: (٥: ١١)**]».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: **(٣/ ٣٥٨)**، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور **(٤/ ١٦٧)**].

﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [الْبَقَرَة: ٦].

ثُمَّ ذُكر بِإِثْرِهِمُ الْمُنَافِقُونَ، وَهُوَ صِنْفٌ مِنَ الْكُفَّارِ، فَلَمَّا تَمَّ ذَلِكَ أَعْقَبَ بِالْأَمْرِ بِالتَّقْوَى، ثُمَّ بِالتَّخْوِيفِ بِالنَّارِ، وَبَعْدَهُ بِالتَّرْجِيَةِ؛ فَقَالَ: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ فَاتَّقُواْ ٱلنَّارَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَة: ٢٤، ٢٥].

ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَة: ٢٦].

ثُمَّ ذَكَرَ فِي قِصَّةِ آدَمَ مِثْلَ هَذَا، وَلَمَّا ذُكِّرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ بِنِعَمِ اللهِ عَلَيْهِمْ ثُمَّ اعْتِدَائِهِمْ وَكُفْرِهِمْ؛ قِيلَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الْبَقَرَة: ٦٢-٨١].

ثُمَّ ذَكَرَ تَفَاصِيلَ ذَلِكَ الِاعْتِدَاءِ إِلَى أَنْ خَتَمَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ﴾ [الْبَقَرَة: ١٠٢]، وَهَذَا تَخْوِيفٌ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَمَثُوبَةٌ﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَة: ١٠٣]، وَهُوَ تَرْجِيَةٌ.

ثُمَّ شَرَعَ فِي ذِكْرِ مَا كَانَ مِنْ شَأْنِ[1] الْمُخَالِفِينَ فِي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَة: ١١٢].

---

(١) «يريد بذلك قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦]، أو قوله: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ﴾ إلخ [البقرة: ١٠٩]، بدليل قوله: ثم قال: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ﴾، والواقع أن آية: ﴿مَا نَنسَخْ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وما بعدها مِن ذِكْرِ إبراهيمَ والثناءِ عليه -بأنه إمامٌ للناس- وذِكْرِ بنائِهِ للبيتِ وتعظيمِ البيتِ وبانِيهِ؛ كل هذا كتوطئةٍ وتمهيدٍ لِذِكْرِ ما كان من شأن المخالِفِين في تحويل القبلةِ بقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ﴾ إلخ [البقرة: ١٤٢]».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٥٩)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٦٨)].

ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [الْبَقَرَة: ١٢١].

ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَنِيهِ، وَذَكَرَ فِي أَثْنَائِهَا التَّخْوِيفَ وَالتَّرْجِيَةَ، وَخَتَمَهَا بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَلَا يَطُولُ عَلَيْكَ زَمَانُ إِنْجَازِ الْوَعْدِ فِي هَذَا الِاقْتِرَانِ؛ فَقَدْ يَكُونُ بَيْنَهُمَا أَشْيَاءُ مُعْتَرِضَةٌ فِي أَثْنَاءِ الْمَقْصُودِ، وَالرُّجُوعُ بَعْدُ إِلَى مَا تقرر.

وَقَالَ -تَعَالَى- فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ، وَهِيَ فِي الْمَكِّيَّاتِ نَظِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الْمَدَنِيَّاتِ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ **إِلَى قَوْلِهِ:** ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الْأَنْعَام: ١].

وَذَكَرَ الْبَرَاهِينَ التَّامَّةَ، ثُمَّ أَعْقَبَهَا بِكُفْرِهِمْ وَتَخْوِيفِهِمْ بِسَبَبِهِ، **إِلَى أَنْ قَالَ:** ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ﴾ [الْأَنْعَام: ١٢].

فَأَقْسَمَ بِكَتْبِ الرَّحْمَةِ عَلَى إِنْفَاذِ الْوَعِيدِ عَلَى مَنْ خَالَفَ، وَذَلِكَ يُعْطِي التَّخْوِيفَ تَصْرِيحًا، وَالتَّرْجِيَةَ ضِمْنًا.

ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الْأَنْعَام: ١٥]؛ فَهَذَا تَخْوِيفٌ.

وَقَالَ: ﴿مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥ ۚ﴾ الْآيَةَ [الْأَنْعَام: ١٦]، وَهَذَا تَرْجِيَةٌ.

وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾ الْآيَةَ [الْأَنْعَام: ١٧]، ثُمَّ مَضَى فِي ذِكْرِ التَّخْوِيفِ، **حَتَّى قَالَ:** ﴿وَلَلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ﴾ [الْأَنْعَام: ٣٢].

ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ [الْأَنْعَام: ٣٦].

وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ﴾ الْآيَةَ [الْأَنْعَام: ٣٩].

ثُمَّ جَرَى ذِكْرُ مَا يَلِيقُ بِالْمَوْطِنِ إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ﴾ الْآيَةَ [الْأَنْعَام: ٤٨].

وَاجْرِ فِي النَّظَرِ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ؛ يَلُحْ[1] لَكَ وَجْهُ الْأَصْلِ الْمُنَبَّهِ عَلَيْهِ، وَلَوْلَا الْإِطَالَةُ لَبُسِطَ مِنْ ذَلِكَ كَثِيرٌ.

فَصْلٌ

وَقَدْ يَغْلِبُ أَحَدُ الطَّرَفَيْنِ بِحَسَبِ الْمَوَاطِنِ وَمُقْتَضَيَاتِ الْأَحْوَالِ:

فَيَرِدُ التَّخْوِيفُ وَيَتَّسِعُ مَجَالُهُ؛ لَكِنَّهُ لَا يَخْلُو مِنَ التَّرْجِيَةِ، كَمَا فِي سُورَةِ الأنعام؛ فإنها جاءت مقررة للحق، وَمُنْكِرَةً عَلَى مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، وَاخْتَرَعَ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ مَا لَا سُلْطَانَ لَهُ عَلَيْهِ، وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِهِ، وَأَنْكَرَ مَا لَا يُنْكَرُ، وَلَدَّ فِيهِ وَخَاصَمَ، وَهَذَا الْمَعْنَى يَقْتَضِي تَأْكِيدَ التَّخْوِيفِ، وَإِطَالَةَ التَّأْنِيبِ وَالتَّعْنِيفِ؛ فَكَثُرَتْ مُقَدِّمَاتُهُ وَلَوَاحِقُهُ، وَلَمْ يخلُ مَعَ ذَلِكَ مِنْ طَرَفِ التَّرْجِيَةِ؛ لِأَنَّهُمْ بِذَلِكَ مَدْعُوُّونَ إِلَى الْحَقِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الدُّعَاءُ، وَإِنَّمَا هُوَ مَزِيدُ تَكْرَارٍ إِعْذَارًا وَإِنْذَارًا، وَمَوَاطِنُ الِاغْتِرَارِ يُطْلَبُ فِيهَا التَّخْوِيفُ أَكْثَرَ مِنْ طَلَبِ التَّرْجِيَةِ؛ لِأَنَّ دَرْءَ الْمَفَاسِدِ آكَدُ.

وَتَرِدُ التَّرْجِيَةُ أَيْضًا وَيَتَّسِعُ مَجَالُهَا، وَذَلِكَ فِي مَوَاطِنِ الْقُنُوطِ وَمَظِنَّتِهِ؛ **كَمَا فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى**: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ إِنَّ

---

(١) «فمثلًا سورة الرحمن ثُلُثُهَا الأول تقريبًا آياتٌ دالَّةٌ على الصَّانعِ المُبْدِعِ سبحانه؛ توطئة لِمَا يجيء بعد ذلك من التخويف والترغيب، وأنه بعلمه وقدرته وإبداعه لا يعجزه ما خوَّفَ منه وما رَغَّبَ فيه، والثلث الثاني غاية التخويف والوعيد، والثالث غاية الترغيب و الترجية».

[«**شرح الموفقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٠)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٧٠)].

ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ﴾ الْآيَةَ [الزُّمَر: ٥٣]؛ فَإِنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا، وَزَنَوْا وَأَكْثَرُوا؛ فَأَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ فقالوا: إن الذي تقول وتدعو إِلَيْهِ لَحَسَنٌ لَوْ تُخْبِرُنَا أَلَنَا لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةٌ؟ فَنَزَلَتْ[1].

فَهَذَا مَوْطِنُ خَوْفٍ يُخَافُ مِنْهُ الْقُنُوطُ؛ فَجِيءَ فِيهِ بِالتَّرْجِيَةِ غَالِبَةً، وَمِثْلُ ذَلِكَ الْآيَةُ الْأُخْرَى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هُودٍ: ١١٤]، وَانْظُرْ فِي سَبَبِهَا فِي التِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ وَغَيْرِهِمَا[2].

---

(١) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ»: (٤٨٤)، ومن طريقه الواحدي في: «أسباب النزول»: (٣٦٩)، والبخاري: (٤٨١٠)، ومن طريقه البغوي في: «تفسيره»: (٦/ ٩٥)، ومسلم: (١٢٢)، وأبو داود: (٤٢٧٤)، والنسائي: (٤٠٠٣، ٤٠٠٤)، والطبري في «تفسيره»: (١٧/ ٥٠٦)، وابن أبي حاتم في: «تفسيره»: (١٥٣٩٨)، والحاكم: (٢/ ٤٠٤)، والبيهقي: (٩/ ٩٨)، والواحدي في: «أسباب النزول»: (٣٢٩)؛ من طريق سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عباس، به، ورواية أبي داود مختصرة جدًّا، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور»: (١١/ ٢١٣) -زيادة على ما تقدم- لابن المنذر، وابن مردويه.

(٢) أخرجه عبد الرزاق: (٧/ ٤٤٥)، وفي «تفسيره»: (١/ ٣١٤)، ومن طريقه أحمد: (٤٢٩٠)، والطبري في تفسيره: (١٢/ ٦١٨)، وسعيد بن منصور: (١١٠٢- التفسير)، وأحمد: (٤٢٩١، ٤٣٢٥)، وهناد في «الزهد»: (٨٩٠، ١٤١٣)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى»: (٧٢٨٣)، والطبري في «تفسيره»: (١٢/ ٦١٧)، ومسلم: (٢٧٦٣)، وأبو داود: (٤٤٦٨)، والترمذي: (٣٣٧٢)، وقال عَقِبَهُ: حَسَنٌ صَحِيحٌ. والنسائي في «الكبرى»: (٧٢٧٨، ٧٢٧٩، ٧٢٨٠، ٧٢٨٢، ٧٢٨١)، والطبري في «تفسيره»: (١٢/ ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠)، وابن خزيمة: (٣١٣)، وابن حبان: (١٧٢٨، ١٧٣٠)، والبيهقي: (٨/ ٢٤١)، والواحدي في «أسباب النزول»: (٢٧٤)؛ من طريق علقمة بن قيس والأسود بن يزيد، عن عبد الله بن مسعود قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: «يا رسولَ الله، إني عَالَجْتُ امرأةً في أقصى المدينةِ، وإني أَصَبْتُ منها ما دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا، فَأَنَا هَذَا فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ». فقال له عمرُ: «لقد سَتَرَكَ اللهُ لو سَتَرْتَ نَفْسَكَ». قال: «فَلَمْ يَرُدَّ النبيُّ ﷺ شيئًا». فقام الرَّجُلُ فانطلَقَ، فَأَتْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا دَعَاهُ، وتلا عليه هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾، فقال رجل من القوم: =

وَلَمَّا كَانَ جَانِبُ الْإِخْلَالِ مِنَ الْعِبَادِ أَغْلَبَ؛ كَانَ جَانِبُ التَّخْوِيفِ أَغْلَبَ، وَذَلِكَ فِي مَظَانِّهِ الْخَاصَّةِ لَا عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَالِكَ مَظِنَّةُ هَذَا وَلَا هَذَا أَتَى الْأَمْرُ مُعْتَدِلًا، وَقَدْ مَرَّ لِهَذَا الْمَعْنَى بَسْطٌ فِي كِتَابِ «الْمَقَاصِدِ»، وَالْحَمْدُ للهِ.

فَإِنْ قِيلَ: هَذَا لَا يَطَّرِدُ؛ فَقَدْ يَنْفَرِدُ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ فَلَا يُؤْتَى مَعَهُ بِالْآخَرِ، فَيَأْتِي التَّخْوِيفُ مِنْ غَيْرِ تَرْجِيَةٍ، وَبِالْعَكْسِ.

أَلَا تَرَى قَوْلَهُ -تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الْهُمَزَة: ١-٩] إِلَى آخِرِهَا؛ فَإِنَّهَا كُلَّهَا تَخْوِيفٌ.

= «يا نبيَّ الله، هذا له خَاصَّةً؟» **قال**: «بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً». وفي بعض الروايات بِذِكْرِ الأسود فقط، وفي رواية سعيد بن منصور: بالشك، علقمة أو الأسود، **وأخرجه عبد الرزاق**: **(٧/ ٤٤٦)، وفي «تفسيره»: (١/ ٣١٣)، وأحمد: (٣٦٥٣)، والبخاري: (٥٢٦**، وأطرافه معه)، **ومن طريقه البغوي في «تفسيره»: (٤/ ٢٠٥)، ومسلم: (٢٧٦٣)، وابن ماجه: (١٣٩٨، ٤٢٥٤)، والترمذي: (٣٣٧٥)، وقال عَقِبَهُ**: حسن صحيح، **والنسائي في «الكبرى»: (٧٢٨٥، ١١١٨٣)، والطبري في «تفسيره»: (١٢/ ٦٢١)، وابن خزيمة: (٣١٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»: (١١٢٦٩)، وابن حبان: (١٧٢٩)، والبيهقي: (٨/ ٢٤١، ٣٢٢)، والواحدي في «أسباب النزول»: (٢٧٥)**؛ من طريق أبي عثمان النهدي عبد الرحمن بن مُلّ، عن ابن مسعود أن رجلًا أصاب من امرأة قُبلةً؛ فأتى النبيَّ ﷺ، فذكر ذلك له، قال: فَنَزَلَتْ ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾، **قال**: فقال الرجلُ: «أَلِي هذه يا رسولَ الله؟» **قال**: «لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي».

والحديث أخرجه أحمد: (٣٨٥٤)، والترمذي: (٣٣٧٣، ٣٣٧٤)، والنسائي في «الكبرى»: (٧٢٧٦، ٧٢٧٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»: (١١٢٧٠)، والواحدي في «الوسيط»: (٢/ ٥٩٤)، وفي أسباب النزول: (٢٧٩)، من طريق عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود، به؛ لكن هذا الطريق الأخير خطأه الترمذي، **فانظر «الجامع»** له: **(٥/ ٣٤٣، ٣٤٤)**، و**«السنن الكبرى»**؛ للنسائي: **(٦/ ٤٧٧-٤٨٠)**.

ورواية ابن أبي حاتم في المطبوع يبدو أن فيها سَقْطًا؛ حيث رواها الثَّوْرِيُّ عن ابن مسعود مباشرةً، بإسقاط ثلاثةٍ من الإسناد.

وَقَوْلُهُ: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [الْعَلَقِ: ٦-١٩] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾ [الْفِيلِ: ١-٥] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

وَمِنَ الْآيَاتِ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الْأَحْزَابِ: ٥٧، ٥٨].

وَفِي الطَّرَفِ الْآخَرِ قَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ [الضُّحَى: ١-١١] إِلَى آخِرِهَا.

وَقَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشَّرْحِ: ١-٨] إِلَى آخِرِهَا.

وَمِنَ الْآيَاتِ قَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ الْآيَةَ [النُّورِ: ٢٢].

وَرَوَى أَبُو عُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ الْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو (ت: ٦٣هـ)[1]؛ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَيُّ آيَةٍ أَرْجَى فِي كِتَابِ اللهِ؟»، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: «قَوْلُهُ: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ﴾ الْآيَةَ [الزُّمَرِ: ٥٣]»، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَكِنَّ قَوْلَ اللهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ۖ﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢٦٠]».

---

(١) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سعد بن سهم بن عمرو بن هاصيص بن كعب بن لؤي بن غالب، الإمام، الحبر، العابد، الصحابي ابن الصحابي، أبو محمد، وقيل: أبو عبد الرحمن. أسلم قبل أبيه فيما بلغنا، ويقال: كان اسمه العاص فلما أَسْلَمَ غَيَّرَهُ النبيُّ ﷺ بعبد الله.
وله مناقبُ وفضائلُ، ومقامٌ راسخٌ في العِلْمِ والعَمَلِ، حَمَلَ عن النبيِّ ﷺ علمًا كثيرًا، يبلغ مُسْنَدُهُ ٧٠٠ حديثٍ، اتُّفِقَ له على سَبْعَةِ أَحَادِيثَ، وانفرد البخاري بثمانية، ومسلم بعشرين، تُوفي سنة (٦٣هـ)، وقِيل: (٦٥هـ).
[انظر: «**الطبقات**»: (٢/ ٣٧٣)، و«**السير**»: (٣/ ٧٩)، و«**الشذرات**»: (١/ ٧٣)].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَرَضِيَ مِنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿بَلَىٰ﴾».

قَالَ[1]: «فَهَذَا لِمَا يَعْتَرِضُ فِي الصُّدُورِ مِمَّا يُوَسْوِسُ بِهِ الشَّيْطَانُ»[2].

---

(١) أي: أن عبد الله قال لابن عباس: إن هذا في موضوع آخر، كحديث القائل له ﷺ: «إني أُحَدِّثُ نفسي بالشيء لأَنْ أكونَ حممَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِن أنْ أَتَكَلَّمَ به». فقال له ﷺ: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ». فليس راجعًا إلى أصلِ الإيمانِ أو قَبُولٍ فيه حتى تكونَ الآيةُ أَرْجَى الآياتِ كما فَهِمْتَ».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٦٢)، و«الموافقات»، ت/ مشهور (٤/ ١٧٣)].
«قلت: الحديث الذي استشهد به الشيخ دراز أخرجه أحمد: (١/ ٢٣٥، ٣٤٠)، وأبو داود: (٥١١٢)، وغيرهما، وحسنه الألباني في «ظلال الجنة»: (٦٥٨).

(٢) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن»، (ص٢٧٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»: (٢٦٩٤)، والحاكم: (١/ ٦٠، ٤/ ٢٦٠، ٢٦١)، وقال عَقِبَهُ: صحيحٌ على شرطِ الشيخَيْنِ ولم يُخرجَاهُ، ومن طريق عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن محمد بن المنكدر، قال: التقى ابن عباس وعبد الله بن عمرو... الأثر، وطريق أبي عبيد وابن أبي حاتم، وإن كان في إسناده عبد الله بن صالح -كاتب الليث- الذي فيه ضعف من قِبَلِ حِفْظِهِ؛ إلا أنه توبع عند الحاكم، فَصَحَّ الإسنادُ بحمد الله.
وَقَوَّى ذلك: الطريقُ الآخَرُ الذي أخرجه أبو داود في «الزهد»: (٢٩٠)، والطبري في «تفسيره»: (٤/ ٦٢٨) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، قال: سمعت زيد بن علي يحدث عن رجل، عن سعيد بن المسيب، قال: اتَّعَدَ عبدُ الله بنُ عباسٍ وعبدُ الله بنُ عمرٍو أنْ يَجْتَمِعَا. قال: ونحن يومئذ شَبَبَةٌ. فقال أحدهما لصاحبه: أي آية في كتاب الله أرجى لهذه الأمة؟ فقال عبد الله بن عمرو: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ حتى ختم الآية. فقال ابن عباس: «أما إن كنت تقول إنها، وإن أرجى منها لهذه الأمة قول إبراهيم ﷺ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيۡفَ تُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰۖ قَالَ أَوَلَمۡ تُؤۡمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِيۖ﴾. وهذا الإسناد رجالُهُ ثقاتٌ خَلَا المُبْهَمَ الذي رَوَى عن سعيد بن المسيب، وهناك طريق ثالث مُخْتَصَرٌ بدون ذِكْرِ القصةِ
أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره»: (١/ ١٠٦) عن معمر بن راشد، عن قتادة بن دعامة، والطبري في «تفسيره»: (٤/ ٦٢٨) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب السختياني، كلاهما -قتادة، وأيوب- في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِيۖ﴾، قالا: قال ابن عباس: ما في القرآن آية أرجى عندي منها. وهذا مرسل؛ لأن كليهما لم =

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: «فِي الْقُرْآنِ آيَتَانِ مَا قَرَأَهُمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ عِنْدَ ذَنْبٍ إِلَّا غَفَرَ اللهُ لَهُ»(١)، وَفَسَّرَ ذَلِكَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ بِقَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا

= يدرك ابن عباس، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٢٢٣) -زيادة على ما تقدم- لعبد بن حميد، وابن المنذر.

تنبيه: اكتفى الشيخ مشهور في طبعته بعزو الأثر لأبي عبيد فقط، ولذا حكم عليه بالضعف.

(١) أخرجه سعيد بن منصور: (٥٢٦ - التفسير)، ومن طريقه ابن المنذر في «تفسيره»: (٩٣٦)، والطبراني في «الكبير»: (٩/ رقم ٩٠٣٥)، وابن أبي شيبة (٣٠٠١٥)، وعبد بن حميد في «تفسيره»، كما في هامش «تفسير ابن أبي حاتم» -ذَكَرَ ذَلِكَ مُحَقِّقُ «سنن سعيد بن منصور»: (٣/ ١٠٩١)، من طريق أبي إسحاق السبيعي وابن أبي الدنيا في «التوبة»: (٢٠)- ومن طريقه البيهقي في «الشعب»: (٦٧٤٣) من طريق إبراهيم النخعي، كلاهما -أبو إسحاق، وإبراهيم- عن علقمة والأسود، قالا: قال عبد الله: إن في كتاب الله لآيتين ما أذنب عبد ذنبا فقرأهما فاستغفر الله ﷻ إلا غفر له: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، وقوله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾. وفي رواية ابن أبي الدنيا: قال ابن مسعود: إني لَأَعْلَمُ آيَتَيْنِ في كتابِ اللهِ ﷻ لا يقرؤهما عبدٌ عند ذَنْبٍ يُصِيبُهُ ثم يَسْتَغْفِرُ اللهَ منه إلا غُفِرَ لَهُ. قلنا: أي شيء في كتاب الله؟ فلم يخبرنا، ففتحنا المصحف فقرأنا «البقرة» فلم نُصِبْ شيئًا، ثم قرأنا «النساء» -وهو في تَأْلِيفِ عبدِ اللهِ على إِثْرِهَا- فانتهينا إلى هذه الآية: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾. قلت: أَمْسِكْ هَذِهِ. ثم انْتَهَيْنَا إلى +آل عمران؛ إلى هذه الآية التي يذكر فيها: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾، فَأَطْبَقْنَا المُصْحَفَ، فَأَخْبَرْنَا بها عبدَ الله، فقال: هما هاتان. وهذا سند صحيح، ولا يُخْشَى هنا من تدليس أبي إسحاق؛ فهو مُتَابَعٌ من النخعي كما سبق.

تنبيه: في رواية عبد بن حميد: استبدل آية: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ الآية، بآية: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، والأثر أخرجه سعيد بن منصور: (٦٨٧- التفسير)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير»: (٩/ رقم ٩٠٧٠)، =

فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٣٥] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠][1].

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «إِنَّ فِي النِّسَاءِ خَمْسَ آيَاتٍ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ إِذَا مَرُّوا بِهَا مَا يَعْرِفُونَهَا:

قَوْلُهُ: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الْآيَةَ [النِّسَاءِ: ٣١].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ الْآيَةَ [النِّسَاءِ: ٤٠].

= من طريق ليث بن أبي سليم، عن أبي هبيرة يحيى بن عباد، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود؛ بمثل رواية ابن أبي الدنيا، فلم يَذْكُرْ في هذا الإسنادِ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدَ، ولعل ذلك من ليث بن أبي سليم؛ فإنه كان قد اخْتَلَطَ جِدًّا ولم يَتَمَيَّزْ حديثُهُ فَتُرِكَ، أو لعله من فِعْلِ إبراهيمَ نفسِهِ؛ فإنه كان يُرْسِلُ عن ابن مسعودٍ إذا سَمِعَ الحديثَ من أكثر مِنْ وَاحِدٍ، كما أَخْبَرَ عن نفسه، حيث قال للأعمش -كما في ترجمته في التهذيب: إذا قلتُ: عن عبد الله -يعني: ابنَ مسعودٍ- فَاعْلَمْ أنه عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، وإذا سَمَّيْتُ لك أَحَدًا، فهو الذي سَمَّيْتُ.

(١) **أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن»**، (ص٢٧٧)، **والطبراني في «الشاميين»**: (١٤٤٤)، من طريق أبي الفرات مولى صفية أم المؤمنين، أن عبد الله بن مسعود قال: في القرآن آيتان ما قرأهما عبدٌ مسلمٌ عند ذنبٍ إلا غُفِرَ له. قال: فَسَمِعَ بذلك رجلان من أهل البصرة، فَأَتَيَاهُ، فقال: ائْتِيَا أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ؛ فإني لم أَسْمَعْ من رسول الله ﷺ فيهما شيئًا إلا وقد سَمِعَهُ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ. فَأَتَيَا أُبَيَّ بنَ كعبٍ فقال لهما: اقْرَءَا القرآنَ فإنكما سَتَجِدَانِهِمَا. فَقَرَءَا حتى بَلَغَا «آل عمران»: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، إلى آخر الآية، **وقوله**: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾، **فقالا**: قد وَجَدْنَاهُمَا. فقال أُبَيٌّ: أين؟ فقالَا: في «آل عمران» و«النساء». فقال: هما، هما. وهذا سندٌ فيه ضعفٌ؛ لأن أبا الفرات بمثابة مجهول الحال.

[انظر: «**تاريخ دمشق**»: (٦٧/ ١٣٠)، و«**الاستغناء**»؛ لابن عبد البر: (٣/ ١٥١١، ١٥١٢)].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ الْآيَةَ [النِّسَاءِ: ٤٨].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾ الْآيَةَ [النِّسَاءِ: ٦٤].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النِّسَاءِ: ١١٠][(١)].

---

(١) **أخرجه سعيد بن منصور**: (٦٥٩ - «التفسير»)، **ومن طريقه**: **ابن المنذر في «تفسيره»**: (١٩٥٦)، **والطبراني في «الكبير»**: (٩/ رقم ٩٠٦٩)، **والبيهقي في «الشعب»**: (٢٢٠٣)، **وأبو عبيد في «فضائل القرآن»**: (ص٢٧٧- ٢٧٨)، **وابن المنذر في «تفسيره»**: (١٦٧٣، ١٧٧٦، ١٩٥٦)، **والحاكم**: (٢/ ٣٠٥)، **ومن طريقه البيهقي في «الشعب»**: (٢٢٠٢)؛ من طريق معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، قال: قال ابن مسعود به.

قال الحاكم عقب هذا الحديث: «هذا إسناد صحيحٌ إن كان عبد الرحمن سَمِعَ من أبيه؛ فَقَدِ اخْتُلِفَ فِي ذَلِكَ». ا. هـ. وسماع عبد الرحمن من أبيه ابن مسعود مُتَنَازَعٌ فيه بَيْنَ العلماءِ، فمنهم مَن يُثْبِتُهُ ومنهم مَن يَنْفِيهِ، والحُكْمُ على السند بالصحة أو الضعف لِلانقطاع مبنيٌّ على هذه المسألة كما قال الحاكم، وَيُنْظَرُ لمعرفة الأقوال في ذلك: [**«التابعون الثقاتُ المُتَكَلَّمُ في سَمَاعِهِمْ مِن الصحابة»**: (٢/ ٦٦٤ - ٦٧٦)؛ لمبارك الهاجري، **والأثر له طريق آخر أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره»**: (١/ ١٥٥، ١٥٦)، **ومن طريقه الطبري في «تفسيره»**: (٦/ ٦٦٠) - عن معمر بن راشد، عن رجل، عن ابن مسعود، به، وهذا سند ضعيف؛ بِسَبَبِ المُبْهَمِ الموجودِ في الإسنادِ، **وللأثر طريق ثالث**: **أخرجه هناد في «الزهد»**: (٩٠٣)، **وبحشل في «تاريخ واسط»**: (ص١٥١)، **والبيهقي في «الشعب»**: (٦٧٣٩)، من طريق بشير الأودي، عن ابن مسعود، بلفظ: أربع آيات في كتاب الله ﷻ أحب إلي من حمر النعم وسودها. قالوا: وأين هن؟ قال: إذا مر بهن العلماء عرفوهن. قالوا له: في أي سورة؟ **قال**: **في سورة النساء، قوله**: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، **وقوله تعالى**: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا﴾، **وقوله تعالى**: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾، **وقوله تعالى**: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾. وَتُصُحِّفَ «بَشِير» إلى «يَسِير» في =

وَأَشْيَاءُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ كَثِيرَةٌ، إِذَا تُتِبِّعَتْ وُجِدَتْ؛ فَالْقَاعِدَةُ لَا تَطَّرِدُ، وَإِنَّمَا الَّذِي يُقَالُ: إِنَّ كُلَّ مَوْطِنٍ لَهُ مَا يُنَاسِبُهُ، وَلِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالٌ، وَهُوَ الَّذِي يَطَّرِدُ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ، أَمَّا هَذَا التَّخْصِيصُ؛ فَلَا.

فَالْجَوَابُ: إِنَّ مَا اعْتُرِضَ بِهِ غَيْرُ صادٍّ عَنْ سَبِيلِ مَا تَقَدَّمَ، وَعَنْهُ جَوَابَانِ: إِجْمَالِيٌّ، وَتَفْصِيلِيٌّ:

فَالْإِجْمَالِيُّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْأَمْرَ الْعَامَّ وَالْقَانُونَ الشَّائِعَ هُوَ مَا تَقَدَّمَ؛ فَلَا تَنْقُضُهُ الْأَفْرَادُ الْجُزْئِيَّةُ الْأَقَلِّيَّةُ؛ لِأَنَّ الْكُلِّيَّةَ إِذَا كَانَتْ أَكْثَرِيَّةً فِي الْوَضْعِيَّاتِ انْعَقَدَتْ كُلِّيَّةً، وَاعْتُمِدَتْ فِي الْحُكْمِ بِهَا وَعَلَيْهَا، شَأْنَ الْأُمُورِ الْعَادِيَّةِ[1] الْجَارِيَةِ فِي الْوُجُودِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَا اعْتُرِضَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلٌ، يَدُلُّ عَلَيْهِ الِاسْتِقْرَاءُ؛ فَلَيْسَ بِقَادِحٍ فِيمَا تَأَصَّلَ.

وَأَمَّا التَّفْصِيلِيُّ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [**الْهُمَزَة**: ١] قضية عَيْنٍ فِي رَجُلٍ مُعَيَّنٍ[2] مِنَ الْكُفَّارِ، بِسَبَبِ أَمْرٍ مُعَيَّنٍ، مِنْ هَمْزِهِ النَّبِيَّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَعَيْبِهِ إِيَّاهُ؛ فَهُوَ إِخْبَارٌ عَنْ جَزَائِهِ عَلَى ذَلِكَ الْعَمَلِ الْقَبِيحِ، لَا أَنَّهُ

= المطبوع من (تاريخ واسط). وَالأَوْدِيُّ هذا بمثابة مجهول الحال، **فانظر «التاريخ الكبير»**: (٢/ ٩٦)، **والجرح والتعديل**: (٢/ ٣٨٠)، **والثقات لابن حبان**: (٤/ ٧١)، وقد يرتقي الأثر بمجموع هذه الطرق إلى التحسين، والله أعلم.

(١) «**أي**: فَمَعَ كَوْنِهَا أغلبيةً اعْتَبَرَهَا الشارعُ في إجراء الأحكام عليها؛ كما في أحكام السفر، وَبِنَاء التكليف على البلوغ الذي هو مَظِنَّةُ العقلِ، وهكذا، كما تقدم في (المقاصد) في المسألة العاشرة من النوع الأول، والخامسة عشرة من النوع الرابع». [«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٣)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٧٥)].

(٢) «هو أبي بن خلف، أو أمية بن خلف، أو الوليد بن المغيرة، أو العاص بن وائل، أو هم جميعا؛ لأنهم كانوا أغنياء عَيَّابِينَ في النبي ﷺ تنطبق عليهم الأوصاف التي في السورة». [«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٣)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٧٦)].
قلت: الآثار الواردة فيمن نزلت فيهم الآية كلها آثار ضعيفة لا تثبت، والصواب أن =

أُجْرِيَ مَجْرَى التَّخْوِيفِ؛ فَلَيْسَ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ، وَهَذَا الْوَجْهُ جَارٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [الْعَلَق: ٦، ٧][١].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الآيتين [الأحزاب: ٥٧، ٥٨] جَارٍ[٢] عَلَى مَا ذُكِرَ.

= الآيات لَم تَخُصَّ أَحَدًا؛ فَتَشْمَلَ المذكورين من المشركين، وَتَشْمَلَ أيضًا المنافقين وَغَيْرَهُمْ؛ فالآية عَامَّةٌ كما قال مجاهدٌ، وهو ما رَجَّحَهُ ابنُ جَرِيرٍ، يقول بعد ذِكْرِ المَرْوِيَّاتِ الواردةِ في الآية: **والصواب من القول في ذلك** أن يقال: إنَّ اللهَ عَمَّ بالقول كلَّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ، أي: كُلَّ مَنْ كَانَ بِالصِّفَةِ الَّتِي وُصِفَ بِهَا هذا الموصوفُ؛ كَائِنًا مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ.

[انظر: «**تفسير الطبري**»: (٢٥/ ٩٤)، و«**تفسير القرطبي**»: (٢٠/ ١٨٣)].

(١) «نَزَلَتْ فِي أَبِي جَهْلٍ وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ الجِنْسَ، وَقَدْ نَزَلَتِ الآيَاتُ بَعْدَ مَا قَبْلَهَا مِنَ السُّورَةِ بِزَمَنٍ طَوِيلٍ».

[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٤)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٧٦)].

قلت: دَلَّ على أن الإنسان هنا هو أبو جهل ما أخرجه مسلمٌ (٢٧٩٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه، **قال**: قال أبو جهلٍ: هل يُعَفِّرُ محمدٌ وجهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قال: فقيل: نعم. فقال: واللات والعزى لئن رأيتُهُ يفعل ذلك لَأَطَأَنَّ على رَقَبَتِهِ، أو لَأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ في التُّرَابِ. قال: فَأَتَى رسولَ اللهِ ﷺ وهو يُصَلِّي، وَهَمَّ لِيَطَأَ على رَقَبَتِهِ. قال: فما فَجِئَهُمْ منه إلا وهو يَنْكُصُ على عَقِبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ. قال: فقِيل له: مَا لَكَ؟ فقال: إِنَّ بيني وبينه لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً. فقال رسول الله ﷺ: «**لَوْ دَنَا مِنِّي لَاخْتَطَفَتْهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا**» قال: فأنزل الله عز وجل -لا ندري في حديث أبي هريرة، أو شيء بلغه: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ ۝٨ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ۝٩ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ۝١٠ أَرَءَيْتَ إِن كَانَ عَلَى ٱلْهُدَىٰٓ ۝١١ أَوْ أَمَرَ بِٱلتَّقْوَىٰٓ ۝١٢ أَرَءَيْتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ **يعني**: أبا جهل. .»، والمراد الجنس كما قال الشيخ دراز، أي: الآية تشمل كلَّ إنسانٍ يَطْغَى وَيُعْرِضُ عن دِينِ اللهِ تبارك وتعالى.

(٢) «لأنهما نَزَلَتَا في أُبَيِّ بْنِ سَلُول وَمَنْ مَعَهُ في قضيةِ الإِفْكِ، أو فيمن طَعَنُوا عليه ﷺ في زَوَاجِ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ».

[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٤)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ١٧٦)]. =

وَكَذَلِكَ سُورَةُ «وَالضُّحَى»، وَقَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشَّرْح: ١] غَيْرُ مَا نَحْنُ فِيهِ، بَلْ هُوَ أَمْرٌ مِنَ اللهِ لِلنَّبِيِّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- بِالشُّكْرِ لِأَجْلِ مَا أَعْطَاهُ مِنَ الْمِنَحِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْۚ﴾ [النُّور: ٢٢] قَضِيَّةُ عَيْنٍ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، نَفَّسَ بِهَا مِنْ كَرْبِهِ فِيمَا أَصَابَهُ بِسَبَبِ الْإِفْكِ الْمُتَقَوَّلِ عَلَى بِنْتِهِ عَائِشَةَ(١)؛ فَجَاءَ هَذَا الْكَلَامُ كَالتَّأْنِيسِ لَهُ وَالْحَضِّ عَلَى إِتْمَامِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَإِدَامَتِهَا، بِالْإِنْفَاقِ عَلَى قَرِيبِهِ الْمُتَّصِفِ بِالْمَسْكَنَةِ وَالْهِجْرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ وَاجِبًا عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَحَبَّ اللهُ لَهُ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿لَا تَقْنَطُوا﴾ [الزُّمَر: ٥٣]، وَمَا ذُكِرَ مَعَهَا فِي الْمُذَاكَرَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ لَيْسَ مَقْصُودُهُمْ بِذِكْرِ ذَلِكَ النَّقْضَ عَلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؛ بَلِ مَقْصُودُهُمْ هُوَ النَّظَرُ فِي مَعَانِي آيَاتٍ عَلَى اسْتِقْلَالِهَا، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ﴾ [الزُّمَر: ٥٣] أُعْقِبَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنِيبُوٓا إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ الْآيَةَ [الزُّمَر: ٥٤]؟! وَفِي هَذَا

= **قلت**: وقِيل: إن المَعْنِيِّينَ بقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ هم أصحابُ التَّصاوِيرِ. وقِيل غير ذلك.

[انظر: «**تفسير ابن أبي حاتم**»: (١٠/ ٣١٥٢)، و«**تفسير الطبري**»: (١٩/ ٩١)، و«**تفسير عبد الرزاق**»: (ح/ ٤٢٢٩)].

(١) **جاء في الصحيحين**: «كان الذي يتكلم فيه: مِسْطَحٌ، وحسانُ بنُ ثابتٍ، والمنافقُ عبدُ الله بنُ أُبَيّ، وهو الذي كان يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ، وهو الذي تَوَلَّى كِبْرَهُ منهم، هو وَحَمنَةُ، قالت: فَحَلَفَ أبو بكر أن لا يَنْفَعَ مِسْطَحًا بِنَافِعَةٍ أبدًا. فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ﴾ إلى آخر الآية -يعني أبا بكر-: ﴿وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ﴾ -يعني مسطحا- إلى قوله: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، حتى قال أبو بكر: «بلى والله يا ربنا، إنا لنحب أن تغفر لنا». وعاد له بما كان يصنع».

[**أخرجه البخاري**: (٤١٤١)، **ومسلم**: (٢٧٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها].

تَخْوِيفٌ عظيم مُهَيِّجٌ لِلْفِرَارِ مِنْ وُقُوعِهِ، وَمَا تَقَدَّمَ مِنَ[1] السَّبَبِ مِنْ نُزُولِ الْآيَةِ يُبَيِّنُ الْمُرَادَ، وَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَا تَقْنَطُوا﴾ [الزُّمَر: ٥٣] رَافِعٌ لِمَا تَخَوَّفُوهُ مِنْ عَدَمِ الْغُفْرَانِ لِمَا سَلَفَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ﴾ [الْبَقَرَة: ٢٦٠] نَظَرَ فِي مَعْنَى آيَةٍ فِي الْجُمْلَةِ وَمَا يُسْتَنْبَطُ مِنْهَا، وَإِلَّا؛ فَقَوْلُهُ: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ [الْبَقَرَة: ٢٦٠] تَقْرِيرٌ، فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى التَّخْوِيفِ أَلَّا يَكُونَ مُؤْمِنًا، فَلَمَّا قَالَ: «بَلَى» حَصَلَ الْمَقْصُودُ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٣٥] كَقَوْلِهِ: ﴿لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزُّمَر: ٥٣].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ [النِّسَاء: ١١٠] دَاخِلٌ تَحْتَ أَصْلِنَا لِأَنَّهُ جَاءَ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النِّسَاء: ١٠٥]، ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [النِّسَاء: ١٠٧-١٠٩].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا﴾ آتٍ بَعْدَ الْوَعِيدِ عَلَى الْكَبَائِرِ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ إِلَى هُنَالِكَ؛ كَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْحَيْفِ فِي الْوَصِيَّةِ، وَغَيْرِهِمَا، فَذَلِكَ مِمَّا يُرْجَى بِهِ [بَعْدَ] تَقَدُّمِ التَّخْوِيفِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النِّسَاء: ٤٠]؛ فَقَدْ أُعْقِبَ بِقَوْلِهِ: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا﴾ الْآيَةَ [النِّسَاء: ٤٢]، وَتَقَدَّمَ قَبْلَهَا قَوْلُهُ:

---

(١) «لعل الأصل» تقدمه «أي: فقوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا﴾ الآية؛ مما يُرْجَى بِهِ، لكنْ سَبَقَهُ التَّخْوِيفُ».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٦٥)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٧٧)].

﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النِّسَاءِ: ٣٧]، بَلْ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠] جمع التخويف مع الترجية.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾ الْآيَةَ [النِّسَاءِ: ٦٤] تَقَدَّمَ قَبْلَهَا وَأَتَى بَعْدَهَا تَخْوِيفٌ عَظِيمٌ؛ فَهُوَ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ الْآيَةَ [النِّسَاءِ: ٤٨] جَامِعٌ لِلتَّخْوِيفِ وَالتَّرْجِيَةِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ قَيَّدَ غُفْرَانَ مَا سِوَى الشِّرْكِ بِالْمَشِيئَةِ، وَلَمْ يُرِدِ ابْنُ مَسْعُودٍ بِقَوْلِهِ: «مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» أَنَّهَا آيَاتُ تَرْجِيَةٍ خَاصَّةٌ؛ بَلْ مُرَادُهُ -وَاللهُ أَعْلَمُ- أَنَّهَا كُلِّيَّاتٌ فِي الشَّرِيعَةِ مُحْكَمَاتٌ، قَدِ احْتَوَتْ عَلَى عِلْمٍ كَثِيرٍ، وَأَحَاطَتْ بِقَوَاعِدَ عَظِيمَةٍ فِي الدِّينِ، وَلِذَلِكَ قَالَ: «وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ إِذَا مَرُّوا بِهَا مَا يَعْرِفُونَهَا».

وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فَجَمِيعُ مَا تَقَدَّمَ جَارٍ عَلَى أَنَّ لِكُلِّ مَوْطِنٍ ما يناسبه [وأن الذي يُنَاسِبُهُ] إِنْزَالُ الْقُرْآنِ إِجْرَاؤُهُ(١) عَلَى الْبِشَارَةِ وَالنِّذَارَةِ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ الْأَصْلِيُّ، لَا أَنَّهُ أُنْزِلَ لِأَحَدِ الطَّرَفَيْنِ دُونَ الْآخَرِ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

فَصْلٌ

وَمِنْ هُنَا يُتَصَوَّرُ لِلْعِبَادِ أَنْ يَكُونُوا دَائِرِينَ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، لِأَنَّ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ دَائِرَةٌ بَيْنَهُمَا، وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ عَلَى الْخُصُوصِ؛ فَقَالَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ

---

(١) «إِجْرَاؤُهُ بَدَلًا مِنْ إِنْزَال».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٦٥)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٧٨)].

وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُون: ٥٧-٦٠].

وَقَالَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: ٢١٨].

وَقَالَ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ﴾ [الإِسْرَاء: ٥٧].

وَهَذَا عَلَى الْجُمْلَةِ، فَإِنْ غَلَبَ عَلَيْهِ طَرَفُ الِانْحِلَالِ وَالْمُخَالَفَةِ؛ فَجَانِبُ الْخَوْفِ عَلَيْهِ أَقْرَبُ، وإن غلب عَلَيْهِ طَرَفُ التَّشْدِيدِ وَالِاحْتِيَاطِ؛ فَجَانِبُ الرَّجَاءِ إِلَيْهِ أَقْرَبُ، وَبِهَذَا كَانَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- يُؤَدِّبُ أَصْحَابَهُ، وَلَمَّا غَلَبَ عَلَى قَوْمٍ جَانِبُ الْخَوْفِ قِيلَ لَهُمْ: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ﴾ الْآيَةَ [الزُّمَر: ٥٣]. وَغَلَبَ عَلَى قَوْمٍ جَانِبُ الْإِهْمَالِ فِي بَعْضِ[1] الْأُمُورِ فَخُوِّفُوا وَعُوتِبُوا؛ كَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِ﴾ الْآيَةَ [الْأَحْزَاب: ٥٧].

فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا مِنْ تَرْتِيبِ الْقُرْآنِ وَمَعَانِي آيَاتِهِ؛ فَعَلَى الْمُكَلَّفِ الْعَمَلُ عَلَى وَفْقِ ذَلِكَ التَّأْدِيبِ.

***

(١) «تقدم أن الآية نزلت في أبي بن سلول، أو فيمن طعنوا فيه وعابوه ﷺ في زواج صفية، وسواء أكان هذا أم ذاك، فقد نزلت في شأن قوم من الكفار، والموضع الآن لِذِكْرِ المؤمنين الذين غلب عليهم أحد الطرفين وطريقةِ تأْدِيبِهِمْ، فلو ذَكَرَ في تأديب من غلب عليه جانبُ الإهمالِ في بعض الأمور مثل آية: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ﴾ الآية [الحديد: ١٦] - لكان ظاهرًا وصحَّ تَسْمِيَتُهُ عتابًا، أما الذين يُلْعَنُونَ في الدنيا والآخرة فلا يُعَدُّ هَلاكُهُم الأَبَدِيُّ عِتابًا».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٦٦)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٧٩)].

الشَّرْحُ

* يَنْتَظِمُ التعليقُ على ما ذكرَه المصنفُ في هذه المسألةِ تحتَ النقاطِ الآتيةِ:

(١) نحن في هذه المسألةِ أمامَ أسلوبٍ آخرَ من أساليبِ القرآنِ، فالأسلوبُ الأولُ الذي ذكرَهُ، هو أسلوبُ وقوعِ الحكاياتِ، وهذا الأسلوبُ مرتبطٌ بمقارنةِ الترغيبِ بالترهيبِ، وَلَمَّا مثَّل له بسورةِ البقرةِ، ثم بسورةِ الأنعامِ على النسقِ نفسه؛ استطاعَ أن يذكرَ كيفَ سارتْ موضوعات سورة البقرة على نسقِ الترغيبِ والترهيبِ، ومن هذا هذا الكلامِ مأخذُ بعض المعاصرين فيما سمَّوه بـ«الوحدةِ الموضوعيةِ»، وهو أن يستخرجَ من السورةِ موضوعًا، ثُمَّ يتتبعُ سياقَ السورةِ لينظمَ جميعَ ما يتعلَّقُ بالسورةِ بهذا الموضوعِ؛ **فلو أردنا أن نقولَ**: ما هي الوحدةُ الموضوعيةُ التي اقترحَها الإمامُ الشاطبيُّ في سورةِ البقرةِ؟

كان الجوابُ: هي الترغيبُ والترهيبُ. فبدأَ ينظرُ في مقاطعِ السورةِ، ثم نظمُهَا على بابِ الترغيبِ والترهيبِ.

وهنا فائدةٌ وهي: أنَّ مثلَ هذه الأمورِ قد تتعددُ وجهاتُ النظرِ فيها، بمعنى: أنَّنا حينما نجعلُ لمثلِ هذه السورِ الطوالِ وحدةً موضوعيةً معينةً؛ فإنَّهُ لا يعني أنَّهُ لا يصلحُ أن يُجتهدَ في إبرازِ وحدةٍ موضوعيةٍ أُخرى، بمعنى: أنَّنا يُمكنُ في السورِ الطوالِ أن نعرضَ أكثرَ من وحدةٍ موضوعيةٍ، ولا شكَّ أنَّ كلَّ وحدةٍ من هذه الوحداتِ تختلفُ باختلافِ الموضوعِ نفسِه، فعندما أتكلمُ عن الترغيبِ والترهيبِ أسوقُ هذه الآياتِ، فلا شكَّ أنَّ هذا سيخالفُ في الطرحِ

والاستنتاجِ مَن سيجعلُ الوحدةَ على سبيلِ المثالِ: «العلمَ في سورةِ البقرةِ»؛ فإنَّهُ حينها سيخرجُ باستنباطاتٍ وفوائدَ واستنتاجاتٍ تُغَايِرُ ما خرجَ به الأولُ، وهذا أيضًا يدخلُ فيما يتعلَّقُ بوحدةِ الموضوعاتِ التي تُناقشُ خصوصًا في السُّورِ الطوالِ، ولا يلزمُ أنْ يكونَ للسورةِ وحدةٌ موضوعيةٌ واحدةٌ، فإن استطاعَ باحثٌ أن ينظمَ إحدى هذه السورِ الطوالِ في وحدةٍ معينةٍ؛ فلا يمتنعُ أن يأتيَ غيرُهُ فيثبتَ وحدةً موضوعيةً أخرى، وما ذكرَه الإمامُ -رحمه الله تعالى- في هذا واضحٌ جدًّا، فإذا ذُكرَ الكفارُ ذُكر فِي مُقَابلتِهِمُ المؤمنونَ، والعكسُ بالعكس.

(٢) **وهنا فائدةٌ**: وهي أنَّ الانتقالَ من أحوالِ الترغيبِ والترهيبِ، لا يلزمُ منه أنْ يكونَ ترغيبٌ ثُمَّ ترهيبٌ، ثُمَّ ترغيبٌ، ثُمَّ ترهيبٌ؛ وإنَّما قد يأتي ترغيبٌ ثُم ترهيبٌ مقابلٌ لهذا الترهيبِ، ثُمَّ يُنتقلُ إلى ترهيبٍ آخرَ، ثُم يُذكرُ مقابلَ الترهيبِ الآخرِ الترغيبُ المناسبُ له.

والمقصود من ذلك أنَّهُ ليسَ كلُّ ترغيبٍ يُقابلُهُ ترهيبٌ مباشرةً، وإنَّما تكونُ التَّسَلْسُلُ في هذا الشكلِ؛ لذا يحسن التنبيه إلى مثل هذا المقامِ فيما يتعلَّقُ بقضيةِ ترابطِ الترغيبِ والترهيبِ في سورِ القرآنِ.

(٣) ثُمَّ انتقلَ المصنفُ لبحثِ قضيةِ تغليبِ أحدِ الطرفينِ حسبَ المواطنِ ومقتضياتِ الأحوالِ، وهي من محالِّ البحثِ التي يمكنُ أن يتصدَّى لها باحثُ الترغيبِ والترهيبِ في القرآنِ، وما هي المواطنُ التي غُلِّبَ فيها الترغيبُ؟ وما سببُ ذلك؟ وما هي المواطنُ التي غُلِّبَ فيها الترهيبُ؟ وما سببُ ذلك؟

واستنباطُ السببِ في هذه الأبوابِ سيكونُ من السياقِ؛ لأنَّ السياقَ هو

العمدةُ في مثلِ هذا الأمرِ في معرفةِ سببِ تغليبِ الترغيبِ أو تغليبِ الترهيبِ في هذه المواقفِ.

(٤) **ثُمَّ ساقَ المصنفُ اعتراضًا حاصلُهُ:** أنَّهُ قال: إنَّ القاعدةَ هي أنَّ الترغيبَ يُقارنُ الترهيبَ، **فإذا قرأنا -على سبيلِ المثالِ:** ﴿وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ﴾، فهذه مبنيةٌ على الترهيبِ، **وإذا قرأنا:** ﴿أَلَمۡ نَشۡرَحۡ لَكَ صَدۡرَكَ﴾، فهذه مبنيةٌ على الترغيبِ، **وإذا قرأنا:** ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾، فهذه مبنيةٌ على الترغيبِ، **وللمعترض أن يقولُ:** إنَّه قد ورد أحدُهُمَا دونَ ذكرِ الآخرِ.

وقد ذكر الشاطبي جوابًا مجملًا -وهو مهم جدًّا في عموم القواعد العلمية- في هذه المسألة، وخلاصته أن انفراد بعض الجزئيات عن القانون الشائع ليس خرمًا لهذا القانون.

ومثال ذلك أننا نقول في قواعد الترجيح بين المفسرين: إذا تنازع اللفظ المعنى الأغلب في اللغة والمعنى الأقل قدِّم المعنى الأغلب على المعنى الأقلّ.

هذه قاعدة، لكن قد نجيز المعنيين على سبيل التنوع في موطن من المواطن ولا يعنِي هذا أنَّنا خرمنَا القاعدةَ؛ لأنَّ بعضَ الأمثلةِ إذا وردتْ فإنَّها لا تخرمُ الأصلَ، لكن إذا كثرتِ الِانْخراماتُ فلا يصيرُ أصلًا، وكونُ الترغيبِ يُقارنُ الترهيبَ يكادُ يكونُ محلَّ اتفاقٍ بين العلماءِ.

ونعيدُ ذكرَ عبارتِهِ في الجوابِ الإجماليِّ لنفاستِهَا في بابِ التقعيداتِ، يقولُ: «إِنَّ الْأَمْرَ الْعَامَّ وَالْقَانُونَ الشَّائِعَ هُوَ مَا تَقَدَّمَ؛ فَلَا تَنْقُضُهُ الْأَفْرَادُ الْجُزْئِيَّةُ الْأَقَلِّيَّةُ؛ لِأَنَّ الْكُلِّيَّةَ إِذَا كَانَتْ أَكْثَرِيَّةً فِي الْوَضْعِيَّاتِ انْعَقَدَتْ كُلِّيَّةً، وَاعْتُمِدَتْ فِي الْحُكْمِ بِهَا وَعَلَيْهَا، شَأْنَ الْأُمُورِ الْعَادِيَّةِ الْجَارِيَةِ فِي الْوُجُودِ،

وَلَا شَكَّ أَنَّ مَا اعْتُرِضَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلٌ، يَدُلُّ عَلَيْهِ الِاسْتِقْرَاءُ؛ فَلَيْسَ بِقَادِحٍ فِيمَا تَأَصَّلَ».

ثُمَّ ذكرَ الجوابَ التفصيليَّ، وفيه تَعَامَلَ المصنفُ مع الأدلةِ التي أوردتْ عليه بطريقتينِ:

الأُولَى: أنْ يُسَلِّمَ بخلوِّهَا من المقارنةِ؛ ولكنْ يُوجِدُ لهذا الخلوِّ سببٌ أوجبَ الخروجَ عن مقتضَى القاعدةِ، وذلكَ بأنْ يَخْرُجَ الدليلُ عن كون المرادِ به ترغيبًا أو ترهيبًا أصلًا، كما ذكرَ تعليقًا على قولِ اللهِ -سبحانه: «﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النُّور: ٢٢] قَضِيَّةُ عَيْنٍ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، نَفَّسَ بِهَا مِنْ كَرْبِهِ فِيمَا أَصَابَهُ بِسَبَبِ الْإِفْكِ الْمُتَقَوَّلِ عَلَى بِنْتِهِ عَائِشَةَ؛ فَجَاءَ هَذَا الْكَلَامُ كَالتَّأْنِيسِ لَهُ، وَالْحَضِّ عَلَى إِتْمَامِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَإِدَامَتِهَا، بِالْإِنْفَاقِ عَلَى قَرِيبِهِ الْمُتَّصِفِ بِالْمَسْكَنَةِ وَالْهِجْرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ وَاجِبًا عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَحَبَّ اللهُ لَهُ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ».

الثانيةُ: أن يذكرَ موضعَ المقارنةِ الذي غفلَ عن وجودِهِ المعترضُ.

كقولِهِ: «**وَقَوْلُهُ**: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾ [النِّسَاءِ: ١١٠] **دَاخِلٌ تَحْتَ أَصْلِنَا؛ لِأَنَّهُ جَاءَ بَعْدَ قَوْلِهِ**: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النِّسَاءِ: ١٠٥]، ﴿وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ **إِلَى قَوْلِهِ**: ﴿فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [النِّسَاءِ: ١٠٧-١٠٩]».

(٥) ثمَّ ذكرَ المصنف فصلًا يتعلق بكيفية تطبيق قاعدة الترغيب والترهيب التي ذكرها، وهذه القاعدة يمكن الرجوع فيها إلى كتب السلوك للاستزادة من كلامهم في باب (الرجاء والخوف)، ومتى يقدم أحدهما على الآخر؟

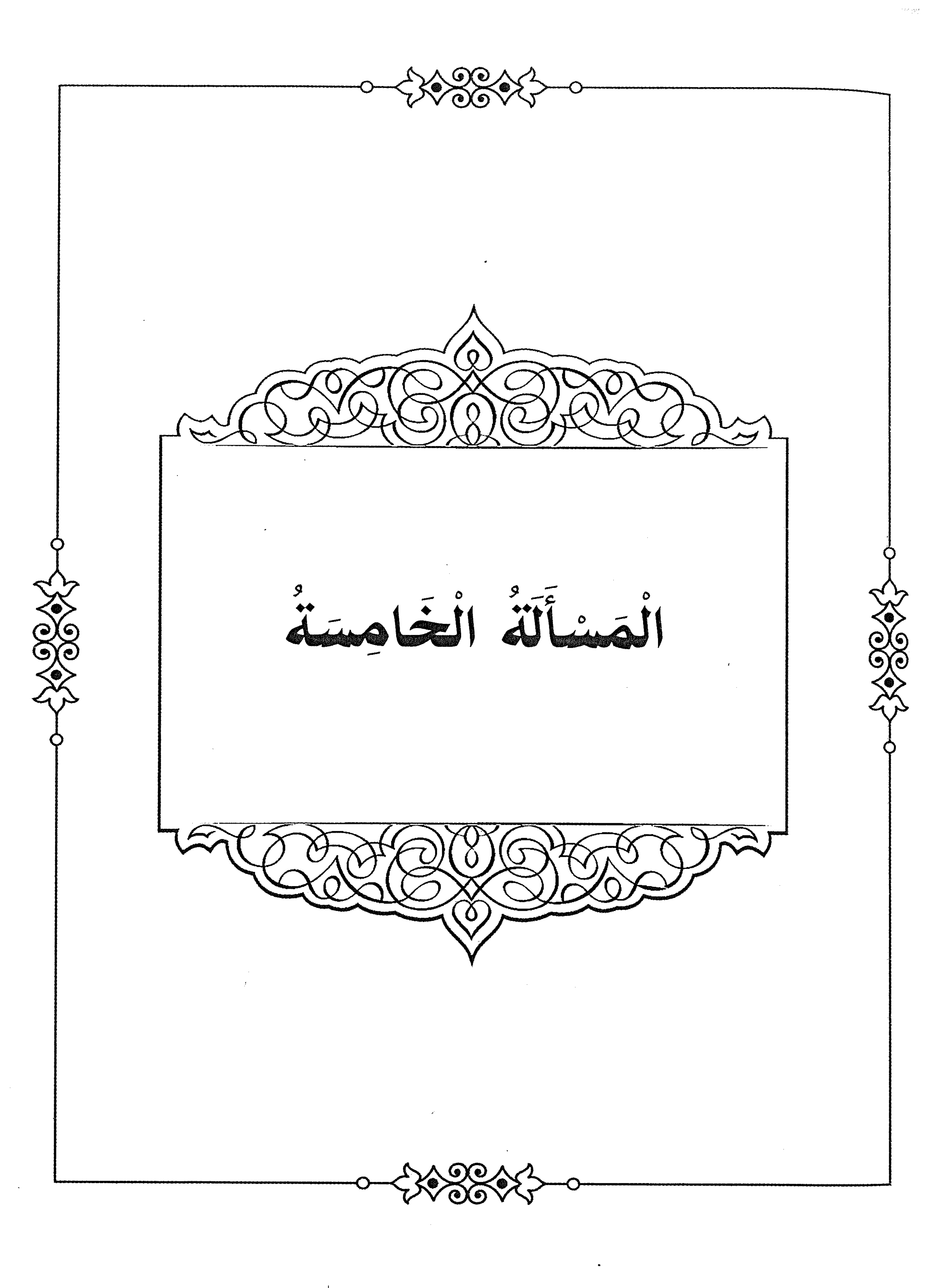
قال ابن كثير: «وقوله تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَـٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْـَٔاخِرَةَ وَيَرْجُواْ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ﴾ [الزمر: ٩].

فالمقصدُ من هذا أنَّ المسألةَ راجعةٌ إلى الأحوالِ: سواءٌ الخاصةُ بالمكلفِ نفسِهِ، أو أحوالِ المخاطبين في السياقاتِ الدعويةِ والوعظيةِ، فيُستفادُ من هذا الدعوةِ إلى اللهِ: هل المقامُ مقامُ ترهيبٍ أو مقامُ ترغيبٍ؟ وهل الأولى في الشخصُ الذي تدعوه أن تُقدِّمَ له مقامَ الترهيبِ؟ أو أنْ تُقدِّمَ له مقامَ الترغيبِ؟ ولا شكَّ أن معرفةَ هذا نوعٌ من الحكمةِ التي يدعو المسلمُ بها ربَّهُ أن يُؤتاها؛ فقد يقعُ منه أن يُوقعَ مقامَ الترغيبِ في غيرِ مكانِه، أو مقامَ الترهيبِ في غيرِ مكانِه في حالِ الدعوةِ إلى اللهِ ﷻ؛ فلا يجني منها شيئًا، أمَّا إذا أوقعهُما في محالِّهِما، فبإذنِ اللهِ قد يحصلُ المطلوبُ، وَيَهْدِي اللهُ على يَدَيْهِ مَنْ يَشَاءُ.

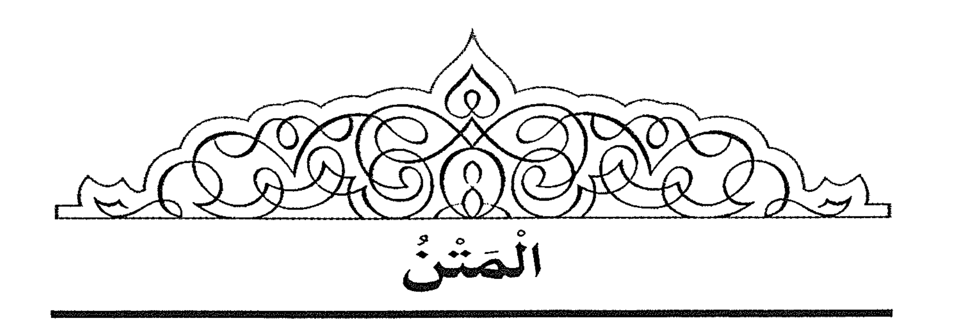
والخلاصة أن الإمامَ -رحمهُ اللهُ تعالَى- أَفَادَنَا فائدةً مهمةً جدًّا، وهي الحرص عَلَى الجانبِ العمليِّ التطبيقيِّ الذي يحتاجُه المسلمُ في حياتِه، **فقالَ**: «فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا مِنْ تَرْتِيبِ الْقُرْآنِ وَمَعَانِي آيَاتِهِ؛ فَعَلَى الْمُكَلَّفِ الْعَمَلُ عَلَى وَفْقِ ذَلِكَ التَّأْدِيبِ..».

هذه فائدةٌ عزيزةٌ جدًّا ومهمةٌ في طريقةِ الاستفادةِ من مثلِ هذا الموضوعِ.





الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ



الْمَتْنُ

تَعْرِيفُ الْقُرْآنِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ أَكْثَرُهُ كُلِّيٌّ[1] لَا جُزْئِيٌّ، وَحَيْثُ جَاءَ جُزْئِيًّا؛ فَمَأْخَذُهُ عَلَى الْكُلِّيَّةِ إِمَّا بِالِاعْتِبَارِ[2]، أَوْ بِمَعْنَى[3] الْأَصْلِ؛ إِلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ، مِثْلَ خَصَائِصِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى بَعْدَ الِاسْتِقْرَاءِ الْمُعْتَبَرِ أَنَّهُ مُحْتَاجٌ[4] إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الْبَيَانِ؛ فَإِنَّ السُّنَّةَ عَلَى كَثْرَتِهَا وَكَثْرَةِ مَسَائِلِهَا إِنَّمَا هِيَ بَيَانٌ لِلْكِتَابِ، كَمَا سَيَأْتِي شَرْحُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ -تَعَالَى- **وَقَدْ قَالَ اللهُ -تَعَالَى**: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النَّحْلِ: ٤٤].

وَفِي الْحَدِيثِ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُهُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللهُ إِلَيَّ؛ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ

---

(١) «معنى الكُلِّيَّةِ هنا أنه لا يختص بشخص دون آخر، ولا بحال دون حال، ولا زمان دون آخر، وأيضا ليس مُفَصَّلًا مُسْتَوْعِبًا لشروطِ وأركانِ وموانعَ ما يُطْلَبُ أو ما يُنْهَى عنه، وهو المُسَمَّى بِالمُجْمَلِ، وإنما حَمَلْنَا الكُلِّيَّةَ على هذين المَعْنَيَيْنِ مَعًا لِتَنْزِيلِ كَلَامِهِ الآتِي عليه، **ألا ترى إلى قوله**: «إلا ما خصه الدليل»، **وإلى قوله**: «ويدل على هذا المعنى أنه محتاج إلى كثير من البيان»، **وقوله**: «وأنت تعلم أن الصلاة و الزكاة.... إلخ»؟».
[«**شرح الموافقات**»/ دارز: (٣/ ٣٦٦)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٠)].

(٢) «أي: باعتبار المآلات، وهو المُسَمَّى بالإحسان».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٦)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٠)].

(٣) «وهو القياس».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٦)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٠)].

(٤) «لمعرفة التفاصيل، والشروط، والموانع، وأركان الماهيات الشرعية و غير ذلك، وهذه الحاجة هي علامة الكلية».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٧)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٠)].

أَكْثَرَهُمْ تابِعًا يَوْمَ القيامة»[١]. وَإِنَّمَا[٢] الَّذِي أُعْطِيَ الْقُرْآنُ، وَأَمَّا السُّنَّةُ فَبَيَانٌ لَهُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَالْقُرْآنُ عَلَى اخْتِصَارِهِ جَامِعٌ، وَلَا يَكُونُ جَامِعًا إِلَّا وَالْمَجْمُوعُ فِيهِ أُمُورٌ كُلِّيَّاتٌ؛ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ تَمَّتْ بِتَمَامِ نُزُولِهِ لِقَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الْآيَةَ [الْمَائِدَة: ٣]. وَأَنْتَ[٣] تَعْلَمُ أَنَّ الصَّلَاةَ، وَالزَّكَاةَ، وَالْجِهَادَ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ لَمْ يَتَبَيَّنْ جَمِيعُ أَحْكَامِهَا فِي الْقُرْآنِ، إِنَّمَا بَيَّنَتْهَا[٤] السُّنَّةُ، وَكَذَلِكَ الْعَادِيَّاتُ مِنَ الأنكحة، والعقود، والقصاص، والحدود وغيرها.

وَأَيْضًا[٥]، فَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى رُجُوعِ الشَّرِيعَةِ إِلَى كُلِّيَّاتِهَا الْمَعْنَوِيَّةِ، وَجَدْنَاهَا

---

(١) أخرجه أحمد: (٨٤٩١، ٩٨٢٨)، والبخاري: (٤٩٨١، وأطرافه معه)، ومسلم: (١٥٢)، والبزار: (٨٤٣٩، ٨٤٤٠ - «البحر الزخار»)، والنسائي في «الكبرى»: (١١٠٦٤)، وأبو عوانة: (٣٢٧)، والبيهقي: (٩/ ٤)، والبغوي في «تفسيره»: (١/ ٣٠٨ - ٣٠٩)؛ من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

(٢) «لأنه المُشْتَمِلُ على ما آمن لِأَجْلِهِ الناس من المعجزة، وليس هذا في السُّنَّةِ، وإذا كان الذي أُعْطَاهُ هو القرآنَ؛ فَلَا يَتَأَتَّى أن يكون جامعًا لحاجة البشر في دِينِهِمْ ودنياهم إلا إذا كان مُشْتَمِلًا على التفاصيل في معاملة الخَلْق والخالق، ولكنه يبقى أن يقال: إنه ورد في الحديث الآخر: «أُعْطِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»؛ فهذا الحصر غَيْرُ مُسَلَّم إلا باعتبارِ الإعجاز الذي في الحديث؛ فلا يَظْهَرُ وَجْهُ الاستدلالِ بالحديث على الكُلِّيَّةِ لتعريفه للأحكام الشرعية».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٦٧)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨١)].

(٣) «مِنْ تَتِمَّةِ الدَّلِيلِ قَبْلَهُ».

[«شرح الموافقات»/ دراز/ : (٣/ ٣٦٧)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨١)].

(٤) «وسيأتي في المسألة الرابعة من السُّنَّةِ بَيَانُ ذلك بِتَفْصِيلٍ».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٦٧)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨١)].

(٥) «استدلالٌ آخرُ على كُلِّيَّةِ تعريفِ الكِتَابِ للأحكامِ الشرعية».

[«شرح الموافقات»/ دراز/ : (٣/ ٣٦٨)، و«الموافقات»، ت/ مشهور (٤/ ١٨٢)].

قَدْ تَضَمَّنَهَا الْقُرْآنُ عَلَى الْكَمَالِ، وَهِيَ[(١)] الضَّرُورِيَّاتُ وَالْحَاجِيَّاتُ وَالتَّحْسِينِيَّاتُ، وَمُكَمِّلُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا، وَهَذَا كُلُّهُ ظَاهِرٌ أَيْضًا[(٢)]؛ فَالْخَارِجُ مِنَ الْأَدِلَّةِ عَنِ الْكِتَابِ هُوَ السُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ وَالْقِيَاسُ، وَجَمِيعُ ذَلِكَ إِنَّمَا نَشَأَ عَنِ الْقُرْآنِ، وَقَدْ عَدَّ النَّاسُ قَوْلَهُ -تَعَالَى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النِّسَاءِ: ١٠٥] مُتَضَمِّنًا لِلْقِيَاسِ، وَقَوْلَهُ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الْحَشْرِ: ٧] مُتَضَمِّنًا لِلسُّنَّةِ، وَقَوْلَهُ: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النِّسَاءِ: ١١٥] مُتَضَمِّنًا لِلْإِجْمَاعِ، وَهَذَا أَهَمُّ مَا يَكُونُ.

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: «لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ...» إِلَخْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُقَالُ لَهَا أُمُّ يعقوب، وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؛ فَأَتَتْهُ فَقَالَتْ: «مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَذَا وَكَذَا؟»، فَذَكَرَتْهُ، **فقال عبد الله**: «وما لي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ[(٣)] رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) انظر بيانه الوافي في المسألة الرابعة من دليل السُّنَّةِ من قوله: «ومنها النظر إلى ما دَلَّ عليه الكتابُ في الجُمْلَةِ...».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٨)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٢)].
قلت: المقصود بالضروريات هي التي لا بُدَّ منها في قيامِ مَصالِحِ الدِّينِ والدُّنْيَا، وهي ما يَحْفَظُ الدِّينَ والنَّفْسَ والعقلَ والنَّسْلَ والمالَ.
والحَاجِيَّةُ: مُفْتَقَرٌ إليها من حَيْثُ التَّوْسِعَةُ وَرَفْعُ الضِّيقِ المُؤَدِّي في الغَالِبِ إِلَى الحَرَجِ وَالمَشَقَّةِ اللَّاحِقَةِ بِفَوْتِ المَطْلُوبِ، وَالأَخْذُ بِمَا يَلِيقُ مِنْ مَحَاسِنِ العَادَاتِ، وَتَجَنُّبُ المُدَنِّسَاتِ التي تَأْنَفُهَا العُقُولُ الرَّاجِحَاتُ.
[انظر: «**الموافقات**»، ت/ مشهور (٢/ ١٨- ٢٢)].

(٢) «لعل الأصل: «وأيضًا؛ فالخارج... إلخ» ليكون دليلا ثالثا على الكُلِّيَّةِ بِالمَعْنَيَيْنِ، وتكون هذه الآيات الثلاث مِنْ أَوْسَعِ كُلِّيَّاتِهِ شُمُولًا، وهو ما يُشِيرُ إليه قَوْلُهُ: «وهذا أَهَمُّ ما يكون»...».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٨)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ١٨٢)].

(٣) «**أي**: في الحديث السابق، وهو لم يرفعه هنا اكتفاءً بقوله: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ»، =

وَهُوَ فِي كِتَابِ اللهِ؟»، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: «لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحَي الْمُصْحَفِ، فَمَا وَجَدْتُهُ!»، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، قَالَ اللهُ، ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الْحَشْرِ: ٧]» الْحَدِيثَ[1]، وَعَبْدُ اللهِ مِنَ الْعَالِمِينَ بِالْقُرْآنِ.

= وقوله: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ إلخ [الحشر: ٧]؛ فالحديثُ دليلٌ تَفْصِيلِيٌّ لِمَسْأَلَتِهَا، وَالآيَةُ دَلِيلُ إِجْمَالٍ».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٦٨)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٣)].

(١) **أخرجه أحمد: (٤١٢٩، ٤٢٣٠، ٤٣٤٣، ٤٤٣٤)، وفي «العلل» ومعرفة الرجال: (٤١٠٦)، والدارمي: (٢٦٨٩)، والبخاري: (٤٨٨٦ - وأطرافه معه)، ومن طريقه البغوي في «تفسيره»: (٨/ ٧٥)، ومسلم: (٢١٢٥)، وأبو داود: (٤١٦٩)، ومن طريقه البيهقي: (٧/ ٣١٢)، وابن ماجه: (١٩٨٩)، والترمذي: (٢٩٨٨)، وقال** عَقِبَهُ: «حسن صحيح». **وعبد الله بن أحمد في «زوائده على المسند»: (٤٣٤٤)، والنسائي: (٥٠٩٩، ٥٢٥٢، ٥٢٥٣)، وفي «الكبرى»: (١١٥١٥)، وابن حبان: (٥٥٠٥)، والدارقطني في «العلل»: (٥/ ١٣٤ - ١٣٥)، والبيهقي: (٧/ ٣١٢)، وفي «الشعب»: (٧٤٢٧)**، من طريق منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة النخعي، عن ابن مسعود، به، وليس في كل المصادر ذكر القصة، **وللمزيد حول ذلك انظر الحديث في: «السنن الكبرى»** للنسائي: **(٨/ ٣٣٧ - ٣٣٩)**، و«**العلل**» للدارقطني: (س: ٧٤٥، ٧٧١)، و«**التتبع**» **له: (٩٦)**.

وله طريق آخر عن ابن مسعود بلفظ آخر أخرجه أحمد: (٣٩٤٥، ومواطن أُخَر)، **والنسائي: (٥٠٩٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»: (١٨٨٥٣)**، وغيرهم، **من طريق مسروق بن الأجدع، أن امرأة جاءت إلى ابن مسعود فقالت**: «أُنْبِئْتُ أنك تنهى عن الواصلة». **قال**: «نعم». **فقالت**: «أشيء تجده في كتاب الله، أم سمعته من رسول الله ﷺ؟» **فقال**: «أجده في كتاب الله، وعن رسول الله». **فقالت**: «والله لقد تصفحت ما بين دفتي المصحف، فما وجدت فيه الذي تقول». **قال**: «فهل وجدت فيه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾؟» **قالت**: «نعم». **قال**: «فإني سمعت رسول الله ﷺ نهى عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة إلا من داء». **قالت المرأة**: «فلعله في بعض نسائك؟» **قال لها**: «ادخلي». فدخلت ثم خرجت، **فقالت**: =

فَصْلٌ

فَعَلَى هَذَا لَا يَنْبَغِي فِي الِاسْتِنْبَاطِ مِنَ الْقُرْآنِ الِاقْتِصَارُ عَلَيْهِ دُونَ النَّظَرِ فِي شَرْحِهِ وَبَيَانِهِ، وَهُوَ السُّنَّةُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ كُلِّيًّا وَفِيهِ أُمُورٌ إِجْمَالِيَّةٌ(١) -كَمَا فِي شَأْنِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَالصَّوْمِ وَنَحْوِهَا- فَلَا مَحِيصَ عَنِ النَّظَرِ فِي بَيَانِهِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ يُنْظَرُ فِي تَفْسِيرِ السَّلَفِ الصَّالِحِ لَهُ إِنْ أَعْوَزَتْهُ السُّنَّةُ؛ فَإِنَّهُمْ أَعْرَفُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَإِلَّا؛ فَمُطْلَقُ(٢) الْفَهْمِ الْعَرَبِيِّ لِمَنْ حَصَّلَهُ يَكْفِي فِيمَا أَعْوَزَ مِنْ ذَلِكَ. وَاللهُ أَعْلَمُ.



= «ما رأيت بأسًا». قال: «ما حفظت إذا وصية العبد الصالح: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ﴾».

(١) «يُتَأَمَّلُ في الفَرْقِ بَيْنَ كَوْنِهِ كُلِّيًّا وَبَيْنَ أَنَّ فِيهِ أُمُورًا كُلِّيَّةً».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٦٩)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٣)].

(٢) «المراد الفهم الناشئ عن الدِّرَايَةِ فيه -كما تقدم آنفا- لا مجرد أيِّ فَهْمٍ عَرَبِيٍّ فقط».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٦٩)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٣)].

الشَـرْحُ

* **ينتظمُ التعليق على كلام المصنف رَحِمَهُ اللهُ في النقاطِ الآتية:**

(١) تكلم المصنفُ أولًا عن كليَّةِ نصوصِ القرآنِ، وهذه المسألةُ لها ارتباطٌ وثيقٌ بأصولِ الفقهِ، كما أنَّ لها اتصالًا بعلومِ القرآنِ بالمعنَى الخاصِّ؛ إلَّا أنَّ ارتباطَها الوثيقَ إنَّما هو بأصولِ الفقهِ.

وما يذكر الشاطبيُّ -رحمه الله تعالى- هنا هو قضيةُ الأحكامِ الشرعيةِ التي في القرآنِ من جهةِ أنَّ أكثرَهَا كليٌّ لا جزئيٌّ، ومعنى الكلية أنها لا تختص بأشخاص، ولا أحوال، ولا أزمنة، ولا تأتي مفصلة مستوعبة للأسباب والشروط والموانع، وهذا حكم أغلبي أكثري ولا شك.

قال: «تَعْرِيفُ الْقُرْآنِ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ أَكْثَرُهُ كُلِّيٌّ لَا جُزْئِيٌّ، وَحَيْثُ جَاءَ جُزْئِيًّا؛ فَمَأْخَذُهُ عَلَى الْكُلِّيَّةِ إِمَّا بِالِاعْتِبَارِ، أَوْ بِمَعْنَى الْأَصْلِ؛ إِلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ».

ومرادُه بالاعتبارِ -كما قالَ الشارحُ الدكتورُ/ عبدُ اللهِ دراز[1] في حاشيتِه على الكتابِ- هو: «اعتبار المآلاتُ».

---

(١) عبد الله بن محمد بن حسنين دراز، ولد سنة (١٨٧٤م) بمحلة دياي من أعمال مركز دسوق في الفرع الغربي للنيل، حَفِظَ القرآنَ وَلَازَمَ دروسَ اللغةِ العربيةِ وعلومِ الشريعةِ، وكان جَدُّهُ حسنين دراز يُلْقِي دروسًا بالمسجد، وكان الشيخ عبد الله دراز أكثر الناس نفعًا بدروس جَدِّهِ، أَكْمَلَ دِرَاسَتَهُ بالأزهر بعد وفاة جده، وَأَخَذَ التفسيرَ عن شيخه محمد عبده، وَأَخَذَ الحديثَ عن الشيخ سليم البشري، وَدَرَسَ أصولَ الفقهِ والمنطقَ والحسابَ والجبرَ وَغَيْرَهَا من العلومِ، ظَهَرَ نُبُوغُهُ في علم الأصولِ، توفي سنة (١٩٣٢م).
[انظر: **«الفتح المبين في طبقات الأصوليين»**: (٣/ ١٧٣)].

أي: أَنَّ مآلَ الجزئيِّ إلى تقريرِ الكليِّ أَوْ تَأْسِيسِهِ، ومثالُهُ: تقريرُ الأدلَّةِ الجزئيَّةِ في تحريمِ القتلِ، وتحريمِ إهلاكِ النفسِ، على كليَّةٍ من الكلياتِ المقاصديَّةِ(١)، وهي: «حفظُ النفسِ».

ومرادُهُ بمعنى الأصلِ كما قال الشارحُ: «القياسُ»، ومثالُهُ: تقريرُ الأدلةِ الجزئيَّةِ في استغفارِ الأنبياءِ وتوبتِهِمْ، ودلالتُهَا على كليَّةٍ عقديةٍ تشريعيةٍ، وهي «افتقارُ الخلقِ جميعًا للهِ».

وقولُه: «إِلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ مِثْلَ خَصَائِصِ النَّبِيِّ ﷺ».

استثنَى الخصائصَ؛ لأنَّ الخصائصَ لا يقاسُ عليها ما يؤدِّي إلى تقريرِ كليٍّ؛ بلْ تظلُّ على خصوصيتِهَا، وأمثلتُهَا مشهورةٌ(٢).

ثُمَّ لمَّا أرادَ أن يحتجَّ على هذه الكليةِ؛ احتجَّ بأنَّهُ لولَا هذه الكليةُ والنزوعُ

---

(١) يقصد الشارح من قوله: «الكُلِّيَّاتُ المَقَاصِدِيَّةُ» أي: الكُلِّيَّاتِ الخَمْسَ لِمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وهي:
الدِّينُ: هو مجموع العقائد والعبادات والأحكام التي شَرَعَهَا الله ﷻ لتنظيم علاقة الناس بربهم وعلاقات بعضهم ببعض.
النَّفْسُ: وقد شَرَعَ الإسلامُ الزواجَ والتناسُلَ مِنْ أَجْلِ إِيجَادِهَا وَمِنْ أَجْلِ بَقَاءِ النَّوْعِ على الوَجْهِ الأَكْمَلِ، كما أَوْجَبَ لِحِمَايَتِهَا تَنَاوُلَ ما يُقِيمُهَا مِنْ ضَرُورِيِّ الطعامِ والشرابِ واللباسِ والسكنِ، وَأَوْجَبَ دَفْعَ الضَّرَرِ عنها؛ فَفَرَضَ القَصَاصَ وَالدِّيَةَ، وَحَرَّمَ كُلَّ مَا يُلْقِي بِهَا إلى التَّهْلُكَةِ.
العَقْلُ: وأوجَبَ الحفاظَ على العقل؛ فَحَرَّمَ كلَّ مُسْكِرٍ وعاقب من يتناوله.
النَّسْلُ: وأوجبَ حِفْظَ العِرْضِ؛ بِتَحْرِيمِهِ لِلزِّنَا وَالمُعَاقَبَةِ عَلَيْهِ، وَفَرْضِ حَدِّ القَذْفِ.
المَالُ: وأَوْجَبَ للحفاظِ على المال السَّعْيَ في طَلَبِ الرزقِ، وأباح المعاملات والمبادلات والتجارةَ، وللحفاظ عليه حَرَّمَ السرقةَ والغِشَّ والخيانةَ وأكلَ أموالِ الناسِ بالباطلِ، وَعَاقَبَ على ذلك.
(٢) كتحريم الصدقة عليه ﷺ وعلى آل بيته، وزواجه أكثر من الأربعة، وغير ذلك.

إلى جمعِ المعانِي الكبيرةِ في النصوصِ القليلةِ؛ لَمَا احتاجَ القرآنُ إلى البيانِ النبويِّ للتفصيلاتِ المندرجاتِ تحت الكلياتِ.

(٢) انتقل بهذا للحديث عن احتياجِ القرآنِ إلى البيانِ بالسنةِ، وما ذكرَه الإمامُ الشاطبيُّ بعد ذلك يُشيرُ إلى هذا المعنَى؛ لأنَّ قولَه ﷻ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ يدلُّ على حاجةِ الكتابِ للسنةِ؛ وهذا معنى ما وردَ عن الإمامِ الشافعيِّ (ت: ٢٠٤هـ)[1] حيث قال: «**وسنَّةُ رسولِ اللهِ مُبيِّنَةٌ عَنِ اللهِ معنَى ما أرادَ**»[2].

وكانَ **الإمامُ أحمدُ يكرَهُ أن يُقالَ: السُّنةُ تقضِي على الكتابِ، وقالَ: «مَا أجسُرُ على هذَا؛ أنْ أقولَ: إنَّ السُّنةَ قاضيةٌ على الكتابِ! إنَّ السُّنةَ تفسرُ الكتابَ وتبينُه**»[3]، فكأنَّ الكتابَ صارَ أصلًا، والنبيُّ ﷺ شارحٌ لهذَا الكتابِ ومبينٌ له، وكونُ السُّنةِ شارحةً للكتابِ، وكونُ النبيِّ ﷺ أيضًا مُبينًا للكتابِ؛ ليسَ من مواردِ الخلافِ بين علماءِ المسلمينَ، **لكنَّ النظرَ هنا في**: هَلِ اشْتملَ القرآنُ على جميعِ الأحكامِ، والسُّنةُ مبينةٌ للنصوصِ لا تزيدُ عليها؟ أم تستقلُّ السُّنةُ ببيانِ بعضِها؟

---

(١) هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، القرشي، الهاشمي، المطلبي، ولد في غزة بفلسطين عام (١٥٠هـ)، يلتقي نسبه مع النبي ﷺ في جده عبد مناف، وهو مؤسس المذهب الشافعي، وأول من دَوَّن في علم الأصول كَعِلْمٍ مستقل له أُسُسُهُ وقواعده، رحل إلى اليمن فَوَلِيَ عَامِلًا فيها، ثم ارتحل إلى بغداد، وبها أَسَّسَ مذهبَهُ القديمَ، وَالْتَقَى به الإمام أحمدُ فَأَخَذَ عنه الفقهَ والأصولَ، ثم اسْتَقَرَّ الأمرُ به في آخر حياته بمصر، فَأَنْشَأَ مَذْهَبَهُ الجديدَ، وتُوفي بها سنة (٢٠٤هـ).

[انظر: «**الحلية**»: (٩/ ٦٣)، و«**السير**»: (١٠/ ٥)، و«**البداية والنهاية**»: (١٠/ ٢٥١)].

(٢) «**الرسالة**»، (ص٧٣).

(٣) انظر: [«**جامع بيان العلم وفضله**»: (٢/ ١٩١، ١٩٢)، و«**الفقيه والمتفقه**»: (١/ ٧٣)].

قال ابنُ القيمِ[(١)] -بعد أن ذكرَ أقسامَ السنةِ مع القرآنِ-: «فما كانَ منها زائدًا على القرآنِ فهو تشريعٌ مبتدأٌ من النبيِّ ﷺ تجبُ طاعتُهُ فيه، ولا تحلُّ معصيتُهُ.

وليسَ هذا تقديمًا لها على كتابِ اللهِ؛ بل امتثالٌ لِمَا أمرَ اللهُ به من طاعةِ رسولِهِ، ولو كان رسولُ اللهِ ﷺ لا يُطاعُ في هذا القسمِ لم يكنْ لطاعتِهِ معنًى، وسقطتْ طاعتُهُ المختصَّةُ به، وإنه إذا لم تجبْ طاعتُه إلا فيما وافقَ القرآنَ لا فيما زادَ عليه لم يكنْ له طاعةٌ خاصَّةٌ تختصُّ به، **وقد قالَ اللهُ -تعالى**: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ [النساء: ٨٠].

وكيف يمكنُ لأحدٍ من أهلِ العلمِ ألَّا يقبلَ حديثًا زائدًا على كتابِ اللهِ، فلا يقبلُ حديثَ تحريمِ المرأةِ على عمَّتِها، ولا على خالِتَها، ولا حديثَ التحريمِ بالرضاعةِ لكلِّ ما يحرمُ من النسبِ[(٢)]»[(٣)].

وهذه هي الفكرة نفسها التي طرحَهَا المصنِّفُ في كتابِهِ، ولو تُتبعت في كتابِ «الموافقات»، لأمكنَ جمعُ أطرافِ هذا الموضوعِ، فقد أشارَ إليها في عددٍ من المواطنِ في كتابهِ هذا[(٤)].

---

(١) أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز بن مكي، زيد الدين، الزُّرعي، ثم الدمشقي، الحنبلي، الشهير بابن قيم الجوزية، ولد سنة (٦٩١هـ).
قال ابن رجب رحمه الله: «وكان -رحمه الله تعالى- ذا عبادة، وتهجد، وطول صلاة إلى الغاية القصوى، وَتَأَلُّهٍ، وَلَهْجٍ بِالذِّكْرِ، وَشَغَفٍ بالمحبة..».
وقال ابن كثير رحمه الله: «لا أعرف في هذا العالم في زماننا أكثر عبادة منه». **كان من أبرز شيوخه**: «ابن تيمية، ووالده قيم الجوزية»، تُوفي سنة (٧٥١هـ).
[انظر: «**ذيل طبقات الحنابلة**»: (٢/ ٤٤٧) لابن رجب، «**ذيل العبر**»: (٥/ ٢٨٢) للذهبي، «**المقصد الأرشد**»: (٢/ ٣٨٤) لابن مفلح، «**الدر المنضد**» للعليمي (٢/ ٥٢١)].
(٢) **أخرجه البخاري**: (٢٦٤٥)، ومسلم: (١٤٤٧).
(٣) انظر: [«**إعلام الموقعين**»: (٢/ ٣٠٧، ٣٠٨)].
(٤) وانظر «**وجوه تفسير القرآن بالسنة**»، وأمثلة لهذه الوجوه في: [«**مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير**»؛ لمساعد الطيار: (ص/ ١٣٨ - ١٥١)].

(٣) وقد أشارَ أيضًا إلى صنيعِ العلماءِ الذين قصدُوا أن يذكرُوا لمسائلِ الفقهِ، أو أصولِ مسائلِ الفقهِ أدلةً من الكتابِ[١] بناءً على قولِهِ ﷻ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ على أنَّ المرادَ بالكتابِ -وهو أحدُ وجوهِ التأويلِ- هنا القرآنُ، فإذَا أخذنَا في هذا النظرِ، وقلنَا: إنَّ قولَهُ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ المرادُ به القرآنُ، فمعنى هذا أنَّ المرادَ هنا هو الكلياتُ وليس الجزئياتِ، بمعنى أنَّهُ لا يُوجدُ أصلٌ في الدينِ إلَّا والكتابُ قد أشارَ إليه، إما نصًّا، وإما إشارةً.

ولو رجعْنَا إلى بعضِ المفسرين لوجدْنَا أنَّ الإمامَ القرطبيَّ (ت: ٦٧١هـ)[٢] -رحمه الله تعالى- قد عمدَ إلى شيءٍ من هذا، وهو أنه حرصَ على أن يذكرَ ما يدلُّ على أبوابِ الفقهِ من القرآنِ[٣]، ولهذا أورد ما يتعلق بباب «السُّكنَى» في الفقهِ عند قولِهِ ﷻ: ﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ

---

(١) من أمثلة ذلك تفسير «نكت القرآن» للإمام الكرجي القصاب، والمنشور بدار ابن عفان، وكتاب نجم الدين الطوفي «**الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية**»، وذكر فيه استنباطات من القرآن على مسائل الأَصْلَيْنِ «**أصول الدين وأصول الفقه**»، **وقد نشرته مؤسسة قرطبة**.

(٢) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي، فقيه، مفسر، عالم باللغة، وُلد في مدينة قرطبة سنة (٦٠٠هـ)، وقد رحل بعد سقوطها إلى الإسكندرية، ثم إلى صعيد مصر حيث استقر فيه، كان القرطبي عالمًا كبيرًا، منقطعًا إلى العلم، منصرفًا عن الدنيا، من أبرز مصنفاته تفسيره الكبير +الجامع لأحكام القرآن الكريم؛، وهو تفسير كامل، عُني فيه بالمسائل الفقهية إلى جانب العلوم الأخرى، تُوفي القرطبي سنة (٦٧١هـ)، ودفن في صعيد مصر.
[انظر: «**شذرات الذهب**»: (٥/ ٣٣٤)، و«**الأعلام**»: (٥/ ٣٢٢)].

(٣) وهذا هو السبب في تسميته لتفسيره بـ«**الجامع لأحكام القرآن**».

أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾(١)، و«اللُّقَطَةُ» ذكرَها في آيةٍ أخرَى عند قولِه -سبحانه: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ﴾(٢)، وكل هذا من بابِ أنَّه أرادَ أنْ ينبِّهَ على أنَّ القرآنَ يدلُّ: إمَّا دلالةً صريحةً، وإمَّا إشارةً إلى مسائلِ الفروعِ، وإنْ كانَ هذا ليسَ لازمًا، كما أن الإمامَ في موطنٍ آخرَ انتقدَ هذا الصنيعَ، إلَّا أن مقصدَ هذه الفكرةِ كان موجودًا عند بعضِ علماءِ المسلمينَ، واجتهدُوا أن يطبقُوها من خلالِ كتبِهم.

(٤) **ثم ذكر بعد ذلك قضيةً ثالثةً هي: دلالةُ النصوصِ القرآنيةِ الكليةِ بطريقِ الاستنباطِ على حجيةِ الأدلةِ الكليةِ:**

وهي خاصةٌ أيضًا بتعريفِ القرآنِ بالأحكامِ تعريفًا كُليًّا.

قال: «فَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى رُجُوعِ الشَّرِيعَةِ إِلَى كُلِّيَّاتِهَا الْمَعْنَوِيَّةِ، وَجَدْنَاهَا قَدْ تَضَمَّنَهَا الْقُرْآنُ عَلَى الْكَمَالِ، وَهِيَ الضَّرُورِيَّاتُ وَالْحَاجِيَّاتُ وَالتَّحْسِينِيَّاتُ، وَمُكَمِّلُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا، وَهَذَا كُلُّهُ ظَاهِرٌ أَيْضًا».

ثُمَّ ذكر الاستدلال على حجية الأدلة الكلية بنفس الطريقة، **فالذي يدل على القياس والاجتهاد -مثلًا- هو قوله:** ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾، **في قوله:** ﴿أَرَىٰكَ﴾.

وقولُه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾، هذا يدلُّ على حجيَّةِ السُّنةِ.

وقولُه: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ هذا يدلُّ على حجيةِ الإجماعِ.

---

(١) ذكر القرطبي في تفسير هذه الآية ثلاث عشرة مسألة.
انظر: [«**الجامع لأحكام القرآن**»: (١/ ٢٩٨)].

(٢) **قلت**: إنما ذكر القرطبي أحكام اللقطة في تفسيره لسورة يوسف: (٩/ ١٣٤)، وعند آية: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ﴾، **قال القرطبي**: وقد مضى بيان ذلك من الأحكام في سورة «**يوسف**».
[انظر: «**تفسير القرطبي**»: (١٣/ ٢٥٢)].

(٥) وهنا يحسنُ التنبهُ إلى أنَّ الاستدلالَ ببعضِ هذه الآياتِ يكونُ -أحيانًا- من بابِ اللطائفِ والمُلحِ، وليس من بابِ متينِ العلمِ، بمعنَى أنَّه: لا يحسنُ الاعتراضُ عليه من الوجهةِ العلميةِ المُدققةِ؛ لأنَّهُ قد يكونُ على تحريرِ دلالةِ بعضِ هذه الأدلةِ وَدِقَّتِهَا اعتراضٌ وإشكالٌ.

لكن نقولُ: هذا الاستدلالُ من بابِ المُلحِ، ولا يدَّعِي العالِمُ أنَّ الدَّليلَ سيقَ نصًّا للدلالةِ على المدلولِ الذي يستنبطُهُ، وبابُ المُلحِ أوسعُ من بابِ متينِ العلمِ، فلو اعترضَ معترضٌ على سلامةِ هذا الاستنباطِ، فنقولُ: ليسَ الدليلُ على أنَّ هذه الجزئية المُحتج عليها من الأصولِ هو هذا الدليلَ فقط، فأدلةُ كونِ القياسِ مُعتبرًا في الشريعةِ ليستْ منحصرةً في هذا الدليلِ فقط، وأدلةُ كونِ الإجماعِ مُعتبرًا في الشريعةِ ليست منحصرةً في هذا الدليلِ فقط، فما دامَ هذا ليس هو الدليلَ وحده؛ فالاستدلالُ بمثلِ هذه الأدلةِ التي قد يضعِّفها بعضُ العلماءِ وهو استدلالٌ بها من جهةِ الاستئناسِ والتعضيدِ؛ لا التأسيسِ، واستنباطُ هذا المعنَى من هذه الآياتِ من بابِ اللطائفِ والمُلحِ، فإنْ لم تصحَّ في ذاتِهَا من الجهةِ العلميَّةِ الاستدلالية، فلا يعنِي هذا سقوطَ الأصلِ الذي هو كونُ الإجماعِ حجةً معتبرةً، وبَيِّنٌ جدًّا أنَّ العلماءَ حينما يتكلمون عن مسألةٍ من المسائلِ، فإنَّهُم يحشدونَ لها الأدلةَ، فيذكرون الأدلةَ القويةَ، وأحيانًا يضيفون الأدلةَ الضعيفةَ، والأدلةَ التي يُستأنسُ بها، فيذكرونَها جملةً، فنقضُ أحدِ هذه الأدلةِ -خصوصًا الأدلةَ التي هي من بابِ اللطائفِ وغيرِها- لا يدلُّ على نقضِ أصلِ المسألةِ، والقاعدةُ: «**أنَّ بطلانَ الدليلِ المعينِ لا يلزمُ منهُ بطلانُ المدلولِ؛ لإمكانِ ثبوتِ المدلولِ بأدلةٍ أخرَى**».

وهذه قضيةٌ يحسُنُ بطالبِ العلمِ التنبُّهُ لها؛ لأنَّنا قد نجد من بعضِ العلماءِ

-ويعدُّهَا بعض المتعلمين من الغرائبِ- استدلَالَهُم بحجج لا يُتَصَوَّرُ قيامُ الحجةِ بها.

على سبيلِ المثالِ: ما جاءَ ضمنَ بعضِ كتبِ العقائدِ من أَنَّهُم يُورِدُونَ بعضَ الرُّؤَى في فلانٍ أو في فلانٍ[1]، فإذا جئنا للمُحاققةِ، وأنَّه هل يُحتجُّ بالرُّؤَى في مثل هذه المسائلِ؟!

نقولُ: لا. فذكرُهُمْ للرُّؤَى في بابِ الاحتجاجِ على بعضِ العقائِدِ، أو بعضِ أصحابِ العقائِدِ؛ لا يكونُ استدلالًا أصيلًا، وإنما هم يذكرونَهُ بعد الاستدلالِ، وليس من صلبِ الاستدلالِ، **أي**: أَنَّهُ مُجردُ مُكمِّلٍ، مثل ما يُرْوَى أنَّ عمرَو بنَ عبيدٍ (ت: **١٤٣هـ**)[2] -عفا الله عنه- رُئِيَ في المنام وهو يحكُّ كلمةً من المُصحفِ، أو رآهُ آخرُ وهو يُصلِّي والكعبةُ خلفَهُ، أو أمثلةٌ من هذه[3]، وهي كلُّها أمثلةٌ تُشيرُ إلى ابتداعِهِمْ، فنحنُ عندما نُريدُ أن نُثبتَ ابتداعَ

---

(١) وقد أكثر ابن القيم رحمه الله في كتابه الروح؛ من الاستدلال بالرؤى؛ استئناسًا للأحاديث والآثار التي يوردها في المسألة.

(٢) عمرو بن عبيد، الزاهد، العابد، القَدَرِيُّ، كبيرُ المعتزلةِ وَأَوَّلُهُمْ، أبو عثمان البصري، روى عن: أبي العالية، وأبي قلابة، والحسن البصري، وعنه: الحمادان، وعبد الوارث، وابن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، ثم تركه القطان.
وقال النسائي: ليس بثقة.
وقال حفص بن غياث: ما لقيت أزهد منه، وانتحل ما انتحل.
وقال ابن المبارك: دعا إلى القدر فتركوه.
توفي سنة (١٤٤هـ)، **يقول الخطيب**: «مات بطريق مكة سنة ثلاث»، **وقيل**: سنة أربع وأربعين ومائة.
[انظر: «**تاريخ بغداد**»: (١٢/ ١٦٢)، و«**سير الأعلام**»: (٦/ ١٠٤)، و«**البداية والنهاية**»: (١٠/ ٧٣)].

(٣) انظرها في: «**الإبانة**»؛ لابن بطة: (٢/ ٣٠٣ - ٣٠٤).

عمرِو بنِ عبيدٍ، وأنَّه كان مُعتزليًّا؛ هل نعتمدُ في هذا على هذه الرُّؤَى التي ساقُوها أدلةً؟! أَمْ أَنَّ عندنَا -أصلًا- أَدِلَّةً مُستقلةً؟!

نقولُ: لا؛ فهناك أدلَّةٌ مُستقلةٌ.

فاللالكائيُّ (ت: ٤١٨هـ)[1]، أو ابنُ بطَّةَ (ت: ٣٨٧هـ)[2] -مثلًا- ربما ذكرُوا بعضَ هذه الرُّؤى من باب المكملاتِ؛ بحيثُ إنه لو سقطتْ هذه الرُّؤَى أو لم تُعرفْ؛ فإنَّها لا تُؤثرُ في سلامةِ القولِ الذي يقرِّرُهُ؛ لِتَضَافُرِ بقيةِ الحججِ على المسألةِ.

فذِكرُ هذه الرُّؤى والمناماتِ في الأخيرِ ليستْ من بابِ الاستدلالِ المحضِ؛ وإنَّما هي مما يُحشدُ حالَ ذكرِ الأدلةِ.

---

(١) الإمام الحافظ المجود المفتي أبو القاسم، هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري، الرازي، الشافعي، اللالكائي، وعرف باللالكائي نسبة إلى بيع اللوالك التي تُلْبَسُ في الأَرْجُلِ، وهو من بلاد طبرستان، ونزل الري فكان رازيًّا لذلك، ونزل بغداد، سمع من عيسى بن علي الوزير، وعلي بن محمد القصار، والعلاء بن محمد، وعدة، وروى عنه أبو بكر الخطيب، وابنه محمد، ومكي الكرجي، وغيرهم.
قال ابن نقطة: «كان ثقة فاهمًا حافظًا».
وقال الخطيب: «كان يفهم ويحفظ، وَصَنَّفَ كتابًا في السنة». تُوفي سنة (٤١٨هـ).
[انظر: «**تاريخ بغداد**»: (١٤/ ٧٠)، و«**طبقات الحفاظ**»: (٤٢٠)، و«**سير الأعلام**»: (١٧/ ٤١٩)].

(٢) الإمام القدوة، العابد، المحدث، شيخ العراق، أبو عبد الله، عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري، الحنبلي، ابن بطة، ولد سنة (٣٠٤هـ)، روى عن أبي القاسم البغوي، وابن صاعد، وأبي ذر بن الباغندي، وغيرهم.
وحدث عنه: أبو الفتح ابن أبي الفوارس، وأبو نعيم الأصبهاني، وغيرهم.
قال الخطيب: كان أَمَّارًا بالمعروف، لَمْ يَبْلُغْهُ خَبَرُ مُنْكَرٍ إِلَّا غَيَّرَهُ، وكان رحمه الله عابدًا، لم يُرَ مُفْطِرًا إلا في عِيدٍ، توفي سنة (٣٨٧هـ).
[انظر: «**تاريخ بغداد**»: (١٠/ ٣٧١)، و«**سير الأعلام**»: (١٦/ ٥٢٩)، و«**البداية والنهاية**»: (١١/ ٣٢١)].

هذه القضيةُ يحسنُ بطالبِ العلمِ أنْ ينتبهَ لها ، وأن هذا المنهج عند العلماءِ المحررينَ المعتبرينَ؛ خلافَ بعضِ الفرقِ - يعتبرونَ الرُّؤى أصلًا يعتمدونَ عليه؛ الذين يُقننونَ به، ويُلزمون به[١]، فهناك فرقٌ بين هذين المنهجين.

وإنما أردتُ أن أشيرَ إلى هذه المسألةِ؛ لأنَّها مسألةٌ علميةٌ مهمةٌ جدًّا، فربما يقرأُ المتعلم في كتبِ أهلِ العلمِ، وهو لا يعرفُ تصنيفَ الأدلةِ عندَهُم، وما هي الأشياءُ المقدَّمَةُ عندَهُم، فيستغربُ -وطبيعيٌ أنْ يستغربَ- هذا لمسلك فيقع بين حالين: إما أنْ يستنكرَ، وإمَّا أنْ يعترضَ اعتراضًا شديدًا، ويتهمَ هؤلاءِ بالخللِ العلميِّ، أو الخلطِ الاستدلاليِّ؛ والوقوع في أحد هذين ليسَ حسنًا، وقد ذكرتُ هذا لكي تُفهمَ مناهجُ العلماءِ وطريقتُهُم في التأليفِ؛ فقد يمرُّ على القارئِ في بعضِ كتبِ العلماءِ ذكرُ العالِمِ للأدلةِ القويةِ، ثُمَّ بعد ذلك يذكرُ الأدلةَ الضعيفةَ، **فيقولُ: لِمَاذا يذكرُ الأدلةَ الضعيفةَ؟ أليسَ في الأدلةِ القويةِ غُنْيةٌ؟!**

نقولُ: الأصل أن في الأدلة القوية غنيةٌ لكنْ هذه إِحْدَى الطرائقِ عندهم، أمَّا أنتَ إذا أردتَ أنْ تُحرِّرَ مسألةً وتركتَ هذه الحججَ الاستئناسيةَ؛ فلا يلومُكَ أحدٌ.

---

(١) **قال الشاطبي في: [«الاعتصام»: (١/ ٣٣١)]:** «وَأَضْعَفُ هَؤُلَاءِ احْتِجَاجًا قَوْمٌ اسْتَنَدُوا فِي أَخْذِ الْأَعْمَالِ إِلَى الْمَنَامَاتِ، وَأَقْبَلُوا وَأَعْرَضُوا بِسَبَبِهَا: فَيَقُولُونَ: رَأَيْنَا فُلَانًا الرَّجُلَ الصَّالِحَ، فَقَالَ لَنَا: اتْرُكُوا كَذَا، واعْمَلُوا كَذَا. ويَتَّفِقُ هَذَا كَثِيرًا لِلْمُتَرَسِّمِينَ بِرَسْمِ التَّصَوُّفِ، ورُبَّمَا قَالَ بَعْضُهُمْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ لِي كَذَا، وأَمَرَنِي بِكَذَا. فَيَعْمَلُ بِهَا وَيَتْرُكُ بِهَا؛ مُعْرِضًا عَنِ الْحُدُودِ الْمَوْضُوعَةِ فِي الشَّرِيعَةِ، وهُوَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الرُّؤْيَا مِنْ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يُحْكَمُ بِهَا شَرْعًا عَلَى حَالٍ؛ إِلَّا أَنْ تُعْرَضَ عَلَى مَا فِي أَيْدِينَا مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، فَإِنْ سَوَّغَتْهَا عُمِلَ بِمُقْتَضَاهَا، وإِلَّا وَجَبَ تَرْكُهَا وَالْإِعْرَاضُ عَنْهَا، وإِنَّمَا فَائِدَتُهَا الْبِشَارَةُ أَوِ النِّذَارَةُ خَاصَّةً، وأَمَّا اسْتِفَادَةُ الْأَحْكَامِ؛ فَلَا».

(٦) ومما ذكرَه الإمامُ من استنباطاتِ بعضِ العلماءِ في أدلة حجية هذه الأدلَّةِ الكليةِ، والتي هي معروفةٌ ومشهورةٌ في أصولِ الفقهِ، = **حديثَ ابنِ مسعودٍ، في قوله**: «لَعَنَ اللهُ الواشماتِ والمستوشماتِ»، ذكرَ عن المرأةِ التي كانتْ تقرأُ القرآنَ[١]، أنها استنكرتْ عليه هذا، وقالتْ: إنَّ هذا لا يُوجدُ في كتابِ اللهِ، فمِنْ أينَ أتيتَ بهذا؟ فأخبرَهَا بطريقةِ تركيب الأدلة أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قد لعنَ الواشمةَ والمستوشمةَ، **وأَنَّ اللهَ في كتابِهِ يقولُ**: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾، فكأنَّ لعنَ الرسولِ ﷺ الواشمةَ والمستوشمةَ؛ كأنَّهُ في كتابِ اللهِ من قولِه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾، فهذا -لا شكَّ- من لطيفِ علمِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضي الله عنه، ولهذا قالَ عنه ﷺ: «**خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنَ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ -فَبَدَأَ بِهِ- . .**»[٢].

قال: «عَلَى هَذَا لَا يَنْبَغِي فِي الِاسْتِنْبَاطِ مِنَ الْقُرْآنِ الِاقْتِصَارُ عَلَيْهِ دُونَ النَّظَرِ فِي شَرْحِهِ وَبَيَانِهِ، وَهُوَ السُّنَّةُ».

(٧) وهذا له علاقةٌ بما يُسمَّى اليومَ بـ«التفسيرِ الموضوعيِّ»، وما قدْ يدخلُهُ من الخللِ، من جهةِ أنَّ الاقتصارَ على القرآنِ فقط في استنباطِ بعضِ الأمورِ دونَ الاعتمادِ على السنةِ، أو دونَ الاعتمادِ على فهمِ السلفِ الصالحِ، أو دونَ

---

(١) ونحنُ لا نعلمُ هل سألتْهُ وهو في الكوفةِ زمن عمرَ بنِ الخطابِ، أم سألتْهُ وهو في زمنِ عثمانَ بنِ عفانَ؟
فنستطيعُ أنْ نجزمَ أنَّهَا سألتْهُ قبل سنةِ خمسٍ وثلاثينَ؛ لأنها سنة وفاة عبدالله بن مسعود، والذي نستفيدُهُ من تحرير هذا هو فائدةٌ مهمةٌ جدًّا يجبُ أن ننتبهَ لها، وهي تتعلّقُ بقضيةِ حفظ القرآنِ، وقراءةِ القرآنِ من الصحف، فهذه المرأةُ كانتْ من بني أسدٍ، وكانتْ تقرأُ القرآنَ، ومعنَى هذا أنَّهَا قد حفظتْهُ، ولهذا لَمَّا بلغَهَا أنَّ ابنَ مسعودٍ يقولُ: «لَعَنَ اللهُ الواشمةَ والمستوشمةَ»، وأنه جعلَهَا من كتابِ اللهِ.

(٢) أخرجه البخاري: (٣٧٦٠)، ومسلم: (٢٤٦٤).

الاعتمادِ على فهم اللسانِ العربيِّ؛ فإنَّهُ لا شكَّ يُورثُ قُصورًا في الاستنباطِ.

* **وقد يقولُ قائلٌ**: ما علاقةُ قضيةِ «التفسيرِ الموضوعيِّ» بهذا الوجهِ من الخللِ؟!

* **الجوابُ**: أنَّهُ إذا كان في التفسيرِ الموضوعيِّ اقتصارٌ على القرآنِ فقط في أمورٍ لها مكملاتٌ، ولها نصوصٌ شارحةٌ مبينةٌ في السنةِ، أو في كلامِ السلفِ، أو في اللسانِ العربيِّ، ولم يطَّلِعْ عليها الباحثُ في التفسيرِ الموضوعيِّ؛ فبهذا يكونُ في بحثِهِ تقصيرٌ، **ولهذا نقولُ**: إنَّ الأولَى أنْ يُتَمِّمَ النظرَ في هذه المصادرِ.

فعندنا الآن المصدرُ الأولُ: «الكتابُ» الذي اعتمدَهُ، **ثُم المصدرُ الثاني الذي ذكرَه**: وهو «السُّنَّةُ»، ثُم «تفسيرُ السلفِ الصالِحِ»، ثُم «اللغةُ»[١].

وكلامُ المصنفِ هذا يُمكنُ أنْ يكونَ مشابهًا لما طرَحَهُ شيخُ الإسلامِ فيما يتعلقُ بأحسنِ طُرقِ التفسيرِ، لكنَّ شيخَ الإسلامِ في «مقدِّمَةِ أصولِ التفسيرِ» كان يؤصِّل لأحسنِ طرقِ التفسيرِ[٢]، **فإنْ قالَ قائلٌ**: «فما أحسنُ طرقِ التفسيرِ؟»؛ **فنذكرُ له على الترتيبِ**: «القرآنَ، ثُم السُّنةَ، ثُم أقوالَ الصحابَةِ، ثُمَّ أقوالَ التابعينَ»، وأشارَ إشارةً سريعةً إلى ما يتعلقُ بقضيةِ اللغة في آخرِ كلامِهِ عن التابعينَ في أنَّ اللغةَ مرجحٌ بين أقوالِ التابعينَ؛ لكنَّ كلامَ الشاطبيِّ هنا عن الاستنباطِ، والاستنباطُ غيرُ التفسيرِ؛ والنتيجة في ذلك أن هناك نوعًا من التقاربِ في قضيةِ المصادرِ التي ذكرها شيخُ الإسلامِ، والتي ذكرها الإمامُ الشاطبيُّ.

---

(١) انظر تفصيلًا لذلك المعنى في: «**مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير**» لمساعد الطيار، (ص٢٤٣).

(٢) **انظرها بشرح مساعد الطيار**، (ص٢٦٩، ٢٩٣) نشر دار ابن الجوزي.

(٨) ثم انتقل المصنفُ إلى الكلام عن تفسيرِ السلفِ وأهميتِهِ.

فقال: «وبعد ذلك ينظر في تفسير السلف الصالح له إن أَعْوَزَتْهُ السُّنَّة» أي: إنَّ الناظرَ في التفسيرِ إنْ لم يستطعْ أن يجدَ في السُّنَّةِ ما يدلُّ على مَا يُرِيدُهُ من بيان النص القرآني؛ فإنَّهُ حينئذٍ يرجع إلى فهمِ السلفِ الصالحِ. **وعلَّل ذلك، فقالَ**: «فَإِنَّهُمْ أَعْرَفُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِمْ».

وهذه القضية مهمة جدًّا، ويحسنُ بطالبِ العلمِ أنْ يتربَّى عليها، وهي: أنَّ المسلمَ يحسنُ به إذا رأَى شيئًا استشكَلَهُ في المأثورِ عن السلفِ؛ أَلَّا يستعجلَ في رفضِهِ، وأنْ يتَّهِمَ نظرَهُ أمامَ نظرِهِم؛ لأنَّ هذا هو معنى كلامِهِ -رحمه اللهُ تعالى- وكذلك أشارَ إليهَا ابنُ فارسٍ (ت: ٣٩٥هـ)[١] في كتاب «الصاحبي في فقه اللغةِ» لَمَّا ناقشَ الأحرفَ المقطعَةَ فقالَ: «لأنَّ المرجعَ إلى أقاويلِ العلماءِ، ولنْ يجوزَ لأحدٍ أن يعترضَ عليهِمْ بالطعنِ، وهُم من العلمِ بالمكانِ الَّذِي هم بِهِ، ولهم مع ذَلِكَ فضيلةُ التقدمِ ومزيةُ السبقِ. واللهُ أعلمُ بما أرادَ من ذَلِكَ»[٢].

المقصدُ من ذلكَ أنَّ هذه المسألةَ من المسائلِ الكليَّةِ التي يحسنُ بطالبِ العلمِ أنْ يتأدَّبَ بها، **وهي أنَّ السلف**: «أَعْرَفُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِمْ»، فلا يُتصورُ أنْ

---

(١) ابن فارس اللغوي، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب، الرازي، اللغوي، كان إمامًا في علوم شتَّى، خصوصًا اللغة؛ فإنه أتقنها، وألف كتابه: «المجمل في اللغة»، وهو على اختصاره جمع شيئًا كثيرًا، وله كتاب: «حلية الفقهاء»، وله رسائل أنيقة، تُوفي بالري، في صفر، سنة خمس وتسعين وثلاثمائة، رحمه الله تعالى. [انظر: **«وفيات الأعيان»: (١/ ١١٨- ١٢٠)**، و**«سير الأعلام»: (١٧/ ١٠٣)**، و**«شذرات الذهب»: (٣/ ١٣٢)**].

(٢) **(ص٨٣)، وانظر تفصيلًا لذلك المعنى في: «مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير»** لمساعد الطيار، (ص١٥٢، ١٧٠).

يأتِي مُتأخرٌ، ويكونَ أعرفَ بمعانِي القرآنِ من مجموعِ الصحابةِ والتابعينَ؛ لأنَّ هؤلاء -خاصَّةً الصحابةَ- هُمُ الَّذين نزلَ عليهِمُ الْقرآنُ، وهُم مَن شاهدُوا أحوالَهُ وأحوالَ مَنْ نزلَ فيهِمْ، وهُم أهلُ اللِّسانِ، فكيفَ يُتصورُ أنَّ مَن جاءَ بعدَهُمْ أكثرُ إدراكًا للمعانِي أو لِمَا يُستنبطُ منه منهم؟!

لا يقولُ بهذا فقيهٌ يعقل الأمورَ، وأيضًا إذا غادرنا التصور العقلي الذي يمنع ذلك؛ فإننا نجد من جهةِ الحسِّ واستقراءِ الأقوالِ؛ أن هذا هو الصحيحُ، وأنه لا يفوتُ السلفَ -بمجموعهم- معرفةُ الحق في معاني كلام الله ويصيبه من بعدهم!!

ولكن الذي يحصلُ مِن ظنٍّ بعضهم أنه أصاب ما لم يُصبه السلف؛ أن الناظرَ في كلامِهم إمَّا أنْ يكونَ عنده جهلٌ وعدمُ علمٍ بهذا المصدرِ وقوانين التعامل معه، وإمَّا إعراضٌ عن طلبِهِ والانتفاعِ به في التفسيرِ، وإمَّا أن يطلُبَهُ فيصيبُهُ؛ ولكنْ يخطئُ في فهمِهِ بوجهٍ من الوجوه رغم امتلاكه لأدوات التعامل مع كلام السلف.

فالمقصدُ من ذلكَ هو: أنَّهُ يجبُ علينَا أنْ نتأدَّبَ بكلامِ السلفِ، وأنْ نرجعَ إليه، مستعينينَ به في فهمِ القرآنِ الكريمِ.

وقد يقولُ قائلٌ: هل معنَى هذا أنَّنَا نقفُ عند كلامِهِمْ ولا نتعدَّى، سواءٌ في الاستنباطاتِ أو في المعانِي؟!

فنقولُ: لا، فهذا شيءٌ وهذا شيءٌ؛ لأنَّ مقصدَنَا الآنَ هو بيان مصدرية تفسير السلف وأصالته، وكونه الأساس المتين للعملية التفسيرية، وألَّا نَلِجَ في نقضِ تفسير السلفِ؛ خصوصًا إذا وقعَ عندهم إجماعٌ، فإنْ وقعَ بينهُمْ خلافٌ فالأمرُ فيه سَعَةٌ، إمَّا أنْ يُختارَ من أقوالِهِمْ على حسبِ الدليلِ، وإمَّا أنْ

يُزادَ على أقوالِهِمْ بما يُكثرُ جملةَ أقوالِهِمْ ولا يعودُ على مجموعِهَا بالنقضِ والإبطالِ، وقد سبقَ تحريرُ هذا في موضعٍ آخَرَ[١]، وعلى هذا سارَ العلماءُ المحرِّرُونَ من أهلِ السُّنَّةِ، واستنبطُوا من القرآنِ معانِيَ لم يذكرْهَا الصحابةُ والتابعونَ وأتباعُ التابعينَ، واعتمدُوا ما استنبطَهُ الصحابةُ والتابعونَ وأتباعُ التابعينَ، وقد يختارونَ من أقوالِهم، وقد يُرجِّحونَ بينَ أقوالِهم إذا وقعَ خلافٌ، كما فعلَ الطبريُّ[٢] وغيرُهُ.

والمراد أنَّ هناكَ مسلكًا علميًّا يحسُنُ بنا أن نتعلَّمَهُ في هذا الباب، أمَّا أن يُردَّ قولُ السلفِ، أو ألّا يُعتبرَ جملةً وتفصيلًا، أو أنْ نجعلَ أقوالَهُم مثلَ أقوالِ مَن جاءَ بعدَهُم، **وتُقالُ العبارةُ المشهورةُ**: «هُمْ رجالٌ، ونحنُ رجالٌ»؛ **فنقولُ**: ذا ليسَ بصحيحٍ، وليسَ هذا هو منهجَ أهلِ العلمِ في الإسلامِ، وإنَّما المنهجُ الذي سارَ علماؤُنَا عليه جيلًا بعد جيلٍ هو الرجوعُ إلى هؤلاءِ، واحترامُ أقوالِهم، واعتمادُها في فهمِ كلامِهِ ﷻ وفي الاستنباطِ منه.

---

(١) انظر: «**فصول في أصول التفسير**» لمساعد الطيار، (ص٧٦)، و«**مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير**»، (ص٣٣٠، ٣٣٢).

(٢) هو الإمام الجليل المجتهد المطلق أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، ولد في طبرستان سنة (٢٢٤هـ)، وقيل: (٢٢٥هـ).

وقد تحدث عن أمره في حداثة سنه فقال: «حفظت القرآن ولي سبع سنين، وصليت بالناس وأنا ابن ثماني سنين، وكتبت الحديث وأنا ابن تسع». كان أَوَّلَ ما رَحَلَ إلى الريِّ وما جاورها من البلاد، فأخذ عن شيوخها وأكثَرَ، ودرس الفقه في العراق على أبي مقاتل، وكتب عن أحمدَ بنِ حَمَّادٍ الدُّولَابِيِّ كِتَابَ «المُبْتَدَأ» وأخذ مَغَازِيَ ابنِ إسحاقَ عنْ سَلَمَةَ بنِ الفَضْلِ، وعليه بَنَى تَارِيخَهُ فيما بعد.

اشتُهِرَ عند كثير من العلماء بغزارة علمه وكثرة مؤلفاته، وقد أورد التاج السبكي في طبقاته أن الإمام بقي أربعين سنة يكتب في كل يوم منها أربعين ورقة، توفي سنة (٣١٠هـ).

[انظر: «**سير الأعلام**»: (١٤/ ٢٦٧)].

(٩) ثم انتقلَ المصنفُ إلى الكلامِ عن لسان العرب وأهميته في بيان معاني القرآن.

قَالَ المصنف: «وَإِلَّا ؛ فَمُطْلَقُ الْفَهْمِ الْعَرَبِيِّ لِمَنْ حَصَّلَهُ يَكْفِي فِيمَا أَعْوَزَ مِنْ ذَلِكَ»، وقضيةُ الفهمِ العربيِّ- ركَّزَ عليها الإمامُ الشاطبيُّ كثيرًا، وهي أَنْ يُفهمَ القرآنُ على اللسانِ العربيِّ، وأشارَ إليها عندمَا حرَّر مسألة أُمِّيَّةِ الشريعةِ[1].

وَقَدْ قَالَ -تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٩٢ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۝١٩٣ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ۝١٩٤ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾، فدلَّ هذا على أنَّ القرآنَ من العربيةِ وإليهَا، وأنَّ مِن أعظمِ ما يُستعانُ به على بيانِ مُرادِ اللهِ؛ فقهَ لسانِ العربِ؛ إذْ على سُنَنِهِ يجرِي القرآنُ.

* **وَهَا هُنَا تَنْبِيهَاتٌ**[2]:

١- الألفاظُ العربيةُ إمَّا ألَّا تحتملَ سوى معنًى واحدٍ، وإمَّا أنْ تحتملَ أكثرَ من معنًى، والمرجعُ في تعيينِ نوعِ اللفظةِ من هذه الجهةِ، أو في تعيينِ المعانِي التي يحتملُهَا اللفظُ؛ إنَّمَا هو إلى النقلِ والسماعُ عن العربِ الفصحاءِ، على نحو ما قرره عنهم علماءُ العربية.

ومثالُ حملِ اللفظةِ على معنًى لا يُعرفُ في كلامِ العربِ ما ذُكرَ في تفسيرِ قولِ اللهِ: ﴿وَأَنتَ حِلٌّۢ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ أيْ: حالٌّ وساكنٌ في هذا البلدِ.

قالَ ابنُ عاشورٍ[3]: «فَيَكُونُ الْقَسَمُ بِالْبَلَدِ مُقَيَّدًا بِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ بَلَدَ

---

(١) ينظر تفصيله (١: ١٠٢) عند حديثه عن النوع الثاني: «في بيان قصد الشارع في وضع الشريعة للإفهام».

(٢) وانظر تفصيلًا أكثر في: «**مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير**» لمساعد الطيار، (ص١٧٢، ١٩٠).

(٣) محمد الطاهر بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين بتونس، وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، مولده ووفاته ودراسته بها. =

مُحَمَّدٍ ﷺ، وَهُوَ تَأْوِيلٌ جَمِيلٌ لَوْ سَاعَدَ عَلَيْهِ ثُبُوتُ اسْتِعْمَالِ ﴿حِلٌّ﴾ بِمَعْنَى: حَالٌّ، أَيْ مُقِيمٌ فِي مَكَانٍ؛ فَإِنَّ هَذَا لَمْ يَرِدْ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ»[١].

٢- متى ظهرَ للمفسرِ إمكانُ حملِ اللفظةِ على جميعِ معانِيهَا من غيرِ تناقضٍ؛ فعلَ، ومتَى ظهرَ له أنَّ معنًى منها بعينِهِ هو مرادُ اللهِ؛ حملَهُ عليهِ، والمرجعُ في كلِّ الأحوال يكون للأدلة.

ومثالُ ما يمكنُ حملُهُ على أكثر من معنًى:

قولُ اللهِ: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾؛ **فقد وردَ عن السلفِ تفسيرُ «الإلّ»:** بأنَّهُ «العهدُ -القرابةُ- اللهُ»، **قالَ الطبريُّ:** «وَأَوْلَى الأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللهَ -تَعَالَى ذِكْرُهُ- أَخْبَرَ عَنْ هَؤُلاَءِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ أَمَرَ نَبِيَّهُ وَالمُؤْمِنِينَ بِقَتْلِهِمْ بَعْدَ انْسِلاَخِ الأَشْهُرِ الْحُرُمِ، وَحَصْرِهِمْ، وَالْقُعُودِ لَهُمْ عَلَى كُلِّ مَرْصَدٍ، أَنَّهُمْ لَوْ ظَهَرُوا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَرْقُبُوا فِيهِمْ إِلًّا، **وَالإِلُّ: اسْمٌ يَشْتَمِلُ عَلَى مَعَانٍ ثَلاَثَةٍ**، وَهِيَ: «الْعَهْدُ وَالْعَقْدُ، وَالْحِلْفُ، وَالْقَرَابَةُ»، وَهُوَ أَيْضًا بِمَعْنَى: «الله». فَإِذْ كَانَتِ الْكَلِمَةُ تَشْمَلُ هَذِهِ الْمَعَانِيَ الثَّلاَثَةَ، وَلَمْ يَكُنِ اللهُ خَصَّ مِنْ ذَلِكَ مَعْنًى دُونَ مَعْنًى؛ **فَالصَّوَابُ:** «أَنْ يَعُمَّ ذَلِكَ كَمَا عَمَّ بِهَا -جَلَّ ثَنَاؤُهُ- مَعَانِيَهَا الثَّلاَثَةَ»، **فَيُقَالُ:** لاَ يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ اللهَ، وَلاَ قَرَابَةً، وَلاَ عَهْدًا، وَلاَ مِيثَاقًا..»[٢].

٣- التنبُّهُ للألفاظِ الشرعيَّةِ وتمييزُهَا عَنِ الحقائِقِ اللُّغَوِيَّةِ للألفاظِ.

= ولد سنة (١٢٩٦هـ)، عُين عام (١٩٣٢م) شيخًا للإسلام مالكيًّا، وهو من أعضاء المَجْمَعَيْنِ العَرَبِيَّيْنِ في دمشق والقاهرة، توفي سنة (١٣٩٣هـ).

[انظر: **«الأعلام»** للزركلي: (٦/ ١٧٤)].

(١) **«التحرير والتنوير»**: (٣٠/ ٣٤٨).

(٢) **«تفسير الطبري»**: (١١/ ٣٥٨).

٤- مراعاةُ السياقِ وعدمُ تجريدِ اللفظةِ عند النظرِ في مدلولِهَا.

٥- مراعاةُ عُرفِ القرآنِ، وعدمُ إجراءِ الاحتمالاتِ التي تردُ على كلامِ الناسِ بنسقِها نفسه على النصِّ القرآنيِّ، وإنما تُراعى خصوصيةُ عرفِهِ.

* **قالَ أبو جعفر النحاسُ (ت: ٣٣٨)**[١]: «لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْرَبَ شَيْءٌ عَلَى الْجِوَارِ فِي كِتَابِ اللهِ ﷻ، وَلَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا الْجِوَارُ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا وَقَعَ فِي شَيْءٍ شَاذٍّ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ: «هَذَا جُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ»، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ غَلَطٌ قَوْلُ الْعَرَبِ فِي التَّثْنِيَةِ: «هَذَانِ جُحْرَا ضَبٍّ خَرِبَانِ»، وَإِنَّمَا هَذَا بِمَنْزِلَةِ الْإِقْوَاءِ، وَلَا يُحْمَلُ شَيْءٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ ﷻ عَلَى هَذَا، وَلَا يَكُونُ إِلَّا بِأَفْصَحِ اللُّغَاتِ وَأَصَحِّهَا»[٢].

* **وقالَ أبو حيانَ الأندلسيُّ (ت: ٧٤٥)**: «يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَى أَحْسَنِ إِعْرَابٍ وَأَحْسَنِ تَرْكِيبٍ؛ إِذْ كَلَامُ اللهِ -تَعَالَى- أَفْصَحُ الْكَلَامِ، فَلَا يَجُوزُ فِيهِ جَمِيعُ مَا يُجَوِّزُهُ النُّحَاةُ فِي شِعْرِ الشَّمَّاخِ، وَالطِّرِمَّاحِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ سُلُوكِ التَّقَادِيرِ الْبَعِيدَةِ، وَالتَّرَاكِيبِ الْقَلِقَةِ، وَالْمَجَازَاتِ الْمُعَقَّدَةِ»[٣].

* **قالَ شيخُ الإسلامِ**: «قَوْمٌ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ بِمُجَرَّدِ مَا يُسَوِّغُ أَنْ يُرِيدَهُ بِكَلَامِهِ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاطِقِينَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ بِالْقُرْآنِ وَالْمُنَزَّلِ عَلَيْهِ وَالْمُخَاطَبِ بِهِ.. رَاعَوْا مُجَرَّدَ اللَّفْظِ، وَمَا يَجُوزُ عِنْدَهُمْ أَنْ يُرِيدَ بِهِ

---

(١) أبو جعفر النحّاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل، المصري، النحوي، وكان يُعْرَفُ بابن الأنباري ونفطويه ببلده، له تصانيف كثيرة، وكان مُقْتِرًا على نفسه في لباسه وطعامه، أخذ عن الأخفش الصغير وغيره، وروى الحديث عن النسائي، تُوفي (٣٣٨هـ).

[انظر: «**الأعلام**» للزركلي: (١/ ٢٠٨)، و«**الشذرات**»: (٢/ ٣٤٣)].

(٢) انظر: [«**إعراب القرآن**»: (١/ ٣٠٧)].

(٣) انظر: [«**البحر المحيط**»: (١/ ٢٠٧، ١٢)].

الْعَرَبِيُّ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى مَا يَصْلُحُ لِلْمُتَكَلِّمِ بِهِ وَلِسِيَاقِ الْكَلَامِ، ثُمَّ هَؤُلَاءِ كَثِيرًا مَا يَغْلَطُونَ فِي احْتِمَالِ اللَّفْظِ لِذَلِكَ الْمَعْنَى فِي اللُّغَةِ»(١).

* وقالَ ابنُ القيم (ت: ٧٥١): «لَا يَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُ اللهِ ﷻ وَيُفَسَّر بِمُجَرَّدِ الِاحْتِمَالِ النَّحْوِيِّ الْإِعْرَابِيِّ الَّذِي يَحْتَمِلُهُ تَرْكِيبُ الْكَلَامِ وَيَكُونُ الْكَلَامُ بِهِ لَهُ مَعْنًى مَا؛ فَإِنَّ هَذَا مَقَامٌ غَلِطَ فِيهِ أَكْثَرُ الْمُعْرِبِينَ لِلْقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُمْ يُفَسِّرُونَ الْآيَةَ وَيُعْرِبُونَهَا بِمَا يَحْتَمِلُهُ تَرْكِيبُ تِلْكَ الْجُمْلَةِ، وَيُفْهَمُ مِنْ ذَلِكَ التَّرْكِيبِ أَيُّ مَعْنًى اتَّفَقَ، وَهَذَا غَلَطٌ عَظِيمٌ يَقْطَعُ السَّامِعُ بِأَنَّ مُرَادَ الْقُرْآنِ وَإِنِ احْتَمَلَ ذَلِكَ التَّرْكِيبُ هَذَا الْمَعْنَى فِي سِيَاقٍ آخَرَ وَكَلَامٍ آخَرَ فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَحْتَمِلَهُ الْقُرْآنُ، مِثْلُ قَوْلِ بَعْضِهِمْ فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ: ﴿وَٱلْأَرْحَامِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ بِالْجَرِّ أَنَّهُ قَسَمٌ، وَمِثْلُ قَوْلِ بَعْضِهِمْ فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ إِنَّ الْمَسْجِدَ مَجْرُورٌ بِالْعَطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ فِي بِهِ، وَمِثْلُ قَوْلِ بَعْضِهِمْ فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ إِنَّ الْمُقِيمِينَ مَجْرُورٌ بِوَاوِ الْقَسَمِ، وَنَظَائِرُ ذَلِكَ أَضْعَافُ أَضْعَافِ مَا ذَكَرْنَا وَأَوْهَى بِكَثِيرٍ، بَلْ لِلْقُرْآنِ عُرْفٌ خَاصٌّ، وَمَعَانٍ مَعْهُودَةٌ لَا يُنَاسِبُهُ تَفْسِيرُهُ بِغَيْرِهَا، وَلَا يَجُوزُ تَفْسِيرُهُ بِغَيْرِ عُرْفِهِ وَالْمَعْهُودِ مِنْ مَعَانِيهِ؛ فَإِنَّ نِسْبَةَ مَعَانِيهِ إِلَى الْمَعَانِي كَنِسْبَةِ أَلْفَاظِهِ إِلَى الْأَلْفَاظِ، بَلْ أَعْظَمُ، فَكَمَا أَنَّ أَلْفَاظَهُ مُلُوكُ الْأَلْفَاظِ وَأَجَلُّهَا وَأَفْصَحُهَا، وَلَهَا مِنَ الْفَصَاحَةِ أَعْلَى مَرَاتِبِهَا الَّتِي يَعْجَزُ عَنْهَا قَدْرُ الْعَالَمِينَ، فَكَذَلِكَ مَعَانِيهِ أَجَلُّ الْمَعَانِي وَأَعْظَمُهَا وَأَفْخَمُهَا، فَلَا يَجُوزُ تَفْسِيرُهُ بِغَيْرِهَا مِنَ الْمَعَانِي الَّتِي لَا تَلِيقُ بِهِ؛ بَلْ غَيْرُهَا أَعْظَمُ مِنْهَا وَأَجَلُّ وَأَفْخَمُ، فَلَا يَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى الْمَعَانِي

---

(١) انظر: [«مجموع الفتاوى»: (١٣/ ٣٥٥)]، وانظر أمثلة للخلل الواقع بسبب عدم مراعاة ذلك في «شرح مقدمة التفسير» لمساعد الطيار، (ص٢١٢، ٢١٥).

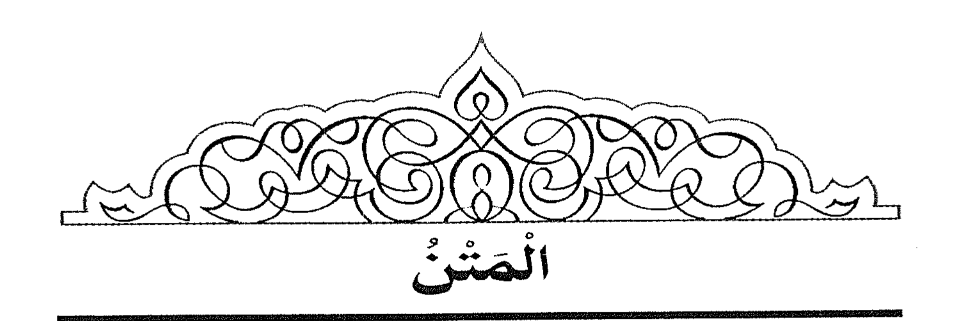
الْقَاصِرَةِ بِمُجَرَّدِ الِاحْتِمَالِ النَّحْوِيِّ الْإِعْرَابِيِّ، فَتَدَبَّرْ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ، وَلْتَكُنْ مِنْكَ عَلَى بَالٍ؛ فَإِنَّكَ تَنْتَفِعُ بِهَا فِي مَعْرِفَةِ ضَعْفِ كَثِيرٍ مِنْ أَقْوَالِ الْمُفَسِّرِينَ وَزِيفِهَا، وَتَقْطَعُ أَنَّهَا لَيْسَتْ مُرَادَ الْمُتَكَلِّمِ -تَعَالَى- بِكَلَامِهِ»[1].

---

(١) انظر: [«بدائع الفوائد»: (٣/٥٣٨)].



الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ



الْمَتْنُ

الْقُرْآنُ فِيهِ بَيَانُ كُلِّ شَيْءٍ عَلَى ذَلِكَ التَّرْتِيبِ الْمُتَقَدِّمِ؛ فَالْعَالِمُ بِهِ عَلَى التَّحْقِيقِ عَالِمٌ بِجُمْلَةِ[1] الشَّرِيعَةِ، وَلَا يعوزُهُ مِنْهَا شَيْءٌ، **وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أُمُورٌ**:

* **مِنْهَا**: النُّصُوصُ الْقُرْآنِيَّةُ، **مِنْ قَوْلِهِ**[2]: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ الْآيَةَ [الْمَائِدَةِ: ٣]، **وَقَوْلِهِ**: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النَّحْلِ: ٨٩]، **وَقَوْلِهِ**: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [الْأَنْعَامِ: ٣٨][3]، **وَقَوْلِهِ**: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الْإِسْرَاءِ: ٩]، **يَعْنِي**: الطريقة الْمُسْتَقِيمَةَ[4]، وَلَوْ لَمْ يَكْمُلْ فِيهِ جَمِيعُ مَعَانِيهَا؛ لَمَا صَحَّ إِطْلَاقُ هَذَا الْمَعْنَى عَلَيْهِ حَقِيقَةً، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُ هُدًى وَشِفَاءٌ لمَا فِي الصُّدُورِ، وَلَا يَكُونُ شِفَاءً لِجَمِيعِ[5] مَا فِي الصُّدُورِ إِلَّا وَفِيهِ تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ.

* **وَمِنْهَا**: مَا جَاءَ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْمُؤْذِنَةِ بِذَلِكَ؛ كَقَوْلِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللهِ، وَهُوَ النُّورُ الْمُبِينُ، وَالشِّفَاءُ**

---

(١) «أي: عالم بالشريعة إجمالًا، لا ينقصه من إجمالها وكلياتها شيء».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٩)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٤)].

(٢) «ربما يُقال: إكماله بالكتاب والسنة. لأنه لم يقل: «أكملته» في خصوص الكتاب».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٩)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٤)].

(٣) «بناء على أن المراد به القرآن، وفيه أقوال أخرى معتبرة».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٩)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٤)].

(٤) «وهي النظام الكامل في معاملة الخلق والخالق».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٩)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٤)].

(٥) «جاء به من لفظ: «ما» العام».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٦٩)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٤)].

النَّافِعُ، عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، وَنَجَاةٌ لِمَنْ تَبِعَهُ، لَا يَعْوَجُّ فَيُقَوَّمُ، وَلَا يَزِيغُ فَيُسْتَعْتَبُ، وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، وَلَا يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ. . .» إِلَخْ[1]؛ فَكَوْنُهُ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق: (٣/ ٣٧٥)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير»: (٩/ رقم ٨٦٤٦) وابن منده في «الرد على من يقول: ﴿الٓمٓ﴾ حرف»: (٩)، وسعيد بن منصور: (٧ - «التفسير»)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن»، (ص٤٩، ٥٠)، وابن أبي شيبة: (٣٠٥٠٨)، وفي «مسنده»: (٣٧٦)، ومن طريقه أبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن»: (٣٢)، وابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال»: (٢٠١)، والدارمي: (٣٣٥٨)، وابن الضريس في «فضائل القرآن»: (٥٨)، والمروزي في «قيام الليل»: (ص١٧١)، والآجري في «أخلاق حملة القرآن»: (١١)، ومن طريقه البغوي في «تفسيره»: (١/ ٤٠)، وابن حبان في «المجروحين»: (١/ ١٠٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية»: (١٤٥)، والحاكم: (١/ ٥٥٥)، وابن مردويه، كما في «تفسير ابن كثير»: (٣/ ١٣٥)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن»: (٣٠، ٣١)، والبيهقي في «الشعب»: (١٧٨٦، ١٨٣٢، ١٨٣٣) والخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي»: (٨٠)، والبغوي في «تفسيره»: (١/ ٤٠)؛ من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي الأحوص عوف بن مالك، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، به، ورواية عبد الرزاق وسعيد بن منصور والدارمي والرازي (رقم: ٣١)، والبيهقي (رقم: ١٨٣٢)، والبغوي؛ موقوفة على ابن مسعود، قال الحاكم عَقِبَهُ: هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ، وَلَمْ يَخْتَجَّا -كذا في «**إتحاف المهرة**»: (١٠/ ٤٢٨)، وَتُصُحِّفَ في المُسْتَدْرَكِ إلى: يُخَرِّجَاهُ- بصالح بن عمر الراوي عن الهجري، **وتعقبه الذهبي بقوله**: صالح ثقة، خرج له مسلم، لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف. اهـ

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ من كلام ابن مسعود. اهـ

وهذا الاضطراب في الوقف والرفع قد يكون من قِبَلِ الهجريِّ نَفْسِهِ؛ فقد ذكر العلماء في ترجمته أنه كان رَفَّاعًا -أي: يرفع الموقوفات- والصواب في هذا الأثر -على ما يبدو، والله أعلم- أنه موقوف من كلام ابن مسعود، فإن ابن عيينة رواه عن الهجري موقوفًا كما عند عبد الرزاق، وهذا يرجح جانب الوقف.

فقد قال ابن عيينة: أتيت إبراهيم الهجري، فدفع إلي عامة كتبه، فرحمت الشيخ، فأصلحت له كتابه.

=

حَبْلَ اللهِ بِإِطْلَاقٍ، وَالشِّفَاءَ النَّافِعَ إِلَى تَمَامِهِ دَلِيلٌ عَلَى كَمَالِ الْأَمْرِ فِيهِ، وَنَحْوِ هَذَا فِي(١) حَدِيثِ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ -عَلَيْهِ الصلاة والسلام(٢).

= قال الحافظ: القصة المتقدمة عن ابن عيينة تقتضي أن حديثه عنه صحيح؛ لأنه إنما عُيِّبَ عليه رَفْعُهُ أحاديثَ مَوْقُوفَةً، وابن عيينة ذَكَرَ أنه مَيَّزَ حديثَ عبدِ اللهِ مِنْ حديثِ النبيِّ ﷺ، والله أعلم. اهـ

ومن المرجحات أيضًا لجانب الوقف: أن الأثر مَرْوِيٌّ مِنْ غير طريق الهجري، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، موقوفًا عليه، بلفظ قريب من المذكور.

[أخرجه ابن المبارك في «الزهد»: (٧٨٧)، والدارمي: (٣٣٦٥)، والفريابي في «فضائل القرآن»: (٥٩)، وغيرهم.

(١) في الأصل و: «من»[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٧٠)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٥)].

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة: (٣٠٥٠٧)، وأحمد: (٧٠٤)، والدارمي: (٣٣٧٤، ٣٣٧٥)، والترمذي: (٣١٣٠)، والبزار: (٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦)، والمروزي في «مختصر قيام الليل»، (ص١٧٣)، والفريابي في «فضائل القرآن»: (٧٩، ٨٠، ٨١)، وأبو يعلى: (٣٦٧)، والطبري في «تفسيره»: (١/ ١٧٢ - ١٧٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»: (٣٦٠٤، ٣٩١٤)، وابن عدي في «الكامل»: (٤/ ٥)، والدارقطني في «العلل»: (٣/ ١٤٠، ١٤١)، والبيهقي في «الشعب»: (١٧٨٨)، والبغوي في «تفسيره»: (١/ ٣٩)، من طريق الحارث الأعور، عن علي بن أبي طالب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَلَا إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ». فقلت: «ما المخرج منها يا رسول الله؟» قال: «كِتَابُ اللهِ، فِيهِ نَبَأُ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ، وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ الْفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنِ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللهِ الْمَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ إِذَا سَمِعَتْهُ حَتَّى قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ﴾، مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». خذها إليك يا أعور.

وبعض الروايات مختصرة، ورواية الطبري (١/ ١٧٣) موقوفة.

قال الترمذي عقبه: حديث غريب، وإسناده مجهول، وفي حديث الحارث مقال. اهـ =

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «إِنَّ كُلَّ مُؤَدِّبٍ يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى أَدَبُهُ، وَإِنَّ أَدَبَ اللهِ الْقُرْآنُ»(١).

= وقال ابن كثير (التفسير: ١/ ٢٧): وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين عَلِيٍّ رضي الله عنه، وقد وَهِمَ بَعْضُهُمْ في رَفْعِهِ، وهو كلامٌ حسنٌ صحيحٌ. اهـ
وقال في موطن آخر: (التفسير: ١/ ٢١٩): وقد رُوِيَ موقوفا على علي رضي الله عنه، وهو أشبه والله أعلم، **والحديث أخرجه الفريابي في «فضائل القرآن»: (٨٢)** بسندٍ ضعيفٍ من طريق خالد بن زيد بن أبي عمران، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ، به، ومع ضعف سنده فإنه مرسل؛ فخالد لم يدرك زمن علي.
وأخرجه الطبراني في «الكبير»: (٢٠/ رقم ١٦٠)، والشاميين: (٢٢٠٦) وَأَبُو نُعَيْمٍ في الحلية: (٥/ ٢٥٣)، بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ جِدًّا من طريق أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ، به، **قال أَبُو نُعَيْمٍ عَقِبَهُ**: غريبٌ مِن حديثِ أبي إدريسَ عن معاذٍ. اهـ
وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد»: (٩/ ٢٦٩)، بسند ضعيف جدا من طريق أبي هاشم يحيى بن دينار، عَمَّنْ سَمِعَ عَلِيًّا يقول: إن نبي الله ﷺ أتاه جبريل، فقال: يا محمد، إن الأُمَّةَ مفتونة بعدك. فقال له: «**فما المخرج يا جبريل؟**». قال: «**كتاب الله، فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، وهو حبل الله المتين، وهو الصراط المستقيم، وهو قول فصل ليس بالهزل، إن هذا القرآن لا يليه من جبار فيعمل بغيره إلا قصمه الله، ولا يبتغي علما سواه إلا أضله الله، ولا يخلق عن رد، وهو الذي لا تفنى عجائبه، من يقل به يصدق، ومن يحكم به يعدل، ومن يعمل به يؤجر، ومن يقسم به يقسط**»، وهذا -مع شدة ضعفه- فيه من النكارة أنه من كلام جبريل عليه السلام.
وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (١٦/ ٣١٧) بسند ضعيف جدًّا من طريق الحسن البصري، عن عَلِيٍّ، مرفوعًا، به.

(١) **أخرجه أحمد في «الزهد»: (٩٠٢)، والدارمي: (٣٣٦٤)** من طريق مسعر بن كدام، عن معن بن عبد الرحمن بن مسعود، قال: قال عبد الله بن مسعود، فذكره، وَتَابَعَ مسعرًا عَلَى رِوَايَتِهِ مُحَمَّدُ بنُ طلحةَ بنِ مصرف، **واختلف عليه**: فرواه عنه إسحاق بن عيسى **-كما عند المحاسبي في «فهم القرآن»: (١/ ٢٨٩)-** بمثل رواية مسعر، ورواه عنه حجاج بن محمد المصيصي **-كما عند أبي عبيد في «فضائل القرآن»**، (ص٥٠، ٥١، ١١١)- لكنه زاد فيه ذكر عبد الرحمن بن مسعود، فقال: عن معن بن عبد الرحمن بن =

وَسُئِلَتْ عَائِشَةُ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: «كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ»[١]، وَصَدَّقَ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [الْقَلَم: ٤].

وَعَنْ قَتَادَةَ (ت: ١١٠هـ)[٢]: «مَا جَالَسَ الْقُرْآنَ أَحَدٌ إِلَّا فَارَقَهُ بِزِيَادَةٍ أَوْ

= مسعود، عن أبيه، عن ابن مسعود، ومسعر أَثْبَتُ مِنْ محمد بن طلحة، وعلى هذا فَتُقَدَّمُ روايةُ مسعرٍ، يُسَانِدُهَا الوَجهُ الموافقُ لها عن محمد بن طلحة، فتكون الرواية الصحيحة فيها انقطاع بين معن وَجَدِّهِ ابنِ مسعودٍ، فهو لم يُدْرِكْهُ.

(١) **أخرجه عبد الرزاق: (٣/ ٣٩)، وفي «تفسيره»: (٢/ ٣٠٧)، ومن طريقه إسحاق بن راهويه: (١٤٧٨)، وأحمد: (٢٥٣٠٢)، والنسائي في «الكبرى»: (٤٤٨**، وانظر باقي مواضعه هناك)، **وأبو عوانة: (٢٢٩٤) الحاكم: (٢/ ٤٩٩)، وقال عَقِبَهُ**: صحيحٌ على شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ولم يُخرِجَاهُ. **وأحمد: (٢٤٢٦٩**، وهناك باقي مواضعه)، **ومن طريقه الحاكم: (٢/ ٦١٣)، وقال عَقِبَهُ**: صحيحٌ على شَرْطِ الشيخين ولم يخرجاه. **والدارمي: (١٥١٦)، والبخاري في «خلق أفعال العباد»، (ص٧٣)، ومسلم: (٧٤٦)، وأبو داود: (١٣٤٢)، والنسائي: (١٦٠١)، وفي «الكبرى» (٤٢٤)، والطبري في «تفسيره» (٢٣/ ١٥١)، والبيهقي: (٢/ ٤٩٩)، وفي «الشُّعَبِ» (١٣٥٩)**، من طريق سعد بن هشام بن عامر، قال: سَأَلْتُ عائشةَ فَقُلْتُ: يا أم المؤمنين، أخبريني عن خُلُقِ رسولِ الله ﷺ. فقالت: أَتَقْرَأُ القرآنَ؟ فقلتُ: نعمْ. فقالتْ: إنَّ خُلُقَ رسولِ اللهِ ﷺ كان القرآن.

(٢) قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن الحارث بن سدوس، ويقال: قتادة بن دعامة بن عكابة بن عزيز بن كريم بن عمرو بن حارث بن سدوس بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل السدوسي. أبو الخطاب البصري.

وُلِدَ سنة (٦٠هـ)، **وَرَوَى عَنْ**: «عبد الله بن سرجس، وأنس بن مالك، وأبي الطفيل الكناني، وسعيد بن المسيب، وغيرهم كثير»، **رَوَى عَنْهُ أَئِمَّةُ الإِسْلَامِ**: «أيوب السختياني، وابن أبي عَرُوبَةَ، ومعمر بن راشد، والأوزاعي، وخلق غيرهم»، وهو حجة بالإجماع إذا بيَّن السماع، فإنه مدلس معروف بذلك، وكان يَرَى القَدَرَ، نَسْأَلُ اللهَ العَفْوَ. ومع هذا فما تَوَقَّفَ أَحَدٌ في صِدْقِهِ وَعَدَالَتِهِ وَحِفْظِهِ، مات قتادة سنة (١١٠هـ).

[انظر: **«طبقات ابن سعد»: (٧/ ٢٩٩)**، و**«سير الأعلام»: (٥/ ٢٦٩)**، و**«البداية»: (٩/ ٣١٣)**، و**«الشذرات»: (١/ ١٥٣)**].

نُقْصَانٍ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢][(١)].

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ (ت: ١٢٠هـ)[(٢)] فِي قَوْلِ اللهِ -تَعَالَى: ﴿إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٩٣]؛ قَالَ: «هُوَ الْقُرْآنُ، لَيْسَ كُلُّهُمْ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ»[(٣)].

---

(١) **أخرجه ابن المبارك في «الزهد»: (٧٨٨)** عن همام بن يحيى العوذي، **ومن طريقه الفريابي في «فضائل القرآن»: (٧٧)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن»**، (ص ٥٦، ٥٧)، من طريق عبد الله بن واقد، كلاهما -همام، وابن واقد- عن قتادة، به، وهذا سند صحيح إلى قتادة.

تنبيه: في طبعة الشيخ مشهور ذكر أن الأثر أخرجه أبو عبيد والبغوي في تفسيره عن قتادة، وهذا الصنيع موهم أن الأثر مسند في الكتابين، والصحيح أن الأثر مسند عند أبي عبيد فقط، أما عند البغوي فقد ذكره تعليقًا عن قتادة، دون إسناد.

(٢) محمد بن كعب بن سليم، وقال ابن سعد: محمد بن كعب بن حيان بن سليم، الإمام العلامة الصادق، أبو حمزة. وقيل: أبو عبد الله القرظي المدني. من حلفاء الأوس، وكان أبوه كَعْبٌ مِنْ سَبْيِ بَنِي قُرَيْظَةَ، سَكَنَ الكوفةَ، ثم المدينة، قيل: وُلِدَ محمد بن كعب في حياة النبي ﷺ. وَلَمْ يَصِحَّ ذَلِكَ.

وَحَدَّثَ عن: «أبي أيوب الأنصاري، وأبي هريرة، ومعاوية، وزيد بن أرقم، وابن عباس، وغيرهم»، كان من أوعية العلم، **قال ابن سعد: «كان ثقة عالما كثير الحديث ورعًا»**. مات سنة (١٢٠هـ)، **وقيل**: قبل ذلك.

[انظر: «**الحلية**»: (٣/ ٢١٢)، و«**التاريخ الكبير**»: (١/ ٢١٦)، و«**سير الأعلام**»: (٥/ ٦٥)، و«**البداية**»: (٩/ ٢٥٧)].

(٣) **أخرجه الثوري في «تفسيره»، (ص٨٣)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره»: (٦/ ٣١٤)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن»، (ص٥٨)، والطبري في «تفسيره»: (٦/ ٣١٤)، وابن المنذر في «تفسيره»: (١٢٧٠)، وابن المقرئ في «معجمه»: (٧٧٩)**، من طريق موسى بن عبيدة الربذي، عن محمد بن كعب القرظي، به. وهذا إسناد فيه ضَعْفٌ يَسِيرٌ مِنْ قِبَلِ الرِّبْذِيِّ، فَقَدْ ضَعَّفَهُ العلماءُ، كما في ترجمته.

وَفِي الْحَدِيثِ: «يَؤُمُّ النَّاسَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ»(١)، وَمَا ذَاكَ إِلَّا أَنَّهُ أَعْلَمُ بِأَحْكَامِ اللهِ؛ فَالْعَالِمُ بِالْقُرْآنِ عَالِمٌ بِجُمْلَةِ الشَّرِيعَةِ.

وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ؛ فَلَيْسَ فَوْقَهُ أَحَدٌ(٢).

---

(١) أخرجه عبد الرزاق: (٢/ ٣٨٩)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن»، (ص٩١، ٩٢)، وابن أبي شيبة: (٣٤٦٧)، وأحمد: (١٧٠٦٣، ١٧٠٩٢، ١٧٠٩٧، ١٧٠٩٩، ٢٢٣٤٠)، ومسلم: (٦٧٣)، وأبو داود: (٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤)، وابن ماجه: (٩٨٠)، والترمذي: (٢٣٢)، والنسائي: (٧٨٠)، وابن خزيمة: (١٥٠٧، ١٥١٦)، وابن حبان: (٢١٢٧، ٢١٣٣، ٢١٤٤)، والحاكم: (١/ ٢٤٣)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن وتلاوته»: (٦٠)، والبيهقي: (٣/ ٩٠، ١١٩)، من طريق أوس بن ضمعج، عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي ﷺ، به.

وانظر: [«علل ابن أبي حاتم»: (رقم: ٢٤٨)].

(٢) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن»، (ص٨٥، ٨٦)، وابن أبي شيبة: (٣٠٤٥٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٥٩/ ٣٥٥)؛ من طريق معفس بن عمران بن حطان، قال: سمعت أم الدرداء تقول: سألت عائشة -رضوان الله عليها وكرامته- عمن دخل الجنة ممن جمع القرآن؛ ما فضله على من لم يجمعه؟ فقالت: إن عدد دَرَجِ الجنة بعدد آي القرآن، فمن دخل الجنة ممن قرأ القرآن فليس فوقه أَحَدٌ.

وفي روايةٍ عند أبي عبيد (ص٨٦) -من طريق معفس أيضًا- لم يذكر عائشة، ومعفس -الذي اختلف عليه- لم نَقِفْ لِأَحدٍ على كبيرِ توثيقٍ فيه خَلَا ذِكْرِ ابْنِ حِبَّانَ له في الثِّقَاتِ، وقد تَرْجَمَ له البخاريُّ في تاريخه الكبير، وابن أبي حاتم في الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَلَمْ يَذْكُرَا فيه شَيْئًا، فَضَعْفُ السندِ راجعٌ إليه، وأخرجه البيهقيُّ في الشُّعَبِ (١٨٤٣) بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ؛ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «**عَدَدُ دَرَجِ الجَنَّةِ عَدَدُ آيِ القُرْآنِ، فَمَنْ دَخَلَ الجَنَّةَ مِنْ أَهْلِ القُرْآنِ فَلَيْسَ فَوْقَهُ دَرَجَةٌ**»، قال البيهقي: قال الحاكم: هذا إسناد صحيحٌ، ولم يُكْتَبْ هذا المتنُ إلا بهذا الإسناد، وهو مِنَ الشَّوَاذِّ. اهـ

تنبيه: اخْتُلِفَ فِي هَذَا الأَثَرِ على ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: وجه بالوقف على عائشة، وآخر بالوقف على أم الدرداء، وثالث بالرفع إلى رسول الله ﷺ، وفي تخريج الشيخ مشهور لم يذكر إلا وجه الوقف على عائشة، مع أنه عزا في مصادره إلى فضائل أبي عبيد، الذي جَمَعَ وَجْهَي الوقفِ على عائشة، وأم الدرداء.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: «إِذَا أَرَدْتُمُ الْعِلْمَ؛ فَأَثِيرُوا[١] الْقُرْآنَ، فَإِنَّ فِيهِ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ»[٢].

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: «مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ؛ فَقَدْ حَمَلَ أَمْرًا عَظِيمًا، وَقَدْ أُدْرِجَتِ النُّبُوَّةُ بَيْنَ جَنْبَيْهِ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَا يوحى إليه»[٣].

---

(١) «بالتفهم فيه».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٧٠)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٨٧)].

(٢) أخرجه ابن المبارك في «الزهد»: (٨١٤)، ومن طريقه الفريابي في «فضائل القرآن»: (٧٨)، وسعيد بن منصور (١- «التفسير»)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب»: (١٨٠٨)، ومسدد في مسنده كما في «المطالب العالية»: (٣١٠٠)، وابن أبي شيبة: (٣٠٥١٨، ٣٦٨٥٠)، وعبد الله بن أحمد في زوائد «الزهد»: (٨٥٦)، والطبراني في «الكبير»: (٩/ رقم ٨٦٦٦)، والسمرقندي في «تفسيره»: (١/ ١١)، وابن حزم في «الإحكام»: (٨/ ٣)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه»: (١٩٤)، من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن مرة بن شراحيل الهمداني، عن ابن مسعود، به، وهذا إسناد صحيح إلى ابن مسعود، ولا يخشى فيه من عنعنة أبي إسحاق؛ لأن من الرواة عنه هنا شعبة بن الحجاج، وهو ممن تكفل ببيان تدليس أبي إسحاق إذا دلس.

(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد»: (٧٩٩)، وابن أبي شيبة: (٣٠٤٥١)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «تخريج أحاديث الكشاف»؛ للزيلعي: (٢/ ٢١٧، ٢١٨)، ومن طريقه المروزي في «مختصر قيام الليل»، (ص١٧٥)، والطبراني في «الكبير»، (١٣/ رقم ١٤٥٧٥)، وابن الضريس في «فضائل القرآن»: (٦٥)، والرازي في «فضائل القرآن وتلاوته»: (٥١، ٨٦)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه»: (١٩٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٦٨/ ٢٢٥)، من طريق إسماعيل بن رافع، عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، عن عبد الله بن عمرو، به، ورواية ابن أبي شيبة وابن الضريس والخطيب وابن عساكر بإبهام ابن أبي المهاجر، ورواية إسحاق بن راهويه والرازي مرفوعة.

إلا أن إسماعيل بن رافع -الذي اخْتُلِفَ عليه- فَهُوَ ضَعِيفُ الحِفْظِ؛ إلا أنه قد توبع على روايته على الوقف، مِنْ قِبَلِ محرز أبي رجاء الشامي، كما عند البيهقي في «الشعب»: (٢٣٥٢) بسند صحيح إلى محرز، وهذا إسناد حسن موقوف على ابن عمرو؛ إن سلم =

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ؛ فَقَدِ اضْطَرَبَتِ النُّبُوَّةُ بَيْنَ جَنْبَيْهِ»(١).

وَمَا ذَاكَ إِلَّا لأنه جَامِعٌ لِمَعَانِي النُّبُوَّةِ، وَأَشْبَاه هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى.

* **وَمِنْهَا**: التَّجْرِبَةُ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا أَحَدَ مِنَ الْعُلَمَاءِ لَجَأَ إِلَى الْقُرْآنِ فِي مَسْأَلَةٍ إِلَّا وَجَدَ لَهَا فِيهِ أَصْلًا، وَأَقْرَبُ الطَّوَائِفِ مِنْ إِعْوَازِ الْمَسَائِلِ النَّازِلَةِ أَهْلُ الظَّوَاهِرِ(٢) الَّذِينَ يُنْكِرُونَ الْقِيَاسَ، وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ

= من تدليس محرز؛ فإنه صدوقٌ يدلس كما في «التقريب»، **ويعضد هذا المَوْقُوفَ ما يلي**: **ما أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن»** (ص١١٣)؛ عن عمرو بن الربيع بن طارق، **وابن أبي داود كما في «إتحاف المهرة»**: (٩/ ٤٤٠)، **ومن طريقه أبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن وتلاوته»**: (٥٢) من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما -عمرو، وابن وهب- عن يحيى بن أيوب الغافقي، عن خالد بن يزيد، عن ثعلبة بن يزيد أبي الكنود، عن ابن عمرو، موقوفا، به، وخالف أَبَا عبيدٍ يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ السَّهْمِيُّ، فرواه عن عمرو بن طارق بنفس السند السابق لكن مرفوعًا، كما عند **«الحاكم»**: (١/ ٥٥٢)، **ومن طريقه البيهقي في «الشعب»**: (٢٣٥٣)، **وفي «الأسماء والصفات»**: (٥٨١)، وَروايةُ أبي عبيد التي تَتَقَوَّى بِروايةِ ابنِ وَهْبٍ؛ لا شَكَّ أنها مُقَدَّمَةٌ على رِوَايَةِ السَّهْمِيِّ المُتَكَلَّمِ فيه، وهذا إسنادٌ حسنٌ إلى ابن عمرو، لولا ما يخشى من حال ثعلبة؛ فلم نقف على توثيق له، **خلا ذكر ابن حبان له في «الثقات»**: (٤/ ٩٩)، لكن هذا الإسناد مع سابقه مع ثالثهما -الذي يلحقهما بعد قليل في الحاشية القادمة- يجعل الأثر يرتقي إلى التحسين عن ابن عمرو على أقل الأحوال، والله أعلم.

(١) **أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن»**، (ص١١٣، ١١٤) عن عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن أبي يحيى -هو: مصدع الأعرج- عن ابن عمرو، به، وهذا سند فيه ضعف يسير؛ للكلام في عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد، ينجبر بما تقدم في الحاشية السابقة والله أعلم.

(٢) أهل الظاهر هم أصحاب المذهب الظاهري الذي وضع أَسَاسَهُ أبو سليمانَ داودُ بنُ عليٍّ الأصفهانيُّ، ثم انْتَصَرَ لهذا المذهبِ ابنُ حَزْمٍ الظَّاهِرِيُّ، ويَقُوم هذا المذهبُ على العملِ بظاهِرِ النصوصِ ما لم يَقُمْ دليلٌ على إرادةِ غيرِ الظاهِرِ، وعند عدم النص =

عَجَزُوا[١] عَنِ الدَّلِيلِ فِي مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ.

وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ الظَّاهِرِيُّ (ت: ٤٥٦هـ)[٢]: «كُلُّ أَبْوَابِ الْفِقْهِ لَيْسَ مِنْهَا بَابٌ إِلَّا وَلَهُ أَصْلٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، نَعْلَمُهُ وَالْحَمْدُ للهِ، حَاشَا الْقِرَاضَ؛ فَمَا وَجَدْنَا لَهُ أَصْلًا فِيهِمَا أَلْبَتَّةَ»[٣] إِلَى آخِرِ مَا قَالَ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ الْقِرَاضَ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْإِجَارَةِ، وَأَصْلُ الْإِجَارَةِ فِي الْقُرْآنِ ثَابِتٌ، وَبَيَّنَ ذَلِكَ إِقْرَارُهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَعَمَلُ الصَّحَابَةِ بِهِ.

= يأخذون بإجماع الصحابة فقط، وعند عدم الإجماع يأخذون بالاستصحاب -وهو الإباحة الأصلية- أما القياس، والرأي، والاستحسان، وسد الذرائع، وتعليل النصوص بالاجتهاد؛ فكل هذا مرفوض عندهم.
[انظر: «**الفقه الإسلامي وأدلته**»: (١/ ٥٦)].

(١) «لكن يقال: إن لم يجدوا في القرآن وجدوا في السنة. فبعض الأدلة على ما ترى، وَيُرَجِّحُ النَّظَرَ الذي أَشَرْنَا إليه ما نَقَلَهُ عَنِ ابْنِ حَزْمٍ، وَمَا عَقَّبَ به على استثنائه بَابَ القِرَاضِ».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٧١)، و«**الموافقات**»: ت/ مشهور: (٤/ ١٨٩)].

(٢) أبو محمَّدٍ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ سعيدِ بنِ حزمِ بنِ غالبِ بنِ صالحِ بنِ خلفِ بنِ معدانَ بنِ سفيانَ بنِ يزيدَ، الفارسيُّ الأَصْلِ، ثُمَّ الأندلسيُّ، القرطبيُّ، وُلِدَ في قرطبة سنة (٣٨٤هـ)، **سَمِعَ مِنْ**: «يحيى بن مسعود، ومن أبي عمرو أحمد بن محمد بن الجاسور، ويونس بن عبد الله بن مغيث، وغيرهم»، **وَحَدَّثَ عَنْهُ**: «ابنُهُ أَبُو رَافِعٍ الفَضْلُ، وَأَبُو عَبْدِ اللهِ محمَّدُ بْنُ فتوحٍ الحُمَيْدِيُّ فَأَكْثَرَ، وَوَالِدُ القاضي أَبِي بكر ابنِ العربيِّ، وَطَائِفَةٌ»، كان في بادئِ أَمْرِهِ شافعيًّا، ولكنه تَرَكَهُ وَأَخَذَ بِظَوَاهِرِ النُّصُوصِ، أَظْهَرَ مَذْهَبَ دَاوُدَ الظَّاهِرِيِّ، وَأَصْبَحَ مِنْ أَكَابِرِ أَئِمَّةِ الظاهريَّةِ، وكان يَنْهَضُ بِعُلُومٍ جَمَّةٍ، وَيُجِيدُ النَّقْلَ، ويُحْسِنُ النَّظْمَ والنَّثْرَ، وَفِيهِ دِينٌ وخَيْرٌ، وَتَوَرُّعٌ، وَتَزَهُّدٌ، وَتَحَرٍّ لِلصِّدْقِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ (٤٥٦هـ).
[انظر: «**جذوة المقتبس**»: (٣٠٨)، و«**سير الأعلام**»: (١٨/ ١٨٤)، و«**البداية والنهاية**»: (١٢/ ٩١)].

(٣) «**مراتب الإجماع**»، لابن حزم، (ص٩١)، ط/ دار الكتب العلمية.

وَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِمَا ثَبَتَ فِي الشَّرِيعَةِ مِنَ الْمَسَائِلِ وَالْقَوَاعِدِ غَيْرِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا وُجِدَتْ فِي السُّنَّةِ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ مَا فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ قَوْلِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ»(١)، وَهَذَا ذَمٌّ، وَمَعْنَاهُ اعْتِمَادُ السُّنَّةِ أَيْضًا.

---

(١) أخرجه الشافعي في «مسنده»: (٣١، ٣٢)، و«جماع العلم»: (٥١٥)، و«الأم»: (٨/ ٣٦)، و«الرسالة»: (٢٩٥، ٦٢٢، ١١٠٦)، ومن طريقه الحاكم: (١/ ١٠٨- ١٠٩)، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة»: (٩٨)، والبيهقي: (٧/ ٧٥)، وفي معرفة السنن: (١/ ١١١، ١١٢)، وفي دلائل النبوة: (١/ ٢٤)، والخطيب البغدادي في «الكفاية»: (٩)، وابن عبد البر في «التمهيد»: (١/ ١٥٠، ١٥١)، والبغوي في «شرح السنة»: (١٠١)، والحميدي: (٥٦١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير»: (١/ رقم ٩٣٤)، والحاكم: (١/ ١٠٨، ١٠٩)، والبيهقي في «الاعتقاد»: (١/ ٢٩٧)، والخطيب البغدادي في «الكفاية»: (٩)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم»: (٢٣٤١)، والهروي في «ذم الكلام»: (٢٠٧)، وأحمد: (٢٣٨٧٦)، ومن طريقه أبو داود: (٤٦٠٥)، والطبراني في «الكبير»: (١/ رقم ٩٣٤)، وابن حزم في «الإحكام»: (٦/ ١٦٨)، والبيهقي في «الدلائل»: (٦/ ٥٤٩)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه»: (٢٦٠)، وابن ماجه: (١٣)، وأبو داود: (٤٦٠٥)، والترمذي: (٢٨٥٤)، وقال عقبه: حديثٌ حسنٌ. والروياني: (٧١٦)، والطحاوي في «معاني الآثار»: (٦٤١٣)، وفي «أحكام القرآن»: (١/ ٦٠)، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ»، (ص٢٢٩)، والطبراني في «الكبير»: (١/ رقم ٩٣٥)، والآجري في «الشريعة»: (٩٤)، والهروي في «ذم الكلام»: (٢٠٧)، وابن بطة في «الإبانة»: (٦٠)، وابن حزم في «الإحكام»: (٢/ ٨١، ٨٢)، من طريق سفيان بن عيينة، وأحمد: (٢٣٨٦١) من طريق عبد الله بن لهيعة، وابن حبان: (١٣)، والإسماعيلي في «معجمه»: (١٨٢)، والطحاوي في «أحكام القرآن»: (١/ ٦٠)، والحاكم: (١/ ١٠٩)، وابن المظفر في «غرائب مالك»: (١٥٢، ١٥٣)، من طريق مالك بن أنس، جميعهم -سفيان، وابن لهيعة، ومالك- عن سالم أبي النضر بن أبي أمية، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن رسول الله ﷺ، به، **وهذا إسناد صحيح**. =

وَيُصَحِّحُهُ قَوْلُ اللهِ -تَعَالَى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ الْآيَةَ [النِّسَاءِ: ٥٩].

قَالَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ (ت: ١١٧هـ)[١]: «الرَّدُّ إِلَى اللهِ الرَّدُّ إِلَى كِتَابِهِ، وَالرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ إِذَا كَانَ حَيًّا، فَلَمَّا قَبَضَهُ اللهُ؛ فَالرَّدُّ إِلَى سُنَّتِهِ»[٢].

= وَلِلْمَزِيدِ انْظُرْ: «**علل الدارقطني**»، س: (١١٧٢)، والحديث ليس في أحد الصحيحين كما يُوهِمُ قَوْلُ الْمُصَنِّفِ، وإنما يكون معنى كلامه (في الصحيح): أي في الصحيح الثابت عن رسول الله ﷺ، والله أعلم.

تنبيه: في طبعة الشيخ مشهور اقْتَصَرَ في عَزْوِ الحديثِ بهذا اللَّفْظِ على بَعْضِ الطُّرُقِ المُرْسَلَةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الطُّرُقَ المُسْنَدَةَ، فَأَوْهَمَ صَنِيعُهُ أَنَّ الحديثَ بهذا اللفظِ ضعيفُ الإسنادِ، وليس كذلك كَمَا تَبَيَّنَ مِنْ روايةِ أبي رَافِعٍ.

(١) الإمام الحجة، عالم الجزيرة وَمُفْتِيهَا، ميمونُ بنُ مِهْرَانَ، أبو أيوبَ الجَزَرِيُّ الرِّقِّيُّ، أَعْتَقَتْهُ امرأةٌ من بَنِي نَصْرِ بنِ مُعَاوِيَةَ بالكُوفَةِ، فَنَشَأَ بِهَا، ثم سَكَنَ الرِّقَّةَ، وَحَدَّثَ عَنْ أبي هريرةَ، وعائشةَ، وابنِ عباسٍ، وابنِ عمرَ، وَغَيْرِهِمْ.

روى عنه: «ابنه عمرو، وأبو بشر جعفر بن إياس، وحميد الطويل، وسليمان الأعمش، وحجاج بن أرطاة، وخلق سواهم»، وُلد سنة (٤٠)، وثقه جماعة، **وقال أحمد بن حنبل**: «هو أَوْثَقُ من عكرمة». تُوفي سنة (١١٧هـ).

[انظر: «**طبقات ابن سعد**»: (٧/ ٤٧٧)، و«**طبقات خليفة**»: (٣١٩)، و«**تاريخ الفسوي**»: (٢/ ٣٨٩)، و«**الجرح والتعديل**»: (٨/ ٢٣٣)، و«**حلية الأولياء**»: (٤/ ٨٢)، و«**سير الأعلام**»: (٥/ ٧١).

(٢) **أخرجه الطبري في «تفسيره»: (٧/ ١٨٦)، وابن المنذر في «تفسيره»: (١٩٣٧)، وابن شاهين في «شرح مذاهب أهل السنة»: (٤٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار»: (٤/ ١٨٣)، وابن بطة في «الإبانة»: (٥٨، ٥٩، ٨٥)، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة»: (٧٦)، والهروي في ذم الكلام: (٢٣٠)، وابن عبد البر في «الجامع»: (١٤١٤، ٢٣٢٨، ٢٣٤٤)، ومن طريقه ابن حزم في «الإحكام» (٨/ ٣٣، ٣٤)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه»: (١/ ٣٧٥)**، من طريق جعفر بنِ برْقَانَ، عن ميمون بن مهران، به، وهذا إسناد صحيح إلى ميمون، وجعفر وإن كان مُتَكَلَّمًا في روايته عن الزهري إلا أنهم ثَبَّتُوهُ في روايته عن ميمون بن مهران خَاصَّةً، كما يقول =

وَمِثْلُهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ الآية [الأحزاب: ٣٦].

وَلَا يُقَالُ[(١)]: إِنَّ السُّنَّةَ يُؤْخَذُ بِهَا عَلَى أَنَّهَا بَيَانٌ لِكِتَابِ اللهِ لِقَوْلِهِ: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النَّحلِ: ٤٤]، وَهُوَ جَمْعٌ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ؛ **لِأَنَّا نَقُولُ**: إِنْ كَانَتِ السُّنَّةُ بَيَانًا لِلْكِتَابِ فِي أَحَدِ قِسْمَيْهَا، فَالْقِسْمُ الْآخَرُ زِيَادَةٌ عَلَى حُكْمِ الْكِتَابِ؛ كَتَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ عَلَى خَالَتِهَا[(٢)]، وَتَحْرِيمِ الْحُمُرِ

= ابن عدي، وهذا منقول عن أحمد، وابن معين، وغيرهما، كما في ترجمته في التهذيب، **وللأثر طريق آخر من غير طريق ابن برقان، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٨٦)** من طريق الليث -هو ابن أبي سليم- قال: سأل مسلمة ميمون بن مهران عن قوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ قال: الله: كتابه، ورسوله: سُنَّته. فَكَأَنَّمَا أَلْقَمَهُ حَجَرًا.

(١) «المناسب أن يكون قد سقط منه كلمة «لا»؛ فهو ينفي من أول الأمر صحة أنْ يكون هذا جوابًا وَيَدْفَعُ تَوَهُّمَ الإجابةِ به، أما ما قِيل من أنَّ أَصْلَهُ «ويمكن أن يقال» فإنه لا يُناسِبُ قَوْلَهُ بَعْدَ: «لأنا نقول»؛ إِذْ هو تَعْلِيلٌ لِنَفْيِ صحةِ الإجابةِ به لا لإِمْكَانِهِ».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٧١، ٣٧٢)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٩٢)].

(٢) **أخرجه مالك: (٣/ ٧٦٢)، ومن طريقه: أحمد (٩٩٥٢، وباقي مواضعه هناك)، والدارمي: (٢٢٢٥)، والبخاري: (٥١٠٩)، ومسلم: (١٤٠٨)، والنسائي: (٣٢٨٨)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ»: (١/ ٣١٦، ٣١٧)، وابن حبان: (٤١١٣، ٤١١٥)، والبيهقي: (٧/ ١٦٥)، والبغوي في «تفسيره»: (٢/ ١٩١، ١٩٢)، والنسائي: (٣٢٩٠)، والبيهقي: (٧/ ١٨٠)، وفي «الشعب»: (١٠٦٤١)**، من طريق الأعرج عبد الرحمن بن هرمز، وأحمد: **(٩٢٠٣، وباقي مواضعه هناك)، والبخاري: (٥١١٠)**، ومسلم: **(١٤٠٨)**، وأبو داود: **(٢٠٦٦)، والنسائي: (٣٢٨٩)، والبيهقي: (٧/ ١٦٥)**؛ من طريق قبيصة بن ذؤيب، وأحمد: **(٧١٣٣، وباقي مواضعه هناك)**، ومسلم: **(١٤٠٨)، والنسائي: (٣٢٩٣، ٣٢٩٤)، والبيهقي: (٧/ ١٦٥)**، من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأحمد: **(٩٥٠٠)، والدارمي: (٢٢٢٤)**، =

الْأَهْلِيَّةِ[(١)]، وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ[(٢)].

= وأبو داود: (٢٠٦٥)، والترمذي: (١١٥٥)، وقال: حسن صحيح. والنسائي: (٣٢٩٦)، وابن حبان: (٤١١٧، ٤١١٨)؛ من طريق عامر الشعبي، وأحمد: (٩٥٨٦، وباقي مواضعه هناك)، ومسلم: (١٤٠٨)، وابن ماجه: (١٩٢٩)، والترمذي: (١١٥٤)، والنسائي: (٣٢٩٥)، وابن حبان: (٤٠٦٨)، والبيهقي: (٧/ ١٦٥)؛ من طريق محمد بن سيرين، ومسلم: (١٤٠٨)، والنسائي: (٣٢٩٠، ٣٢٩١)، والبيهقي: (٧/ ١٦٥)، من طريق عراك بن مالك، والنسائي: (٣٢٩٢) من طريق عبد الملك بن يسار، جميعهم -الأعرج، وقبيصة، وأبو سلمة، والشعبي، وابن سيرين، وعراك، وعبد الملك- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ نَهَى أن يُجْمَعَ بَيْنَ المرأة وَعَمَّتِهَا، والمرأة وخالتها.

وانظر: [«علل الدارقطني»، س: (١٧٨٧)]، وفي الباب عن صحابة آخرين.

(١) أخرجه أحمد: (١٢٠٨٦، وباقي مواضعه هناك)، والدارمي: (٢٠٣٤)، والبخاري: (٤١٩٨، ٤١٩٩، ٥٥٢٨)، ومسلم: (١٩٤٠)، وابن ماجه: (٣١٩٦)، والنسائي: (٤٣٤٠)، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ»: (١/ ٤٣٣، ٤٣٤)، وابن حبان: (٥٢٧٤)؛ من طريق محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك ﷺ: «أن رسول الله ﷺ جاءَه جاءٍ، فقال: «أكلت الحمر». ثم جاءَه جاءٍ، فقال: «أكلت الحمر». ثم جاءَه جاءٍ، فقال: «أفنيت الحمر». فأمر مناديًا فنادى في الناس: «إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية؛ فإنها رجس». فَأُكْفِئَتِ القُدُورُ وإنها لَتَفُورُ باللَّحْم». وفي الباب عن صحابة آخرين.

(٢) أخرجه مالك: (٣/ ٧٠٩)، ومن طريقه الدارمي: (٢٠٢٣)، والبخاري: (٥٥٣٠)، ومسلم: (١٩٣٢)، وأبو داود: (٣٨٠٢)، والترمذي: (١٥٤٥)، وابن حبان: (٥٢٧٩)، والبيهقي: (٩/ ٣١٤)، وأحمد: (١٧٧٣٥، وباقي مواضعه هناك)، والدارمي: (٢٠٢٤)، والبخاري: (٥٧٨٠)، ومسلم: (١٩٣٢)، وابن ماجه: (٣٢٣٢)، والترمذي: (١٥٤٦)، وقال عَقِبَهُ: حسن صحيح. والنسائي: (٤٣٢٥، ٤٣٤٢)، والبيهقي: (٩/ ٣١٤، ٣٣١، ٣٣٤)، من طريق أبي إدريس الخولاني، وأحمد: (١٧٧٤١)، والنسائي: (٤٣٢٦)، من طريق جبير بن نفير، وأحمد: (١٧٧٤٢، ١٧٧٤٥) من طريق مسلم بن مشكم، وأحمد: (١٧٧٣٧، ١٧٧٥٠) من طريق أبي أسماء عمرو بن مرثد البحري، وَسَقَطَ ذِكْرُهُ فِي المَوْضِعِ الأَوَّلِ، جميعهم =

وَقِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟» قَالَ: «لَا، إِلَّا كِتَابُ اللهِ، أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ». قَالَ: «قُلْتُ: وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟»، قَالَ: «الْعَقْلُ، وَفِكَاكُ الأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بكافر»[١].

وَهَذَا وَإِنْ كَانَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا شَيْءَ عِنْدَهُمْ إِلَّا كِتَابُ اللهِ؛ فَفِيهِ دَلِيلٌ أَنَّ عِنْدَهُمْ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ، وَهُوَ خِلَافُ مَا أَصَّلت.

وَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي الدَّلِيلِ الثَّانِي -وَهُوَ السُّنَّةُ[٢]- بِحَوْلِ اللهِ.

وَمِنْ نَوَادِرِ الِاسْتِدْلَالِ الْقُرْآنِيِّ مَا نُقِلَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ أَقَلَّ الْحَمْلِ[٣] سِتَّةُ أَشْهُرٍ

= أبو إدريس، وجبير، ومسلم، وأبو أسماء- عن أبي ثعلبة الخشني، أن النبي ﷺ «نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ».

وانظر: [«**العلل**» للدارقطني، س: (١١٦٣)، و«**علل ابن أبي حاتم**»: (١٥١٨)].

(١) **أخرجه أحمد**: (٥٩٩)، **والدارمي**: (٢٤٠١)، **والبخاري**: (١١١، وأطرافه معه)، **والترمذي**: (١٤٧٠)، وقال: حسن صحيح. **وابن ماجه**: (٢٦٥٨)، **والنسائي**: (٤٧٤٤)، **والبيهقي**: (٨/ ٢٨)، **والبغوي في «تفسيره»**: (١/ ١٨٩، ١٩٠)؛ **من طريق مطرف بن طريف، عن عامر الشعبي، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ**: سَأَلْنَا عَلِيًّا: «هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ شَيْءٌ بَعْدَ الْقُرْآنِ؟»، **قَالَ**: «لاَ، والَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ؛ إِلاَّ فَهْمٌ يُؤْتِيهِ الله ﷻ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ، أَوْ مَا فِي الصَّحِيفَةِ». **قُلْتُ**: «وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟» **قَالَ**: «الْعَقْلُ، وفَكَاكُ الأَسِير، ولاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ».

(٢) «في المسألة الرابعة هناك التفصيل الوافي في السؤال والجواب».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٧٣)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٩٣)].

(٣) «جعلوه في الأصول من باب دلالة المنطوق غير الصريح، من نوع دلالة الإشارة، وهو ما كان لازمًا لم تُقصد إفادته، **ومثله دلالة الحديث**: «**تَمْكُثُ شَطْرَ دَهْرِهَا لَا تُصَلِّي**» على أنَّ أَكْثَرَ الحَيْضِ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٧٣)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٩٣)].

انْتِزَاعًا مِنْ قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾ [الأَحْقَافِ: ١٥] مَعَ قَوْلِهِ: ﴿وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ﴾ [لُقْمَانَ: ١٤][(١)].

---

(١) أخرجه ابن أبي ذئب في موطئه، كما في «الاستذكار» لابن عبد البر: (٧/ ٤٩١)، ومن طريقه ابن شبة في «تاريخ المدينة»: (٣/ ٩٧٩)، والطبري في «تفسيره»: (٢٠/ ٦٥٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»: (١٨٥٦٦)، معلقًا عن محمد بن إسحاق، عن ابن قسيط، ومن طريقه موصولًا ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر»: (٢/ ٢١٤) من طريق يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن بعجة بن عبد الله الجهني، قال: تزوج رجل منَّا امرأة من جهينة، فولدت له لتمام ستة أشهر، فانطلق زوجها إلى عثمان فذكر ذلك له، فبعث إليها فلما قامت لتلبس ثيابها بكت أختها، **فقالت**: «ما يبكيك؟! فوالله ما التبس بي أحد من خلق الله غيره قط، فيقضي الله في ما يشاء»، فلما أُتي بها عثمان أمر برجمها، فبلغ ذلك عليًّا فأتاه، **فقال له**: «ما تصنع؟» **قال**: «ولدت تمامًا لستة أشهر، وهل يكون ذلك؟» **فقال له**: «أما تقرأ القرآن؟» **قال**: «بلى». **قال**: «أما سمعت الله يقول: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾؟ **وقال**: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾؟ فلم تجده بقي إلا ستة أشهر». **قال**: «فقال عثمان: والله ما فطنت لهذا، علي بالمرأة». فوجدوها قد فرغ منها. **فقال بعجة**: «فوالله ما الغراب بالغراب، ولا البيضة بالبيضة، بأشبه منه بأبيه»، **فلما رآه أبوه قال**: «ابني والله، لا أشك فيه». **قال**: «وابتلاه الله بهذه الفرحة الآكلة، فما زالت تأكله حتى مات». **وقال الحافظ ابن حجر عقبه**: «هذا موقوف صحيح». اهـ

وقد أخرجه مالك: (٥/ ١٢٠٤)، **ومن طريقه البيهقي**: (٧/ ٤٤٢) أن بلغه أن عثمان بن عفان أُتي بامرأة.. الأثر.

قال الحافظ: «وأظن مالكًا سمعه من ابن قسيط؛ فإنه من شيوخه». اهـ

وقال ابن عبد البر: «يختلف أهل المدينة في رواية هذه القصة: فمنهم من يرويها لعثمان مع علي كما رواها مالك وابن أبي ذئب، ومنهم من يرويها عن عثمان مع ابن عباس، وأما أهل البصرة فيروونها لعمر بن الخطاب مع علي بن أبي طالب»، ثم ساق تفصيل ذلك بالروايات المسندة، **لكن الحافظ قال**: «وقد أخرج إسماعيل القاضي في كتاب «أحكام القرآن» بِسَنَدٍ له فيه رَجُلٌ مُبْهَمٌ، عن ابن عباس، أنه جرى له مع عثمان في نحو هذه القصة كالذي جرى لعلي، فاحتمل إن كان محفوظًا أن يكون توافق معه، وأما احتمال التعدد فبعيد جدًّا، والله أعلم».اهـ =

وَاسْتِنْبَاطُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (ت: ١٧٩هـ)[١] أَنَّ مَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ فَلَا حَظَّ لَهُ فِي الْفَيْءِ[٢] مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا﴾ الآية [الحشر: ١٠][٣].

= وانظر تفاصيل تلك الروايات في «مصنف عبد الرزاق»: (٧/ ٣٤٩، ٣٥٢)، و«سنن سعيد بن منصور»: (٢٠٧٤، ٢٠٧٥، ٢٠٧٦)، و«تاريخ المدينة» لابن شبة: (٣/ ٩٧٧، ٩٧٩)، و«تفسير الطبري»: (٤/ ٢٠١، ٢٠٢)، و«تفسير ابن أبي حاتم»: (٢٢٦٤، ٢٢٦٥)، و«الاستذكار» لابن عبد البر: (٧/ ٤٩١، ٤٩٣).

(١) هو شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة، أبو عبد الله، مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي المدني، حليف بني تيم من قريش، فهم حلفاء عثمان أخي طلحة بن عبيد الله أحد العشرة، وُلد مالك سنة (٩٣هـ)، وَنَشَأَ في صَوْنٍ وَرَفَاهِيَةٍ وَتَجَمُّلٍ، وَطَلَبَ العِلْمَ وهو حَدَثٌ بُعَيْدَ مَوْتِ القاسمِ وسالمٍ.
فأخذ عن: «نافع، وسعيد المقبري، وعامر بن عبد الله بن الزبير، وابن المنكدر، والزهري»، تُوفي سنة (١٧٩هـ).
[انظر: «**تاريخ خليفة**»: (٤٥١)، و«**الحلية**»: (٦/ ٣١٦)، و«**السير**»: (٨/ ٤٨)].

(٢) «رَأَى ابنُ عُمَرَ كما في «صحيح أبي داود»» أن آية: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ إلخ [الحشر: ٧] اسْتَوْعَبَتْ ما ذُكِرَ فيها وما بَعْدَهُ، من الفقراء، والمهاجرين، والذين تبوّؤوا الدار، والذين جاؤوا من بعدهم؛ فجعل مالك قولهم: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحشر: ١٠] شرطًا لاستحقاقهم في الفيء؛ لأن قوله: «يقولون» حالٌ؛ فهو قَيْدٌ في الاستحقاق من الفيء، وأيُّ غِلٍّ أَعْظَمُ مِنْ غِلِّ مَنْ يَسُبُّ الصَّحَابَةَ؟ أَمَّا عَلَى رَأْيِ من يجعل قوله: «للفقراء ... إلخ» كلامًا مستأنفًا؛ فلا يَظْهَرُ وَجْهُ الاستدلالِ به».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٧٣)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٩٤، ١٩٥)].

(٣) **أخرجه الجوهري في «مسند الموطأ»: (٨٥)، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة»: (٢٤٠٠)، والبيهقي: (٦/ ٣٧٢)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٤٤/ ٣٩١)، وابن عبد البر في «الانتقاء»، (ص٣٦)، من طريق معن بن عيسى، والجوهري في «مسند الموطأ»: (٨٤) من طريق عبد الرحمن بن القاسم، وابن أبي زمنين في «رياض الجنة»: (١٩٠) من طريق أبي جعفر الأيلي هارون بن** =

وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: «الْوَلَدُ لَا يُمْلَكُ»[(١)]: ﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾ [الْأَنْبِيَاءِ: ٢٦].

وَقَوْلُ ابْنِ الْعَرَبِيِّ (ت: ٥٤٣هـ)[(٢)]: «إِنَّ الْإِنْسَانَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ عَلَقَةً لَا يُسَمَّى إِنْسَانًا» مِنْ قَوْلِهِ: ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ﴾ [الْعَلَقِ: ٢][(٣)].

وَاسْتِدْلَالُ مُنْذِرِ بْنِ سَعِيدٍ (ت: ٣٥٥هـ)[(٤)] عَلَى أَنَّ الْعَرَبِيَّ غَيْرُ مَطْبُوعٍ عَلَى

= سعيد، **والثعلبي في** «تفسيره»: (٩/ ٢٨٣)، **وأبو نعيم في «الحلية»**: (٦/ ٣٢٧)، **ومن طريقه الضياء المقدسي في «النهي عن سب الأصحاب»**: (٣٢)، من طريق عبد الله بن سوار العنبري، جميعهم -معن، وعبد الرحمن، وأبو جعفر، وابن سوار- عن مالك ابن أنس، به، وهذا إسناد صحيح إلى مالك.

(١) «لأنه رَدَّ عليهم بأنهم عِبَادُ الله -جمع عبد- فمعناه أنه كيف يجمع بَيْنَ كَوْنِهِمْ عِبَادًا -وَهُوَ مُسَلَّمٌ- وَبَيْنَ كَوْنِهِمْ أَوْلَادَ اللهِ؟ يعني: ولا يَتَأَتَّى ذلك لِمَا هُوَ مُسَلَّمٌ مِنْ أَنَّ الوَلَدَ لا يُمَلَّكُ لِوَالِدِهِ للتنافي في اللوازم؛ فالقرآن يقرر هذا الحُكْمَ بهذه الدلالة الإشارية». [**«شرح الموافقات»**/ دراز: (٣/ ٣٧٣)، و**«الموافقات»**، ت/ مشهور (٤/ ١٩٥)].

(٢) ابن العربي، الإمام، العلامة، الحافظ، القاضي، أبو بكر، محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي، الأندلسي، الإشبيلي، المالكي، صاحب التصانيف. سأله ابن بشكوال عن مولده، فقال: في سنة (٤٦٨ هـ). **سَمِعَ مِنْ**: «خاله الحسن بن عمر الهوزني، وطائفة بالأندلس». وَتَفَقَّهَ بالإمام أبي حامد الغزالي، والفقيه أبي بكر الشاشي، والعلامة الأديب أبي زكريا التبريزي، وجماعة؛ منهم: عبد الخالق بن أحمد اليوسفي الحافظ، وأحمد بن خلف الإشبيلي القاضي وغيرهما. وكان ثاقب الذهن، عذب المنطق، كريم الشمائل، كامل السؤدد، وَلِيَ قَضَاءَ إشبيلية، فَحُمِدَتْ سِيَاسَتُهُ، تُوُفِّيَ سنة (٥٤٣هـ).

[انظر: **«وفيات الأعيان»**: (٤/ ٢٩٦)، و**«سير الأعلام»**: (٢٠/ ١٩٧)].

(٣) **«أحكام القرآن»** لابن العربي: (٤/ ٤١٩)، ط/ دار الكتب العلمية.

(٤) منذر بن سعيد البلوطي، أبو الحكم الأندلسي، قاضي الجماعة بقرطبة، ينسب إلى قبيلة يقال لها: كزنة. وهو من موضع قريب من قرطبة، **يقال له**: فحص البلوط. كان فقيهًا محققًا، وخطيبًا بليغًا مفوهًا، **قال ابن بشكوال في بعض كتبه**: «منذر بن سعيد خطيب =

الْعَرَبِيَّةِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾ [النَّحْلِ: ٧٨].

وَأَغْرَبُ من ذَلِكَ: اسْتِدْلَالُ ابْنِ الْفَخَّارِ الْقُرْطُبِيِّ (ت: ٤١٩هـ)[١] عَلَى أَنَّ الْإِيمَاءَ بِالرُّؤُوسِ إِلَى جَانِبٍ عِنْدَ الْإِبَايَةِ، وَالْإِيمَاءَ بِهَا سُفْلًا عِنْدَ الْإِجَابَةِ[٢] أَوْلَى مِمَّا يَفْعَلُهُ الْمَشَارِقَةُ مِنْ خِلَافِ ذَلِكَ؛ بِقَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿لَوَّوْا۟ رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ﴾ الْآيَةَ [الْمُنَافِقُونَ: ٥]، **وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ الشِّبْلِيُّ الصُّوفِيُّ (ت: ٣٣٤هـ)**[٣] إِذَا لَبِسَ شَيْئًا خَرَقَ فِيهِ مَوْضِعًا؛ فَقَالَ لَهُ

= بليغ مصقع، لم يكن بالأندلس أخطب منه، مع العلم البارع، والمعرفة الكاملة، واليقين في العلوم، والدين، والورع، وكثرة الصيام، والتهجد، والصدع بالحق». تُوفي سنة (٣٥٥هـ).

[انظر: **«العبر»**: (٢/ ٣٠٢)، و**«البداية والنهاية»**: (١١/ ٢٨٨)، و**«شذرات الذهب»**: (٣/ ١٧)].

(١) الإمام العلامة الحافظ، شيخ الإسلام، عالم الأندلس، أبو عبد الله، محمد بن عمر بن يوسف بن الفخار، القرطبي، المالكي، وُلد سنة نيف وأربعين وثلاثمائة.

حدث عن: «أبي عيسى الليثي، وأبي محمد الباجي، وأبي جعفر بن عون الله، وطبقتهم»، وحج، وسمع بمصر من طائفة، وجاور بالمدينة، وقد تفقه بأبي محمد الأصيلي، وأبي عمر بن المكوي، وكان رأسًا في الفقه، مُقَدَّمًا في الزهد، موصوفًا بالحفظ، مُفْرِطَ الذكاءِ، عارفًا بالإجماع والاختلاف، تُوفي سنة (٤١٩هـ).

[انظر: **«الوافي بالوفيات»**: (٤/ ٢٤٥)، و**«السير»**: (١٧/ ٣٧٢)].

(٢) «على فرض أنها تفيد أنَّ الإيماءَ إلى جانبٍ فيه الإِبَايَةُ، فليس في الآية ما يفيد أنَّ الإيماءَ إلى أَسْفَلَ فيه الإِجَابَةُ، وأيضا فأصل الكلام إنكارٌ لِفِعْلِهِمْ هذا، وأَنَّ عَادَتَهُمْ كانت كذلك، وليس فيه إقرارٌ لِفِعْلِهِمْ حتى تُؤْخَذَ الأَوْلَوِيَّةُ للإشارةِ عند الإبايةِ بِلَيِّ الرُّؤُوسِ؛ فَلِذَا عَدَّهُ غريبًا، ولو أَطْلَقَ عليه أَكْثَرَ من ذلك لَحَقَّ لَهُ».

[**«شرح الموافقات»**/ دراز: (٣/ ٣٧٣، ٣٧٤)، و**«الموافقات»**، ت/ مشهور (٤/ ١٩٥)].

(٣) أبو بكر الشبلي، واسمه دلف، **يُقال**: ابن جحدر. **ويُقال**: ابن جعفر. **ويُقال**: اسمه جعفر بن يونس. وهو خراساني الأصل، بغدادي المنشأ والمولد. وأصله من اسروشنة، تاب في مجلس خير النساج، وصحب الجنيد، ومن في عصره من المشايخ، =

ابْنُ مُجَاهِدٍ[(١)]: «أَيْنَ فِي الْعِلْمِ إِفْسَادُ مَا يُنْتَفَعُ بِهِ؟»، فَقَالَ: «﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِٱلسُّوقِ وَٱلْأَعْنَاقِ﴾[(٢)] [ص: ٣٣]»، ثُمَّ قَالَ الشِّبْلِيُّ: «أَيْنَ فِي الْقُرْآنِ أَنَّ الْحَبِيبَ لَا يُعَذِّبُ حَبِيبَهُ؟» فَسَكَتَ ابْنُ مُجَاهِدٍ وَذَكَرَ لَهُ قَوْلَهُ -تعالى:

= وكان عالمًا فقيهًا على مذهب مالك، عاش سبعًا وثمانين سنة، ومات في ذي الحجة، سنة (٣٣٤هـ).

[انظر: «**حلية الأولياء**»: (١٠/ ٣٦٦، ٣٧٥)، و«**وفيات الأعيان**»: (٢/ ٢٧٣، ٢٧٦)].

(١) ابن مجاهد، الإمام، المقرئ، المحدث، النحوي، شيخ المقرئين، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد، البغدادي، ولد سنة (٢٤٥هـ)، **سمع من**: «سعدان بن نصر، والرمادي، ومحمد بن عبد الله المخرمي، ومحمد بن إسحاق الصاغاني، وغيرهم»، وانتهى إليه علم هذا الشأن، وَتَصَدَّرَ مُدَّةً، وَقَرَأَ عَلَيْهِ خَلْقٌ كثيرٌ؛ مِنْهُمْ: عبد الواحد بن أبي هاشم، وأبو عيسى بكار، والحسن المطوعي، وأبو بكر الشذائي، وغيرهم».

وحدَّث عنه: «ابن شاهين، والدارقطني، وأبو بكر بن شاذان، وأبو الكتاني، وعدة».

قال أبو عمرو الداني: «فاق ابن مجاهد سائر نظائره مع اتساع علمه، وبراعة فهمه، وصدق لهجته». تُوفي (٣٢٤هـ).

[انظر: «**سير الأعلام**»: (١٥/ ٢٧٢)].

(٢) «إفساد المال في شريعتنا غير جائز، وخوف الاشتغال به لا يجيز إفسادَهُ، وَطُرُقُ التَّحَفُّظِ من الاشتغال به كثيرةٌ؛ منها الهبةُ والصدقةُ وغيرُهما، وشَرْعُ مَنْ قَبْلَنَا يُعْمَلُ به ما لَمْ يُنْسَخْ، على أنه إذا كان المسح برقاب الخيل وسُوقِهَا معناه ضربهما بالسيف -كما قال الجمهور- لا المسح باليد عند استعراضها؛ لتفقد أحوالها وإصلاح شأنها -كما قال الفخر الرازي والطبري، وكما روي عن ابن عباس والزهري- فإما أن يكون ذلك في شريعته للتقرب بذبحها كما يُتَقَرَّبُ بِالنِّعَمِ، وإما أن يكون مُجَرَّدَ خَدْشٍ لِيَكُونَ عَلَامَةً على تَحَسُّبِهَا في سبيل الله على حَدِّ وَسْمِ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، قال الآلوسي: «أمَّا أنه أَتْلَفَهَا غَضَبًا لأنها شَغَلَتْهُ؛ فقولٌ باطلٌ لا يُنْظَرُ إليه». اهـ

وهذا كله داخلٌ تحت قوله: «وفي بعض هذه الاستدلالات نظرٌ». . .».

[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٧٤)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ١٩٦)].

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ الْآيَةَ [الْمَائِدَة: ١٨][(١)]»، وَاسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ[(٢)] عَلَى مَنْعِ سَمَاعِ الْمَرْأَةِ بِقَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ الآية [الأعراف: ١٤٣]، وَفِي بَعْضِ هَذِهِ الِاسْتِدْلَالَاتِ نَظَرٌ.

فَصْل

وَعَلَى هذا لَا بُدَّ فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ يُرَادُ تَحْصِيلُ عِلْمِهَا عَلَى أَكْمَلِ الْوُجُوهِ أَنْ يُلْتَفَتَ إِلَى أَصْلِهَا فِي الْقُرْآنِ، فَإِنْ وُجِدَتْ مَنْصُوصًا عَلَى عَيْنِهَا أَوْ ذُكِرَ نَوْعُهَا أَوْ جِنْسُهَا؛ فَذَاكَ، وَإِلَّا؛ فَمَرَاتِبُ النَّظَرِ فِيهَا مُتَعَدِّدَةٌ، لَعَلَّهَا تُذْكَرُ بَعْدُ فِي مَوْضِعِهَا، إِنْ شَاءَ اللهُ -تَعَالَى.

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ الْأَدِلَّةِ قَبْلَ هَذَا أَنَّ كُلَّ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَقْطُوعًا بِهِ، أَوْ رَاجِعًا إِلَى مَقْطُوعٍ بِهِ، وَأَعْلَى مَرَاجِعِ الْمَقْطُوعِ بِهِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ؛ فَهُوَ أَوَّلُ مَرْجُوعٍ إِلَيْهِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يُرِدْ مِنَ الْمَسْأَلَةِ إِلَّا الْعَمَلَ خَاصَّةً، فَيَكْفِي الرُّجُوعُ فِيهَا إِلَى السُّنَّةِ الْمَنْقُولَةِ بِالْآحَادِ، كَمَا يَكْفِي الرُّجُوعُ

---

(١) «تاريخ بغداد»: (١٤/ ٣٩٢)، و«تاريخ دمشق»: (٦٦/ ٥٩)، و«طبقات الشافعية» للسبكي: (٧/ ٥٨)، و«الديباج المذهب»؛ لابن فرحون: (١/ ٦٣)، و«البحر المديد» لابن عجيبة: (٢/ ٤٧).

(٢) «رَتَّبَ موسى عليه السلام طَلَبَ النَّظَرِ على تكليم الله تعالى له؛ فَفَهِمَ البعضُ أن موسى نبيٌّ، هذا على أنَّ من يجوز سماعُ كلامه يجوز النظرُ إليه وبالعكس، وحيث إن المرأة لا تجوز رُؤْيَتُهَا باتفاقٍ؛ فلا يجوز سماعُ كلامِهَا، وما أبعدَ هذا!! لا سيما مع ملاحظة الفرق في مادة الجواز؛ ففي مسألة موسى الجوازُ عَقْلِيٌّ، والكلام في مسألة «رؤية المرأة، وسماع كلامها» من أحكام التكليف الخمسة، فَلَمَّا لَمْ تَجُزْ رؤيةُ المرأة والنظرُ إليها باتفاقٍ؛ لَمْ يَجُزْ سَمَاعُ كَلَامِهَا».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٧٤)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ١٩٦)].

فِيهَا إِلَى قَوْلِ الْمُجْتَهِدِ، وَهُوَ أَضْعَفُ، وَإِنَّمَا يُرْجَعُ فِيهَا إِلَى أَصْلِهَا فِي الْكِتَابِ؛ لِافْتِقَارِهِ إِلَى ذَلِكَ فِي جَعْلِهَا أَصْلًا يُرْجَعُ إِلَيْهِ، أَوْ دِينًا يُدَانُ اللهُ بِهِ؛ فَلَا يُكْتَفَى بِمُجَرَّدِ تَلَقِّيهَا مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ[1] كَمَا تَقَدَّمَ.

---

(١) معنى كلام المصنف رحمه الله أن أخبار الآحاد لا يعمل بها إلا إذا كان لها دليل من القرآن ولا يكتفى بها كدليل مستقل، وهذا كلام فيه نظر؛ فأخبار الآحاد من حيث العمل بها كالمتواتر، يحصل بها العلم اليقيني وتفيد وجوب العمل، متى صح الخبر، وإن كانت هذه الأخبار انفردت بحكم ليس مذكورًا في القرآن الكريم.
وقد نقل الإمام ابن عبد البر في كتابه «التمهيد»: (٨/١) كلامًا -عن كثير من أهل الأثر- يفيد أن حديث الواحد صحيح السند بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط -من أول السند إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة- يُفيد العلمَ والعملَ كالحديث المتواتر، ويكون قَطْعِيَّ الثبوتِ، ومما يدل على أن خبر الآحاد إن صح فهو كالمتواتر في الحجة أنَّ البخاري -رحمه الله تعالى- بَوَّبَ في صحيحه: **(٤/ ٢٥٢)** بابًا في جواز العمل بخبر الواحد، فقال: «باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام»، أما القول بأن «خبر الواحد ليس حجة في مسائل الاعتقاد» فهو ما ذهب إليه القدرية والمعتزلة، وقصدهم من ذلك رد أحاديث الآحاد، ورفض الأخبار التي تتعارض مع العقل، إذ إنهم يقدمون العقل على النص في الاستدلال، وهو ما جعلهم يؤولون النصوص بما يتوافق مع فهمهم وعقولهم، وما ذهب إليه المتأخرون من أهل الحديث والفقهاء بأن أحاديث الآحاد ظنية الثبوت -كما هو عند الحافظ ابن حجر وغيره- فهو مردود عليه؛ فالبخاري -شيخ المحدثين، وأمير المؤمنين في الحديث- وغيره من المتقدمين يعتبرون حديث الآحاد حجة كما أسلفنا، وهذه الردود ليس هذا الكتاب مَحَلًّا لِبَسْطِهَا، فليرجع إلى كتاب «الحجة» لأبي القاسم الأصبهاني؛ فقد نقل ردودَ أهل العلمِ على من قال: إن حديث الواحد لا يفيد العلم والعمل.

الشَّرْحُ

* ينتظمُ التعليقُ على ما ذكره المصنفُ في النقاطِ الآتية:

(١) ما ذكرَهُ المصنف من الآثارِ يعودُ على النظامِ السابقِ نفسه الذي رتَّبَهُ؛ من الدلالةِ على اشتمالِ القرآنِ بكليَّتِهِ على المنافعِ الدنيويةِ والأخرويةِ؛ أي أن القرآن فيه بيان كل شيء.

وأوردَ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ قولَهُ: «إِذَا أَرَدْتُمُ الْعِلْمَ؛ فَأَثِيرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّ فِيهِ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ»، **وهذا وردَ في ألفاظٍ متعددةٍ منها:** «مَنْ أَرَادَ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فَلْيُثَوِّرِ الْقُرْآنَ»، **وفي رواية:** «ثَوِّرُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّ فِيهِ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ».

وهذا الأثرُ من الآثارِ اللطيفةِ التي يحسنُ أنْ ينتبهَ لها طالبُ العلمِ، فهو يشير إلى أنَّ السلفَ -حَالَ قِرَاءَتِهِمْ للقرآن- كانوا يقرؤونَه ويُثَوِّرونَ المسائلَ، في نوع من البحثِ والتنقيبِ في هذا القرآنِ، يستخرجون به المسائلَ، ولا شكَّ أنَّ هذا نوعٌ من التدبرِ؛ وقد مضى قبل ذلك ما ورد عن ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه أَنَّ الله سبحانه وتعالى هو مَنْ لعنَ الواشمةَ والمستوشمةَ، واستدل بدليل مركَّب من القرآن والسنة وهذا نوعٌ من أنواعِ تثويرِ القرآنِ، ولهذا لو كان للمسلمِ في قراءَتِه للقرآنِ نوعٌ من القراءَةِ الفاحصةِ، التي تشتمل على أسئلةٍ، وإثاراتٍ لِمكامِنِ الاستنباطِ؛ لكان حسنًا، وهذا هو الذي يُريدُه عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ.

ثُمَّ إذا تمَّ لقارئِ القرآنِ تدبُّره واستثارتُهُ للأسئلةِ؛ قادَهُ ذلك إلى أنْ يبحثَ عن حلٍّ لهذه الأسئلةِ، ثم تتكرر الحالة مع كل قراءة فاحصة متدبرة بأن يجدَ نفسَهُ كُلَّمَا قرأَ القرآنَ؛ استجدت له أسئلةٌ وإثاراتٌ جديدةٌ، بل إنَّ المرء في بعضِ الأحيانِ يحصل له حال اتباعه لهذا الطريق نوع من التعجبِ، مبعثه أنَّهُ

كيفَ مرَّتْ عليه هذه الآيةُ من قبلُ وما انتبَهَ أنها تحلُّ عنده معنًى من المعانِي التي قد غفلَ عنها في قراءَتِه الأُولى؟! وهذا معنى يدخل في قولِهِ: «**لَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ**».

إنَّ هذا الأثرَ الواردَ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ يُعدُّ من أصولِ التدبرِ، وهو من الأصولِ الدالةِ على طريقةٍ شريفة من طرائِقِ التدبرِ، وهي تثويرُ العلمِ الذي في القرآنِ، أي: إثارةُ الأسئلةِ على الذهنِ حالَ قراءَةِ القرآنِ.

*** مثالٌ:**

إذا قرأَ القارئُ المتدبِّرُ فاتحةَ الكتابِ بتدبُّرٍ يُثوِّرُ به النصَّ القرآنيَّ؛ فإنَّه من الممكنِ أنْ تثورَ في نفسِهِ الأسئلةُ التاليةُ:

- ما فائدَةُ افتتاحِ أوَّلِ كتابِ اللهِ ﷻ بالحمدِ المطلقِ للهِ ﷻ **في قولِهِ تعالى**: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾؟!
- وما الآياتُ التي ورد فيها الحمدُ؟!
- وما مساقاتُ الحمدِ؟!

فالله سبحانه قالَ في مفتتح كتابه: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، **وقالَ في موضعٍ آخرَ**: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا﴾، **وَفِي موضعٍ ثالثٍ**: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾.

فنجدُ مجموعةً من الآياتِ ذُكرَ فيها «الحمدُ للهِ»، ثُمَّ يأتِي بعدَها موضوعاتٌ متعددةٌ.

والمقصودُ من ذلكَ أنَّ المسلم حينما يسألُ نفسه هذه الأسئلةَ ويُسجلُهَا؛ سيجدُ أنَّهُ -خلالَ قراءَتِهِ للقرآنِ سنةً بعدَ سنةٍ- قَدِ استفاد مِنَ الاستنباطاتِ والفوائدِ واللطائفِ الشيءَ الكثيرَ.

ونلاحظُ أنَّهُ أشارَ إلى التجربةِ، فهو يقولُ: «إنَّهُ لم يحتجْ إلى القرآنِ في مسألةٍ من مسائلِ الفقهِ إلَّا وجدَ لها أصلًا في الكتابِ، إلَّا مسألةَ القِراضِ»، وقد أرجعَهَا الإمامُ الشاطبيُّ إلى أنَّها بابٌ من أبوابِ الإجارةِ، فإذا دخلتْ في هذا البابِ دلَّ عليها الكتابُ، فصارَ كأنَّهُ يقولُ: «إنَّ كلَّ مسائلِ الفقهِ دلَّ عليهَا الكتابُ»، وهذا أيضًا بالطريقةِ الكليةِ التي سبقَ أنْ ذكرَهَا في أنَّ القرآنَ دلَّ على هذِه الأمورِ بالطريقِ الكليِّ، وليسَ بالطريق الجزئيِّ.

فمفتاح استخراج الاستنباطات والفوائد هو تثوير الأسئلة؛ فاحفظ هذا.

* تنبيهٌ:

في قولِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيُقَالُ: إِنَّ السُّنَّةَ يُؤْخَذُ بِهَا» يقولُ الدكتورُ عبدُ اللهِ دراز: إنَّ الصوابَ هُوَ: «وَلَا يُقَالُ..»؛ لأنَّ هذَا المعترضَ يقولُ: لَا يُعترضُ عليَّ بهذَا القولِ؛ بأنَّهُ يُوجدُ في السُّنَّةِ بعضُ الأحكامِ التي لم تردْ في القرآنِ..

(٢) ثُمَّ بعدمَا انتهَى الشاطبيُّ من الاحتجاجاتِ القويةِ على هذا الأصلِ؛ ذكرَ بعضَ نوادِرِ الاستدلالِ ولطائِفِهِ، فبعضُ الاستدلالاتِ -كما يُلاحظُ- قويةٌ ولها حظٌّ من النظرِ، وبعضُها لا يصحُّ.

فذَكَرَ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الخبرَ المعروفَ أنَّهُ جِيءَ إلى عثمانَ بامرأةٍ ولدتْ لستةِ أشهرٍ، فأمرَ بها أن تُرجمَ، وكان عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حاضرًا، وحكمَ بأنها لا تُرجمُ، ونزعَ إلى الجمعِ بينَ الآيتينِ، **قوله تعالى**: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾، **وقوله تعالى**: ﴿وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ﴾، فالفصالُ عامانِ؛ أي: أربعةٌ وعشرونَ شهرًا، وإذا طرحنَاهَا من الثلاثينَ بقيَ ستةُ أشهرٍ، ولَا شكَّ أنَّ هذا من دقائقِ

الاستنباطِ، وهو من الجمعِ بين دليلينِ، وتركيبِهِمَا للاستنباطِ(١).

- من لطائفِ الاستنباطِ استنباطُ الإمامِ مالكٍ في أنَّ الرافضةَ(٢) لا يدخلونَ في الفيءِ؛ **لأنَّ اللهَ ﷻ يقولُ:** ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا﴾، والرافضةُ يلعنونَ الصحابةَ، فما دامُوا يلعنونَ الصحابةَ، ولا يستغفرون لهم، فإنهم لا يأخذون من الفيء.

- واستنباط أنَّ الولدَ لا يُملكُ؛ **لأنَّ اللهَ ﷻ قالَ:** ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَلَدٗاۗ سُبۡحَٰنَهُۥۚ بَلۡ عِبَادٞ مُّكۡرَمُونَ﴾، فجعلَ الملائكةَ عبادًا له وهم في مُلكِهِ وتصرفِهِ، ولو كانُوا أولادًا لما كانَ له أن يملكَهُمْ.

-واستدلَّ ابن العربيِّ بقوله تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ﴾ بأنَّ الإنسانَ قبلَ أنْ يكونَ علقةً لا يُسمَّى إنسانًا؛ **لأنَّ اللهَ -تعالى- يقولُ:** ﴿خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ﴾، أمَّا قبلَ العلقِ؛ فلم يجعلْهُ إنسانًا.

- وكذلك استدلَّ مُنذرُ بنُ سعيدٍ على أن العربيَّ غير مطبوعٍ على العربيةِ -وهذا صحيحٌ-؛ لأنَّ الأصلَ أنَّ الطفلَ عند ولادتِهِ غيرُ مطبوعٍ على الأمورِ التجريبيةِ، **وذكرَ قولَهُ -تعالى:** ﴿وَٱللَّهُ أَخۡرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ

---

(١) ويسميه ابن القيم: «**البيان المقترن**»، انظر: [«**الصواعق المرسلة**»: (٢/ ٧٥٥)].

(٢) **الرفض في اللغة** هو: الترك، يُقال: «رفضت الشيء» أي: تَرَكْتُهُ. [«**القاموس المحيط**»: (٢/ ٣٣٢)]، **والرافضة في الاصطلاح**: هي إحدى الفرق المنتسبة للتشيع لآل البيت، مع البراءة من أبي بكر وعمر وسائر أصحاب النبي ﷺ إلا القليل منهم، وَتَكْفِيرِهِمْ لهم وَسَبِّهِمْ إياهم. **قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى**: «**والرافضة**: هم الذين يتبرؤون من أصحاب محمد رسول الله ﷺ، ويسبونهم وينتقصونهم».
[«**طبقات الحنابلة**» لابن أبي يعلى: (١/ ٣٣)]، **وقال عبد الله بن أحمد رحمهما الله تعالى**: سألت أبي: من الرافضة؟ **فقال**: «الذين يشتمون -أو يسبون- أبا بكر وعمر رضي الله عنهما».
[**أخرجه الخلال في** «**السنة**»، رقم: (٧٧٧)].

شَيْئًا﴾، وهذا هو الصحيحُ، ولهذا لا شكَّ أنَّهُ لو أُخذَ طفلٌ عربيٌّ مولودٌ الآنَ، ثُمَّ وُضعَ بينَ الإنجليزِ مثلًا، فلنْ يتكلَّمَ العربيةَ، وإنما سيتكلَّمُ الإنجليزيةَ، وقِسْ على ذلكَ غيرَهُ.

وبعضُ الفلاسفةِ الذين عاشُوا في عصورِ الإسلامِ أخذُوا من هذه الآيةِ وأمثالِهَا منزعَهُمْ في قضايَا معينةٍ مما يتعلقُ بالعقلِ، وأنَّهُ لا حاجةَ للنبواتِ، وأنَّ الإنسانَ يستطيعُ أن يصلَ إلى ما تأتي به الأنبياء بمحض العقلِ، كما في قصةِ حيِّ بنِ يقظانَ[١]، وسُمِّي بهذا الاسمِ منَ الحياةِ واليقظةِ؛ لأنَّ ابنَ طفيلٍ[٢] لَمَّا كتبَ كتابَهُ المتخيلَ عن طفلٍ جعلَهُ بينَ البهائِمِ، ثُمَّ بدأَ يتعلَّمُ شيئًا فشيئًا حتَّى وصلَ إلى الهدايَةِ -طبعًا في زعمِهِ؛ إذِ الحاجةُ إلى النبواتِ ليستْ لازمةً في نظرِهِ، وأنَّنَا نستطيعُ أنْ نستدلَّ على اللهِ ﷻ- بدونِ نبواتٍ.

ولم يفرقُوا بينَ الاستدلالِ على الألوهيةِ وتفاصيلِ الشرائِعِ؛ وبين الاستدلالِ على الربوبيةِ؛ إذ الاستدلالُ على ربوبيةِ اللهِ وأن للكون خالقًا؛ ممكن متصور بدونِ النبوة وإرسال الرسل؛ لأنَّ العقلَ يدلُّ على أنَّهُ لكل حادث محدث أحدثه؛ لكن الكلامَ على تمام أبواب الربوبية والألوهية وتمام حجج إثبات الرب الخالق المستحق للعبادة، وذكر تفاصيلِ الشرائعِ لا يتم إلا

(١) نصٌّ فلسفيٌّ بدأه ابن سينا، وأقام صلبه المعروف ابن طفيل، وشارك فيه السهروردي، وابن النفيس، وقد نشر الدكتور يوسف زيدان النصوص الأربعة في طبعة حديثة صدرت عن دار الشروق.

(٢) محمد بن عبد الملك بن محمد بن محمد بن طفيل القيسي، أبو بكر، حكيم، طبيب، رياضي، شاعر، وُلد في وادي آش، وتعلم الطب في غرناطة، وخدم حاكمها، ثم أصبح طبيبًا للسلطان أبي يعقوب يوسف الأندلسي، وتُوفي بمراكش سنة (٥٨١ هـ).
من آثاره: «**رسالة حي بن يقظان**»، و«**أسرار الحكمة المشرقية**»، و«**رسالتان في الطب**».
[انظر: «**الأعلام**» للزركلي: (٦/ ٢٤٩)، و«**معجم المؤلفين**»: (١٠/ ٢٥٩)].

بإرسال الرسل؛ ولذلك تجد أن كثيرًا من الفلاسفة المعرضين عن الوحي والنبوات يستخفون بالشرائع وبالعبادات؛ إذ مهما هدتهم عقولهم؛ فإنها لا تريهم الحق حقًّا تامًّا، ولا تهديهم لاتباعه.

قالُوا: إنَّ العقلَ قد يُميزُ بينَ الأمورِ، ويميزُ أنَّ السُّمَ إذا شُربَ فإنَّهُ يقتلُ، فإنَّ الإنسانَ يُحرمهُ على نفسهِ، وذكرُوا أشياءَ كلياتٍ، ورتبُوا عليها نظرهُم في مسألةِ النبواتِ، وهذا من القياسِ الفاسدِ.

فبعضُ الأشياءِ قد تُدركُ بالعقلِ، لكنَّ البعضَ الآخرَ لا يُدركُ بالعقلِ، فلا بُدَّ من النبواتِ، فإذا جاءتِ النُّبواتُ فهي حكمٌ على العقلِ، والعقلُ يدلُّ على هذه النبواتِ ويستنير بها.

أمَّا ما ذكرَهُ من استدلالِ ابنِ الفخارِ القرطبيِّ؛ فهذه قضيةٌ مرتبطةٌ بالعاداتِ؛ والعادات تختلفُ من بلد إلى بلد، **فعلى سبيلِ المثالِ:** قد يُعبرُ بعضُ الناسِ بالإيجابِ والنفيِ عن طريقِ هزِّ الرأسِ، فهزُّ الرأسِ ليسَ لازمًا مقتضيًا للدلالةِ على معنَى الإيجابِ والنفيِ عندَ كلِّ واحدٍ من الناس، وما يذكرُهُ القرطبي يخالفه فيه المشارقة للمشارِقَةِ، فهو يقولُ: إنَّ الإيماءَةَ بالرؤوسِ إلى جانبٍ عن إبايةٍ، والإيماءَةَ بها سُفلًا عندَ الإجابةِ، **وقد أخذَهُ من قولِهِ** ﷻ: ﴿لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ﴾ وبنى عليه أنَّهُ عندما يلوِي رأسَهُ يذهبُ بها يمينًا ويسارًا، وهذا دلالةٌ على الإبايةِ، وزعم إنَّ المغاربةَ يفعلونَهُ، لكن يصح هذا الاستدلال لو كان معروفًا عند من نزل عليهم القرآن.

أمَّا مَا ذكرَهُ أبو بكرٍ الشبليُّ الصوفيُّ في استدلاله بقوله تعالى: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [سورة ص: ٣٣] أنَّهُ إذا لبسَ شيئًا خرقَ فيه موضعًا = فإنه ليسَ من هديِ النبيِّ ﷺ، ونزعُهُ من الآيةِ ليسَ دقيقًا أيضًا؛ لأنَّ الآيةَ لم تجئْ في أنَّ كلَّ مَن جاءَهُ نعمةٌ فعلَ فيها هذا الفعلَ، وإنَّما هذه لها سببٌ

معروفٌ، فحملُهُ على كلِّ من جاءَهُ نعمةٌ فعلَ فيها هذا = ليس بسديدٍ، وهو استدلالٌ ليس في محلِّهِ، وهذا يكثرُ عند الصوفيةِ، أمَّا استدلالُهُ الثاني ففيهِ لُطفٌ، وهو قولُ اليهودِ والنصارَى: ﴿نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥۚ قُلۡ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم﴾، إذ فيه إشارةٌ إلى أنَّ الحبيبَ لا يُعذِّبُ حبيبَهُ.

أما منعُ سماعِ المرأةِ؛ فلا أدرِي ما وجهُهُ من قولِهِ: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾، فلا أعرفُ ما وجهُ الاستدلالِ بهذا، لكنْ يُلاحظ في الحاشيةِ قولُ الدكتور درازٍ، : «رتَّبَ مُوسى عليه السلام طلبَ النظرِ على تكليمِ اللهِ -تعالى- له؛ ففهِم هذا البعضُ أنَّ مُوسى بنَى هذا علَى أنَّ من يجوزُ سماعُ كلامِهِ يجوزُ النظرُ إليهِ، وبالعكسِ؛ وحيثُ إنَّ المرأةَ لا يجوزُ رؤيتُهَا باتِّفاقٍ؛ فلا يجوزُ سماعُ كلامِهَا»، وهذا الكلامُ فيهِ بُعْدٌ تمامًا، ومنْ أرادَ الاستزادَةَ بأمثلةٍ لهذِه الألوانِ من الاستنباطاتِ؛ فليراجعْ كتابَ «الإكليل في استنباطِ التنزيلِ» للسيوطيِّ[١]، وغيرَهُ.

(٣) ثم انتقل المصنفُ للكلام عن قَضِيَّةِ قَطْعِيَّةِ النُّصُوصِ وَظَنِّيَّتِهَا، وهذه المسألةُ متعلقة بمسألةٍ في عِلْمَيِ «الكلامِ، وأصولِ الفقهِ»، وهي الأدلةُ القطعيةُ، وهل الدلالاتُ اللفظيةُ القرآنيةُ قطعيةٌ أو ليستْ قطعيةً؟ ومنها أخبارُ الآحادِ؛ هل -أيضًا- تدلُّ على العلمِ والعملِ، ويُؤخذُ بها في العقائدِ أو لا يُؤخذُ؛ لأنها لا تفيدُ العلم؟!

وتقريرُ المصنفِ هُنا على أصلِهِ الأشعريِّ، وهو الأصلُ الذي بَنى عليه بعضُ المتكلمينَ عقائدَهم، وإلَّا فالصحيحُ أنَّ ما ذكرَه في هذا الأصلِ فيه نظرٌ، أمَّا الأدلَّةُ سواءٌ كانتْ من الكتابِ أو مِنَ السُّنَّةِ فإنها معتبرة علمًا

---

(١) طبع الكتاب بتحقيق د. عامر بن علي العربي، ونشرته دار الأندلس الخضراء (السعودية) ٢٠١٠م.

وعملًا، حتى ولو كانتْ آحادًا؛ فإنها متى صحَّتْ عند أهلِ العلمِ بتصحيحِ الرواياتِ؛ فإنَّهُ يُؤخذُ بها عِلمًا وعملًا، لا فرقَ في هذا الأصلِ بينَ بابٍ وبابٍ، فكما احتججْنَا بهؤلاءِ الرجالِ في إباحةِ الدماءِ، والفروجِ، وإقامةِ الصلواتِ إلى آخرِهِ؛ فَهُمْ أنفسُهُمُ الَّذينَ روَوْا لنا أنَّ اللهَ ﷻ ينزلُ إلى السماءِ الدنيا، وأنَّ اللهَ ﷻ له يدٌ، ووجهٌ، وغيرَ ذلك من أحاديثِ الصفاتِ التي ذُكرتْ في السُّنَّةِ.

والْمقصدُ من ذلك أنَّهُ لا يصحُّ التفريقُ بين هذين الأمرينِ، والتفريقُ على الصورةِ المذكورةِ إنما هو تَحَكُّمٌ، وليس للمُفَرِّقِ إلَّا الِاحْتجاجُ بالرأيِ المطلقِ، **فعندما نقولُ له:**

- ما الذي جعلَكَ تقولُ: إنَّ أخبارَ الآحادِ لَا تُقبلُ في العقائِدِ. وَقَبِلْتَهَا في الفروعِ؟!

- وما الفرقُ بينَ الفروعِ والعقائِدِ؟! فالعقائِدُ في حقِّ اللهِ، والفروعُ عبادَةٌ للهِ ﷻ؛ فما الفرقُ بينَهُمَا؟!

وأيضًا؛ **لو قالَ قائلٌ في بعضِ مسائِلِ الفقهِ**: إنَّ هذه الأخبارَ آحادٌ، وأنَا لا أعملُ بها، فهل تستطيعُ أنْ تحتجَّ عليهِ؟!

فإذا احتجَجْتَ عليه قالَ لكَ: أنتَ لا تحتجُّ بها في بابِ العقائدِ، وسمحتَ لنفسكَ بذلك، وأنَا لا أحتجُّ بها في بعضِ الأبوابِ الفرعيَّةِ، فلماذا تردُّ عليَّ ما تحتجُّ به أنتَ؟!

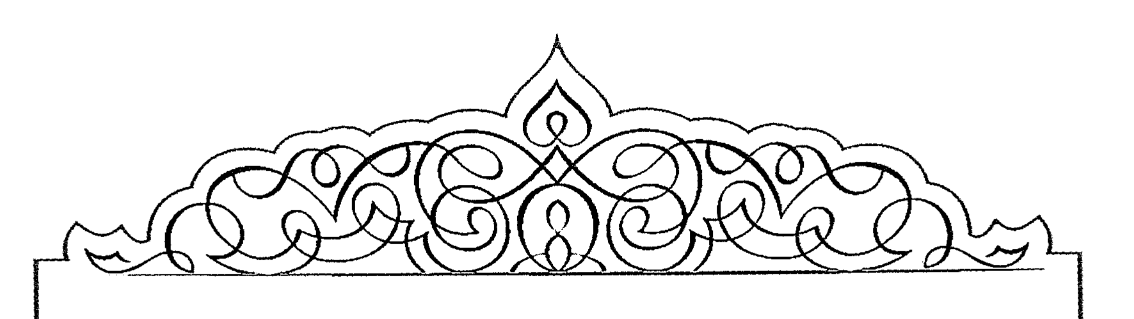
*** فالمسألةُ واحدةٌ..**

والذي يُعمِّمُ خبرَ الواحدِ أقربُ إلى التأصيلِ العقليِّ من الذي يتركها في أبوابِ العقائِدِ، ويعملُ بها في أبوابِ الفروعِ.

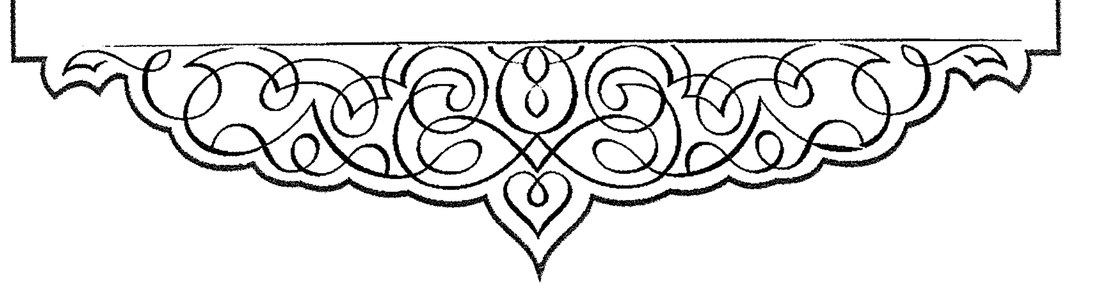
ولا نزاعَ أنَّ رُتَبَ الأخبارِ تختلفُ بحسبِ احتياجِ مُتونِها لرتبٍ مُعَيَّنَةٍ مِنَ الْأسانيدِ تقومُ بها، لكن هذا يكونُ في العقائِدِ وفي الفقهِ جميعًا، ولا يختصُّ بواحدٍ منهما، كما أن تقسيم هذه الرتب بحسب التواتر والآحاد ليس علميًّا، وليست إفادة العلم أو تحصيل اليقين بممتنع الحدوث عن خبر الآحاد، إذا احتفَّت به قرائن؛ كعمل الأمة به، أو قبول أهل الاختصاص به.

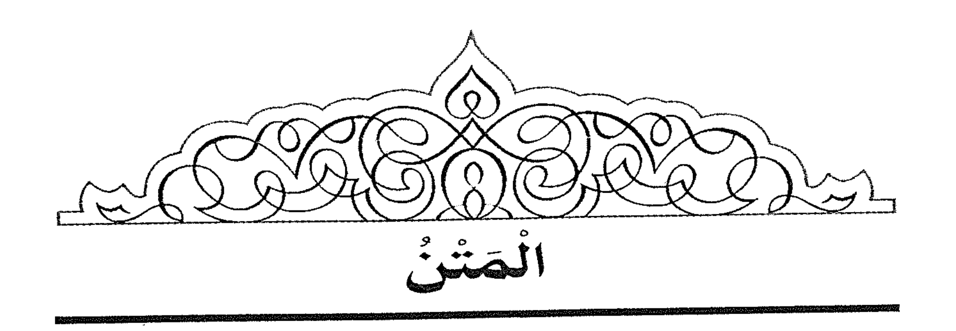
وبهذا فإن ما ذكرَهُ المؤلِّفُ هنا فيه نظرٌ، وأنَّهُ مبنيٌّ على أصولِ بعضِ المتكلمينَ، في أنَّ أخبارَ الآحادِ لا يُستدلُّ بها في العقائدِ، أمَّا الدلائِلُ اللفظيَّةُ في القرآنِ فإن بعض المتكلمين لا يحتجُّونَ بظواهرها في العقائد، ويعتقدون وجوب تأويليها وهذا لا شكَّ هدمٌ للشريعةِ وتَحَكُّمٌ غيرُ علميٍّ في مصادِرِ التلقِّي.





الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ





الْمَتْنُ

* الْعُلُومُ الْمُضَافَةُ إِلَى الْقُرْآنِ تَنْقَسِمُ عَلَى أَقْسَامٍ:

* قِسْمٌ هُوَ كَالْأَدَاةِ لِفَهْمِهِ وَاسْتِخْرَاجِ مَا فِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ، وَكَالْمُعِينِ عَلَى مَعْرِفَةِ مُرَادِ اللهِ -تَعَالَى- مِنْهُ؛ كَعُلُومِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ التي لَا بُدَّ مِنْهَا، وَعِلْمِ الْقِرَاءَاتِ، وَالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وَقَوَاعِدِ أُصُولِ الْفِقْهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فَهَذَا لَا نَظَرَ فِيهِ هُنَا.

وَلَكِنْ قَدْ يُدَّعَى فِيمَا لَيْسَ بِوَسِيلَةٍ أَنَّهُ وَسِيلَةٌ إِلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّهُ مَطْلُوبٌ، كَطَلَبِ مَا هُوَ وَسِيلَةٌ بِالْحَقِيقَةِ، فَإِنَّ عِلْمَ الْعَرَبِيَّةِ، أَوْ عِلْمَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وَعِلْمَ الْأَسْبَابِ، وَعِلْمَ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ، وَعِلْمَ الْقِرَاءَاتِ، وَعِلْمَ أُصُولِ الْفِقْهِ؛ مَعْلُومٌ عِنْدَ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهَا مُعِينَةٌ عَلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ، وَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ فَقَدْ يَعُدُّهُ بَعْضُ النَّاسِ وَسِيلَةً أَيْضًا وَلَا يَكُونُ كَذَلِكَ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي حِكَايَةِ الرَّازِيِّ (ت: ٦٠٦هـ)(١) فِي جَعْلِ عِلْمِ الْهَيْئَةِ وَسِيلَةً إِلَى فَهْمِ قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿أَفَلَمْ يَنظُرُوٓاْ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَٰهَا وَزَيَّنَّٰهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ﴾ [ق: ٦].

وَزَعَمَ ابْنُ رُشْدٍ الْحَكِيمُ فِي كِتَابِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بـ«فصل الْمَقَالِ فِيمَا بَيْنَ الشَّرِيعَةِ وَالْحِكْمَةِ مِنَ الِاتِّصَالِ» أَنَّ عُلُومَ الْفَلْسَفَةِ مَطْلُوبَةٌ؛ إِذْ لَا يُفْهَمُ

---

(١) أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي، التيمي، البكري، الطبرستاني الأصل، الرازي المولد، الملقب فخر الدين، المعروف بابن الخطيب، الفقيه الشافعي، وقد ألف في أصول الفقه كتابًا سماه «**المحصول**»، وهو كتاب عظيم في بابه، يقع في ستة مجلدات، وله كتاب في التفسير جمع فيه غرائب كثيرة وسماه «**مفاتيح الغيب**»، تُوفي سنة (٦٠٦هـ).
[انظر: «**وفيات الأعيان**»: (٤/ ٢٤٨)، و«**شذرات الذهب**»: (٥/ ٢٠)].

الْمَقْصُودُ مِنَ الشَّرِيعَةِ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا بِهَا[(١)]، وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ الْأَمْرَ بِالضِّدِّ مِمَّا قَالَ؛ لَمَا بَعُدَ فِي الْمُعَارَضَةِ.

وَشَاهِدُ مَا بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ شَأْنُ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي تِلْكَ الْعُلُومِ، هَلْ كَانُوا آخِذِينَ فِيهَا، أَمْ كَانُوا تَارِكِينَ لَهَا أَوْ غَافِلِينَ عَنْهَا؟ مَعَ الْقَطْعِ بِتَحَقُّقِهِمْ بِفَهْمِ الْقُرْآنِ، يَشْهَدُ لَهُمْ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْجَمُّ الْغَفِيرُ؛ فَلْيَنْظُرِ امْرُؤٌ أين يضع قدمه، وَثَمَّ أَنْوَاعٌ أُخَرُ يَعْرِفُهَا مَنْ زَاوَلَ هَذِهِ الْأُمُورَ، وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ؛ فَأَبُو حَامِدٍ[(٢)] مِمَّنْ قَتَلَ هَذِهِ الْأُمُورَ خِبْرَةً، وَصَرَّحَ فِيهَا بِالْبَيَانِ الشَّافِي فِي مَوَاضِعَ مِنْ كُتُبِهِ.

* **وَقِسْمٌ هُوَ مَأْخُوذٌ** مِنْ جُمْلَتِهِ مِنْ حَيْثُ هُوَ كَلَامٌ، لَا مِنْ حَيْثُ هُوَ خِطَابٌ بِأَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ أَوْ غَيْرِهِمَا، بَلْ مِنْ جِهَةِ مَا هُوَ هُوَ، وَذَلِكَ مَا فِيهِ مِنْ دَلَالَةِ النُّبُوَّةِ، وَهُوَ كَوْنُهُ مُعْجِزَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَإِنَّ هَذَا الْمَعْنَى لَيْسَ مَأْخُوذًا مِنْ تَفَاصِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا تُؤْخَذُ مِنْهُ الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ؛ إِذْ لَمْ تَنُصَّ آيَاتُهُ وَسُوَرُهُ عَلَى ذَلِكَ مِثْلَ نَصِّهَا عَلَى الْأَحْكَامِ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَغَيْرِهِمَا، وَإِنَّمَا فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى التَّعْجِيزِ أَنْ يَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ، وَذَلِكَ لَا يَخْتَصُّ بِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ دُونَ شَيْءٍ،

---

(١) «**فصل المقال**»: (١٩).

(٢) أبو حامد، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي، الطوسي، النيسابوري، الفقيه، الصوفي، الشافعي، الأشعري، ولد أبو حامد الغزالي في قرية «غزالة» القريبة من طوس من إقليم خراسان عام (٤٥٠هـ)، وإليها يُنسب، ونشأ في بيت فقير من عائلة خراسانية؛ فقد كان والده رجلًا زاهدًا ومتصوفًا لا يملك غير حرفته، ابتدأ الغزالي طلبه للعلم في صباه، فأخذ الفقه في طوس، ثم قدم نيسابور ولازم إمام الحرمين الجويني في نيسابور، فأخذ عنه جملة من العلوم في الفقه وأصوله وعلم الكلام والمنطق، تُوفي سنة (٥٠٥هـ).

[انظر: «**وفيات الأعيان**»: (٤/ ٢١٦)، و«**الشذرات**»: (٤/ ١٠)، و«**طبقات السبكي**»: (٤/ ١٠١)].

وَلَا سُورَةٌ دُونَ سُورَةٍ، وَلَا نَمَطٌ مِنْهُ دُونَ آخَرَ؛ بَلْ مَاهِيَّتُهُ هِيَ الْمُعْجِزَةُ لَهُ، حَسْبَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيته وَحْيًا أَوْحَاهُ اللهُ إِلَيَّ؛ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(١)؛ فَهُوَ بِهَيْأَتِهِ الَّتِي أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَيْهَا دَالٌّ عَلَى صِدْقِ الرَّسُولِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَفِيهَا عَجَزَ الْفُصَحَاءُ اللُّسُنُ، وَالْخُصَمَاءُ اللُّدُّ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمَا يُمَاثِلُهُ، أَوْ يُدَانِيهِ، وَوَجْهُ كَوْنِهِ مُعْجِزًا لَا يُحْتَاجُ إِلَى تَقْرِيرِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّهُ كَيْفَمَا تُصُوِّرَ الْإِعْجَازُ بِهِ؛ فَمَاهِيَّتُهُ هِيَ الدَّالَّةُ عَلَى ذَلِكَ؛ فَإِلَى أَيِّ نَحْوٍ مِنْهُ مِلْتَ دَلَّك [ذَلِكَ] عَلَى صِدْقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَهَذَا الْقِسْمُ أَيْضًا لَا نَظَرَ فِيهِ هُنَا، وَمَوْضِعُهُ كُتُبُ الْكَلَامِ.

* **وَقِسْمٌ هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ عَادَةِ اللهِ -تَعَالَى- فِي إِنْزَالِهِ، وَخِطَابِ الْخَلْقِ بِهِ، وَمُعَامَلَتِهِ لَهُمْ بِالرِّفْقِ وَالْحُسْنَى**، مِنْ جَعْلِهِ عَرَبِيًّا يَدْخُلُ تَحْتَ نَيْلِ أَفْهَامِهِمْ، مَعَ أَنَّهُ الْمُنَزَّهُ الْقَدِيمُ، وَكَوْنُهُ تَنَزَّلَ لَهُمْ بِالتَّقْرِيبِ وَالْمُلَاطَفَةِ وَالتَّعْلِيمِ فِي نَفْسِ الْمُعَامَلَةِ بِهِ، قَبْلَ النَّظَرِ إِلَى مَا حَوَاهُ مِنَ الْمَعَارِفِ وَالْخَيْرَاتِ، وَهَذَا نَظَرٌ خَارِجٌ عَمَّا تَضَمَّنَهُ الْقُرْآنُ مِنَ الْعُلُومِ، وَيَتَبَيَّنُ صِحَّةُ الْأَصْلِ الْمَذْكُورِ فِي كِتَابِ الِاجْتِهَادِ، وَهُوَ أَصْلُ التَّخَلُّقِ بِصِفَاتِ اللهِ وَالِاقْتِدَاءِ بِأَفْعَالِهِ.

وَيَشْتَمِلُ عَلَى أَنْوَاعٍ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْأَصْلِيَّةِ وَالْفَوَائِدِ الْفَرْعِيَّةِ، وَالْمَحَاسِنِ الْأَدَبِيَّةِ؛ **فَلْنَذْكُرْ مِنْهَا أَمْثِلَةً يُسْتَعَانُ بِهَا فِي فَهْمِ الْمُرَادِ**:

فَمِنْ ذَلِكَ: عَدَمُ الْمُؤَاخَذَةِ قَبْلَ الْإِنْذَارِ، وَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ إِخْبَارُهُ -تَعَالَى- عَنْ نَفْسِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]؛ فَجَرَتْ عَادَتُهُ فِي خَلْقِهِ أَنَّهُ لَا يُؤَاخِذُ بِالْمُخَالَفَةِ إِلَّا بَعْدَ إِرْسَالِ الرُّسُلِ، فَإِذَا قَامَتِ

(١) تقدم تخريجه.

الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الْكَهْفِ: ٢٩]، وَلِكُلٍّ جَزَاءُ مِثْلِهِ.

وَمِنْهَا: الْإِبْلَاغُ فِي إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَى الْخَلْقِ بِمَا خَاطَبَهُمْ بِهِ؛ فَإِنَّهُ -تَعَالَى- أَنْزَلَ الْقُرْآنَ بُرْهَانًا فِي نَفْسِهِ عَلَى صِحَّةِ مَا فِيهِ، وَزَادَ عَلَى يَدَيْ رَسُولِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- مِنَ الْمُعْجِزَاتِ مَا فِي بَعْضِهِ الْكِفَايَةُ.

وَمِنْهَا: تَرْكُ الْأَخْذِ مِنْ أَوَّلِ مَرَّةٍ بِالذَّنْبِ، وَالْحِلْمُ عَنْ تعجيل المعاندين بِالْعَذَابِ، مَعَ تَمَادِيهِمْ فِي الْإِبَايَةِ وَالْجُحُودِ بَعْدَ وُضُوحِ الْبُرْهَانِ، وَإِنِ اسْتَعْجَلُوا بِهِ.

وَمِنْهَا: تَحْسِينُ الْعِبَارَةِ بِالْكِنَايَةِ وَنَحْوِهَا فِي الْمَوَاطِنِ الَّتِي يُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى ذِكْرِ مَا يُسْتَحْيَا مِنْ ذِكْرِهِ فِي عَادَتِنَا؛ كَقَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النِّسَاءِ: ٤٣، وَالْمَائِدَةِ: ٦].

﴿وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَـٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَـٰنِتِينَ﴾ [التَّحْرِيم: ١٢].

وَقَوْلِهِ: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ [الْمَائِدَة: ٧٥].

حَتَّى إِذَا وَضَحَ السَّبِيلُ فِي مَقْطَعِ الْحَقِّ، وَحَضَرَ وَقْتُ التَّصْرِيحِ بما ينبغي التصريح به؛ فَلَا بُدَّ مِنْهُ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْىِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ [الْبَقَرَة: ٢٦].

﴿وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الْأَحْزَاب: ٥٣].

وَمِنْهَا: التَّأَنِّي فِي الْأُمُورِ، وَالْجَرْيُ عَلَى مَجْرَى التَّثَبُّتِ، وَالْأَخْذُ بِالِاحْتِيَاطِ، وَهُوَ الْمَعْهُودُ فِي حَقِّنَا؛ فَلَقَدْ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ نُجُومًا فِي عِشْرِينَ سَنَةً؛ حَتَّى قَالَ الْكُفَّارُ: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً﴾

[الْفُرْقَانِ: ٣٢]، فَقَالَ اللهُ: ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ [الْفُرْقَانِ: ٣٢]، وَقَالَ: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا﴾ [الْإِسْرَاءِ: ١٠٦].

وَفِي هَذِهِ الْمُدَّةِ كَانَ الْإِنْذَارُ يَتَرَادَفُ، وَالصِّرَاطُ يَسْتَوِي بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُلِّ وِجْهَةٍ وَإِلَى كُلِّ مُحْتَاجٍ إِلَيْهِ، وَحِينَ أَبَى مَنْ أَبَى الدُّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ -بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ أَوْ أَكْثَرَ- بُدِئُوا بِالتَّغْلِيظِ بِالدُّعَاءِ؛ فَشُرِعَ الْجِهَادُ -لَكِنْ عَلَى تَدْرِيجٍ أَيْضًا- حِكْمَةً بَالِغَةً، وَتَرْتِيبًا يَقْتَضِيهِ الْعَدْلُ وَالْإِحْسَانُ، حَتَّى إِذَا كَمُلَ الدِّينُ، وَدَخَلَ النَّاسُ فِيهِ أَفْوَاجًا، وَلَمْ يَبْقَ لِقَائِلٍ مَا يَقُولُ؛ قَبَضَ اللهُ نَبِيَّهُ إِلَيْهِ، وَقَدْ بَانَتِ الْحُجَّةُ، وَوَضَحَتِ الْمَحَجَّةُ، وَاشْتَدَّ أُسُّ الدِّينِ، وَقَوِيَ عَضُدُهُ بِأَنْصَارِ اللهِ؛ فَلِلَّهِ الْحَمْدُ كَثِيرًا عَلَى ذَلِكَ.

وَمِنْهَا: كَيْفِيَّةُ تَأَدُّبِ الْعِبَادِ إِذَا قَصَدُوا بَابَ رَبِّ الْأَرْبَابِ بِالتَّضَرُّعِ وَالدُّعَاءِ؛ فَقَدْ بَيَّنَ مَسَاقُ الْقُرْآنِ آدَابًا اسْتُقْرِئَتْ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنُصَّ عَلَيْهَا بِالْعِبَارَةِ؛ فَقَدْ أَغْنَتْ إِشَارَةُ التَّقْرِيرِ عَنِ التَّصْرِيحِ بِالتَّعْبِيرِ؛ فَأَنْتَ تَرَى أَنَّ نِدَاءَ اللهِ لِلْعِبَادِ لَمْ يَأْتِ فِي الْقُرْآنِ فِي الْغَالِبِ إِلَّا بِـ«يَا» الْمُشِيرَةِ إِلَى بُعْدِ الْمُنَادِي؛ لِأَنَّ صَاحِبَ النِّدَاءِ مُنَزَّهٌ عَنْ مُدَانَاةِ الْعِبَادِ، مَوْصُوفٌ بِالتَّعَالِي عَنْهُمْ وَالِاسْتِغْنَاءِ، **فَإِذَا قَرَّرَ نِدَاءَ الْعِبَادِ لِلرَّبِّ أَتَى بِأُمُورٍ تَسْتَدْعِي قُرْبَ الْإِجَابَةِ**:

-**مِنْهَا**: إِسْقَاطُ حَرْفِ النِّدَاءِ الْمُشِيرِ إِلَى قُرْبِ الْمُنَادَى، وَأَنَّهُ حَاضِرٌ مَعَ الْمُنَادِي غَيْرُ غَافِلٍ عَنْهُ؛ فَدَلَّ عَلَى اسْتِشْعَارِ الرَّاغِبِ هَذَا الْمَعْنَى؛ إِذْ لَمْ يَأْتِ فِي الْغَالِبِ إِلَّا «رَبَّنَا»، «رَبِّي»، كَقَوْلِهِ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢٨٦].

﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ﴾ [البقرة: ١٢٧].

﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي﴾ [آل عمران: ٣٥].

﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢٦٠].

كَثْرَةُ مَجِيءِ النِّدَاءِ بِاسْمِ الرَّبِّ الْمُقْتَضِي لِلْقِيَامِ بِأُمُورِ الْعِبَادِ وَإِصْلَاحِهَا؛ فَكَانَ الْعَبْدُ مُتَعَلِّقًا بِمَنْ شَأْنُهُ التَّرْبِيَةُ وَالرِّفْقُ وَالْإِحْسَانُ، قَائِلًا: يَا مَنْ هُوَ الْمُصْلِحُ لِشُئُونِنَا عَلَى الْإِطْلَاقِ أَتِمَّ لَنَا ذَلِكَ بِكَذَا. وَهُوَ مُقْتَضَى مَا يَدْعُو بِهِ، وَإِنَّمَا أَتَى «اللهُمَّ» فِي مَوَاضِعَ قَلِيلَةٍ، وَلِمَعَانٍ اقْتَضَتْهَا الْأَحْوَالُ.

وَمِنْهَا: تَقْدِيمُ الْوَسِيلَةِ بَيْنَ يَدَيِ الطَّلَبِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ الْآيَةَ [الْفَاتِحَةِ: ٥ - ٦].

﴿رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٦].

﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٥٣].

﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٩١].

﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ ءَاتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُۥ زِينَةً﴾ الْآيَةَ [يُونُسَ: ٨٨].

﴿رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِى وَٱتَّبَعُوا۟ مَن لَّمْ يَزِدْهُ﴾ **إِلَى قَوْلِهِ**: ﴿وَلَا تَزِدِ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا تَبَارًۢا﴾ [نُوحٍ: ٢١ - ٢٨].

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ﴾ [الْبَقَرَةِ: ١٢٧].

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآدَابِ الَّتِي تُؤْخَذُ مِنْ مُجَرَّدِ التَّقْرِيرِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَشْيَاءُ ذُكِرَتْ فِي كِتَابِ «الِاجْتِهَادِ» فِي الِاقْتِدَاءِ بالأفعال، والتخلق بِالصِّفَاتِ، تُضَافُ إِلَى مَا هُنَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَيْضًا مِنْهُ جُمْلَةٌ فِي كِتَابِ الْمَقَاصِدِ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْقُرْآنَ احْتَوَى عَلَى كَثِيرٍ مِنْ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْمَحَاسِنِ الَّتِي تَقْتَضِيهَا الْقَوَاعِدُ الشَّرْعِيَّةُ، يَشْهَدُ بِهَا شَاهِدُ الِاعْتِبَارِ، وَيُصَحِّحُهَا نُصُوصُ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ.

* وَقِسْمٌ هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَوَّلُ بِالذِّكْرِ، وَهُوَ الَّذِي نَبَّهَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ، وَعَرَفُوهُ مَأْخُوذًا مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ مَنْطُوقِهَا وَمَفْهُومِهَا، عَلَى حَسَبِ مَا أَدَّاهُ اللِّسَانُ الْعَرَبِيُّ فِيهِ، **وَذَلِكَ أَنَّهُ مُحْتوٍ مِنَ الْعُلُومِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْنَاسٍ هِيَ الْمَقْصُودُ الْأَوَّلُ:**

أَحَدُهَا: مَعْرِفَةُ الْمُتَوَجَّهِ إِلَيْهِ، وَهُوَ اللهُ الْمَعْبُودُ -سبحانه.

وَالثَّانِي: مَعْرِفَةُ كَيْفِيَّةِ التَّوَجُّهِ إِلَيْهِ.

وَالثَّالِثُ: مَعْرِفَةُ مَآلِ الْعَبْدِ لِيَخَافَ اللهَ بِهِ وَيَرْجُوَهُ.

وَهَذِهِ الْأَجْنَاسُ الثَّلَاثَةُ دَاخِلَةٌ تَحْتَ جِنْسٍ وَاحِدٍ هُوَ الْمَقْصُودُ، عَبَّرَ عَنْهُ قَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذَّارِيَاتِ: ٥٦]؛ فَالْعِبَادَةُ هِيَ الْمَطْلُوبُ الْأَوَّلُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ الْمَعْبُودِ؛ إِذِ الْمَجْهُولُ لَا يُتَوَجَّهُ إِلَيْهِ وَلَا يُقْصَدُ بِعِبَادَةٍ وَلَا بِغَيْرِهَا، فَإِذَا عُرِفَ -وَمِنْ جُمْلَةِ الْمَعْرِفَةِ بِهِ أَنَّهُ آمِرٌ، وناهٍ، وَطَالِبٌ لِلْعِبَادِ بِقِيَامِهِمْ بِحَقِّهِ- تَوَجَّهَ الطَّلَبُ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَتَأَتَّى دُونَ مَعْرِفَةِ كَيْفِيَّةِ التَّعَبُّدِ؛ فَجِيءَ بِالْجِنْسِ الثَّانِي.

وَلَمَّا كَانَتِ النُّفُوسُ مِنْ شَأْنِهَا طَلَبُ النَّتَائِجِ وَالْمَآلَاتِ، وَكَانَ مَآلُ الْأَعْمَالِ عَائِدًا عَلَى الْعَامِلِينَ، بِحَسَبِ مَا كَانَ مِنْهُمْ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ، وَانْجَرَّ مَعَ ذَلِكَ التَّبْشِيرُ وَالْإِنْذَارُ فِي ذِكْرِهَا أَتَى بِالْجِنْسِ الثَّالِثِ مُوَضِّحًا لِهَذَا الطَّرَفِ، وَأَنَّ الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِدَارِ إِقَامَةٍ، وَإِنَّمَا الْإِقَامَةُ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ.

فَالْأَوَّلُ: يَدْخُلُ تَحْتَهُ عِلْمُ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ، وَيَتَعَلَّقُ بِالنَّظَرِ فِي الصِّفَاتِ أَوْ فِي الْأَفْعَالِ النَّظَرُ فِي النُّبُوَّاتِ؛ لِأَنَّهَا الْوَسَائِطُ بَيْنَ الْمَعْبُودِ وَالْعِبَادِ، وَفِي كُلِّ أَصْلٍ ثَبَتَ لِلدِّينِ عِلْمِيًّا كَانَ أَوْ عَمَلِيًّا، وَيَتَكَمَّلُ بِتَقْرِيرِ الْبَرَاهِينِ، وَالْمُحَاجَّةِ لِمَنْ جَادَلَ خَصْمًا مِنَ الْمُبْطِلِينَ.

وَالثَّانِي: يَشْتَمِلُ عَلَى التَّعْرِيفِ بِأَنْوَاعِ التَّعَبُّدَاتِ مِنَ الْعِبَادَاتِ، وَالْعَادَاتِ، وَالْمُعَامَلَاتِ، وَمَا يَتْبَعُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مِنَ الْمُكَمِّلَاتِ، وَهِيَ أَنْوَاعُ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ، وَجَامِعُهَا الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالنَّظَرُ فِيمَنْ يَقُومُ بِهِ.

وَالثَّالِثُ: يَدْخُلُ فِي ضِمْنِهِ النَّظَرُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ، هي:

* الْمَوْتُ وَمَا يَلِيهِ.
* وَيَوْمُ الْقِيَامَةِ وَمَا يَحْوِيهِ.
* وَالْمَنْزِلُ الَّذِي يَسْتَقِرُّ فِيهِ.

وَمُكَمِّلُ هَذَا الْجِنْسِ التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ، وَمِنْهُ الْإِخْبَارُ عَنِ النَّاجِينَ وَالْهَالِكِينَ وَأَحْوَالِهِمْ، وَمَا أَدَّاهُمْ إِلَيْهِ حَاصِلُ أَعْمَالِهِمْ.

وَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا تَلَخَّصَ مِنْ مَجْمُوعِ الْعُلُومِ الْحَاصِلَةِ فِي الْقُرْآنِ اثْنَا عَشَرَ عِلْمًا، وَقَدْ حَصَرَهَا الْغَزَالِيُّ فِي سِتَّةِ أَقْسَامٍ: ثَلَاثَةٌ مِنْهَا هِيَ السَّوَابِقُ وَالْأُصُولُ الْمُهِمَّةُ، وَثَلَاثَةٌ هِيَ تَوَابِعُ وَمُتَمِّمَةٌ(١).

فَأَمَّا الثَّلَاثَةُ الْأُوَلُ؛ فَهِيَ تَعْرِيفُ الْمَدْعُوِّ إِلَيْهِ، وَهُوَ شَرْحُ مَعْرِفَةِ اللهِ -تَعَالَى- وَيَشْتَمِلُ عَلَى مَعْرِفَةِ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ، وَتَعْرِيفُ طَرِيقِ السُّلُوكِ إِلَى اللهِ -تَعَالَى- عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ وَذَلِكَ بِالتَّحْلِيَةِ بِالْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ، وَالتَّزْكِيَةِ عَنِ الْأَخْلَاقِ الذَّمِيمَةِ، وَتَعْرِيفُ الْحَالِ عِنْدَ الْوُصُولِ إِلَيْهِ؛ وَيَشْتَمِلُ عَلَى ذِكْرِ حَالَيِ النَّعِيمِ وَالْعَذَابِ، وَمَا يَتَقَدَّمُ ذَلِكَ مِنْ أَحْوَالِ الْقِيَامَةِ.

وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ الْأُخَرُ؛ فَهِيَ تَعْرِيفُ أَحْوَالِ الْمُجِيبِينَ لِلدَّعْوَةِ؛ وَذَلِكَ بِذِكْرِ قَصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، وَسِرُّهُ التَّرْغِيبُ، وَأَحْوَالِ النَّاكِبِينَ؛ وَذَلِكَ بِذِكْرِ

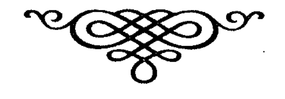
---

(١) انظر: [«جواهر القرآن»، (ص١٥)].



قَصَصِ أَعْدَاءِ اللهِ، وَسِرُّهُ التَّرْهِيبُ، وَالتَّعْرِيفُ بِمُحَاجَّةِ الْكُفَّارِ بَعْدَ حِكَايَةِ أَقْوَالِهِمُ الزَّائِغَةِ، وَتَشْتَمِلُ عَلَى ذِكْرِ اللهِ بِمَا يُنَزَّهُ عَنْهُ، وَذِكْرِ النَّبِيِّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- بِمَا لَا يَلِيقُ بِهِ، وَادِّكَارِ عَاقِبَةِ الطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ، وَسِرُّهُ فِي جَنَبَةِ الْبَاطِلِ التَّحْذِيرُ وَالْإِفْضَاحُ، وَفِي جَنَبَةِ الْحَقِّ التَّثْبِيتُ وَالْإِيضَاحُ، وَالتَّعْرِيفُ بِعِمَارَةِ مَنَازِلِ الطَّرِيقِ، وَكَيْفِيَّةِ أَخْذِ الْأُهْبَةِ وَالزَّادِ، وَمَعْنَاهُ مَحْصُولُ مَا ذَكَرَهُ الْفُقَهَاءُ فِي الْعِبَادَاتِ، وَالْعَادَاتِ، وَالْمُعَامَلَاتِ، وَالْجِنَايَاتِ.

وَهَذِهِ الْأَقْسَامُ السِّتَّةُ تَتَشَعَّبُ إِلَى عَشْرَةٍ، وَهِيَ: ذِكْرُ الذَّاتِ، وَالصِّفَاتِ، وَالْأَفْعَالِ، وَالْمَعَادِ، وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَهُوَ جَانِبُ التَّحْلِيَةِ وَالتَّزْكِيَةِ، وَأَحْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْأَوْلِيَاءِ، وَالْأَعْدَاءِ، وَمُحَاجَّةِ الْكُفَّارِ، وَحُدُودِ الْأَحْكَامِ.



الشَّرْحُ

* التعليقُ على ما ذكره المصنفُ ينتظمُ في النقاط الآتية:

(١) تحدَّثَ المصنفُ في هذه المسألةِ عن «العلومِ المضافةِ إلى القرآنِ»، وذكرَ الإمامُ -رحمه اللهُ تعالى- أنَّها تنقسمُ إلى أقسامٍ، وهو -رحمه اللهُ تعالى- في قضيةِ العلومِ المضافةِ إلى القرآنِ يُريدُ أنْ يُبيِّنَ ما هيَ العلومُ التي يُمكنُ أنْ يُقالَ لها: «علومُ القرآنِ»، وما هي الأشياءُ التي تُنسبُ إليهِ -أي: إلى علومِ القرآنِ- وهي خارجةٌ عنهُ[1].

فذكرَ من العلومِ ما يكونُ كالأداةِ لفهمِهِ، وذكرَ في ذلكَ ستةَ علومٍ، وهي: «علمُ العربيةِ، وعلمُ الناسخِ والمنسوخِ، وعلمُ الأسبابِ، وعلمُ المكيِّ والمدنيِّ، وعلمُ القراءاتِ، وعلمُ أصولِ الفقهِ»، **ثم قالَ:** «فهذَا لا نظرَ فيه هنا»؛ لأنه يُريدُ أن يذكرَ **ما هي العلومُ التي تضمَّنَها الكتابُ نفسُهُ، وليسَ يُريدُ ذِكْرَ العلومِ التي هي أدواتٌ للنظرِ في الكتابِ.**

ثُمَّ ذكرَ القسمَ الثانيَ، وهو المأخوذُ من جملتِهِ من حيثُ هو كلامٌ، وهو يُريدُ في هذا القسمِ الاحتجاجَ على كونِ القرآنِ مُعجزًا.

ثُمَّ ذكرَ القسمَ الثالثَ، و«هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ عَادَةِ اللهِ -تَعَالَى- فِي إِنْزَالِهِ، وَخِطَابِ الْخَلْقِ بِهِ، وَمُعَامَلَتِهِ لَهُمْ بِالرِّفْقِ وَالْحُسْنَى، مِنْ جَعْلِهِ عَرَبِيًّا يَدْخُلُ تَحْتَ نَيْلِ أَفْهَامِهِمْ».

وهذه قضيةٌ مهمةٌ جدًّا في كونِ اللهِ ﷻ تكلَّمَ بهذا الكلامِ، وسمِعَهُ منهُ جبريلُ عليه السلام، ثُمَّ نزلَ به جبريلُ على مُحمدٍ ﷺ، وقد أسمعَهُ الرسولُ

---

(١) وسيأتي بيان مفهوم اصطلاح «علوم القرآن» عنده، وأنه ليس مطابقًا لمفهوم المصطلح الشائع كما عند السيوطي والزركشي.

مُحمدٌ ﷺ الصحابَةَ، وكلامُ اللهِ هذا مع أنَّهُ كلامُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حقيقة، إلَّا أنَّهُ -لما نزل بلغة من لغاتهم- في مقدورِ فهمِ البشرِ، وهذا يدلُّ على أنَّهُ لا يُوجدُ في كلامِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ما لا يُفهمُ معناهُ؛ بل كلُّ ما أنزلَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في كتابِهِ، فإنَّهُ معلومُ المعنَى على نحوِ ما بيَّنَّاهُ في شرحِ المسألةِ الأولَى.

لكنَّ الذي أرادَ أنْ يُنبهَ عليهِ الإمامُ هو أنَّه مع كونِهِ نزلَ عربيًّا، فإن المسلم يفهمُ معناهُ- وما فيه من تعليم..

(٢) ثم ذكرَ أنَّ هذه المسألةَ تتبينُ من كتابِ الاجتهادِ من أصلِ التخلُّقِ بكتابِ اللهِ والاقتداءِ بأفعالِهِ، وهذه العبارةُ -عبارة «التخلُّقِ»- فيها إشكالٌ من جهةِ المصطلحِ، وكذلك فيها إشكالٌ من جهةِ الاقتداءِ بأفعالِ اللهِ، أو التخلُّقِ بكتابِ اللهِ، وكما قرَّرَ بعضُ العلماءِ في التعليقِ على هذه العبارةِ أنَّ الأَوْلَى في ذلكَ هي عبارةُ «التَّعَبُّدِ»، أو تؤخذُ العبارةُ المطابقةُ للقرآنِ وهيَ: «الدعاءُ المتضمنُ للتعبدِ والسؤالِ» أي: دعاءُ العبادةِ، ودعاءُ المسألةِ.

لأننا نسأل:

هل أمرنَا اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالتخلُّقِ بصفاتِهِ، والاقتداءِ بأفعالِهِ؟!

هذا من الإشكالاتِ التي تُشكلُ على هذه العبارةِ، وإنَّمَا المأمورُ به من حيثُ العمومِ هو الاقتداءُ بأفعالِ النبيِّ ﷺ، وأخلاقِ النبيِّ ﷺ، وعبارة التخلق ذكرَهَا الإمامُ الغزَّاليُّ في كتابِهِ «المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء اللَّه الحسنَى»(١)، **وقد قِيلَ في ذلكَ**: إنَّهُ أخذَهَا من أصلٍ عند

---

(١) ذكر فصلًا بعنوان: «في بيان كمال العبد وسعادته في التخلُّق بأخلاق الله تعالى والتحلي بمعاني صفاته وأسمائه بقدر ما يُتصور في حقه».

الفلاسفةِ، هو التشبُّهُ بالإلهِ قدرَ الطاقةِ[١]، ومعلوم أنَّ الفلاسفةَ ليسَ لهم دينٌ، وليس عندَهُم وَحْيٌ؛ ولهذا يقعُ عندَهُم في هذا -باب الإلهيات- الخلل الكثيرُ؛ لأنَّهُ ليسَ عندَهُمْ وحي يرجعون إليه، وغايةُ ما يحصلُ عندَهُم من العلمِ الصحيح -إنْ حصلَ- شيءٌ من إثباتِ علمِ الربوبيَّةِ لا غيرَ، فأخذَ الغَزَّالِيُّ منهم هذا الأصلَ الذي عندَهُم، وعن الغَزَّالِيِّ حمله بعض الناسِ.

(٣) ثم ذكرَ المصنف أنَّ عادة الله في خطابه تشتملُ على قواعدَ أصليةٍ، وقواعدَ فرعيةٍ، ومحاسنَ أدبيةٍ، قد أخذَهَا المصنف استنباطًا من خطابِ اللهِ ﷻ في كتابِهِ، **فعلى سبيلِ المثالِ**:

لو سُئلتَ في عدمِ المؤاخذةِ في الذنبِ قبلَ الإعذارِ، هل وردَ في القرآنِ ما يدلُّ على ذلكَ؟

فستجدُهُ في قولِهِ -تعالى-: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾، **فكأنَّهُ يقولُ**: جرتْ عادتُهُ في خلقِهِ ألَّا يُؤاخِذَ في المخالفةِ إلَّا بعدَ إرسالِ الرُّسلِ.

وهذِه المعلومةُ -وما شابَهَهَا مما سيأتِي بعدَهَا- ليستْ من علومِ القرآنِ التي يُريدُهَا الشاطبيُّ.

وكذلكَ قضيةُ الإبلاغِ في إقامةِ الحجةِ بما أنزل الله من كتابه الذي هو حجة في ذاته مع -أيِ: التحدِّي المعجزُ- أقامَ على يديْ رسول اللَّه ﷺ من المعجزاتِ ما فيهِ الكفايةُ لِأَنْ يُؤمنَ به الناسُ.

وكذلك تركُ الأخذِ من أولِ مرةٍ في الذنبِ، والحلمُ عن تعجيلِ المعاندينَ، فكلُّ هذه المسائلِ إذا تأملناها نجدُ أنَّها مُستنبطةٌ من الآياتِ.

---

(١) وبالتحديد أفلاطون في محاورة ثياتيتوس، (ص١٨٠) نشر جامعة الكويت، بترجمة: عزت قرني، وانظر: [«**المذاهب الأخلاقية**» لعادل العوا: (١/ ٥٥)].

وأيضًا مسألةُ تحسينِ العبارةِ بالكنايةِ في المواضعِ التي يُحتاجُ فيها إلى ذكرِ ما يسْتَحْيَا من ذكرِهِ، وترك ذلك في موطنٍ آخرَ فتُذكرُ ولا تُكنَّى، فإنها مستنبطةٌ من عادةِ اللهِ -تعالى- في خطابِهِ.

وَذَكَرَ مِثَالَهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾، فهذا التعبيرُ في قولِهِ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ بدلٌ من أن يُذكرَ الجماعُ، فكنَّى عنه بالملامسةِ.

وكذلك قولُهُ: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾، وهو إشارةٌ إلى أنَّ مَن يأكلُ يحتاجُ إلى الإخراجِ، فهذا كلُّه أدبٌ في الخطابِ.

ثُمَّ يقولُ: إذا احتاجَ الأمرُ إلى التصريحِ فإنَّهُ يُصرِّحُ، **وذكرَ مثالًا لذلكَ:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾، فنَفَى الاستحيَاء هُنَا، مع أنَّهُ في المواطنِ الأخرَى لم يذكرْ مثلَ هذا؛ من بابِ تحسينِ العبارةِ.

كذلك قضيةُ التأنِّي في الأمورِ، والجريِ على مجرَى التثبُّتِ، والأخذِ بالاحتياطِ، ذَكَرَ قضيةِ تنزيلِ القرآنِ نجومًا، وأنَّ هذا داخلٌ ضمنَ هذا البابِ، وهو بابُ التأنِّي، وعدمِ العجلةِ في الأمورِ.

كلُّ هذه التي سيذكرُهَا وما بعدَها، يُلاحظُ أنَّهَا قواعدُ وفوائدُ عامةٌ مُستنبطةٌ، لكنَّهَا أيضًا ليستْ من علومِ القرآنِ التي يُريدُ أن ينصَّ عليها الإمامُ -رحمه الله تعالى-، من المهمِّ جدًّا أنْ نَنْتبهَ إلى هذه الأقسامِ التي أخرجَهَا عن أنْ تكونَ علومًا للقرآنِ، لماذا أخرجَهَا؟!

ومُصطلحُ «علومِ القرآنِ» الذي أرادَهُ الشاطبيُّ، غيرُ مُصطلحِ علومِ القرآنِ الذي يتحدَّثُ عنه السيوطيُّ، أو يتحدَّثُ عنه الزركشيُّ(١)، وغيرُهُم.

---

(١) محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، بدر الدين، عالم بفقه الشافعية والأصول، تركي الأصل، مصري المولد والوفاة. =

(٤) **وطريقنا لتعيين مراده بعلوم القرآن، وتعليل إخراجه لما ذكره هنا، هو إعادة النظر في الأقسام التي ساقها.**

أَوَّلُ قسمٍ قالَ عنه إِنَّهُ: «كالأداةِ لفهمِهِ، واستخراجِ ما فيهِ من الفوائدِ، والمعينِ على معرفةِ مرادِ اللهِ -تعالى- منهُ»، وذكرَ العلومَ الستَّةَ هذه، قال عنها: «فَهَذَا لَا نظرَ فيه هُنا».

والقسمِ الثاني، مأخوذٌ -كما قالَ-: «مِنْ جملتِهِ من حيثُ هو كلامٌ، لا من حيثُ هو خطابٌ بأمرٍ أو نهيٍ»، **فقالَ:** «هذا القسمُ أيضًا لا نظرَ فيه هُنا، وموضعُهُ كتبُ الكلامِ».

والقسمِ الثالثِ الذي فيه جملة من الاستنباطاتُ قالَ فيه: «وهذَا نظرٌ خارجٌ عمَّا تضمنَهُ القرآنُ من العلومِ».

إذن هذه الأقسامُ الثلاثةُ الأولى كلُّهَا أخرجَهَا من علوم القرآن التي يريدها، ولما ذكر القسمِ الرابعِ قالَ: «هُوَ المقصودُ الأولُ بالذِّكرِ، وهو الذي نبَّهَ عليه العلماءُ، وعرَّفُوهُ مأخوذًا من نصوصِ الكتابِ -منطوقِهَا ومفهومِهَا- على حسبِ ما أَدَّاهُ اللسانُ العربيُّ فيه»، **ثُمَّ ذكرَ أنَّهُ:** «محتوٍ من العلومِ على

= قال ابن حجر في إنباء الغمر: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي بدر الدين المنهاجي، ولد بعد الأربعين، ثم رأيت بخطه سنة خمس وأربعين وسبعمائة، وسمع من مغلطاي وتخرج به في الحديث، وقرأ على الشيخ جمال الدين الأسنوي وتخرج به في الفقه، ورحل إلى دمشق فتفقه بها، وسمع من عماد الدين ابن كثير، ورحل إلى حلب فأخذ عن الأذرعي وغيره، توفي سنة ٧٩٤ هـ.

[انظر: «**طبقات فقهاء الشافعية**» لابن قاضي شهبة: (٢/ ٢٣٢)، و«إنباء الغمر بأبناء العمر»: (٣/ ١٣٨)، و«**النجوم الزاهرة**»: (١٢/ ١٠٣)، و«**حسن المحاضرة**»: ج(١/ ٤٣٧)، و«**شذرات الذهب**»: (٧/ ٨٥)].

ثلاثةٍ»، هذه العلومُ الثلاثةُ هي:

أحدُها: معرفةُ المتوجَّهِ إليه، وهو اللهُ المعبودُ -سبحانه.

والثانِي: معرفةُ كيفيةِ التوجُّهِ إليهِ.

والثالثُ: معرفةُ مآلِ العبدِ؛ ليخافَ اللهَ به وَيَرْجُوَهُ.

وهذه العلوم الثلاثة عنده قد ذكرَهَا غيرُهُ من العلماءِ مثل العزِّ بنِ عبدِ السلامِ(١)، وابنِ تيميَّةَ(٢) وابنِ القيِّمِ(٣)، وغيرِهِم.

وهذه العلومُ التي ذكرَها، هل هي نوع من أنواع علوم القرآن في كتبِ علومِ القرآنِ عند المتقدمينَ أو مِن المتأخرينَ، أو لَا؟!

لَا شكَّ أنَّهَا ليستْ هي.

ونحن أمامَ مصطلحٍ خاصٍّ بعلومِ القرآنِ عند الإمامِ الشاطبيِّ، وكأنه يرادف مصطلح «مقاصد القرآن» وهي هذه الأجناسُ الثلاثةُ التي ذكرَها، ثُمَّ نبَّهَ على أنَّ كلَّ هذه الأجناسِ راجعةٌ إلى جنسٍ واحدٍ منها، وهو المقصودُ

---

(١) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن بن محمد بن المهذب، الشيخ عز الدين أبو محمد السلمي الدمشقي الشافعي، شيخ المذهب ومفيد أهله، وصاحب مصنفات حسان، منها: «التفسير، واختصار النهاية، والقواعد الكبرى»، ولد سنة (٥٧٨هـ)، وسمع كثيرًا، واشتغل على فخر الدين ابن عساكر وغيره، وبرع في المذهب، وأفاد الطلبة، ودرس بعدة مدارس بدمشق، وَوَلِيَ خطابتها، ثم انتقل عنها إلى الديار المصرية، فدرس بها، وخطب وحكم، وانتهت إليه رئاسة المذهب، وتوفي في عاشر جمادى الأولى (٦٦٠هـ).

[انظر: «**البداية والنهاية**»: (١٣/ ٣٢٤)، و«**طبقات الشافعية**»: (٨/ ٢٠٩)، و«**شذرات الذهب**»: (٥/ ٣٠١)].

(٢) انظر: [«**مجموع الفتاوى**»: (١/ ٢٠، ٣٦)].

(٣) انظر: [«**مدارج السالكين**»: (١/ ٢٥٦)].

الأولُ الذي هو العبادةُ، واستدلَّ بقولِهِ -تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، ثُمَّ ذكرَ بالطريقِ المنطقيِّ كيفَ أنَّهَا ترجعُ إلى هذا المقصودِ الأولِ.

وهاهنا فائدة:

وهِي: أنَّ قولَ الشاطبيِّ: «ليسَ هو المقصودَ هنا»، فهو هنا لا يقولُ: إنَّ هذه ليستْ من علومِ القرآنِ في المطلقِ؛ لكنْ هو يُخرِجُهَا عما هو المقصودُ بالنظرِ الأولِ إلى علومِ القرآنِ، وهو هذه العلومُ الثلاثةُ، **وإلَّا فهو قد قالَ**: «العلومُ المضافةُ إلى القرآنِ» إذنْ؛ هناكَ مَن أضافَ هذه العلومَ إلى القرآنِ، **لكنَّهُ يقولُ**: لَا، هذه ليستْ هي المرادَةَ في سياقِي هنا.

ومن ثَمَّ: هل كلُّ علمٍ أُضيفَ إلى القرآنِ يلزمُ أنْ يكونَ من علومِ القرآنِ؟!

أنه اعترض على الرازي في إدخالِ علمِ الهيئةِ على أنَّهُ وسيلةٌ لفهمِ القرآنِ، وكذلكَ لمَّا تعقَّبَ ابنَ رشدٍ في كتابِهِ «**فصل المقالِ فيما بينَ الشريعةِ والحكمةِ مِنَ الاتصالِ**»، وتعقَّبَهُ في كونِ علمِ الفلسفةِ من العلومِ المطلوبةِ لفهمِ الشريعةِ، وهذه علومٌ ليسَ لها علاقةٌ بعلمِ الشريعةِ، وفهمُهَا لا يلزمُ منهُ فهمُ القرآنِ، لكنَّ العلومَ الأُخرَى بيِّنٌ أنَّها أداةٌ، وقالَ: إنَّ بعضَ الناسِ يدَّعِي أنَّها وسيلةٌ، وهيَ ليستْ بوسيلةٍ، كما ظنَّ ابن رشد ذلك، واعترض عليه الشاطبيُّ، فقال: «وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إنَّ الأمرَ بالضدِّ مما قالَ لَمَا بَعُدَ في المعارضَةِ»، لكونِهِ لا يحتاجُ إليهَا أصلًا، وهذا هو الصحيحُ، أنَّهُ لا يحتاجُ إلى علمِ الفلسفةِ لفهمِ الشريعةِ.

والمتحصِّلُ أن علومًا أُضيفتْ إلى القرآنِ، وهو لا ينفِيهَا جملةً، ولكنْ يُريدُ

أنْ يقولَ: إنَّ الأحقَّ بالمقصودِ الأولِ من علومِ القرآنِ هو هذه الأجناسُ الثلاثةُ.

وهذه التقسيماتُ تقسيماتٌ استقرائيةٌ -أَيْ: أنَّها تحتاجُ إلى استقراءٍ- وقدْ ذكرَ كلامَ الغزاليِّ في تقسيمِ علومِ القرآنِ من كتابه: «**جواهر القرآنِ**».

(٥) كيف نستفيدُ بحثيًّا من كلامِ الإمامِ الشاطبيِّ في هذه المسألةِ -وهي مسألة العلومِ المضافةِ إلى القرآنِ- وخصوصًا هذه المسألة التي ذكرَهَا؟

* **الجوابُ**: كلامُ الإمامِ الشاطبيِّ فيه نظر موضوعي في ذكرِهِ للموضوعاتِ الكليَّةِ التي طرقَهَا القرآنُ، وتقسيمها بالاستقراء إلى قسمةٍ ثُلاثيَّةٍ، وإلى قسمةٍ سداسيَّةٍ، وإلى قسمةٍ عشاريَّةٍ = بناءٌ علمي فيه جِدَّةٌ، فمما يوصى به الباحثون أنْ يأخذُوا هذه التقسيماتِ، وينظرُوا في آياتِ القرآنِ، ما الذي ينصرف منها إلى كلِّ قسمٍ من الأقسامِ، وهذا جانبٌ مُفيدٌ ومهمٌّ، يُفيدُنَا في معرفةِ الموضوعاتِ التي طرقَهَا القرآنُ.

(٦) وهنا أيضًا لفتةٌ مرتبطةٌ بقضيةِ المعانِي التي جاءَ بها القرآنُ، والمعانِي التي كانَ يذكرُهَا الشعراءُ في أشعارِهِم، أو غيرُهُم من الناسِ، لنعلَم أيضًا كيفَ أنَّ العربَ ميَّزُوا هذا الكلامَ، وعلِمُوا أنَّهُ ليسَ من جنسِ كلامِ البشرِ -حتَّى في المعانِي، وذلك أننا عندما ننظر إلى علومِ البشرِ وعلومِ العربِ التي كانُوا يسوقُونَها في كلامِهِمُ النَّثريِّ -وأعلاهُ الخطبُ والأمثالُ- أو في كلامِهِمُ الْمنظومِ في الشعرِ وينظر إلى المعانِي التي كانُوا يتطرقونَ إليهَا = ماذا سنجد؟!

لو عدَّدْنَا هذه المعانِيَ لوجدنَا أنَّهَا كانتْ معانِيَ معروفةً ومتداولةً عندَهُم؛ ولكنْ لَمَّا جاءتْ موضوعاتُ القرآنِ جاءتْ بشيءٍ لا يعرفُونَهُ، فذكر أوصاف

الباري وأسماؤه وتوحيده وذكر الجنة والنار والبعث والجزاء، وذكر عقاب الأمم، وذلك عطائم من الخلق، مما لا عهد لهم به، فكانت هذه مما تدهشهم وتحيرهم ويبتون مبهوتين مما يسمعون.

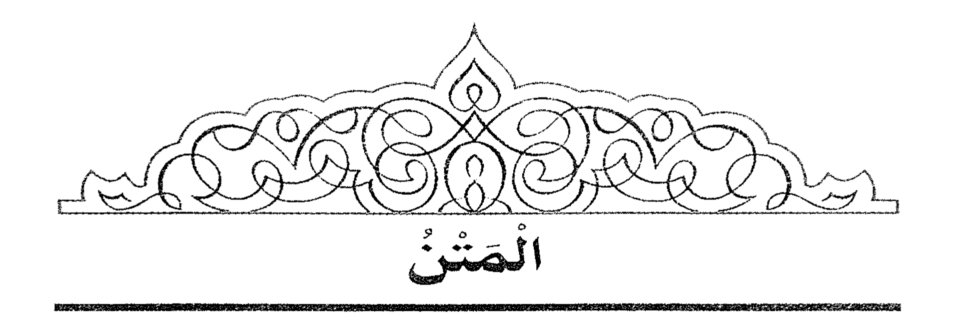
* **والمقصود من ذلك** هو: أنَّ التأمُّلَ في الموضوعاتِ التي كان يطرقُهَا الشعراءُ في شعرِهِم، والموضوعاتِ التي جاءَتْ في القرآنِ؛ يبيّنُ الفرقَ الواضحَ بينَ كلامِ البشرِ، وبينَ كلامِ اللهِ ﷻ.

إذنْ؛ فهذا جانبٌ يُمكنُ أنْ يدخلَ في الاستفادةِ من كلامِ الشاطبيِّ في الدراسات العلمية.





الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ



الْمَتْنُ

مِنَ النَّاسِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ لِلْقُرْآنِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَرُبَّمَا نَقَلُوا فِي ذَلِكَ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ؛ فَعَنِ الْحَسَنِ مِمَّا أَرْسَلَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللهُ آيَةً إِلَّا وَلَهَا ظَهْرٌ وَبَطْنٌ -بِمَعْنَى ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ- وَكُلُّ حرفٍ حَدٌّ، وَكُلُّ حَدٍّ مَطْلَعٌ»[1].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق: (٣/ ٣٥٨)، ونعيم بن حماد في «زياداته على الزهد»؛ لابن المبارك (٩٣)، وابن حزم في «الإحكام»: (٣/ ٢٨١) من طريق هشام بن حسان، وأبو عبيد في «فضائل القرآن»، (ص ٩٨، ٩٩)، ومن طريقه المستغفري في «فضائل القرآن»: (٢٧٥)، والبغوي في «شرح السنة»: (١٢٢) من طريق علي بن زيد بن جدعان، وأبو عبيد في «فضائل القرآن»، (ص٩٧، ٩٨) من طريق المبارك بن فضالة، وذكره السيوطي في «الإتقان»: (٦/ ٢٣١٠) مُعلقًا عن محمد بن يوسف الفريابي، عن الثوري، عن يونس بن عبيد، جميعهم -هشام، وابن جدعان، والمبارك، ويونس- عن الحسن البصري، عن النبي ﷺ مُرسلًا، ورواية عبد الرزاق موقوفة على الحسن، على أن الحديث قد ورد موصولًا مسندًا من غير طريق الحسن؛ فأخرجه البزار: (٢٠٨١ - «البحر الزخار»)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٠٧٧) وابن حبان: (٧٥)؛ من طريق أبي إسحاق، والطبري في «تفسيره»: (١/ ٢٢)، وأبو يعلى: (٥١٤٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار»: (٣٠٩٥)، والطبراني في «الكبير»: (١٠/ رقم ١٠١٠٧)، والأوسط: (٧٧٣)، والبغوي في «تفسيره»: (١/ ٤٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٣٠/ ٢٣٥) من طريق عبد الله بن أبي الهذيل، وأبو يعلى: (٥٤٠٣) من طريق سليمان بن بلال، جميعهم -أبو إسحاق، وابن أبي الهذيل، وسليمان- عن أبي الأحوص عوف بن مالك، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن، ولكل حد مطلع».

ورواية الطبري بإبهام ابن أبي الهذيل، وقد حَدَثَ خِلَافٌ في تعيين أبي إسحاق -الراوي عن أبي الأحوص- فجعله البزار: إبراهيم الهجري، فقال عقب الحديث: وهذا الحديث لا نَعْلَمُهُ يُرْوَى إلا من حديث الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، ولا نعلم أن ابن عجلان روى عن الهجري غير هذا الحديث، ولا نعلم أن هذا الحديث =

وَفُسِّرَ بِأَنَّ الظَّهْرَ وَالظَّاهِرَ هُوَ ظَاهِرُ التِّلَاوَةِ، وَالْبَاطِنَ هُوَ الْفَهْمُ عَنِ اللهِ لِمُرَادِهِ؛ لِأَنَّ اللهَ -تعالى- قَالَ: ﴿فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النِّسَاءِ: ٧٨].

وَالْمَعْنَى: لَا يَفْهَمُونَ عَنِ اللهِ مُرَادَهُ مِنَ الْخِطَابِ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُمْ لَا يَفْهَمُونَ نَفْسَ الْكَلَامِ، كَيْفَ وَهُوَ مُنَزَّلٌ بِلِسَانِهِمْ؟ وَلَكِنْ لَمْ يَحْظَوْا بِفَهْمِ مُرَادِ اللهِ مِنَ الْكَلَامِ، وَكَأَنَّ هَذَا هُوَ مَعْنَى مَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سُئِلَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟»، فَقَالَ: «لَا؛ إِلَّا كِتَابُ اللهِ، أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ». الْحَدِيثَ[1]، وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ تَفْسِيرُ الْحَسَنِ لِلْحَدِيثِ؛ إِذْ قَالَ: «الظَّهْرُ هُوَ الظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ هُوَ السِّرُّ»[2].

وَقَالَ -تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النِّسَاءِ: ٨٢].

= يُرْوَى من حديث ابن عجلان عن أبي إسحاق إلا من هذا الوجه. وخالفه ابن حبان؛ فنسبه في روايته إلى أنه الهمداني، أي جعله: أبا إسحاق السبيعي، ومثل هذا الاختلاف في تعيين الراوي يضر هنا، فإن أحد الرجلين -وهو الهجري- ضعيف، والآخر ثقة.

ومما يرجح قول البزار: أن اسم أبي إسحاق جاء مصرحا به في رواية الطبري في «**تفسيره**»: (١/ ٢٢)، أنه إبراهيم الهجري، الراوي الضعيف، لكنه مُتَابَعٌ كما هو واضح، فلا يضر ضعفه هنا إن شاء الله، **والحديث أخرجه أيضًا أبو نعيم في «الحلية»**: (**١/ ٦٥**) -بسند ضعيف- من طريق أبي وائل شقيق ابن سلمة، عن ابن مسعود مرفوعا، به، وفي آخره زيادة: «وعلي بن أبي طالب عنده علم الظاهر والباطن»، وهذه زيادة منكرة، لمجيئها من هذا الطريق الضعيف، وانفرادها عن الطريق الصحيح السابق.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن»**: (ص٩٨)، **ومن طريقه المستغفري في «فضائل القرآن»**: (**٢٧٥**)، بِإِثْرِ حَدِيثِ الحَسَنِ المُرْسَلِ، الذي تقدم في الإحالة قبل السابقة، وإسناده حسن.

فَظَاهِرُ الْمَعْنَى شَيْءٌ -وَهُمْ عَارِفُونَ بِهِ؛ لِأَنَّهُمْ عَرَبٌ- وَالْمُرَادُ شَيْءٌ آخَرُ، وَهُوَ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللهِ، وَإِذَا حَصَلَ التَّدَبُّرُ لَمْ يُوجَدْ(١) فِي الْقُرْآنِ اخْتِلَافٌ أَلْبَتَّةَ؛ فَهَذَا الْوَجْهُ الَّذِي مِنْ جِهَتِهِ يُفْهَمُ الِاتِّفَاقُ وَيَنْزَاحُ الِاخْتِلَافُ هُوَ الْبَاطِنُ الْمُشَارُ إِلَيْهِ، وَلَمَّا قَالُوا فِي الْحَسَنَةِ: ﴿هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النِّسَاءِ: ٧٨]، وَفِي السَّيِّئَةِ: هَذِهِ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ؛ بَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ كُلًّا مِنْ عِنْدِ اللهِ، وَأَنَّهُمْ لَا يفقهون حديثًا، لكن بَيَّنَ الْوَجْهَ الَّذِي يُتَنَزَّلُ عَلَيْهِ أَنَّ كُلًّا مِنْ عِنْدِ اللهِ بِقَوْلِهِ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ الْآيَةَ [النِّسَاءِ: ٧٩].

وَقَالَ -تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [مُحَمَّدٍ: ٢٤].

فَالتَّدَبُّرُ إِنَّمَا يَكُونُ لِمَنِ الْتَفَتَ إِلَى الْمَقَاصِدِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ فِي أَنَّهُمْ أَعْرَضُوا عَنْ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ؛ فَلَمْ يَحْصُلْ مِنْهُمْ تَدَبُّرٌ.

قَالَ بعضهم: «الْكَلَامُ فِي الْقُرْآنِ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: يَكُونُ بِرِوَايَةٍ؛ فَلَيْسَ يُعْتَبَرُ فِيهَا إِلَّا النَّقْلُ.

وَالْآخَرُ: يَقَعُ بِفَهْمٍ؛ فَلَيْسَ يَكُونُ إِلَّا بِلِسَانٍ مِنَ الْحَقِّ إِظْهَارَ(٢) حِكْمَةٍ عَلَى لِسَانِ الْعَبْدِ»، وَهَذَا الْكَلَامُ يُشِيرُ إِلَى مَعْنَى كَلَامِ عَلِيٍّ.

وَحَاصِلُ هَذَا الْكَلَامِ: أَنَّ الظَّاهِرَ يُرَادُ بِهِ الْمَفْهُومُ الْعَرَبِيُّ، وَأَنَّ الْبَاطِنَ هُوَ

---

(١) «فإن الاختلاف إنما جاء من الوقوف عند بعض الظواهر، وضرب بعضها ببعض، وعدم التدبر في فقه النصوص حتى تتفق في المقصود منها، وذلك بتفسير بعضها ببعض بتخصيص أو تقييد أو تعميم، وهكذا من وجوه الفهم التي تُرْشِدُ إليها المقاصدُ الشرعية وَسَائِرُ أدواتِ الفهمِ الستةِ المتقدمةِ في المسألة السابعة».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٨٣)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٠٩)].

(٢) «أي: قصد إظهار حكمة؛ فهو مفعول لأجله مضاف؛ أي: يريد الله إظهارَ سِرٍّ ومعنًى من المعاني الخفية على لسانِ عَبْدٍ مِنْ أَصْفِيَائِهِ».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٨٣)، و«**الموافقات**»: ت/ مشهور: (٤/ ٢١٠)].

مُرَادُ(١) اللهِ -تعالى- مِنْ كَلَامِهِ وَخِطَابِهِ، فَإِنْ كَانَ مُرَادُ مَنْ أَطْلَقَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ مَا فُسِّرَ؛ فَصَحِيحٌ وَلَا نِزَاعَ فِيهِ، وَإِنْ أَرَادُوا غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَهُوَ إِثْبَاتُ أَمْرٍ زَائِدٍ عَلَى مَا كَانَ مَعْلُومًا عِنْدَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ دَلِيلٍ قَطْعِيٍّ يُثْبِتُ هَذِهِ الدَّعْوَى؛ لِأَنَّهَا أَصْلٌ يُحْكَمُ بِهِ عَلَى تَفْسِيرِ الْكِتَابِ، فَلَا يَكُونُ ظَنِّيًّا، وَمَا اسْتَدَلَّ بِهِ إِنَّمَا غَايَتُهُ إِذَا صَحَّ سَنَدُهُ أَنْ يَنْتَظِمَ فِي سِلْكِ الْمَرَاسِيلِ، وَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا؛ فَلْنَرْجِعْ إِلَى بَيَانِهِمَا(٢) عَلَى التَّفْسِيرِ الْمَذْكُورِ بِحَوْلِ اللهِ.

وَلَهُ أَمْثِلَةٌ تُبَيِّنُ مَعْنَاهُ بِإِطْلَاقٍ؛ فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ(٣): «أَتُدْخِلُهُ وَلَنَا بَنُونَ مِثْلُهُ؟»، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعْلَمُ»، فَسَأَلَنِي عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِذَا

---

(١) «أي: الذي يتوصل إليه بالوسائل التي أشار إليها سابقًا، وإلا فالزائغون يدعون أن تأويلاتهم الزائغة هي مراد الله تعالى، لكنه يحتاج في بعض ذلك إلى زيادة بصيرة -كما في مسألة ابن عباس وعمر المذكورة- وسيأتي له في فصل المسألة التابعة شرطان يستقر عليهما ما يعنيه بالباطن المراد لله تعالى، وينزاح بتحققها دعاوى الزائفين والمحرفين».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٨٤)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ٢١٠)].

(٢) «أي: الظاهر والباطن على التفسير الذي ارتضاه».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٨٤)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ٢١٠)].

(٣) عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد بن الحارث بن زُهْرَة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لُؤي، أبو محمد، القرشي، الزهري، وهو أحد الثمانية الذين بادروا إلى الإسلام، له عدة أحاديث.
روى عنه ابن عباس، وابن عمر، وأنس بن مالك، وبنوه: (إبراهيم، وحميد، وأبو سلمة، وعمرو، ومصعب -بنو عبد الرحمن)، ومالك بن أوس، وطائفة سواهم، وكان اسمه في الجاهلية عبد عمرو، وقيل: عبد الكعبة. فسماه النبي ﷺ عبد الرحمن، شهد له النبي بالجنة؛ فهو أحد العشرة، وشهد بدرا، وهو أحد الستة أهل الشورى، تُوفي سنة (٣٢هـ).
[«**طبقات ابن سعد**»: (٣ / ١ / ٨٧، ٩٧)، و«**سير الأعلام**»: (١/ ٦٨)].

جَاءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [النَّصْرِ: ١]، فَقُلْتُ: «إِنَّمَا هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ»، وقرأ السُّورَةَ إِلَى آخِرِهَا. فَقَالَ عُمَرُ: «وَاللهِ مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ»[(١)].

فَظَاهِرُ هَذِهِ السُّورَةِ أَنَّ اللهَ أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يُسَبِّحَ بِحَمْدِ رَبِّهِ وَيَسْتَغْفِرَهُ إِذ نَصَرَهُ اللهُ وَفَتَحَ عَلَيْهِ، وَبَاطِنُهَا أَنَّ اللهَ نَعَى إِلَيْهِ نَفْسَهُ.

وَلَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ الْآيَةَ [الْمَائِدَةِ: ٣]؛ فَرِحَ الصَّحَابَةُ وَبَكَى عُمَرُ، وَقَالَ: «مَا بَعْدَ الْكَمَالِ إِلَّا النُّقْصَانُ»[(٢)] مُسْتَشْعِرًا نَعْيَهُ -

---

(١) **أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره»: (٢/ ٤٠٥)، وأحمد: (٣١٢٧)، والبخاري:** (٣٦٢٧، وأطرافه معه)، **ومن طريقه البغوي في «تفسيره»: (٨/ ٥٧٦)، والترمذي:** (٣٦٥٦، ٣٦٥٧)، **وقال عَقِبَهُ:** «حسن صحيح». **والنسائي في «الكبرى»: (٧٠٤٠، ١١٦٤٧)، والطبري في «تفسيره»: (٢٤/ ٧٠٨)، والحاكم: (٣/ ٥٣٩)، وقال عَقِبَهُ:** «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». من طريق سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عباس، به، **وعزاه السيوطي في «الدر المنثور»: (١٥/ ٧٢٥)** -زيادة على ما تقدم- لسعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن مردويه.

(٢) **أخرجه ابن أبي شيبة: (٣٥٤١١)، والفاكهي في «أخبار مكة»: (٧٨٠)، وابن وضاح في «البدع»: (١٨٦)، والطبري في «تفسيره»: (٨/ ٨١)، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق»: (٢/ ٤٥٧، ٤٥٨)، والواحدي في «تفسيره»: (٢/ ١٥٤)**، من طريق محمد بن فضيل، عن هارون بن عنترة، عن أبيه، لما نزلت هذه الآية: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ يوم الحج الأكبر، بكى عمر، فقال رسول الله ﷺ: «**ما يبكيك يا عمر؟**» فقال: «يا رسول الله، إنا كنا في زيادة من ديننا، فأما إذ كمل فلم يكمل شيء قط إلا نقص»، فقال النبي ﷺ: «**صدقت**»، وهذا إسناد حسن لعنترة بن عبد الرحمن، إلا أنه تابعي كبير، ليس من الصحابة -كما ذكر الحافظ ابن حجر في ترجمته- وعليه فالإسناد مرسل، **وقد قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: (٥/ ٤٧)، ويشهد لهذا المعنى الحديث الثابت: «إن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا فطوبى للغرباء».**
وقال في «البداية والنهاية» (٨/ ٦ ط هجر): ورُوِّينا من طريق جيد أن عمر بن الخطاب حين نزلت هذه الآية بكى، **فقيل:** «ما يبكيك؟» **فقال:** «إنه ليس بعد الكمال إلا النقصان». وكأنه استشعر وفاة النبي ﷺ.

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فَمَا عَاشَ بَعْدَهَا إِلَّا وَاحِدًا وَثَمَانِينَ يَوْمًا(١).

وَقَالَ -تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا﴾ الْآيَةَ [الْعَنْكَبُوتِ: ٤١]، قَالَ الْكُفَّارُ: مَا بَالُ الْعَنْكَبُوتِ وَالذُّبَابِ يُذْكَرُ فِي الْقُرْآنِ؟ مَا هَذَا الْإِلَهُ؟ فَنَزَلَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢٦](٢)؛ فَأَخَذُوا بِمُجَرَّدِ الظَّاهِرِ، وَلَمْ يَنْظُرُوا فِي الْمُرَادِ، فَقَالَ -تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَةِ: ٢٦].

وَيُشْبِهُ مَا نَحْنُ فِيهِ نَظَرُ الْكُفَّارِ لِلدُّنْيَا، وَاعْتِدَادُهُمْ مِنْهَا بِمُجَرَّدِ الظَّاهِرِ الَّذِي هُوَ لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَظِلٌّ زَائِلٌ، وَتَرْكُ مَا هُوَ مَقْصُودٌ مِنْهَا، وَهُوَ كَوْنُهَا مَجَازًا وَمَعْبَرًا لَا مَحَلَّ سُكْنَى، وَهَذَا هُوَ بَاطِنُهَا عَلَى مَا تَقَدَّمَ(٣) مِنَ التَّفْسِيرِ.

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره»: (٨/ ٨١) من طريق حسين المصيصي سنيد، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة»: (١/ ٣٥٥) تعليقًا عن أبي عبيد القاسم بن سلام، كلاهما -سنيد، وأبو عبيد- عن الحجاج بن محمد المصيصي، عن عبد الملك بن جريج، من قوله.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره»: (١/ ٤١)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (١/ ٤٢٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»: (٢٧٣)، عن معمر بن راشد، والطبري في «تفسيره»: (١/ ٤٢٤) من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما -معمر، وسعيد- عن قتادة، موقوفًا عليه، وهذا إسناد صحيح إلى قتادة، وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول»: (٣٢) من طريق عبد الملك بن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، موقوفًا عليه، بنحوه، وفي إسناده عبد الغني بن سعيد الثقفي، قال عنه السيوطي في لباب النقول، (ص١٣، ١٤): واه جدًّا. وقد عزاه السيوطي نفسه في «الدر المنثور»: (١/ ٢٢٤) للثقفي المذكور في تفسيره، مع الواحدي.

(٣) «وسيأتي له مزيد بسط في المسألة الثالثة من مبحث التعارض».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٨٥)، و«الموافقات»، ت/ مشهور (٤/ ٢١٢)].

وَلَمَّا قَالَ -تَعَالَى: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ [الْمُدَّثِّر: ٣٠] نَظَرَ الْكُفَّارُ إِلَى ظَاهِرِ الْعَدَدِ؛ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ(١) -فِيمَا رُوِيَ: «لَا يَعْجِزُ كُلُّ عَشَرَةٍ مِنْكُمْ أَنْ يَبْطِشُوا بِرَجُلٍ مِنْهُمْ»(٢).

فَبَيَّنَ اللهُ -تعالى- بَاطِنَ الْأَمْرِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا جَعَلْنَآ أَصْحَـٰبَ ٱلنَّارِ إِلَّا مَلَـٰٓئِكَةً﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلِيَقُولَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْكَـٰفِرُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَـٰذَا مَثَلًا﴾ [الْمُدَّثِّر: ٣١].

وَقَالَ: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ [الْمُنَافِقُونَ: ٨]؛ فَنَظَرُوا إِلَى ظَاهِرِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا(٣)، وَقَالَ -تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الْمُنَافِقُونَ: ٨].

---

(١) عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي، أشد الناس عداوة للنبي ﷺ في صدر الإسلام، وكان أحد سادات قريش وأبطالها ودهاتها في الجاهلية، سودت قريش أبا جهل ولم يطر شاربه فأدخلته دار الندوة مع الكهول، أدرك الإسلام، وكان يقال له: «أبا الحكم»؛ فدعاه المسلمون: «أبا جهل». قُتل يوم بدر سنة (٢هـ).
[انظر: «الأعلام» (٥/ ٨٧)].

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره»: (٢٣/ ٤٣٦) من طريق عطية العوفي، عن عبد الله بن عباس، بنحوه، والعوفي فمن دونه متكلم فيهم.
وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره»: (٢/ ٣٢٩)، والطبري في «تفسيره»: (٢٣/ ٤٣٦)، من طريق معمر بن راشد، والطبري في «تفسيره»: (٢٣/ ٤٣٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما -معمر، وسعيد- عن قتادة، موقوفًا عليه، بنحوه.
وهذا إسناد صحيح إلى قتادة، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور»: (١٥/ ٧٨) -زيادة على ما تقدم- لعبد بن حميد.

(٣) عند مجاهد في «تفسيره»: (١٨١٣)، وأحمد: (١٩٣٣٣، ١٩٣٣٤)، والبخاري: (٤٩٠٠، ٤٩٠١، ٤٩٠٣، ٤٩٠٤)، ومسلم: (٢٧٧٢)، والترمذي: (٣٥٩٩)، وقال عَقِبَهُ: حسن صحيح. والنسائي في «الكبرى»: (١١٥٣٤)، والطبري في «تفسيره»: (٢٢/ ٦٥٥)، والبيهقي: (٨/ ١٩٨)، من طريق أبي إسحاق الهمداني، وأحمد: (١٩٢٨٥، ١٩٢٩٥)، والبخاري: (٤٩٠٢)، والترمذي: (٣٦٠١)، وقال عَقِبَهُ: حسن صحيح. والنسائي في «الكبرى»: (١١٥٣٣)، والطبري في «تفسيره»: (٢٢/ ٦٥٦، =

وَقَالَ -تعالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ الْآيَةَ [لُقْمَانَ: ٦] لَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ الَّذِي هُوَ هُدًى لِلنَّاسِ وَرَحْمَةٌ لِلْمُحْسِنِينَ، نَاظَرَهُ الْكَافِرُ النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ(١) بِأَخْبَارِ فَارِسَ وَالْجَاهِلِيَّةِ وَبِالْغِنَاءِ(٢)؛ فَهَذَا هُوَ عَدَمُ الِاعْتِبَارِ لِبَاطِنِ مَا أَنْزَلَ اللهُ.

= ٦٥٧)، **والبيهقي**: (٩/ ٣٢)، من طريق محمد بن كعب القرظي، **والترمذي**: (٣٦٠٠)، **وقال عَقِبَهُ**: حسن صحيح. **والحاكم**: (٢/ ٤٨٨، ٤٨٩)، **والواحدي في «أسباب النزول»**: (٤٢٤)، من طريق أبي سعد الأزدي، جميعهم -الهمداني، والقرظي، والأزدي- عن زيد بن أرقم، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر، أصاب الناس فيه شدة، **فقال عبد الله بن أُبي لأصحابه**: «لا تنفقوا على من عند رسول الله ﷺ حتى ينفضوا من حوله». **وقال**: «لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل». **قال**: فأتيت النبي ﷺ، فأخبرته بذلك، فأرسل إلى عبد الله بن أُبي فسأله، فاجتهد يمينه ما فعل، فقال: كذب زيد رسول الله ﷺ، **قال**: فوقع في نفسي مما قالوه شدة، **حتى أنزل الله تصديقي**: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ قال: ثم دعاهم النبي ﷺ ليستغفر لهم، **قال**: «فلووا رؤوسهم».

(١) النضر بن الحارث بن علقمة بن كلدة بن عبد مناف، من بني عبد الدار، من قريش، صاحب لواء المشركين ببدر، كان من شجعان قريش ووجوهها، ومن شياطينها، له اطلاع على كتب الفرس وغيرهم، قرأ تاريخهم في «الحيرة».
وقيل: هو أول من غنى على العود بألحان الفرس. وهو ابن خالة النبي ﷺ، ولما ظهر الإسلام استمر على عقيدة الجاهلية وآذى رسول الله ﷺ كثيرًا، مات سنة (٢هـ). [**«الأعلام»**: (٨/ ٣٣)].

(٢) **أخرج البيهقي في «الشعب»**: (٤٨٣٠) من طريق محمد بن السائب الكلبي، عن أبي صالح باذام، في قوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ يعني: باطل الحديث بالقرآن، **قال ابن عباس**: «وهو النضر بن الحارث بن علقمة، يشتري أحاديث الأعاجم وصنيعهم في دهرهم، فرواه من حديث الروم وفارس ورستم واسفنديار والقرون الماضية، وكان يكتب الكتب من الحيرة والشام ويكذب بالقرآن، فأعرضت عنه فلم يؤمن به»، والكلبي -ومن دونه- مُتَكَلَّمٌ فيه. =

وَقَالَ -تعالى- فِي الْمُنَافِقِينَ: ﴿لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِم مِّنَ اللَّهِ﴾ [الْحَشْرِ: ١٣]، وَهَذَا عَدَمُ فِقْهٍ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّهُ هُوَ مُصَرِّفُ الْأُمُورِ؛ فَهُوَ الْفَقِيهُ، **وَلِذَلِكَ قَالَ -تَعَالَى**: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ [الْحَشْرِ: ١٣].

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ [التَّوْبَةِ: ١٢٧] لِأَنَّهُمْ نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ: هَلْ يَرَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَاعْلَمْ[١] أَنَّ اللهَ -تعالى- إِذَا نَفَى الْفِقْهَ أَوِ الْعِلْمَ عَنْ قَوْمٍ؛ فَذَلِكَ لِوُقُوفِهِمْ مَعَ ظَاهِرِ الْأَمْرِ، وَعَدَمِ اعْتِبَارِهِمْ لِلْمُرَادِ مِنْهُ، وَإِذَا أَثْبَتَ ذَلِكَ؛ فَهُوَ لِفَهْمِهِمْ مُرَادَ اللهِ مِنْ خِطَابِهِ، وَهُوَ بَاطِنُهُ.

فَصْلٌ

فَكُلُّ مَا كَانَ مِنَ الْمَعَانِي الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي لَا يَنْبَنِي فَهْمُ الْقُرْآنِ إِلَّا عَلَيْهَا؛ فَهُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ الظَّاهِرِ.

فَالْمَسَائِلُ الْبَيَانِيَّةُ وَالْمَنَازِعُ الْبَلَاغِيَّةُ لَا مَعْدِلَ بِهَا عَنْ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ، فَإِذَا فُهِمَ الْفَرْقُ بَيْنَ +ضَيِّقٍ؛ فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الْأَنْعَامِ: ١٢٥]، وَبَيْنَ +ضَائِقٍ؛ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ﴾ [هُودٍ: ١٢].

= وانظر: [«**أخبار مكة للفاكهي**»: (٣/ ٣١، ٣٢)، و«**تفسير البغوي**»: (٦/ ٢٨٠)، و«**أسباب النزول**» للواحدي، (ص٥٥٣)، **وعزاه السيوطي في** «**الدر المنثور**»: (١١/ ٦١٥) لجويبر.

(١) «صفة مشبهة دالة على الثبوت والدوام في حق من يريد الله أن يضله، بخلاف «ضائق» اسم الفاعل الدال على الحدوث والتجدد، وأنه أمر عارض له ﷺ».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٨٦)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢١٤)].

وَالْفَرْقُ[(١)] بَيْنَ النِّدَاءِ بِـ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾[(٢)]، أَوْ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[(٣)]، وَبَيْنَ النِّدَاءِ بِـ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾[(٤)]، أَوْ بِـ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾[(٥)].

وَالْفَرْقُ بَيْنَ تَرْكِ الْعَطْفِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ﴾[(٦)] [البَقَرَة: ٦]، وَالْعَطْفِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ﴾ [لُقْمَان: ٦]، وَكِلَاهُمَا قَدْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ وَصْفُ الْمُؤْمِنِينَ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ تَرْكِهِ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ: ﴿مَآ أَنتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثۡلُنَا﴾ [الشُّعَرَاء: ١٥٤]،

---

(١) «ويبقى الكلام في أن هذا الفرق يرجع في جميع ما ذكره إلى المعاني الثانوية التي هي منازع بيانية، أو أنه يرجع إلى المعاني الوضعية في بعض الأمثلة».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٨٦)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ٢١٥)].

(٢) «مدني خاص».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٨٦)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢١٥)].

(٣) «مكي خاص».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٨٦)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢١٥)].

(٤) «للناس كافة».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٨٦)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢١٥)].

(٥) «للناس كافة».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٨٦)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢١٥)].

(٦) «المقصود بما قبله بيان حال الكتاب تقريرًا لكونه يقينًا لا شك فيه، وفي ضمن هذا البيان اتصاف الكفار بالإصرار على الكفر والضلال، بحيث لا يجدي فَهْمُ الإنذار ولا يستفيدون من الكتاب؛ فالآية تكميل لما قبلها؛ فالمحل للفصل، أما آية: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ فالمقصود منها مع سابقتها أن الناس على صنفين: «مهتد هاد، وضال مضل»، وبينهما التضاد؛ فالمحل للوصل، فقوله: «وكلاهما تقدم عليه... إلخ»، يعني: الذي كان يقتضي الوصل لشبه التضاد المعتبر جامعًا، وهذا من المنازع البلاغية وكذلك الأمثلة بعده كما سيقول: «من الأمور المعتبرة... إلخ»، وإن كانت حروف النداء المتقدمة من أصل الوضع والمعاني الأولية، ومثله يقال في دلالة الفعل واسم الفاعل».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٨٦)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢١٥)].

وَبَيْنَ الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَمَآ أَنتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾[(١)] [الشعراء: ١٨٦].

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الرَّفْعِ[(٢)] فِي قَوْلِهِ: ﴿قَالَ سَلَٰمٌ﴾ [هُودٍ: ٦٩]، **وَالنَّصْبِ فِيمَا قَبْلَهُ مِنْ قَوْلِهِ:** ﴿قَالُواْ سَلَٰمًا﴾ [هُودٍ: ٦٩].

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْإِتْيَانِ بِالْفِعْلِ[(٣)] فِي التَّذَكُّرِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ﴾ [الْأَعْرَافِ: ٢٠١]، **وَبَيْنَ الْإِتْيَانِ بِاسْمِ الْفَاعِلِ فِي الْإِبْصَارِ مِنْ قَوْلِهِ:** ﴿فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ [الْأَعْرَافِ: ٢٠١].

أَوْ فُهِمَ الْفَرْقُ بَيْنَ إِذَا وَإِنْ فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾[(٤)] [الْأَعْرَافِ: ١٣١]، **وَبَيْنَ** «جاءتهم»، و«تصبهم» بالماضي مع +إذا؛، والمستقبل مع +إن.

---

(١) «أدخل الواو بين الجملتين للدلالة على أن كلًّا من التسحير والبشرية مناف للرسالة، أما في آية: ﴿مَآ أَنتَ﴾ فإنما قصدوا كونه مسحرًا وأكدوه بأنه بشر مثلهم، **وفي «الكشاف»**: (٣/ ١٢٥): غير هذا الوجه مما يقتضي أن كلًّا له موضع اختصاصه، هذا ومعلوم أن الآيتين في قصتين متغايرتين بشأن صالح وشعيب ﷺ، الفصل والوصل حسب مقتضى الحال الذي أشرنا إليه وإن كان في قصتين».
[**«شرح الموافقات»**/ دراز: (٣/ ٣٨٧)، و**«الموافقات»**، ت/ مشهور: (٤/ ٢١٥، ٢١٦)].

(٢) «لقصد الثبات؛ فيكون تحيته أحسن من تحيتهم؛ لأنهما جملة اسمية».
[**«شرح الموافقات»**/ دراز: (٣/ ٣٨٧)، و**«الموافقات»**، ت/ مشهور: (٤/ ٢١٦)].

(٣) «لأنه يحدث بعد مس الشيطان ويتجدد بسبب المس، بخلاف الإبصار بالحق؛ فهو ثابت له قائم به؛ لأن اسم الفاعل حقيقة فيمن قام به الفعل، وقد يغطيه مس الشيطان، فتجدد التذكر يكشف هذا الغطاء ليتجلى لهم الحق الذي عهدوه قائمًا بنفوسهم؛ أي: يفاجئهم قيام البصيرة بهم دفعة بخلاف التذكر».
[**«شرح الموافقات»**/ دراز: (٣/ ٣٨٧)، و**«الموافقات»**، ت/ مشهور: (٤/ ٢١٦)].

(٤) «المراد بالحسنة: ما يستحسنونه من الخصب والرخاء والعافية، ولما كانت هذه الحسنات شائعة عامة الوقوع بمقتضى العناية الإلهية بسبق الرحمة وشيوع النعمة كانت متحققة؛ فجيء فيها بالماضي وبإذا وتعريف الحسنة، ولما كانت السيئة التي يراد منها =

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَآ أَذَقْنَا ٱلنَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا۟ بِهَا ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ [الرُّوم: ٣٦] مَعَ إِتْيَانِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَرِحُوا۟﴾ بعد +إذا؛ و﴿يَقْنَطُونَ﴾ بَعْدَ +إِنْ؛، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الْمُعْتَبَرَةِ عِنْدَ مُتَأَخِّرِي أَهْلِ الْبَيَانِ، فَإِذَا حَصَلَ فَهْمُ ذَلِكَ كُلِّهِ عَلَى تَرْتِيبِهِ فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ؛ فَقَدْ حَصَلَ فَهْمُ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ.

وَمِنْ هُنَا حَصَلَ إِعْجَازُ الْقُرْآنِ عِنْدَ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ إِعْجَازَهُ بِالْفَصَاحَةِ؛ فَقَالَ اللهُ -تَعَالَى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَة: ٢٣].

وَقَالَ -تَعَالَى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [هُودٍ: ١٣]، وَهُوَ لَائِقٌ أَنْ يَكُونَ الْإِعْجَازُ بِالْفَصَاحَةِ لَا بِغَيْرِهَا؛ إِذْ لَمْ يُؤْتَوْا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ إِلَّا مِنْ بَابِ مَا يَسْتَطِيعُونَ مِثْلَهُ فِي الجملة، ولأنهم دعوا [وتحدوا] وَقُلُوبُهُمْ لَاهِيَةٌ عَنْ مَعْنَاهُ الْبَاطِنِ الَّذِي هُوَ مُرَادُ اللهِ مِنْ إِنْزَالِهِ، فَإِذَا عَرَفُوا عَجْزَهُمْ عَنْهُ؛ عَرَفُوا صِدْقَ الْآتِي بِهِ وَحَصَلَ الْإِذْعَانُ، وَهُوَ بَابُ(١) التَّوْفِيقِ وَالْفَهْمِ لِمُرَادِ اللهِ -تعالى.

= أنواع البلاء نادرة الوقوع ولا تتعلق الإرادة بها إلا تبعًا؛ فإن النقمة بمقتضى العناية الإلهية إنما تستحق بالأعمال؛ فجيء فيها بأداة الشك، ولفظ الفعل المستقبل، وتنكير السيئة».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٨٧)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢١٦)].

(١) «أي: فالإعجاز الذي يترتب على فصاحته يقصد منه أثره -وهو رجوعهم بسبب العجز إلى تصديقه والتفهم في مراده، فما كان مؤديًا إلى العجز عن المعارضة وإلى أصل الاعتراف بصدقه يكون من الظاهر، وما يجيء بعد ذلك من ثمرة الاعتراف -وهو فهم المعاني التي يتحقق بها للعبد وصف العبودية والقيام بموجبها- فذلك من الباطن المراد والمقصود من الإنزال».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٨٨)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢١٧)].

* خلاصةُ ما تقدَّمَ:

- أنَّ التفسيرَ على الباطنِ يُستعملُ، ويرادُ به بيان الألفاظِ بما لا دلالةَ فيها عليهِ، وهو تفسيرُ الباطنيَّةِ المذمومُ.

- ويُستعملُ في اصطلاح الشاطبي ويرادُ به بيان مرادِ اللهِ مِنَ اللّفظِ، وهذا البيانُ لِمَنْ فهِمَ المعنى الأَوَّلِيَّ الظاهرَ، ولم يفهمِ المقصدَ والغايةَ منهُ، أو أَلَّا يطبقَهُ من فهمَهُ ولَا يضعَهُ حيثُ أرادَ اللهُ أنْ يوضعَ.

والتفسيرُ على الباطنِ بهذا المعنَى لا إشكالَ فيه.

ويبقَى استعمالٌ ثالثٌ، وهو التفسيرُ الإشاريِّ، وحاصل المراد به هو كما وصفه شيخ الإسلام بقوله: «وَأَمَّا أَرْبَابُ الْإِشَارَاتِ الَّذِينَ يُثْبِتُونَ مَا دَلَّ اللَّفْظُ عَلَيْهِ، وَيَجْعَلُونَ الْمَعْنَى الْمُشَارَ إِلَيْهِ مَفْهُومًا مِنْ جِهَةِ الْقِيَاسِ وَالِاعْتِبَارِ؛ فَحَالُهُمْ كَحَالِ الْفُقَهَاءِ الْعَالِمِينَ بِالْقِيَاسِ وَالِاعْتِبَارِ، وَهَذَا حَقٌّ إِذَا كَانَ قِيَاسًا صَحِيحًا لَا فَاسِدًا، وَاعْتِبَارًا مُسْتَقِيمًا لَا مُنْحَرِفًا»[١].

(٢) هل يُمكنُ أيضًا من مثلِ هذا الموضوعِ أن يُستخرجَ مجالٌ للدراسةِ في التفسيرِ؟!

لو قِيلَ: من خلالِ ما تم بيانه في مسألة الظاهرِ والباطنِ عند الإمامِ الشاطبيِّ: هل يُمكنُ أن نجعلَ هذا الكلامَ أصلًا، ونُجرِيَهُ على كثيرٍ من الآياتِ، وننظرَ فيها إلى الظاهرِ والباطنِ ونستخرجه معينين لظاهر الآية وباطنها؟!

الجواب: نعم، هذا ممكنٌ فلو قلنا بمثلِ هذا القولِ في «الظاهرِ والباطنِ» الذي ذكرَهُ الإمامُ؛ كان هذا هو المقصودَ الأعلى في كون القرآن نزل عربيًا

(١) «مجموع الفتاوى»: (٢/ ٢٨).

ليفهمه المخاطبون به أولًا، ثُمَّ -بعد مرحلةِ الفهمِ عن اللسان العربي، فإنهم مطالبون بالتطبيق والتعبُّد الموافق لهذا الفهم الصحيح.

إذا استخرجنا ما تقدم وتأملناه؛ سنجدُ أنَّ المقصدَ الأكبرَ من القرآنِ ليسَ قضيةَ فهمِ المعنَى فقط؛ بل فهم المعنَى يُوصلُ إلى المقصدِ الأكبرِ الذي هو التطبيقُ، وهذا الملحظُ يحسُنُ بطالبِ العلمِ أن يبحثَهُ؛ لأنَّ بعضَ الناسِ قد ينظرُ إلى التطبيقِ على أنَّهُ هو المقصدُ، ويغفلُ عن الفهمِ الذي هو طريقٌ إلى هذا المقصدِ، فهما وسيلةٌ وغايةٌ، فمحاولةُ النظرِ إلى الغاياتِ دونَ النظرِ إلى الوسائلِ الموصلةِ لِفَهْمِ هذه المعانِي؛ فيه نوعٌ من عدمِ الاعتدالِ في الظاهرِ أو الوسيلةِ، والإعلاءِ من شأنِ المقصدِ..

كذلك العكسُ، فلو أنَّ إنسانًا اعتنَى بالوسيلةِ فقط وتركَ المقصدَ، فهذا فيه نقصٌ، فالتوازنُ هو المطلوبُ، وهو أنْ نعرفَ المعنَى، ثُمَّ ننطلقَ بعدَ ذلكَ إلى المقصدِ الذي هو التطبيقُ، فإذا قلنا: إنَّ المعنَى هو الظاهرُ، والتطبيقَ هو الباطنُ، فهذا صحيحٌ، ويقع ذلك من الجهةِ العلميةِ أو من الجهةِ العمليةِ:

فمن الجهةِ العلميةِ كما وردَ في حديثِ ابنِ عباسٍ لَمَّا فسَّرَ سورة النصر على أنَّها قُربُ أَجَلِ رسولِ اللهِ ﷺ، فهذهِ قضيةٌ علميةٌ.

ومن الجهةِ العمليةِ عندنَا أمثلةٌ كثيرةٌ ذكرَها الإمامُ، ويُمكنُ أن تُطبقَ على أشياءَ كثيرةٍ، كما يمكن أن نجعل لها مثالًا في تطبيق النبي ﷺ لأمر الله له بالتسبُّح والاستغفار الوارد في سورة النصر، والشاطبي جعلَ المنافقينَ في قولِهِ: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ واقفين مع الظاهرِ، ووُقُوفُهُم مع الظاهرِ مُخالفٌ لقولِهِ ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾، فَلَوْ كَانُوا عَلِمُوا يَقِينًا بِهَذَا لَمَا قَالُوا هذا القولَ، إذنِ الخللُ الذي وقعَ عندَهُم أنَّهُم

لَمْ ينتبِهُوا إلى المقصدِ النهائيِّ في خطابِهِم هذا لَمَّا تكلَّمُوا بِهِ، وأنَّهُ ليسَ بصحيحٍ، ولا يُوافقُ المقصدَ الذي ذكرَهُ اللهُ ﷻ في قولِهِ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾.

وكذلك ما فعلَهُ النضرُ لَمَّا قالَ عنه اللهُ ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، فأيضًا هذا -لا شكَّ أنَّهُ- وقوفٌ على معالِمِ الظاهر دون مراعاة للباطن، وإلَّا فالقرآنُ إنَّما نزلَ أصلًا للهدايةِ.

ومثال ذلك القصص؛ فالظاهرُ منها هو المعنَى الَّذِي سِيقَتْ فيه، ولكن ما الباطنُ المرادُ من هذه القصةِ؟

فالظاهر من قصةِ نوحٍ عليه السلام، واضح وهو أنَّ نوحًا عليه السلام صبرَ، وأنَّهُ دعَا قومَهُ ألفَ سنةٍ إلَّا خمسينَ عامًا، **لكنْ ما هو المرادُ من ذكرِ قصةِ نوحٍ؟!**

إذا تأملت قصة نوح عليه السلام مستخرجًا الباطن؛ وجدت رأس المراداتِ وجوب تحلي المسلمِ الداعيةِ بالصبرِ والمصابرة ولو طال أمد الدعوة، واستعصت استجابة المدعوِّين، **وهذا ما يُقالُ عنه**: «العبرةُ والاعتبارُ بقصصِ القرآنِ»، وهي من أمثلة الباطن على اصطلاح الشاطبي.

لكن قد يقولُ قائلٌ: هل يُمكنُ أنْ يكونَ هناكَ أكثرُ من باطنٍ؟! أيْ أكثرُ من مقصدٍ؟!

فنقولُ: نعمْ، إذا كانتِ الآيةُ تحتملُ هذا، فيمكنُ أنْ يكونَ هناكَ أكثرُ من مقصدٍ؛ لأنَّ استنباطَ المقاصدِ لا يقفُ عند حدٍّ معينٍ، فقدْ يستنبطُ منها فلانٌ كذا، ويستنبطُ منها آخرُ كذا، وكلُّ هذه الاستنباطاتِ قد تكونُ صحيحةً، والاستنباطاتُ إذا تعددتْ فهي مِمَّا لا يَتزاحمُ في الفهمِ، **كما قد يقولُ**

صاحبُ «روحِ المعانِي» الألوسيُّ (ت: ١٢٧٠هـ)[١]: «والنكتُ لَا تتزاحَمُ» أيْ قد يُمكنُ أن يكونَ للفظةِ الواحدةِ أكثرُ من مدلولٍ بَلَاغِيٍّ، وَتَكُونُ هَذِهِ المَدْلُولَاتُ البَلَاغِيَّةُ كلُّها صحيحةً، فلا يكونُ أحدُهَا إذا قيلَ أسقطَ الآخرَ، وكذلك المقاصدُ.

ولهذا قعَّدَ المصنفُ قاعدةً مهمةً في ألفاظِ القرآنِ لمَّا قالَ: «فَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ -تعالى- إِذَا نَفَى الْفِقْهَ أَوِ الْعِلْمَ عَنْ قَوْمٍ؛ فَذَلِكَ لِوُقُوفِهِمْ مَعَ ظَاهِرِ الْأَمْرِ، وَعَدَمِ اعْتِبَارِهِمْ لِلْمُرَادِ مِنْهُ، وَإِذَا أَثْبَتَ ذَلِكَ؛ فَهُوَ لِفَهْمِهِمْ مُرَادَ اللهِ مِنْ خِطَابِهِ، وَهُوَ بَاطِنُهُ»، فإذا أثبتَ لهم الفقهَ، فهذا يدلُّ على أنَّهم فهموا المعنَى، وفهموا المرادَ.

(٣) ثم تكلم المصنفُ عن المسائلِ البيانيةِ، والمنازعِ البلاغيةِ

يقولُ المصنف عن المسائل البيانية والمنازع البلاغية: «لَا مَعْدِلَ بِهَا عَنْ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ»، إذنْ؛ فقد جعلَ علمَ البلاغةِ القرآنيَّةِ من ظاهرِ القرآنِ، فصارَ عندَنَا في ظاهرِ القرآنِ، الذي هو ظاهرُ التلاوةِ من جهةِ المعنَى، وكذلكَ ظاهرُهُ من جهةِ المنازعِ البلاغيَّةِ، وَذَكَرَ أمثلةً يُمكنُ الرجوعُ إلى تمامها وتفصيلاتِهَا في تحقيقِ الدكتورِ عبدِ اللهِ دراز -رحمه اللهُ تعالى- فقد تتبعَ هذه الأمثلةَ، وبيَّنَ وجهَ استشهادِ المؤلفِ بها، ولا بأس من ذكر بعضها:

١- ذِكْرُ الفرقِ بينَ ضيِّقٍ وضائقٍ:

(١) هو الإمام العلامة المفسر محمود شهاب الدين، أبو الثناء الحسيني، الآلوسي، وكامل نسبه: محمود شهاب الدين أبو الثناء بن عبد الله بن محمود بن درويش بن عاشور بن محمد بن ناصر الدين الآلوسي، ولد سنة (١٢١٧هـ). المفسر، والمحدث، والفقيه، والأديب، والشاعر، توفي سنة (١٢٧٠هـ).
[انظر: «الأعلام» (٧/١٧٦)].

فالأولُ الذي هو «ضيقٌ» يُخالفُ في الصيغةِ «ضائقًا»، فالمخالفةُ في الصيغةِ مخالفة في المعنى -كما ذكرَ الدكتورُ دراز هنا- فالأولُ صفةٌ مشبهةٌ دالةٌ على الثبوتِ والدوامِ، كما يذهب العلماءُ بالصفةِ المشبهةِ إلى دلالتها على الصفة الدائمة، واسمُ الفاعلِ يدلُّ على الحدوثِ والتجددِ، هذا ما ذكرَهُ، وإنْ كانَ فيه نِزاعٌ؛ لكنَّ المقصدَ أنَّهُ لا شكَّ أنَّ هناكَ فرقًا بين استخدامِ ضيقٍ وبينَ استخدامِ ضائقٍ.

٢- كذلكَ الخلافُ في النداءِ بينَ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾، وَ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾، وَ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾، وَ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾ من جهةِ أنَّ قولَهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ -كما يقولُ دراز: أنَّهُ مدنيٌّ خاصٌّ، وَ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾: مكيٌّ خاصٌّ، وَ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾: للناسِ كافَّةً، وَ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾: للناسِ كافَّةً.

ويُمكنُ أيضًا أنْ يُنظرَ بنظر آخر بينَ قولِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾، وقولِهِ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾؛ ففي قوله: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾ التنبيهَ على أصلِ هؤلاءِ البشرِ، وأنَّهم من أصلٍ واحدٍ، بخلافِ قولِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾، فإنَّهُ لا يلزمُ منه الإشارةُ إلى هذا الأصلِ؛ لأن الجنَّ قد يدخلون في مسمى الناس، كما في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ۝٥ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ٥، ٦].

٣- وكذلكَ من الأمثلةِ التي ذكرَها، قولُهُ: ﴿قَالَ سَلَٰمٌ﴾، وَ﴿قَالُواْ سَلَٰمًا﴾: فقولُهُ: ﴿سَلَٰمٌ﴾ يدلُّ على الثبوتِ؛ لأنها جملة إسمية، وقولُهُمْ: ﴿سَلَٰمًا﴾ يدلُّ على التجددِ؛ لأنها جملة فعلية، وقالُوا: إنَّ الثبوتَ أبلغُ من التجددِ.

كلُّ هذه الفوائد التي ذكرَهَا في المنازعِ البلاغيَّةِ لا تخرجُ عن ظاهرِ القرآنِ؛ بلْ هي من ظاهرِ القرآنِ.

فإنَّ بيان القرآنِ عند الشاطبي يشملُ بيانَ المعنى، وكذلك يشملُ بيان

المعانِي الثانويةَ؛ وهي المعانِي البلاغيةُ التي ذكرَهَا، وَلِهَذَا قالَ: «فَإِذَا حَصَلَ فَهْمُ ذَلِكَ كُلِّهِ عَلَى تَرْتِيبِهِ فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ؛ فَقَدْ حَصَلَ فَهْمُ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ».

وبعد ذكرِ هذه المنازعَ البلاغيةَ؛ خَلُصَ إلى أنَّهُ هنا حصلَ إعجازُ القرآنِ عند القائلينَ بأنَّ إعجازَهُ بالفصاحةِ.

(٤) وهنا ملحوظةٌ وهي: استخدامُ العلماءِ للمصطلحاتِ المرتبطةِ بهذا النوعِ من الإعجازِ؛ **فأحيانًا يقولُون**: «الإعجازُ باللسانِ العربيِّ»، أو «الإعجازُ بالنظمِ العربيِّ»، أو «الإعجازُ بالبلاغةِ»، أو «الإعجازُ بالفصاحةِ»، وهي في النهايةِ واحدةٌ، والمرادُ بها واحدٌ، وهو الإعجازُ بهذا النظمِ العربيِّ من حيثُ هو كلامٌ عربيٌّ؛ لكنْ قد تختلفُ تعبيراتُ العلماءِ عن هذا النوعِ من الإعجازِ.

ويشير الإمامُ في قولِهِمْ: «لَمْ يُؤْتَوْا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ إِلَّا مِنْ بَابِ مَا يَسْتَطِيعُونَ مِثْلَهُ في الجملة» = إلى أمر مهمٍّ يتعلق بتحديد الأمر الذي وقعَ به التحدِّي؛ لأن الأصل في الذي وقعَ به التحدِّي أنْ تكونَ الأداةُ موجودةً عند الْمُتحدَّى، أيْ عنده الأداةُ، ثُم إنَّهُ لا يستطيعُ أنْ يأتِيَ بمثلِ هذا الشيءِ.

وكنَّا قد ذكرنا تَمَايهِ عن معانِي موضوعات كلامِ العربِ، وأننا لو جمعنَا كلامَهُم في خطبِهِم وشعرِهِم وأمثالِهِم ونظرنَا إلى الموضوعاتِ التي تطرَّقُوا لها، ثُمَّ نظرنَا إلى الموضوعاتِ التي تطرَّقَ لها القرآن؛ فإنَّنَا سنجدُ أنَّ هناك تَمَايُزًا واضحًا بين هذه الموضوعاتِ، وأنَّ القرآنَ جاءَ بموضوعاتٍ لم تكنْ معهودةً عند العربِ.

فإذا قلنَا: إنَّ الإعجازَ أو التحدِّي كان أيضًا في مثلِ هذه الموضوعاتِ؛ **فكأنَّنَا نقولُ**: إنَّ العربَ قد طُولِبُوا بهذه المعانِي، وطُلبَ منهم أنْ يأتُوا بهذِهِ

المعانِي، وهذا ليسَ فِي مقدورِهِمُ ألبتةَ، وهذا شبيهٌ بما لو أنَّكَ قلتَ لرجلٍ مُقْعَدٍ: أتحدَّاكَ أن تسبقَنِي مِنْ كَذَا إلى كَذَا. فهذا لا يصحُّ؛ لأنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ منه المشيُ، فإذا كانتْ هذه هي موضوعاتِ العربِ، وهم لا يعرفُونَ إلَّا هذا؛ فكيفَ يُتَحَدَّوْنَ بما لا يستطيعونَ إدراكَهُ أصلًا؟!

لكنَّ **الصوابَ** هو: أنَّهُم تُحُدُّوا بهذَا النظمِ العربيِّ من حيثُ هو نظمٌ عربيٌّ، فهذا الكلامُ العربيُّ بين أيديكُمْ، ولا تستطيعونَ الإتيانَ بمثلِهِ، فإذا قُلنَا بهذا؛ فلا يعنِي هذا نفيَ أوجهِ الإعجازِ الأُخرى؛ لأنَّ بعضَ من يقرأُ هذا الكلامَ يفهمُ أنَّ القرآنَ ليسَ مُعجزًا إلَّا في نظمِهِ، وهذَا ليسَ بصحيحٍ، فيجبُ أنْ نُفرِّقَ بينَ أمرينِ:

الأول: ما تُحُدِّيَ به العربُ. والثاني: وجوهِ الإعجازِ الأخرَى، ويجبُ أنْ نفصلَ بينَ الأمرينِ؛ لواقعِ الحالِ؛ إذْ كيفَ يُتَحَدَّى الإنسانُ بما لا يَملِكُ أداتَهُ؟! وإنَّما يُتَحدَّى بما يَملِكُ أداتَهُ، فَالكلامُ العربيُّ والنظمُ العربيُّ كانت أداتُهُ موجودةً عند العربِ، ولكنهم لم يستطيعُوا، ولنْ يستطيعَ أحدٌ أنْ يأتِيَ بمثلِ هذا القرآنِ، ولهذا أذعنُوا لهذا وسلَّمُوا، **فما سمعنَا أنَّ أحدًا من العربِ قَبِلَ هذا التحدِّي** وقالَ: «يمكنني أنْ آتِيَ بمثلِهِ!!».

فما أن انقضَى الجيلُ الذي هو جيلُ الفصاحةِ البالغةِ، ولم يستطيعوا أن يكسروا هذا التحدي = فإنه من بابٍ أَوْلَى أنْ يكونَ التحدِّي قد ثبتَ على جميعِ الإنسِ والجنِّ بعدهم؛ لأنَّهُ لَمْ يأتِ أحدٌ بعدَ العربِ يكونُ أفصحَ منهم لغةً، وهذا هو الذي يُؤدِّي إليهِ العقلُ لا محالةَ، فما نسمعُهُ الآنَ من بعضِ التُّرَّهاتِ من معارضةِ القرآنِ = يدلُّ على عظم الجهل والعناد والمكابرة والضلالة المسيطرة على صاحبه؛ لأنَّه لا يُمكنُ أنْ يُتصَوَّرَ أنَّ يأتي بعد هؤلاءِ الفصحاءِ الذين كان اللسانُ هو أبرعَ مَوَاهِبِهِمْ، وكانت الإجابةُ للتحدي أَشَدَّ

مَطَالِبِهِمْ لو كانوا يطيقونها، ثم هم يذعنون فلا يدعي القدرة على إجابة التحدي منهم أحدٌ؛ ويقدمون دماءهم بدل قبول التحدي - من يستطيع ذلك، فدلوا بإذعانهم بالعجز عن المعارضة أن من جاء بعدهم أولى بالعجز منهم.

ومسألة أُخرَى في الإعجازِ مهمةٌ، وهي: ما المقصودُ من التحدِّي؟ وما النتيجةُ التي يسعَى إليها مَن ناقشَ وُجوهَ الإعجازِ؟

ولماذا يتكلَّمُ بعض المعاصرين عن ما يُسمَى الآنَ بـ«الإعجازِ العلميِّ»؟ وما النتيجةُ التي يُريدونَ التوصلَ إليها؟ وهل تختلف عن النتيجةُ التي يؤُولُ إليها التحدِّي؟

لو تأملنَا هذه الأسئلة لوجدْنَا أنَّ النتيجةَ واحدةٌ، وهي الدلالةُ على صدقِ القرآنِ وأنَّهُ من عندِ اللهِ ﷻ.

فَكَوْنُهُم تُحُدُّوا بِهِ ولَمْ يأتُوا بمثلِهِ؛ فالنتيجةُ أنَّ هذه آيةٌ من آياتِ اللهِ دالةٌ على صدقِ مُحمدٍ ﷺ.

وأنْ يأتِيَ في القرآنِ أيضًا إخبارٌ بالغيبِ، وتقعُ هذه الغيبياتُ؛ إمَّا في السابقِ فيُكتشفُ ما يُصدِّقُها، وإمَّا في اللَّاحِقِ فتقعُ صَادِقَةً مُصَدَّقَةً، فهذا أيضًا دلالَةٌ على أنَّهُ من عندِ اللهِ ﷻ.

إذنْ؛ كلُّ وجوهِ الإعجازِ التي يُبحثُ فيها -بِمَا فِيهَا هَذَا الوجهُ الذي وقعَ فيها التحدِّي- مآلُهَا هو الدلالَةُ على صدقِ الرسولِ ﷺ فيمَا أخبرَ عن ربِّهِ، وأنَّ هذا الكتابَ مُنزلٌ من عندِ اللهِ، وأنَّ اللهَ ﷻ قد تكلَّمَ به على الحقيقةِ.

وهذا المآلُ الذي تؤُولُ إليه جميعُ هذه الوجوهِ، فَيَحْسُنُ التنبهُ لهذا ونحنُ نُناقشُ قضايَا الإعجازِ، بحيثُ لا نُدخلُ في قضايَا الإعجازِ ما يُمكنُ أنْ يقعَ فيه الانخرامُ من جهةٍ.

والجهةُ الثانيةُ هي: أنَّنا يجب ألا نفتعلُ في قضيةٍ من قضايَا الإعجازِ ما يُمكنُ أن يقعَ فيه لبسٌ أو خطأٌ، وَلْنَأْخُذْ مثالًا ليتضحَ المقالُ:

لَوْ رَجَعْنَا إلى بعض ما يُذكر كإعجازٍ تاريخيٍّ؛ لَوَجَدْنَا منه قِصَّةَ يُوسُفَ ﷺ وحُكمه لمصرَ، والمجاعة ووفود الناسِ من جميعِ أقطابِ المعمورةِ لكي يأخذُوا مما عندَ أهل مصر من المِيرة، فمثلُ هذا الحدثِ أينَ نجدُهُ في التاريخِ المدونِ لمصرَ؟!

وبعض الدراسات المعاصرة تنكر هذه القصة بدعوى عدم وجود سند تاريخي أو أثري لهذه المرحلة المهمة في تاريخ مصر غير ما يوجد في بعض الكتب المقدسة، فهل يلزمنا أن نوجد هذا الحدث التاريخي في غير القرآن من الآثار وغيرها؟!

الجواب بالنبسة لنا - نحن المسلمين-: لا.

وهذه مسألةٌ يجبُ أن يُنتبهَ لها، وهيَ أَنَّهُ لَا يلزمُ أنْ يكون لكلِّ حدثٍ تاريخيٍّ تدوينٌ مكتوبٌ، وكَمْ من القضايَا التاريخيَّةِ التي تُركتْ وهي أَهَمُّ من هذه!!

إذنْ؛ فالمقصدُ من هذَا أنَّنا عندما نأتي إلى مثلِ هذا لا نتمحلُ في بحثِ التاريخِ المصريِّ؛ لإثباتِ وقوعِ سبعِ سنين عجافٍ؛ لأنَّها ثبتتْ عندنَا من كتابِ ربِّنَا، ولا نحتاجُ نحنُ المسلمين إلى إثباتِه في الواقعِ وفي التاريخِ، وليس مقام الذي يُنكرُ مثل هذا الحدثِ؛ مقام الباحث عن الحقيقة ليؤمن، بل الغالب عليهم إرادة معارضة الأديان.

وهذا قد وقعَ من بعضِ الذين يقعُ خِلَافٌ بينهم وبين المخالفينَ من اليهودِ، أو النصارَى، أو بعضِ الملاحدةِ في بعضِ القضايَا المرتبطَةِ بالإعجازِ

العلميِّ، أوْ غيرِهِ؛ فتجده يتكلف الربط العلمي ليثبت قضية إعجاز رغم كون الفائدة المرجوة لا تستحق أن يُرتكب لها هذا التكلف في تفسير كلام الله ﷻ.

وهنا **سؤالٌ**: هل يُشترطُ أنْ تكونَ المعجزةُ مشروطةً بالتحدِّي؟!

الجوابُ: لا يلزمُ أن تكونَ المعجزةُ مقرونةً بالتحدِّي.

❑ ما الذي جعلَ العلماءَ ينصُّونَ على التحدِّي؟!

لأنَّهم ضيَّقُوا النظرَ في المعجزاتِ بالقرآنِ فقط، والقرآنُ هو الذي وقَعَ به التحدِّي، أمَّا النبيُّ ﷺ فقد كان له مجموعةٌ من المعجزاتِ، ولم يقعْ فيها التحدِّي، وهي معجزاتٌ حسيةٌ كثيرة، سواءٌ ظهرتْ أمامَ الكفارِ كانشقاقِ القمرِ، أو ظهرتْ أمامَ المؤمنينَ كتسبيحِ الحصَى بيدِهِ ﷺ، وغيرِ ذلك.

كذلك الأنبياءُ السابقونَ ظهرتْ لهم معجزاتٌ، ولمْ تكنْ واحدةٌ من هذه المعجزاتِ مقرونةً بالتحدِّي، **فمثالُ ذلك**:

- ناقةُ صالِحٍ عليه السلام؛ ما وجهُ التَّحدِّي فيها؟!

- عصا موسى عليه السلام ويده؛ ما وجهُ التَّحدِّي فيهما؟!

- وأيضًا المعجزاتُ الأخرى التي ظهرتْ تأييدًا لموسى على فرعون وقومه مثلُ الجرادِ والقُمَّلِ وغيرها.. ليسَ فيها وجهُ تحدٍّ، ولمْ يَطْلُبْ منهُمُ النبيُّ أنْ يأتُوا بمثلِ ما عندَهُ، وإنَّمَا الذي وقعَ فيه الطلبُ بالإتيانِ بمثلِهِ هو القرآنُ، وهو الذي يصدق عليه قولهم في تعريف المعجزة: «مقرن بالتحدي» دون ما سواه من سائر المعجحزات، وإنما وقع هذا الخلط؛ لأن من عرَّفه أولًا كان ينظر إلى «القرآن» دون سائر المعجزات.

(٥) ثُمَّ قالَ المصنف: «وَكُلُّ مَا كَانَ مِنَ الْمَعَانِي الَّتِي تَقْتَضِي تَحْقِيقَ

الْمُخَاطَبِ بِوَصْفِ الْعُبُودِيَّةِ، وَالْإِقْرَارِ للهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ؛ فَذَلِكَ هُوَ الْبَاطِنُ الْمُرَادُ، وَالْمَقْصُودُ الَّذِي أُنْزِلَ الْقُرْآنُ لِأَجْلِهِ».

وذكرَ مثالًا لهذا، وهو راجعٌ إلى الفرقِ بينَ الظاهرِ والباطنِ على رأيِهِ، فالباطنُ عندَهُ هو الذي يقتضِي تحقيقَ العبوديَّةِ للهِ ﷻ، والتي هي مسارُ التطبيقِ.

وهذا المقال قولُهُ ﷻ: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضۡعَافًا كَثِيرَةً﴾، والقصةُ المشهورةُ عن أبي الدَّحْدَاحِ، فأبُو الدَّحداحِ فهِمَ منها الباطنَ، وهذا الباطنُ هو أنَّ اللهَ الغنيَّ ﷻ ما دامَ استقرضَ؛ فإنَّهُ استقرضَ من أجلِ مصلحةِ العبدِ، **وما فعله أبو الدحداح يُعتبرُ هو المرادَ من قولِهِ** ﷻ: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضۡعَافًا كَثِيرَةً﴾، لكنَّ فَهْمَ المعنَى هذا هو الظاهرُ، فإنَّ معنَى هذه الآيةِ الظاهرَ هو: أنَّ اللهَ يدعُونَا إلى الإنفاقِ، وأنَّنَا إذا أنفقْنَا في سبيلِهِ فإنَّهُ يُضاعفُ ما أنفقْنَا أضعافًا كثيرةً، كما أخبرَنَا الرسولُ ﷺ أنَّها تصلُ إلى سبعمائةِ ضعفٍ، فهذا هو الظاهرُ، لكنَّ علمَنَا بهذا المرادِ المقصود منه هو أنْ نُطبِّقَ.

وجميلٌ منهُ أنَّهُ نبَّهَ على مقابلِ ذلكَ، وهو الوقوفُ عند ظاهرِ الألفاظِ؛ **لأنَّ اليهودَ لَمَّا سمعُوا هذا قالُوا:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحۡنُ أَغۡنِيَآءُ﴾ -والعياذُ باللهِ- فقدْ نظرُوا إلى أنَّ المستقرِضَ إنَّمَا يكونُ في حاجةٍ، فنسبُوا للهِ ﷻ هذا، عليهِمْ مِنَ اللهِ ما يستحقُّونَ.

فهذا وقوف عند الظاهرِ، ولا شكَّ أنَّهُ أيضًا منهم من بابِ المماحكةِ، وإلَّا فهم يعرفونَ من شريعتِهِم مثلَ ما عرفَ أبو الدَّحداحِ، ولكنَّهُم قد صُرفُوا عن فقهِهِ، وإذا نُفي الفقهُ فإنَّهُ قد نُفي عنه العلمُ الباطنُ.

وعلى هذا النظر فإنه أدخلَ جميعَ المأموراتِ والمنهياتِ التي في القرآنِ عند تطبيقِهَا = في الباطنِ؛ أيْ أنَّهُ هو المقصودُ من ظاهرِ التلاوةِ.

قالَ في مثال آخر: «إِنَّمَا طُولِبَ بِهَا الْعَبْدُ شُكْرًا لِمَا أَنْعَمَ اللهُ بِهِ عَلَيْه»، أيْ كأنَّهُ قالَ: ﴿وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَـٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، **وفي الآيةِ الأُخرى قالَ**: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾، ويكونُ شكرُ اللهِ ﷻ على هذِهِ النِّعَمِ -كما قالَ- بالإيمانِ، ويدخلُ المكلفُ تحتَ أعباءِ التكليفِ بهذا القصدِ الذي هو التطبيقُ، فعملُ العبدِ بالمأموراتِ، وتركُهُ للمنهياتِ يُعدُّ شُكرًا على النعمِ، وهذا يشير إليه اجتهاد الرسول ﷺ في العبادة لَمَّا كانَ يقومُ الليلَ في آخرِ حياتِهِ، وقالتْ له عائشةُ: «لَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ! قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟!»[1]، **وكذا أمر الله آل داود فقال**: ﴿ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا﴾، فالعملُ هو الشكرُ، أيْ أنَّ العبدَ إذَا عملَ الطاعةَ؛ فهذَا هو مقامُ الشكرِ، وهذا هو المرادُ.

ورغم أنَّ المنافقينَ يعملونَ مثل ما يعملُ المؤمنونَ؛ إلَّا أنَّهم وقفُوا على الظاهرِ، فهُم يعملونَ بهذَا لكيْ يقُوا أنفسَهُم مِنَ الحدودِ، ويرفعوا عن أعناقهم السيف، وهم قد تركُوا الباطنَ الذي يؤُولُ إلى الآخرةِ، فالعملُ واحدٌ، هذا يُصلِّي وهذا يُصلِّي، ولكنْ هذا منافقٌ وهذا مُؤمنٌ، فمآلُ صلاةِ المنافقِ ليسَ مثلَ مآلِ صلاةِ المؤمنِ، فمَا دُمْتَ أيُّها المنافقُ ستخرجُ الزكاةَ، وستحجُّ مع هؤلاءِ القومِ لَا محالةَ، فلماذا لا تُحسنُ إيمانَكَ؟! إن هذا يدلُّ على عدمِ الفقهِ، ولذَا نفاه اللهُ عنهُم الإيمانَ كمَا أخبرَ الإمامُ في موطنٍ سابقٍ.

---

(١) أخرجه البخاري: (٤٨٣٧)، ومسلم: (٢٨٢٠).

وفي مضارةِ الزوجِ لزوجته لتنفكَّ عن مالِهَا عن غيرِ طيبِ نفسٍ، عدمِ فقه من الزوج؛ **لأنَّهُ لمْ يعملْ بقولِهِ** ﷻ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾، **لَكِنْ لَوْ عَمِلَ بِقَوْلِهِ**: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾؛ لدخلَ في الباطنِ، وكان مطبقًا للحدودِ.

والحيلُ نوعانِ:

حيلٌ يكونُ فيها تبديلٌ وتغييرٌ وإضاعة وإهدار لحكمِ اللهِ، فمن فعلَ هذا النوعَ من الحيلِ فقدْ وقفَ مع مجرَّدِ الظاهرِ، ولذا فكأنَّ المصنف يُنَبِّهُ على قاعدةٍ، وهي: أنَّ أيَّ حيلةٍ تُسقطُ شيئًا من التكليفِ، فإنَّهَا مِنَ الحيلِ المذمومةِ.

أما إذا لم يكنْ في الحيلة إسقاطٌ لشيءٍ من التكليفِ، وكان فيها مصلحةٌ فهي من الحيلِ المباحةِ.

(٦) ثم ذكرَ ما يقعُ من المبتدعةِ في فهمِ القرآنِ، ومن ذلك ما وقع من الخوارج لَمَّا اعترضُوا على عليٍّ ﷺ في قضيةِ تحكيمِ الرجالِ، **واستشهادُهُمْ بقولِهِ**: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾، فالذي وقعَ عندَهُم هنا أنَّهم أخذُوا بجزءٍ من الآياتِ وبظاهرِهَا، والإمامُ الشاطبيُّ -رحمه اللهُ تعالى- نبَّهَ على أنَّ تحكيمَ الرجالِ جزءٌ من تحكيمِ أمرِ اللهِ، فلو أنَّهم استقرؤُوا آياتِ التحكيمِ؛ لعلمُوا أنَّ اللهَ ﷻ أيضًا حكَّمَ الرجالَ، فما دامَ أنَّ اللهَ ﷻ قد حكَّمَ الرجالَ في كتابِهِ فدلَّ ذلك على أنَّ تحكيمَ الرجالِ من شرعِهِ، **فليسَ مُخالفًا لقولِهِ**: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾، وإلَّا لاضطررْنَا إلى ضربِ الآياتِ بعضِهَا ببعضٍ، فيقعُ عندنا مثلُ ما وقعَ عندَ هؤلاءِ الخوارجِ.

ولَمَّا قالُوا لابنِ عبَّاسٍ: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ فأيضًا هم قد وقفُوا على

ظاهرِ هذا المعنَى، وحكمُوا على مِثْلِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّهُ رجلٌ مُخاصِمٌ مُجادلٌ؛ مع أنَّهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ معروفٌ بالتحقيقِ في العلمِ، وهو حبرُ الأمةِ وتُرجمانُ القرآنِ.

وما ذكرَهُ من أهلِ التشبيهِ فهذا فيه جانبانِ:

جانبٌ يُعَدّ حقًّا، وهو ما وقعَ من الذين شبَّهُوا اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بصفاتِ خلقِهِ تشبيهًا تامًّا، فزعمُوا أنَّ له يدًا مثلَ يدِ البشرِ تمامًا، وهذا مذهبٌ يكادُ يكونُ انقرضَ.

والجانبُ الآخرُ، وهو المشكلُ، وهو الصفاتِ كما أثبتَهَا اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وهذا ليسَ من بابِ التشبيهِ الذي ذهبَ إليه المؤلفُ؛ بل هو في الحقيقةِ الباطنُ المرادُ، **فلمَّا قالَ** سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾، **وقالَ**: ﴿مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ﴾، **وقالَ**: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾، **وَقَالَ**: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ أراد ظاهرها = ولا يُمكنُ أن يُخالفَ الظاهرُ الباطنَ؛ طريقتِهِ في التأويلِ؛ فإنَّهُ سيكونُ هناك مُخالفةٌ بين الظاهرِ والباطنِ، أما إثباتَهَا كما جاءتْ عن اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فإنه هو الذي يكونُ فيه موافقةٌ بينَ الظاهرِ والباطنِ، ونصوصُ الكتابِ ونصوصُ السنةِ تشهدُ بذلك، وليس هناك إشكاليةٌ إلَّا عند مَن وقعَتْ عنده المشكلةُ العقليَّةُ المعروفةُ.

فإذنِ؛ المقدماتُ العقليةُ التي اعتمدَهَا بعضُ المتكلمين هي التي أثرتْ في تأويلِ مثلِ هذه الآياتِ، فإذا كان اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قد تكلَّمَ بهذا الكلامِ عربيًّا بينًا، وقالَ: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾؛ فَمَا الذي يَجْعَلُنَا نصرفُ إثباتَ العينِ إلى أنَّ المرادَ الكلأُ والحفظ؟ وَيَجْعَلُنَا لا نُثبتُ العينَ؟! فالإشكاليةُ عندهم هي العقلُ الذي عندَهُم، فقد زعمَ أنَّ هذا يلزمُ منه التشبيهُ، وأنَّ التشبيهَ لا يجوزُ في حقه، وبناءً عليهِ ننفي هذا المعنَى، وهذا خروجٌ عن الظاهرِ، وخروجٌ عن الباطنِ.

ولَمَّا قالَ اللهُ ﷻ: ﴿مِّمَّا عَمِلَتۡ أَيۡدِينَآ﴾؛ أثبتَ لنفسِهِ اليدَ كما أثبتها في أكثرَ من موطنٍ، وكذلكَ لَمَّا قالَ: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾، ومنه **الحديثَ الذي وردَ عنه ﷺ لَمَّا قالَ**: «**إِنَّ اللهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا**» ووضعَ الإبهامَ على أذنِهِ والخنصرَ على عينِهِ؛ إشارةً إلى السمعِ والبصرِ[١]، وهذا الفعل النبوي عند المتكلمين والمتأولين من التجسيمِ، **ونحنُ نقولُ**: قد فعلَهُ الرسولُ ﷺ فدلَّ على جوازِهِ، وليسَ فيه ما يزعمُهُ بعضُهُمْ من أنَّ هذا يلزمُ منه التلبيسُ على العامةِ، وما إلى ذلك ذلك من الكلامِ الذي يدلُّ على أنَّ قائِلَهُ كأنَّهُ يقولُ: «أنَا أكثرُ حرصًا على العامةِ من الرسولِ ﷺ». والرسولُ ﷺ قَدْ فعلَهُ أمامَ العامَّةِ، وكذلكَ لما جاءَهُ اليهوديُّ، **ووضعَ يدَهُ وقالَ**: إنَّ اللهَ يضعُ الأرضينَ على ذِهِ، والسمواتِ على ذِهِ. ثُمَّ قَبَضَ بِيَدِهِ وَبَسَطَ، وَالرَّسُولُ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَيَسْمَعُ، ثُمَّ ضَحِكَ تَصْدِيقًا لِلْحَبْرِ[٢]، فدلَّ على أنَّ ما فعلَهُ صحيحٌ، فالنبيُّ ﷺ أقرَّهُ، والرسولُ ﷺ لا يُقرُّ الباطلَ، ولكنَّ المتأولَ يقولُ: إنَّ قولَهُ ﷻ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ﴾ يردُّ قولَ اليهوديِّ في قضيةِ القبضِ والبسطِ، وهذا تأوُّلٌ لردِّ مثلِ هذا الأمرِ، والإمامَ -رحمه اللهُ تعالى- في هذا الموطنِ خالفَ منهجَهُ بسببِ القضيةِ المعروفَةِ عند بعضِ المتكلمينَ من تأويل صفاتِ اللهِ ﷻ بدعوَى أنَّ فيها تشبيهًا؛ فيُؤَوِّلُونَها بمعانٍ أُخرى.

ثم ذكر قاعدة مهمة: «أَنَّ كُلَّ مَنْ زَاغَ وَمَالَ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ فَبِمِقْدَارِ مَا فَاتَهُ مِنْ بَاطِنِ الْقُرْآنِ فَهْمًا وَعِلْمًا»، **ثُمَّ قالَ**: «وَكُلُّ مَنْ أَصَابَ الْحَقَّ وَصَادَفَ الصَّوَابَ؛ فَعَلَى مِقْدَارِ مَا حصل له من فهم باطنه».

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٧) وأختمُ بمسألةٍ لطيفةٍ في مثلِ هذا الجانبِ:

وهي أَنَّنا إذا تأملنا موضوعَ الظاهرِ والباطنِ سنجدُ أنَّ الباطنَ هو المقصودُ، وأنَّهُ لا يُتوصلُ إلى الباطنِ إلا بفهمِ الظاهرِ، ومَن يقفُ على فهمِ الظاهرِ؛ فإنَّهُ يكونُ ناقصًا، ويُشبهُ وقوفُهُ على الظاهرِ وقوفَ المنافقينَ وغيرِهِم، ولكنْ مَن ينتقلُ من الظاهرِ الصحيحِ إلى الباطنِ الصحيحِ ويعملُ به؛ فهذا الذي قد حقَّقَ تمامَ الفقهِ؛ فالذي ينقصُ عندنا الآن هو جانبُ الباطنِ، وتأملْ أنتَ الحياةَ التي تعيشُهَا فيما حولكَ، بدءًا بحياتِكَ الخاصَّةِ، ثُمَّ حياتِكَ مع من تعيشُ معه ومَنْ تتعاملُ معهُ؛ = ستجد أنَّنا كثيرًا ما نُقَصِّرُ في الباطنِ المقصودِ، فعلى سبيلِ المثالِ قولُ اللهِ -تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ هل يوجدُ أحدٌ منَّا لا يفهمُ هذا الظاهرَ؟!

لا يوجدُ أحدٌ لا يفهمُ هذا الظاهرَ، لكنْ مَنِ الذي يُطبقُ الباطنَ المأخوذَ من هذا الظاهرِ؟!

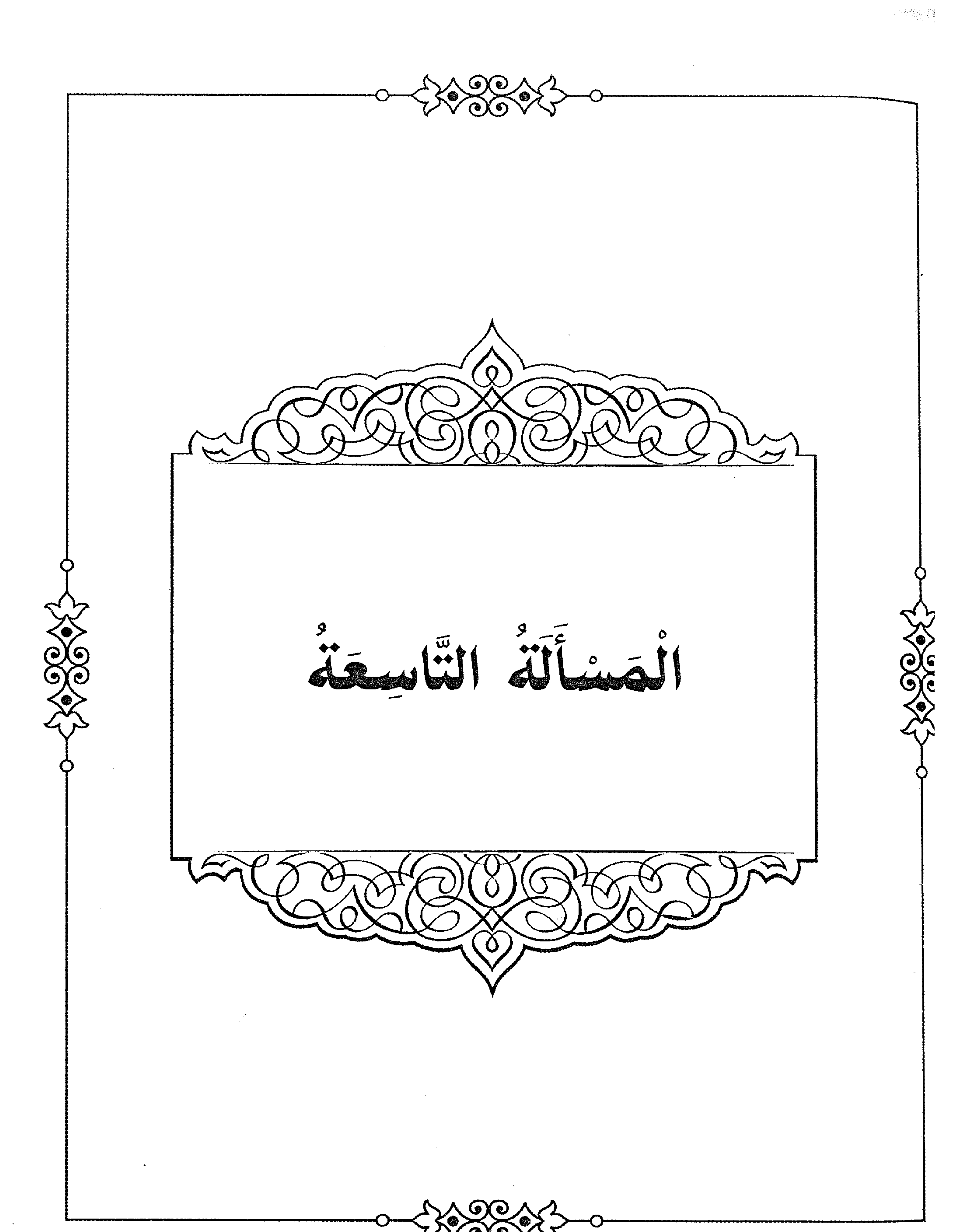
قليلٌ؛ إلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ.

وَتَرْكُ هذا النوعِ من السلوكِ -الذي هو الباطنُ- شبيهٌ بوقوفِ المنافقينَ على الظاهرِ، وأنَّهُم إنَّما أجرَوا هذه العباداتِ لأجلِ أنْ يتخلَّصُوا من الحدودِ، ونحنُ نُجري هذه العباداتِ من أجلِ أنْ نتخلَّصَ من ربقاتِ التكليفِ، فتقولُ: أنَا مُكَلَّفٌ بأنْ أُصَلِّيَ؛ فَهَا أَنَا أصلِّي، لكنْ كيفَ أُصلِّي «الذي هو الباطنُ»؟! هذه قلَّ مَن ينتبِهُ إليها.

قِسْ ذلكَ أيضًا على بقية أعمال السلوكِ عندَنَا، وما الذي يتحقَّقُ منها؟! فإنَّهُ عملٌ بالباطنِ، وما الذي يتخلَّفُ من السلوكِ والتَّعبُّدِ؟! فإنَّهُ وقوفٌ على الظاهرِ، ولهذا لما سُئلتْ عائشةُ عن خُلُقِ الرسولِ ﷺ قالتْ: «كَانَ خُلُقُهُ

الْقُرْآنَ»، هذا الكلامُ جامعٌ، فيه أنَّ الرسولَ ﷺ فعلَ المقصودَ الأسمَى الذي نزلَ من أجلِهِ القرآنُ، **وكما أشارَ المؤلفُ في بدايةِ الأمرِ أنَّ المقصودَ الأولَ -وهو الباطنُ- هو تحقيقُ العبوديَّةِ للهِ** ﷻ؛ **لقولِهِ**: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، فَانْظُرْ أنتَ إلى مقدارِ ما تعملُ من تحقيقِ معنى هذه الآيةِ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، وهو مقامُ الباطنِ!!





الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ

الْمَتْنُ

كَوْنُ الظَّاهِرِ هُوَ الْمَفْهُومَ الْعَرَبِيَّ مُجَرَّدًا لَا إِشْكَالَ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْمُؤَالِفَ وَالْمُخَالِفَ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ مُنَزَّلٌ ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشُّعَرَاءِ: ١٩٥].

وَقَالَ -سبحانه: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾ [النَّحْلِ: ١٠٣].

ثُمَّ رَدَّ الْحِكَايَةَ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ﴾ [النَّحْلِ: ١٠٣].

وَهَذَا الرَّدُّ عَلَى شَرْطِ الْجَوَابِ فِي الْجَدَلِ؛ لِأَنَّهُ أَجَابَهُمْ بِمَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْقُرْآنِ الَّذِي هُوَ بِلِسَانِهِمْ، وَالْبَشَرُ هُنَا حَبْرٌ، وَكَانَ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ[1]، أَوْ سَلْمَانُ (ت: ٣٦هـ)[2]، وَقَدْ كَانَ فَارِسِيًّا فَأَسْلَمَ، أَوْ غَيْرُهُمَا مِمَّنْ كَانَ لِسَانُهُ غَيْرَ عَرَبِيٍّ بِاتِّفَاقٍ مِنْهُمْ، وَقَالَ -تَعَالَى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا۟ لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥٓ ءَا۬عْجَمِىٌّ وَعَرَبِىٌّ﴾ [فُصِّلَتْ: ٤٤].

---

(١) قِيل: اسمه «بلعام». وقِيل: اسمه «جبر». وقِيل: اسمه «يعيش».
انظر: [«**تفسير الطبري**»: (١٥/ ١٥٤)].

(٢) روي هذا القول عن الضحاك -كما في «**الدر المنثور**»: (٥/ ١٦٨)- وعزاه لابن أبي حاتم وغيره، وهو قول باطل؛ لأن سلمان الفارسي أسلم بالمدينة.
وسلمان: هو أبو عبد الله سلمان الفارسي، يقال: إنه مولى رسول الله ﷺ. ويعرف بسلمان الخير، كان أصله من فارس، من رامهرمز، من قرية يقال لها: جيء. ويقال: بل كان أصله من أصبهان. وكان أبوه دهقان أرضه، وكان على المجوسية، ثم لحق بالنصارى ورغب عن المجوس، ثم صار إلى المدينة وكان عبدا لرجل من يهود، فَلَمَّا قَدِمَ النبيُّ المدينةَ ﷺ مهاجرًا؛ أتاه سلمان فَأَسْلَمَ، وَكَاتَبَ مولاه اليهوديَّ فأعانه النبي ﷺ والمسلمون، وكان إذا قِيل له: ابن من أنت؟ قال: أنا سلمان ابن الإسلام من بني آدم. تُوفي سنة (٣٦هـ).
[انظر: «**طبقات ابن سعد**»: (٤/ ٥٤)، و«**تاريخ دمشق**»: (٢١/ ٣٧٥)، و«**سير الأعلام**»: (١/ ٥٠٥)].

وَقَدْ عُلِمَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ عِنْدَهُمْ عَرَبِيٌّ، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا؛ فَقَدْ كَانُوا فَهِمُوا مَعْنَى أَلْفَاظِهِ مِنْ حَيْثُ هُوَ عَرَبِيٌّ فَقَطْ، وَإِنْ لَمْ يَتَّفِقُوا عَلَى فَهْمِ الْمُرَادِ مِنْهُ؛ فَلَا يُشْتَرَطُ فِي ظَاهِرِهِ زِيَادَةٌ عَلَى الْجَرَيَانِ عَلَى اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ.

فَإِذًا كَلُّ مَعْنًى مُسْتَنْبَطٍ مِنَ الْقُرْآنِ إذا كان غَيْرَ جَارٍ عَلَى اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ؛ فَلَيْسَ[1] مِنْ عُلُومِ الْقُرْآنِ فِي شَيْءٍ، لَا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنْهُ، وَلَا مِمَا يُسْتَفَادُ بِهِ، وَمَنِ ادَّعَى فِيهِ ذَلِكَ؛ فَهُوَ فِي دَعْوَاهُ مُبْطِلٌ، وَقَدْ مَرَّ فِي كِتَابِ الْمَقَاصِدِ بَيَانُ هَذَا الْمَعْنَى، وَالْحَمْدُ للهِ.

وَمِنْ أَمْثِلَةِ هَذَا الْفَصْلِ مَا ادَّعَاهُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ مِنْ أَنَّهُ مُسَمًّى فِي الْقُرْآنِ، كَبَيَانَ بْنِ سَمْعَانَ[2]، **حَيْثُ زَعَمَ أَنَّهُ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ -تَعَالَى**: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ الْآيَةَ [آلِ عِمْرَانَ: ١٣٨]، وَهُوَ مِنَ التُّرَّهَاتِ بِمَكَانٍ مَكِينٍ، وَالسُّكُوتُ عَلَى الْجَهْلِ كَانَ أَوْلَى بِهِ مِنْ هَذَا الِافْتِرَاءِ الْبَارِدِ، وَلَوْ جَرَى لَهُ عَلَى اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ لَعَدَّهُ الْحَمْقَى مِنْ جُمْلَتِهِمْ[3]، وَلَكِنَّهُ كَشَفَ عَوَارَ نَفْسِهِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، عَافَانَا اللهُ وَحَفِظَ عَلَيْنَا الْعَقْلَ وَالدِّينَ بِمَنِّهِ.

---

(١) «سيأتي في الفصل التالي زيادة بيان لهذا وتقرير».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٩١)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٢٤)].

(٢) بيان بن زريق، وقيل: اسمه بيان بن سمعان النهدي. من بني تميم، ظهر بالعراق بعد المائة، وقال بإلهية علي وأن فيه جزءًا إلهيًّا متحدًا بناسوته، ثم من بعده في ابنه محمد بن الحنفية، ثم في أبي هاشم ولد ابن الحنفية، ثم من بعده في بيان هذا، وكتب بيان كتابًا إلى أبي جعفر الباقر يدعوه إلى نفسه وأنه نبي، فهو زنديق مارق، لعنه الله.
[انظر: «**المجروحين**»: (١/ ٦٣)، و«**الميزان**»: (١/ ٣٥٧)].

(٣) «**لعل الأصل**: «من جملة أدلتهم»؛ أي: لكان أتباعه يعدون هذا دليلًا على صحة زعمهم في هذا الرجل، ولكنه فضح نفسه وكشف عواره كما قال، فلم يجعلوا قوله: «إن الله يشير إليه في كتابه... إلخ»؛ لم يجعلوه من الأدلة على عقيدتهم فيه؛ لِنُبُوِّهِ ظاهرًا وباطنًا عَنِ الجادَّةِ، وَتَقَدَّمَ له في المقاصد أن هذا المثال مما فُقِدَتْ فيه شروطُ صحة التأويل لفظًا ومعنًى».

وَإِذَا كَانَ ﴿بيَانٌ﴾ فِي الْآيَةِ عَلَمًا لَهُ؛ فَأَيُّ مَعْنًى لِقَوْلِهِ: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٣٨]، كَمَا يُقَالُ: هَذَا زَيْدٌ لِلنَّاسِ، وَمِثْلُهُ فِي الْفُحْشِ مَنْ تَسَمَّى بِالْكِسْفِ، ثُمَّ زَعَمَ أَنَّهُ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ كِسْفًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ سَاقِطًا﴾ الْآيَةَ [الطُّورِ: ٤٤]؛ فَأَيُّ مَعْنًى يَكُونُ لِلْآيَةِ عَلَى زَعْمِهِ الْفَاسِدِ؟! كَمَا تَقُولُ: وَإِنْ يَرَوْا رجلًا مِنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا: سَحَابٌ مَرْكُومٌ؛ تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كبيرًا.

وَبَيَانُ بْنُ سَمْعَانَ هَذَا هُوَ الَّذِي تُنْسَبُ إِلَيْهِ الْبَيَانِيَّةُ مِنَ الْفِرَقِ(١)، وَهُوَ -فِيمَا زَعَمَ ابْنُ قُتَيْبَةَ(٢)- أَوَّلُ مَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَالْكِسْفُ هُوَ أَبُو مَنْصُورٍ(٣) الَّذِي تُنْسَبُ إِلَيْهِ الْمَنْصُورِيَّةُ (ت: ٢٧٦هـ)(٤).

---

(١) «من الرافضة، وقد قتله خالد القسري وأراح العباد من شره».

(٢) أبو محمّد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، وقيل: المروزي، النحوي، اللغوي، المؤرّخ، صاحب التصانيف الكثيرة المتنوّعة. قال ابن خلّكان: كان فاضلًا ثقةً، وكذا قال اليافعي.
وقال الخطيب: كان ثقةً ديّنًا فاضلًا. وكذا قال ابن الأثير.
وقال الذهبي: صدوق. ووصفه في موضع آخر بـ «**الإمام الورع**». تُوفّي سنة (٢٧٦هـ).
[انظر: «**وفيات الأعيان**»: (١/ ٣١٤)، و«**لسان الميزان**»: (٣/ ٣٥٨)، و«**سير أعلام النبلاء**»: (١٣/ ٢٩٦)].

(٣) أبو منصور المستير العجلي، وهو الملقب بالكسف، وكان يقول: إنه المراد بقول الله ﷻ: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ كِسْفًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ سَاقِطًا﴾، وصلبه يوسف بن عمر بالكوفة، وكان -لعنه الله- يقول: إنه عرج به إلى السماء، وإن الله تعالى مسح رأسه بيده، وقال له: بني، اذهب فبلغ عني. وكان -لعنه الله- يقول بأن أول من خلق الله تعالى عيسى ابن مريم، ثم علي بن أبي طالب، وكان يقول بتواتر الرسل، وأباح المحرمات من الزنا والخمر والميتة والخنازير والدم.
[انظر: «**الفصل في الملل والأهواء والنحل**» لابن حزم: (٤/ ١٤١)].

(٤) **المنصورية**: طائفة من غلاة الشيعة المارقين عن الإسلام، أسسها أبو منصور العجلي -السابق ترجمته- وظهرت هذه الطائفة بالكوفة في بني كندة، ومن اعتقاداتهم أن عَلِيًّا =

وَحَكَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ الشِّيعِيَّ(١) الْمُسَمَّى بِالْمَهْدِيِّ حِينَ مَلَكَ إِفْرِيقِيَّةَ وَاسْتَوْلَى عَلَيْهَا؛ كَانَ لَهُ صَاحِبَانِ مِنْ كُتَامَةَ يَنْتَصِرُ بِهِمَا عَلَى أَمْرِهِ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا يُسَمَّى بِنَصْرِ اللهِ، وَالْآخَرُ بِالْفَتْحِ؛ فَكَانَ يَقُولُ لَهُمَا: أَنْتُمَا اللَّذَانِ ذَكَرَكُمَا اللهُ فِي كِتَابِهِ، **فَقَالَ**: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ [النَّصْر: ١]. قَالُوا: وَقَدْ كَانَ عَمِلَ ذَلِكَ فِي آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ -تَعَالَى؛ **فَبَدَّلَ قَوْلَهُ**: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١١٠] **بِقَوْلِهِ**: «كُتَامَةُ خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»، وَمَنْ كَانَ فِي عَقْلِهِ لَا يَقُولُ مِثْلَ هَذَا؛ لِأَنَّ الْمُتَسَمِّيَيْنِ بِنَصْرِ اللهِ وَالْفَتْحِ الْمَذْكُورَيْنِ إِنَّمَا وُجِدَا بَعْدَ مِئِينَ مِنَ السِّنِينَ مِنْ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَيَصِيرُ الْمَعْنَى: إِذَا مُتَّ يَا مُحَمَّدُ ثُمَّ خُلِقَ هَذَانِ، ﴿وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ﴾ الْآيَةَ [النَّصْر: ٢]؛ فَأَيُّ تَنَاقُضٍ وَرَاءَ هَذَا الْإِفْكِ الَّذِي افْتَرَاهُ الشِّيعِيُّ قَاتَلَهُ اللهُ.

= هو الله، وأن الرسل لا تنقطع، ومحمد ليس خاتم الرسل، والجنة والنار رَجُلَانِ، واسْتَحَلُّوا قَتْلَ مُخَالِفِيهِمْ.

[انظر: **«الملل والنحل للشهرستاني»**: (١/ ١٧٨)، و**«مقالات الإسلاميين»**: (٩)].

(١) اختلفوا في اسمه ونسبه، **قال ابن خلّكان**: اختُلِف في نَسَبه، **فقال صاحب تاريخ القيروان**: هو عُبَيْد الله بن الحسن بن عليّ بن محمد بن عليّ الرّضا بن موسى الكاظم بن جعفرالصّادق. **وقال غيره**: هو عُبَيْد الله بن محمد بن إسماعيل بن جعفر الصّادق. **وقيل**: هو عليّ بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن الحسن بن محمد بن زين العابدين عليّ بن الحسين. وقتل عُبَيد خلقًا من العساكر والعُلماء، وبثّ دُعاته في الأرض، وكانت طائفة تزعم أنّه الخالق الرّازق، وطائفة تزعم أنّه نبيّ، وطائفة تزعم أنه المهديّ حقيقة.

وقال القاضي الباقلاني: إنّ القدّاح جدّ عُبَيد الله كان مجوسيًا. ودخل عُبَيد الله المغرب، وادّعى أنّه علويّ، ولم يعرفهُ أحدٌ من علماء النَّسَب، وكان باطنيًّا خبيثًا حريصًا على إزالة مِلّة الإسلام.

[انظر: **«تاريخ الإسلام للذهبي»**: (٢٤/ ٢٢، ٢٤)].

وَمِنْ أَرْبَابِ الْكَلَامِ مَنِ ادَّعَى جَوَازَ نِكَاحِ الرَّجُلِ مِنَّا تِسْعَ نِسْوَةٍ حَرَائِرَ مُسْتَدِلًّا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ -تعَالَى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النِّسَاءِ: ٣]، وَلَا يَقُولُ مِثْلَ هَذَا مَنْ فَهِمَ وَضْعَ الْعَرَبِ فِي مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى شَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَجِلْدَهُ حَلَالًا؛ لِأَنَّ اللهَ قَالَ: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ﴾ [الْمَائِدَةِ: ٣]؛ فَلَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا غَيْرَ لَحْمِهِ، وَلَفْظُ اللَّحْمِ يَتَنَاوَلُ الشَّحْمَ وَغَيْرَهُ؛ بِخِلَافِ العكس.

وَمِنْهُمْ مَنْ فَسَّرَ الْكُرْسِيَّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢٥٥] بِالْعِلْمِ؛ مُسْتَدِلِّينَ بِبَيْتٍ لَا يُعْرَفُ، وَهُوَ:

.... وَلَا يُكَرْسِئُ عِلْمَ اللهِ مَخْلُوقُ

كَأَنَّهُ عِنْدَهُمْ: وَلَا يَعْلَمُ عِلْمَهُ، وَيُكَرْسِئُ مَهْمُوزٌ، وَالْكُرْسِيُّ غَيْرُ مَهْمُوزٍ.

وَمِنْهُمْ مَنْ فَسَّرَ «غَوَى» فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طَه: ١٢١] أَنَّهُ تَخِمَ مِنْ أَكْلِ الشَّجَرَةِ، مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: «غَوِيَ الْفَصِيلُ يَغْوِي غَوًى» إِذَا بَشِمَ مِنْ شُرْبِ اللَّبَنِ وَهُوَ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّ غَوِيَ الْفَصِيلُ «فِعْلٌ»، وَالَّذِي فِي الْقُرْآنِ عَلَى وَزْنِ «فَعَلَ».

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدۡ ذَرَأۡنَا لِجَهَنَّمَ﴾ [الْأَعْرَافِ: ١٧٩]؛ أَيْ: أَلْقَيْنَا فِيهَا، كَأَنَّهُ عِنْدَهُمْ مِنْ قَوْلِ النَّاسِ: «ذَرَتْهُ الرِّيحُ»، وَ«ذَرَأَ» مَهْمُوزٌ، وَ«ذَرَا» غَيْرُ مَهْمُوزٍ.

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبۡرَٰهِيمَ خَلِيلٗا﴾ [النِّسَاءِ: ١٢٥]؛ أَيْ: فَقِيرًا إِلَى رَحْمَتِهِ، مِنَ الْخَلَّةِ بِفَتْحِ الْخَاءِ، مُحْتَجِّينَ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ زُهَيْرٍ:

وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْأَلَةٍ ....

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: أَيُّ فَضِيلَةٍ لِإِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا الْقَوْلِ؟ أَمَا يَعْلَمُونَ أَنَّ النَّاسَ فُقَرَاءُ إِلَى اللهِ؟! وَهَلْ إِبْرَاهِيمُ فِي لَفْظِ خَلِيلِ اللهِ إِلَّا كَمَا قِيلَ: مُوسَى كَلِيمُ اللهِ، وَعِيسَى رُوحُ اللهِ؟! وَيَشْهَدُ لَهُ الْحَدِيثُ: «**لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ**»[1]، وَهَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ هُمُ النَّابِذُونَ لِلْمَنْقُولَاتِ اتِّبَاعًا لِلرَّأْيِ، وَقَدْ أَدَّاهُمْ ذَلِكَ إِلَى تَحْرِيفِ كَلَامِ اللهِ بِمَا لَا يَشْهَدُ لِلَفْظِهِ عَرَبِيٌّ وَلَا لِمَعْنَاهُ عَاقِلٌ كَمَا رَأَيْتَ، وَإِنَّمَا أَكْثَرْتُ مِنَ الْأَمْثِلَةِ -وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْخُرُوجِ عَنْ مَقْصُودِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْمَعْنَى عَلَى مَا عَلِمْتَ- لِتَكُونَ تَنْبِيهًا عَلَى مَا وَرَاءَهَا؛ مِمَّا هُوَ مِثْلُهَا أَوْ قَرِيبٌ مِنْهَا.

فَصْلٌ

وَكَوْنُ الْبَاطِنِ هُوَ الْمُرَادَ مِنَ الْخِطَابِ قَدْ ظَهَرَ أَيْضًا مِمَّا تَقَدَّمَ فِي الْمَسْأَلَةِ قَبْلَهَا، **وَلَكِنْ يُشْتَرَطُ فِيهِ شَرْطَانِ:**

---

(١) أخرجه مالك: (٩٤٥، رواية محمد بن الحسن)، ومن طريقه البخاري: (٣٩٠٤)، ومسلم: (٢٣٨٢)، والترمذي: (٣٩٨٩، وقال عَقِبَهُ: «حسن صحيح»). والنسائي في «الكبرى»: (٨٠٤٩)، وابن حبان: (٦٨٦١)، وأحمد: (١١١٣٤، وباقي مواضعه هناك)، والبخاري: (٤٦٦، ٣٦٥٤)، ومسلم: (٢٣٨٢)، وابن حبان: (٦٥٩٤)؛ من حديث أبي سعيد الخدري؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ، وَلَا يَبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ**». ولفظة: «غير ربي» ليست عند مالك، وإنما هي عند البخاري: (٣٦٥٤)، وأحمد: (١١١٣٤)، وأخرجه أحمد: (٣٥٨٠، وباقي مواضعه هناك)، ومسلم: (٢٣٨٣)، وابن ماجه: (٩٣)، والترمذي: (٣٩٨٤)، وقال عَقِبَهُ: «حسن صحيح». والنسائي في «الكبرى»: (٨٠٥٠، ٨٠٥١)، وابن حبان: (٦٨٥٥، ٦٨٥٦)، والبغوي في «تفسيره»: (٢/ ٢٩٢)، من حديث عبد الله بن مسعود، بلفظ: «**لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدِ اتَّخَذَ اللهُ ﷻ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا**». وانظر: [«علل الدارقطني»، س: (٩١٠)].

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَصِحَّ عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ الْمُقَرَّرِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَيَجْرِيَ(١) عَلَى الْمَقَاصِدِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ لَهُ شَاهِدٌ -نَصًّا أَوْ ظَاهِرًا- فِي مَحَلٍّ آخَرَ يَشْهَدُ لِصِحَّتِهِ مِنْ غَيْرِ مُعَارِضٍ.

أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَظَاهِرٌ مِنْ قَاعِدَةِ كَوْنِ الْقُرْآنِ عَرَبِيًّا؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَهُ فَهْمٌ لَا يَقْتَضِيهِ كَلَامُ الْعَرَبِ؛ لَمْ يُوصَفْ بِكَوْنِهِ عَرَبِيًّا بِإِطْلَاقٍ، وَلِأَنَّهُ مَفْهُومٌ يُلْصَقُ بِالْقُرْآنِ لَيْسَ فِي أَلْفَاظِهِ وَلَا فِي مَعَانِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ أَصْلًا؛ إِذْ لَيْسَتْ نِسْبَتُهُ إِلَيْهِ عَلَى أَنَّ مَدْلُولَهُ أَوْلَى مِنْ نِسْبَةِ ضِدِّهِ إِلَيْهِ، وَلَا مُرَجِّحَ يَدُلُّ عَلَى أَحَدِهِمَا؛ فَإِثْبَاتُ أَحَدِهِمَا تَحَكُّمٌ وَتَقَوُّلٌ ظَاهِرٌ عَلَى الْقُرْآنِ، وَعِنْدَ ذَلِكَ يَدْخُلُ قَائِلُهُ تَحْتَ إِثْمِ مَنْ قَالَ فِي كِتَابِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَالْأَدِلَّةُ الْمَذْكُورَةُ فِي أَنَّ الْقُرْآنَ عَرَبِيٌّ جَارِيَةٌ هُنَا.

وَأَمَّا الثَّانِي فَلِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَاهِدٌ فِي مَحَلٍّ آخَرَ -أَوْ كَانَ لَهُ مُعَارِضٌ- صَارَ مِنْ جُمْلَةِ الدَّعَاوَى الَّتِي تُدَّعَى عَلَى الْقُرْآنِ، وَالدَّعْوَى الْمُجَرَّدَةُ غَيْرُ مَقْبُولَةٍ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ.

وَبِهَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ يَتَبَيَّنُ صِحَّةُ مَا تَقَدَّمَ أَنَّهُ الْبَاطِنُ؛ لِأَنَّهُمَا مُوَفَّرَانِ فِيهِ، بِخِلَافِ مَا فَسَّرَ بِهِ الْبَاطِنِيَّةُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عِلْمِ الْبَاطِنِ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ عِلْمِ الظَّاهِرِ؛ **فَقَدْ قَالُوا فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى**: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ [النمل: ١٦]: إنه الْإِمَامُ وَرِثَ النَّبِيُّ عِلْمَهُ، **وَقَالُوا فِي** «**الْجَنَابَةِ**»: إِنَّ مَعْنَاهَا مُبَادَرَةُ الْمُسْتَجِيبِ بِإِفْشَاءِ السِّرِّ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَنَالَ رُتْبَةَ الِاسْتِحْقَاقِ، **وَمَعْنَى** «**الْغُسْلِ**»: تَجْدِيدُ الْعَهْدِ

---

(١) «أي: بحيث يجري... إلخ».

[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٩٤)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٣٢)].

عَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، وَمَعْنَى «الطُّهُورِ»: هُوَ التَّبَرِّي وَالتَّنَظُّفُ مِنَ اعْتِقَادِ كُلِّ مَذْهَبٍ سِوَى مُتَابَعَةِ الإِمَامِ، وَ«التَّيَمُّمِ»: الأَخْذُ مِنَ الْمَأْذُونِ إِلَى أَنْ يُشَاهِدَ الدَّاعِي أَوِ الإِمَامُ، وَ«الصِّيَامِ»: الإِمْسَاكُ عَنْ كَشْفِ السِّرِّ، و«الْكَعْبَةِ»: النَّبِيُّ، وَ«الْبَابِ» عَلِيٌّ، وَ«الصَّفَا»: هُوَ النَّبِيُّ، وَ«الْمَرْوَةِ»: عَلِيٌّ، وَ«التَّلْبِيَةِ»: إِجَابَةُ الدَّاعِي، وَ«الطَّوَافِ سَبْعًا»: هُوَ الطَّوَافُ بِمُحَمَّدٍ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- إِلَى تَمَامِ الأَئِمَّةِ السَّبعَةِ، وَ«الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ»: أَدِلَّةٌ عَلَى الأُصُولِ الأَرْبَعَةِ وَعَلَى الإِمَامِ، وَ«نَارِ إِبْرَاهِيمَ»: هُوَ غَضَبُ نَمْرُودَ لَا النَّارُ الْحَقِيقِيَّةُ، وَ«ذَبْحِ إِسْحَاقَ»: هُوَ أَخْذُ الْعَهْدِ عَلَيْهِ، وَ«عَصَا مُوسَى»: حُجَّتُهُ الَّتِي تَلَقَّفَتْ شُبَهَ السَّحَرَةِ، وَ«انْفِلَاقِ الْبَحْرِ»: افْتِرَاقُ عِلْمِ مُوسَى ﷺ فِيهِمْ، وَ«الْبَحْرِ»: هُوَ الْعَالَمُ، وَ«تَظْلِيلِ الْغَمَامِ»: نَصْبُ مُوسَى الإِمَامَ لِإِرْشَادِهِمْ، وَ«الْمَنِّ»: عِلْمٌ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ، وَ«السَّلْوَى»: دَاعٍ مِنَ الدُّعَاةِ، وَ«الْجَرَادِ وَالْقُمَّلِ وَالضَّفَادِعِ»: سُؤَالَاتُ مُوسَى وَإِلْزَامَاتُهُ الَّتِي تَسَلَّطَتْ عَلَيْهِمْ، وَ«تَسْبِيحِ الْجِبَالِ»: رِجَالٌ شِدَادٌ فِي الدِّينِ، وَ«الْجِنِّ الَّذِينَ مَلَكَهُمْ سُلَيْمَانُ»: بَاطِنِيَّةُ ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَ«الشَّيَاطِينِ» هُمُ الظَّاهِرِيَّةُ الَّذِينَ كُلِّفُوا الأَعْمَالَ الشَّاقَّةَ... إِلَى سَائِرِ مَا نُقِلَ مِنْ خُبَاطِهِمُ الَّذِي هُوَ عَيْنُ الْخَبَالِ، وَضِحْكَةُ السَّامِعِ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخُذْلَانِ[١].

قَالَ الْقُتْبِيُّ[٢]: «وَكَانَ بَعْضُ أَهْلِ الأَدَبِ يَقُولُ: مَا أُشَبِّهُ تَفْسِيرَ الرَّوَافِضِ لِلْقُرْآنِ إِلَّا بِتَأْوِيلِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لِلشِّعْرِ؛ فَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: مَا سَمِعْتُ

---

(١) وللمزيد من معرفة التفسيرات الباطنية الفاسدة:
انظر: [«مجموع الفتاوى» (٥/ ٥٥٠، ٥٥١)، و(١٣/ ٢٣٦، ٢٣٨)، وفي «الإحكام»؛ لابن حزم: (٣/ ٤٠)].

(٢) هو الإمام ابن قتيبة، وقد سبق ترجمته.

بِأَكْذَبَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، زَعَمُوا أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ:

بَـيْـتٌ زُرَارَةُ مُـحْـتَـبٍ بِـفِـنَـائِـهِ وَمُجَاشِعٌ وَأَبُو الْفَوَارِسِ نَهْشَلُ

إِنَّهُ فِي رَجُلٍ مِنْهُمْ. قِيلَ لَهُ: «فَمَا تَقُولُ أَنْتَ فِيهِ؟»، قَالَ: «الْبَيْتُ»: بَيْتُ اللهِ، وَ«زُرَارَةُ»: الْحِجْر[1]. قِيلَ: فَـ«مُجَاشِعٌ؟»، قَالَ: «زَمْزَمُ جَشَعَتْ بِالْمَاءِ». قِيلَ: فَـ«أَبُو الْفَوَرِاسِ؟» قَالَ: «أَبُو قُبَيْسٍ»، قِيلَ: فَـ«نَهْشَلٌ؟»، قَالَ: «نَهْشَلٌ أَشَدُّهُ»[2]، وَصَمَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «نَعَمْ، نَهْشَلٌ مِصْبَاحُ الْكَعْبَةِ؛ لِأَنَّهُ طَوِيلٌ أَسْوَدُ، فَذَلِكَ نَهْشَلٌ»، انْتَهَى مَا حَكَاهُ.

فَصْلٌ

وَقَدْ وَقَعَتْ فِي الْقُرْآنِ تَفَاسِيرُ مُشْكِلَةٌ يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، أَوْ مِنْ قَبِيلِ الْبَاطِنِ الصَّحِيحِ، وَهِيَ مَنْسُوبَةٌ لِأُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَرُبَّمَا نُسِبَ مِنْهَا إِلَى السَّلَفِ الصَّالِحِ.

فَمِنْ ذَلِكَ فَوَاتِحُ السُّوَرِ نَحْوَ ﴿الٓمٓ﴾، وَ ﴿الٓمٓصٓ﴾، وَ ﴿حمٓ﴾، وَنَحْوِهَا فُسِّرَتْ بِأَشْيَاءَ، مِنْهَا مَا يَظْهَرُ جَرَيَانُهُ عَلَى مَفْهُومٍ صَحِيحٍ، وَمِنْهَا مَا لَيْسَ كَذَلِكَ، فَيَنْقِلُونَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ﴿الٓمٓ﴾ أَنَّ «أَلِفٌ» اللهُ، و«لام» جبريل، و«ميم» مُحَمَّدٌ ﷺ[3].

---

(١) وقال: «صوابه: «الحجر؛ بكسر الحاء»، كما هو الرواية عن ابن قتيبة».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٩٥)، و«الموافقات»، ت/ مشهور (٤/ ٢٣٤)].

(٢) «الرواية «أشدها»؛ أي: أصعبها في بيان معناه».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٩٥)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٣٤)].

(٣) **أخرجه الفيروزآبادي في «تنوير المقباس من تفسير ابن عباس»: (١/ ٣)** من طريق محمد بن السائب الكلبي، عن أبي صالح باذام، عن ابن عباس، به، والكلبي مُتكلَّمٌ فيه كما هو معروف، **ونسبه لابن عباس أيضا: الثعلبي في «تفسيره»: (١/ ١٤٠)، والقرطبي** =

وَهَذَا إِنْ صَحَّ فِي النَّقْلِ فَمُشْكِلٌ؛ لِأَنَّ هَذَا النَّمَطَ مِنَ التَّصَرُّفِ لَمْ يَثْبُتْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ هَكَذَا مُطْلَقًا، وَإِنَّمَا أَتَى مِثْلُهُ إِذَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ اللَّفْظِيُّ أَوِ الْحَالِيُّ.

كَمَا قَالَ: «قُلْتُ لَهَا قِفِي فَقَالَتْ قاف».

وقال: «قَالُوا جَمِيعًا كُلُّهُمْ بِلَافَا».

وَقَالَ: «وَلَا أُرِيدُ الشَّرَّ إِلَّا أَنْ تَا».

وَالْقَوْلُ فِي ﴿الٓمٓ﴾ لَيْسَ[1] هَكَذَا، وَأَيْضًا، فَلَا دَلِيلَ مِنْ خَارِجٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ لَهُ دَلِيلٌ لَاقْتَضَتِ الْعَادَةُ نَقْلَهُ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَتَوَفَّرُ الدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهَا -لَوْ صَحَّ أَنَّهُ مِمَّا يُفَسَّرُ وَيُقْصَدُ تَفْهِيمُ مَعْنَاهُ- وَلَمَّا لَمْ يَثْبُتْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ؛ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ الْمُتَشَابِهَاتِ، فَإِنْ ثَبَتَ لَهُ دَلِيلٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ صِيرَ إِلَيْهِ.

وَقَدْ ذَهَبَ فَرِيقٌ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ الْإِشَارَةُ إِلَى حُرُوفِ الْهِجَاءِ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ مُنَزَّلٌ بِجِنْسِ هَذِهِ الْحُرُوفِ، وَهِيَ الْعَرَبِيَّةُ، وَهُوَ أَقْرَبُ مِنَ الْأَوَّلِ، كَمَا أَنَّهُ نُقِلَ أَنَّ هَذِهِ الْفَوَاتِحَ أَسْرَارٌ لَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهَا إِلَّا اللهُ، وَهُوَ أَظْهَرُ الْأَقْوَالِ؛ فَهِيَ من قبيل الْمُتَشَابِهَاتِ، وَأَشَارَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا أَعْدَادُهَا؛ تَنْبِيهًا عَلَى مُدَّةِ هَذِهِ الْمِلَّةِ، وَفِي السِّيَرِ مَا يَدُلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَهُوَ قَوْلٌ يَفْتَقِرُ إِلَى أَنَّ

= في «تفسيره»: (١/ ٢٣٩)، وانظر تفسير «السمعاني»: (٣/ ٧٥)، و«تفسير أبي السعود»: (١/ ٢١).

(١) «الأمثلة الثلاثة أدلتها من اللفظ، وليس في «الم» ما يدل على هذا التفسير من اللفظ، وقوله: «وأيضًا»؛ أي: ولا قرينة خارجة عن اللفظ أيضًا، وهو ما سماه بالدليل الحالي؛ أي: غير المقالي، وقوله: «لو صح... إلخ» تأكيد لإضعاف هذا المعنى؛ فإن الراجح أن أوائل السور من المتشابه الذي اختص الله بعلمه». «د».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٩٦)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٣٧)].

الْعَرَبَ كَانَتْ تَعْهَدُ فِي اسْتِعْمَالِهَا الْحُرُوفَ الْمُقَطَّعَةَ أَنْ تَدُلَّ بِهَا عَلَى أَعْدَادِهَا، وَرُبَّمَا لَا يُوجَدُ مِثْلُ هَذَا لَهَا أَلْبَتَّةَ، وَإِنَّمَا كَانَ أَصْلُهُ فِي الْيَهُودِ حَسْبَمَا ذَكَرَهُ أَصْحَابُ السِّيَرِ.

فَأَنْتَ تَرَى هَذِهِ الْأَقْوَالَ مُشْكِلَةً إِذَا سَبَرْنَاهَا بِالْمِسْبَارِ الْمُتَقَدِّمِ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْأَقْوَالِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْفَوَاتِحِ مِثْلُهَا فِي الْإِشْكَالِ وَأَعْظَمُ، وَمَعَ إِشْكَالِهَا؛ فقد اتَّخَذَهَا جَمْعٌ مِنَ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى الْعِلْمِ -بَلْ إِلَى الِاطِّلَاعِ وَالْكَشْفِ عَلَى حَقَائِقِ الْأُمُورِ- حُجَجًا فِي دعاوٍ ادَّعَوْهَا عَلَى الْقُرْآنِ، وَرُبَّمَا نَسَبُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَزَعَمُوا أَنَّهَا أَصْلُ الْعُلُومِ وَمَنْبَعُ الْمُكَاشَفَاتِ عَلَى أَحْوَالِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَيَنْسُبُونَ ذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ مُرَادُ اللهِ -تعالى- فِي خِطَابِهِ الْعَرَبَ الْأُمِّيَّةَ الَّتِي لَا تَعْرِفُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ إِذَا سُلِّمَ أَنَّهُ مُرَادٌ فِي تِلْكَ الْفَوَاتِحِ فِي الْجُمْلَةِ؛ فَمَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ مُرَادٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ تَرْكِيبِهَا عَلَى وُجُوهٍ، وَضَرْبِ[1] بَعْضِهَا بِبَعْضٍ، وَنِسْبَتِهَا إِلَى الطَّبَائِعِ الْأَرْبَعِ، وَإِلَى أَنَّهَا الْفَاعِلَةُ فِي الْوُجُودِ، وَأَنَّهَا مُجْمَلُ كُلِّ مُفَصَّلٍ، وَعُنْصُرُ كُلِّ مَوْجُودٍ، وَيُرَتِّبُونَ فِي ذَلِكَ تَرْتِيبًا جَمِيعُهُ دعاوٍ مُحَالَةٌ عَلَى الْكَشْفِ وَالِاطِّلَاعِ، وَدَعْوَى الْكَشْفِ لَيْسَتْ بِدَلِيلٍ فِي الشَّرِيعَةِ عَلَى حَالٍ، كَمَا أَنَّهَا لَا تُعَدُّ دَلِيلًا فِي غَيْرِهَا، كَمَا سَيَأْتِي بِحَوْلِ اللهِ.

---

(١) «وأنها بهذا الحساب تبين تواريخ أمم سابقة ولاحقة، ومن ذلك أن محيي الدين ابن عربي ذكر في «فتوحاته» عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ كِتَٰبًا﴾ [النبأ: ٢٩]: إن الله أودع في القرآن من العلوم ما هي خارجة عن حصرنا لها. وقال: سألت بعض العلماء: هل يصح لأحد حصر أمهات هذه العلوم؟ فقال: إنها مائة ألف نوع وستمائة نوع، كل نوع منها يحتوي على علوم لا يعلمها إلا الله تعالى».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز (٣/ ٣٩٧)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ٢٤١)].

فَصْلٌ

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ نُقِلَ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللهِ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ أَشْيَاءُ مِمَّا يُعَدُّ مِنْ بَاطِنِهِ؛ فَقَدْ ذُكِرَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾ [الْبَقَرَة: ٢٢]؛ أَيْ: أَضْدَادًا، قَالَ: «وَأَكْبَرُ الْأَنْدَادِ النَّفْسُ الْأَمَّارَةُ بِالسُّوءِ، الْمُتَطَلِّعَةُ إِلَى حُظُوظِهَا وَمُنَاهَا بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللهِ»(١).

وَهَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ النَّفْسَ الْأَمَّارَةَ دَاخِلَةٌ تَحْتَ عُمُومِ الْأَنْدَادِ، حَتَّى لَوْ فَصَّلَ لَكَانَ الْمَعْنَى: «فَلَا تَجْعَلُوا للهِ أَنْدَادًا لَا صَنَمًا وَلَا شَيْطَانًا وَلَا النَّفْسَ وَلَا كَذَا»، وَهَذَا مُشْكِلٌ جِدًّا؛ فَمَسَاقُ الْآيَةِ وَمَحْصُولُ الْقَرَائِنِ فِيهَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَنْدَادَ الْأَصْنَامُ أَوْ غَيْرُهَا مِمَّا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَلَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَ أَنْفُسَهُمْ، وَلَا يَتَّخِذُونَهَا أَرْبَابًا، وَلَكِنْ لَهُ وَجْهٌ جارٍ عَلَى الصِّحَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: إِنَّ هَذَا هُوَ تَفْسِيرُ الْآيَةِ، **وَلَكِنْ أَتَى بِمَا هُوَ نِدٌّ(٢) فِي الِاعْتِبَارِ الشَّرْعِيِّ الَّذِي شَهِدَ لَهُ الْقُرْآنُ مِنْ جِهَتَيْنِ:**

إِحْدَاهُمَا(٣): أَنَّ النَّاظِرَ قَدْ يَأْخُذُ مِنْ مَعْنَى الْآيَةِ مَعْنًى -مِنْ بَابِ الاعتبار-

---

(١) «**تفسير التستري**»: (٢٧).

(٢) «أي: جاء بالمعنى في «الند»، وأجراه في الآية وإن لم تنزل فيه؛ لكونه يعتبر شرعًا كالند الذي نزلت فيه، ويشهد لاعتبار هذا الإجراء وجهان:
أحدهما في نفس موضوع اتخاذ الأنداد والأرباب، والثاني أعم من ذلك، وهو حذر الصحابة وخوفهم من تطبيق الآيات التي أنزلت في الكفار عليهم؛ فاجتنبوا لذلك ما ورد خاصًّا بالكفار مما اقتضى اتصاف هؤلاء بالحرمان، ولو كان من أصل المباحات؛ كالتوسع في أخذ الحظوظ الدنيوية».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٩٨)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور(٤/ ٢٤٣)].

(٣) «في الأسلوب انحراف أدى إلى قلب المعنى؛ وذلك لأن «كون الناظر في معنى الآية أخذ معنى...» إلى قوله: «أو يقاربه»، هذا المقدار عام، وهو شرح لموضوع =

فَيُجْرِيهِ فِيمَا لَمْ تَنْزِلْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ يُجَامِعُهُ فِي الْقَصْدِ أَوْ يُقَارِبُهُ؛ لِأَنَّ حَقِيقَةَ النِّدِّ أَنَّهُ الْمُضَادُّ لِنِدِّهِ الْجَارِي عَلَى مُنَاقَضَتِهِ، وَالنَّفْسُ الْأَمَّارَةُ هَذَا شَأْنُهَا؛ لِأَنَّهَا تَأْمُرُ صَاحِبَهَا بِمُرَاعَاةِ حُظُوظِهَا لَاهِيَةً أَوْ صَادَّةً عَنْ مُرَاعَاةِ حُقُوقِ خَالِقِهَا، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَعْنِي بِهِ النِّدَّ فِي نِدِّهِ؛ لِأَنَّ الْأَصْنَامَ نَصَبُوهَا لِهَذَا الْمَعْنَى بِعَيْنِهِ، وَشَاهِدُ صِحَّةِ هَذَا الِاعْتِبَارِ قَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التَّوْبَة: ٣١]، وَهُمْ لَمْ يَعْبُدُوهُمْ مِنْ دُونِ اللهِ، وَلَكِنَّهُمُ ائْتَمَرُوا بِأَوَامِرِهِمْ، وَانْتَهَوْا عَمَّا نَهَوْهُمْ عَنْهُ كيف كان؛ فما حرموا عليهم حَرَّمُوهُ، وَمَا أَبَاحُوا لَهُمْ أَحَلُّوهُ[1]؛ فَقَالَ اللهُ -تَعَالَى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التَّوْبَة: ٣١]، وَهَذَا شَأْنُ الْمُتَّبِعِ لِهَوَى نَفْسِهِ.

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ الْآيَةَ وَإِنْ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْأَصْنَامِ؛ فَإِنَّ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِيهَا نَظَرًا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِمْ، أَلَا تَرَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ[2] لِبَعْضِ مَنْ تَوَسَّعَ

= المعاني الاعتبارية التي يلتفت إليها الصوفية، وليس خاصًّا بالجهة الأولى، بل هو جار في الجهة الثانية وغيرها في كل ما روعي فيه معنى اعتباري؛ فكان المناسب أن يقدم هذا الشرح بعد قوله: «في الاعتبار الشرعي»، ثم يقول: وهذا الاعتبار الذي اعتبره سهل يشهد له وجهان: أحدهما خاص بالموضوع -وهو الآية الأولى: فحقيقة الند. . . إلخ- والثاني عام -وهو الآية الثانية- ويقول في الثانية: إن لأهل الإسلام نظرًا واعتبارًا في الآية، فأخذوا من معناها معنى أجروها فيه وإن لم تنزل فيه، ويشرحه كما شرح مسألة الند، لو صنع ذلك لاتضح المقام واتسق الكلام».

[**«شرح الموافقات»**/ دراز: (٣/ ٣٩٨)، و**«الموافقات»**، ت/ مشهور(٤/ ٢٤٣)].

(١) «أي: مع أن المحرم والمحلل هو الله، فلما أمرت النفس صاحبها بمقتضى هواها صادة عن أوامر الله؛ كان فيه معنى اتخاذها لله ندًّا، كما أن في ائتمارهم وانتهائهم بأوامر الأحبار هذا الاتخاذ الذي قرره القرآن، ولذلك قال: «وهذا هو شأن المتبع لهوى نفسه». . ».

[**«شرح الموافقات»**/ دراز: (٣/ ٣٩٩)، و**«الموافقات»**، ت/مشهور: (٤/ ٢٤٤)].

(٢) «وتقدم أنه أخذه من حديث: «أَوَفِي شَكٌّ أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عُجِّلَتْ =

فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ: «أَيْنَ تَذْهَبُ بِكُمْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾ [الأحقاف: ٢٠]؟»[1]، وَكَانَ هُوَ يَعْتَبِرُ نَفْسَهُ بِهَا؛ وإنما أُنْزِلَتْ فِي

= لهم طَيِّبَاتُهُمْ» الحديث؛ فقد شهد القرآن باعتباره بناء على الحديث المتقدم في مبحث العموم والخصوص».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/٣٩٩)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/٢٤٤)].

(١) **أخرج مالك: (٥/١٣٦٩، ١٣٧٠)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب»: (٥٢٨٤)**، عن يحيى بن سعيد؛ أن عمر بن الخطاب أدرك جابر بن عبد الله ومعه حمال لحم، فقال: ما هذا؟ فقال: يا أمير المؤمنين، قرمنا إلى اللحم، فاشتريت بدرهم لحما. فقال عمر: أما يريد أحدكم أن يطوي بطنه عن جاره أو ابن عمه؟ أين تذهب هذه الآية: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾؟ ويحيى بن سعيد لم يدرك عمر.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره»: (٢/٢١٦)، عن سفيان بن عيينة، قال: أخبرني رجل من أهل المدينة في قوله تعالى: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾ قال: «أبصر عمر مع جابر بن عبد الله إنسانا يحمل شيئا...»، بنحوه، وهذا واضح الانقطاع كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة: (٢٤٨٩٣)، وأحمد في «الزهد»: (٦٥٣) عن حفص بن غياث، عن الأعمش، عن بعض أصحابه؛ قال: «مر جابر بن عبد الله معلقا لحما على عمر...»، بنحوه، **والمبهم في هذا الإسناد، جاء منصوصًا عليه في رواية الواحدي في «تفسيره» (٤/١١١، ١١٢)** من طريق سهل بن عثمان، عن حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر؛ به، فإن كان سَهْلٌ ضَبَطَ الإسنادَ يكون هذا إسنادًا حسنًا، للكلام في أبي طلحة، وإلا فرواية ابن أبي شيبة وأحمدَ المبهمةُ؛ مُقَدَّمَةٌ على رواية سَهْلٍ، والله أعلم.

والأثر أخرجه أبو داود في «الزهد»: (٦٤)، والطبري في «تهذيب الآثار»: (١٠٣٨)، «مسند عمر»، من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله؛ بنحوه، والعمري ضعيف، **والثعلبي في «تفسيره»: (٩/١٥)** من طريق أبي معشر، عن محمد بن قيس المدني، عن جابر بن عبد الله، بنحوه، وأبو معشر نجيح بن عبد الرحمن: ضعيف، ومحمد بن قيس روايته عن الصحابة مرسلة، **وأخرجه البيهقي في «الشعب»: (٥٢٨٥)** من طريق أبي حازم سلمة بن دينار، عن جابر بن عبد الله، بنحوه، وأبو حازم لم يسمع من أحد من الصحابة، **خلا سهل بن سعد**، =

الْكُفَّارِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ عَلَى ٱلنَّارِ أَذْهَبْتُمْ﴾ الْآيَةَ [الْأَحْقَافِ: ٢٠]، وَلِهَذَا الْمَعْنَى تَقْرِيرٌ فِي الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ صَحَّ التَّنْزِيلُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ [الْبَقَرَة: ٢٢]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ

وَمِنَ الْمَنْقُولِ عَنْ سَهْلٍ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ [الْبَقَرَة: ٣٥]؛ **قَالَ**[(١)]: «لَمْ يُرِدِ اللهُ مَعْنَى الْأَكْلِ فِي الْحَقِيقَةِ؛ وَإِنَّمَا أَرَادَ مَعْنَى مُسَاكَنَةِ الْهِمَّةِ لِشَيْءٍ هُوَ غَيْرُهُ. أَيْ: لَا تَهْتَمَّ بِشَيْءٍ هُوَ غَيْرِي»، **قَالَ**: «فَآدَمُ لَمْ يُعْصَمْ مِنَ الْهِمَّةِ وَالتَّدْبِيرِ؛ فَلَحِقَهُ مَا لَحِقَهُ»، **قَالَ**: «وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنِ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ، وَسَاكَنَ قَلْبُهُ، نَاظِرًا إِلَى هَوَى نَفْسِهِ؛ لَحِقَهُ التَّرْكُ مِنَ اللهِ مَعَ مَا

= **كما في** «**تحفة التحصيل**»، (ص١٣٢)، وجاءت نفس القصة لكن من رواية عبد الله بن عمر، **كما عند الحاكم**: (٢/ ٤٩٤)، لكن في سندها القاسم بن عبد الله بن عمر، وهو متروك.

وانظر: [«**معاني القرآن**» للنحاس (٦/ ٤٥١)، و«**تفسير البغوي**»: (٧/ ٢٦٢)].

(١) «جعل كلامه في الآية تفسيرًا ومرادًا من كلام الله تعالى؛ لاستيفائه الشرطين السابقين، بخلاف ما تضمنه الفصل السابق؛ فإنه جعله معنى إشاريًّا، وهو وجيه، وبخلاف ما يأتي في بقية هذا الفصل عن سهل أيضًا؛ فإنه لم يقبله، ولا على المعنى الإشاري، إلا في قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ﴾ [النساء: ٥١]، على وجه؛ لأنه لم يستوفِ الشرطين السابقين المصححين للتفسير، ولم ينطبق عليه المعنى الاعتباري الذي يتفجر لأهل البصائر من المعاني الشرعية كما سبق، وكما يأتي في المسألة التالية، وقوله: «مع ما جبلت... إلخ» **أي**: يتركه ليتصرف بمقتضى جبلته، وهو هنا حبه للخلود الذي يقتضي أن يحصل أسبابه بتدبير من عنده».

[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٣٩٩، ٤٠٠)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ٢٤٥)].

جُبِلَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِيهِ؛ إِلَّا أَنْ يَرْحَمَهُ اللهُ فَيَعْصِمَهُ مِنْ تَدْبِيرِهِ، وَيَنْصُرَهُ عَلَى عَدُوِّهِ وَعَلَيْهَا»(١).

قَالَ: «وَآدَمُ لَمْ يُعْصَمْ عَنْ مُسَاكَنَةِ قَلْبِهِ إِلَى تَدْبِيرِ نَفْسِهِ لِلْخُلُودِ لَمَّا أُدْخِلَ الْجَنَّةَ؛ لِأَنَّ الْبَلَاءَ فِي الْفَرْعِ(٢) دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ أَجْلِ سُكُونِ الْقَلْبِ إِلَى مَا وَسْوَسَتْ بِهِ نَفْسُهُ؛ فَغَلَبَ الْهَوَى وَالشَّهْوَةُ الْعِلْمَ وَالْعَقْلَ بِسَابِقِ الْقَدَرِ...»(٣) إِلَى آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ.

وَهَذَا الَّذِي ادَّعَاهُ فِي الْآيَةِ خِلَافُ مَا ذَكَرَهُ النَّاسُ؛ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ النَّهْيُ عَنْ نَفْسِ الْأَكْلِ لَا عَنْ سُكُونِ الْهِمَّةِ لِغَيْرِ اللهِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مَنْهِيًّا عَنْهُ أَيْضًا، وَلَكِنْ لَهُ وَجْهٌ يَجْرِي عَلَيْهِ لِمَنْ تَأَوَّلَ، فَإِنَّ النَّهْيَ إِنَّمَا وَقَعَ عَنِ الْقُرْبِ لَا غَيْرِهِ، وَلَمْ يَرِدِ النَّهْيَ عَنِ الْأَكْلِ تَصْرِيحًا؛ فَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَبَيْنَ مَا فُسِّرَ بِهِ.

وَأَيْضًا؛ فَلَا يَصِحُّ حَمْلُ النَّهْيِ عَلَى نَفْسِ الْقُرْبِ مُجَرَّدًا؛ إِذْ لَا مُنَاسَبَةَ فِيهِ تَظْهَرُ، وَلِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ، وَإِنَّمَا النَّهْيُ عَنْ مَعْنًى فِي الْقُرْبِ، وَهُوَ إِمَّا التَّنَاوُلُ وَالْأَكْلُ وَإِمَّا غَيْرُهُ، وَهُوَ شَيْءٌ يَنْشَأُ الْأَكْلُ عَنْهُ، وَذَلِكَ مُسَاكَنَةُ الْهِمَّةِ؛ فَإِنَّهُ الْأَصْلُ فِي تَحْصِيلِ الْأَكْلِ، وَالسُّكُونُ لِغَيْرِ اللهِ لِطَلَبِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ [ضُرٍّ] لَا شَكَّ أَنَّهُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ؛ فَهَذَا التَّفْسِيرُ لَهُ وَجْهٌ ظَاهِرٌ، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: لَمْ يَقَعِ النَّهْيُ عَنْ مُجَرَّدِ الْأَكْلِ مِنْ حَيْثُ هُوَ أَكْلٌ، بَلْ عَمَّا يَنْشَأُ عَنْهُ الْأَكْلُ مِنَ السُّكُونِ لِغَيْرِ

---

(١) «تفسير التستري»: (٢٩).

(٢) «أي: هذه الجزئية يعني أنه لَمْ يُبْتَلَ في أصلٍ من أصول الدين، يريد بذلك تهوين الأمر في هذه المخالفة بأنها من الصغائر لا من الكبائر».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٣٩٩، ٤٠٠)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٤٥)].

(٣) المصدر نفسه.

اللهِ؛ إِذْ لَوِ انْتَهَى لَكَانَ سَاكِنًا للهِ وَحْدَهُ، فَلَمَّا لَمْ يَفْعَلْ وَسَكَنَ إِلَى أَمْرٍ فِي الشَّجَرَةِ غَرَّهُ بِهِ الشَّيْطَانُ وَذَلِكَ الْخُلْدُ الْمُدَّعَى؛ أَضَافَ اللهُ إِلَيْهِ لَفْظَ الْعِصْيَانِ، ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِ، إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ[١] **فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى:** ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ الآيَة [آلِ عِمْرَانَ: ٩٦]: «بَاطِنُ الْبَيْتِ قَلْبُ مُحَمَّدٍ ﷺ يُؤْمِنُ بِهِ مَنْ أَثْبَتَ اللهُ فِي قَلْبِهِ التَّوْحِيدَ وَاقْتَدَى بِهِدَايَتِهِ»[٢]، وَهَذَا التَّفْسِيرُ يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ؛ فَإِنَّ هَذَا الْمَعْنَى لَا تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ، وَلَا فِيهِ مِنْ جِهَتِهَا وَضْعٌ مَجَازِيٌّ مُنَاسِبٌ، وَلَا يُلَائِمُهُ مَسَاقٌ بِحَالٍ؛ فَكَيْفَ هَذَا؟ وَالْعُذْرُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَفْسِيرٌ[٣] لِلْقُرْآنِ؛ فَزَالَ الْإِشْكَالُ إِذًا، وَبَقِيَ النَّظَرُ فِي هَذِهِ الدَّعْوَى، وَلَا بُدَّ إِنْ شَاءَ اللهُ مِنْ بَيَانِهَا[٤].

وَمِنْهُ قَوْلُهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ اللهِ -تَعَالَى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النِّسَاءِ: ٥١]، **قَالَ:** «رَأْسُ الطَّوَاغِيتِ كُلِّهَا النَّفْسُ الْأَمَّارَةُ بِالسُّوءِ إِذَا خَلَا الْعَبْدُ مَعَهَا لِلْمَعْصِيَةِ»[٥]، **وَهُوَ أَيْضًا مِنْ قَبِيلِ مَا قَبْلَهُ**، وَإِنْ فُرِضَ أَنَّهُ تَفْسِيرٌ فَعَلَى مَا

---

(١) «أي: فهو فاقد للشرطين المتقدمين في التفسير».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤٠١)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٤٧)].

(٢) «**تفسير التستري**»: (٥٠)، إلا أن النص في المطبوع: (يؤمن به من أثبت الله في قلبه التوحيد من الناس).

(٣) «أي: بل معنى إشاري».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤٠١)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٤٧)].

(٤) «وسيأتي البيان في المسألة العاشرة، وأنه إذا كان الاعتبار من الأمر الوجودي الخارج عن القرآن كهذا؛ فإنه يلزم التوقف فيه متى لم تتحقق الشروط المتقدمة».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤٠١)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٤٧)].

(٥) «**تفسير التستري**»: (٥٤)، ونصه: «إذ النفس أكبر الطواغيت إذا خلا العبد معها، قِيل =

مرَّ[1] فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ [البَقَرَة: ٢٢].

وَقَالَ فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ الْآيَةَ [النساء: ٣٦]: «وأما بَاطِنُهَا؛ فَهُوَ الْقَلْبُ. ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النِّسَاء: ٣٦]: النَّفسُ الطَّبِيعِيُّ، ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النِّسَاءِ: ٣٦]: الْعَقلُ الْمُقْتَدِي بِعَمَلِ الشرع، ﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [النساء: ٣٦]: الجوارحُ الْمُطِيعَةُ للهِ ﷻ»[2].

وَهُوَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الْمُشْكِلَةِ فِي كَلَامِهِ، وَلِغَيْرِهِ مِثْلُ ذَلِكَ أَيْضًا، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَارِيَ عَلَى مَفْهُومِ كَلَامِ الْعَرَبِ -فِي هَذَا الْخِطَابِ- هُوَ ظَاهِرُ مَا يُرَادَ بِالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى، وَمَا ذُكِرَ مَعَهُ مَا يُفْهَمُ مِنْهُ ابْتِدَاءً، وَغَيْرُ ذَلِكَ لَا يَعْرِفُهُ الْعَرَبُ، لَا مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ وَلَا مَنْ كَفَرَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يُنْقَلْ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ تَفْسِيرٌ لِلْقُرْآنِ يُمَاثِلُهُ أَوْ يُقَارِبُهُ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُمْ مَعْرُوفًا لَنُقِلَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَحْرَى بِفَهْمِ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ وَبَاطِنِهِ بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ، وَلَا يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عَلَيْهِ أَوَّلُهَا، وَلَا هُمْ أَعْرَفُ بِالشَّرِيعَةِ مِنْهُمْ، ولا أيضًا ثَمَّ دَلِيلٌ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّفْسِيرِ، لَا مِنْ مَسَاقِ الْآيَةِ؛ فَإِنَّهُ

= له عن المعصية قوله تعالى: ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾». كذا في المطبوع في نسخة دار الكتب العلمية، فقد يكون الإمام الشاطبي يذكر كلام الإمام سهل التستري بمعناه ولا حرج في ذلك؛ فإن بعض العلماء جوزوا نقل الأحاديث بالمعنى، فهو جائز باتفاق في كلام العلماء بالأَوْلَى، أو تكون لدى الإمام نسخة أكثر ضبطًا مما في أيدينا، وهذا هو الأرجح.

(١) «أي: يكون أخذه من معنى الآية وإن لم تنزل فيه من الاعتبار، لكنه فيما مر نَفَى أن يكون تفسيرًا، وكان هذا أهم شيء في الجواب عن كلامه في معنى: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ [البقرة: ٢٢]».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٤٠١)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٤٩)].

(٢) «تفسير التستري»: (٥٣).

يُنَافِيهِ(١)، وَلَا مِنْ خَارِجٍ؛ إِذْ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ كَذَلِكَ؛ بَلْ مِثْلُ هَذَا أَقْرَبُ إِلَى مَا ثَبَتَ رَدُّهُ وَنَفْيُهُ عَنِ الْقُرْآنِ مِنْ كَلَامِ الْبَاطِنِيَّةِ وَمَنْ أَشْبَهَهُمْ.

وَقَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَ﴾ [النمل: ٤٤] «**الصرح**»: «نفس الطبع، و«الممرد»: الْهَوَى إِذَا كَانَ غَالِبًا سَتَرَ أَنْوَارَ الْهُدَى، بِالتَّرْكِ مِنَ اللهِ -تعالى- الْعِصْمَةَ لِعَبْدِهِ»(٢).

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوٓا۟﴾ [النَّمْلِ: ٥٢]؛ أَيْ: قُلُوبُهُمْ عِنْدَ إِقَامَتِهِمْ عَلَى مَا نُهُوا عَنْهُ، وَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمْ مَأْمُورُونَ مَنْهِيُّونَ، وَالْبُيُوتُ الْقُلُوبُ؛ فَمِنْهَا عَامِرَةٌ بِالذِّكْرِ، وَمِنْهَا خَرَابٌ بِالْغَفْلَةِ عَنِ الذِّكْرِ(٣).

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ كَيْفَ يُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ﴾ [الرُّومِ: ٥٠]؛ قَالَ: «**حَيَاةُ الْقُلُوبِ بِالذِّكْرِ**»، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ الْآيَةَ [الرُّومِ: ٤١]: «مَثَّلَ اللهُ الْقَلْبَ بِالْبَحْرِ، وَالْجَوَارِحَ بِالْبَرِّ، وَمَثَّلَهُ أَيْضًا بِالْأَرْضِ الَّتِي تُزْهَى بِالنَّبَاتِ»، هَذَا بَاطِنُهُ(٤).

وَقَدْ حَمَلَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ -تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [الْبَقَرَةِ: ١١٤] عَلَى أَنَّ الْمَسَاجِدَ الْقُلُوبُ، وَأَنَّهَا تُمْنَعُ بِالْمَعَاصِي مِنْ ذِكْرِ اللهِ(٥).

---

(١) «إذ كيف ينصب الأمر بالإحسان على هذه الأشياء؟».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤٠٢)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٤٩)].

(٢) لم أجده في المطبوع.

(٣) «**تفسير التستري**»: (١١٦).

(٤) المصدر نفسه (١٢١، ١٢٢).

(٥) انظر إلى نحو هذا التفسير عند: [**القشيري في «لطائف الإشارات»**: (١/ ١١٥)، **والآلوسي في «روح المعاني»**: (١/ ٣٦٤)].

وَنُقِلَ فِي قَوْلِهِ -تعَالَى: ﴿فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ﴾ [طه: ١٢] أَنَّ بَاطِنَ النَّعْلَيْنِ هُوَ الْكَوْنَانِ: الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةُ(١)؛ فَذُكِرَ عَنِ الشِّبْلِيِّ أَنَّ مَعْنَى ﴿فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ﴾ [طه: ١٢]: اخْلَعِ الْكُلَّ مِنْكَ تَصِلْ إِلَيْنَا بِالْكُلِّيَّةِ، وَعَنِ ابْنِ عَطَاءٍ (ت: ٦٥٦)(٢): ﴿فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ﴾ عَنِ الْكَوْنِ؛ فَلَا تَنْظُرْ إِلَيْهِ بَعْدَ هَذَا الْخِطَابِ، وَقَالَ: النَّعْلُ النَّفْسُ، وَالْوَادِي الْمُقَدَّسُ دِينُ الْمَرْءِ، أَيْ: حَانَ وَقْتُ خُلُوِّكَ مِنْ نَفْسِكَ، وَالْقِيَامِ مَعَنَا بِدِينِكَ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَرْجِعُ إِلَى مَعْنًى لَا يُوجَدُ فِي النَّقْلِ عَنِ السَّلَفِ.

وَهَذَا كُلُّهُ -إِنْ صَحَّ نَقْلُهُ- خَارِجٌ(٣) عَمَّا تَفْهَمُهُ الْعَرَبُ، وَدَعْوَى مَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ فِي مُرَادِ اللهِ بِكَلَامِهِ، وَلَقَدْ قَالَ الصِّدِّيقُ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللهِ مَا لَا أَعْلَمُ؟»(٤).

---

(١) ذكر القشيري نحوه أيضا في «اللطائف»: (٢/ ٤٤٨)، والألوسي: (١٦/ ١٦٩)، وقال: «إنه بعيد».

(٢) أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن عطاء الله الإسكندري، الجذامي، الشاذلي، الشهير بابن عطاء الله (تاج الدين، أبو العباس، وأبو الفضل) صوفي، مشارك في أنواع من العلوم، كالتفسير، والحديث، والفقه، والنحو، والأصول، درس على مشايخ مصر اللغة والأدب والحديث، تُوفي سنة (٦٥٦هـ).
[انظر: «الأعلام»: (١/ ٢٢١)].

(٣) «فهو فاقد الشرطين السابقين».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٤٠٣)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٥٠)].

(٤) **أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن»، (ص٣٧٥)، وعبد بن حميد في «تفسيره» كما في «تخريج أحاديث الكشاف»: (٤/ ١٥٨)، ومن طريقه الثعلبي في «تفسيره»: (١٠/ ١٣٤)، والمستغفري في «فضائل القرآن»: (٣٣٣)، وابن أبي شيبة: (٣٠٦٠٩)، من** طريق إبراهيم التيمي، عن أبي بكر الصديق، به، وهذا إسناد صحيح إلى التيمي، إلا أنه منقطع بينه وبين الصديق، **كما نَصَّ على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى»: (١٣/ ٣٧١، ٣٧٢)، والزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٤/ ١٥٨)،** =

وَفِي الْخَبَرِ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ؛ فَقَدْ أَخْطَأَ»(١).

= وابن كثير في «تفسيره»: (١٤/ ٢٥٣)، وابن حجر في «فتح الباري»: (١٣/ ٢٧١)، وأخرجه سعيد بن منصور: (٣٩) «التفسير»)، ومن طريقه البيهقي في «المدخل»: (٧٩٢)، وعبد بن حميد كما في «إعلام الموقعين»: (١/ ٥٣، ٥٤)، ومن طريقه ابن حزم في «الإحكام»: (٦/ ٤١)، والمستغفري في «فضائل القرآن»: (٣١٢)، من طريق عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن أبي بكر الصديق، به، وهذا إسناد صحيح إلى ابن أبي مليكة، إلا أنه منقطع بينه وبين الصديق، **فقد نَصَّ ابن أبي حاتم في «المراسيل»**، (ص١١٣) على أن رواية ابن أبي مليكة عن عمر وعثمان مرسلة، فتكون روايته عن أبي بكر مرسلة من باب أولى، **وأخرجه مسدد في** «مسنده» **كما في «المطالب العالية»: (٣٥١٢)**، و«**إتحاف الخيرة**»: (٥٩٨٧)، **والطبري في «تفسيره»: (١/ ٧٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم»: (١٥٦١)، وابن حزم في «الإحكام»: (٦/ ٤١، ٤٢)**، من طريق أبي معمر عبد الله بن سخبرة، عن أبي بكر الصديق، به، وهذا إسناد صحيح إلى أبي معمر، لكنه ليس بأحسن حالا من سابقيه، فهو أيضًا مرسل، **وأخرجه ابن أبي شيبة: (٣٠٦٠٥)، والخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي»: (١٥٨٥)**، من طريق عامر بن شراحيل الشعبي، عن أبي بكر الصديق، به، والشعبي أيضا لم يدرك الصديق، **وأخرجه البيهقي في «الشعب»: (٢٠٨٢)** من طريق القاسم بن محمد، عن جده أبي بكر الصديق، به، وهي رواية مرسلة أيضًا؛ لأن القاسم لم يدرك جده، **وأخرجه المستغفري في «فضائل القرآن»: (٣١١)** من طريق ميمون بن مهران، قال: بلغني أن أبا بكر الصديق قال: بمثله، وهذه رواية منقطعة، كما هو واضح، وفي الجملة: فإن مجموع هذه الروايات المرسلة يشد بعضها بعضد بعض، **وإذا كان الحافظ في «الفتح»: (١٣/ ٢٧١)** قد ذكر طريقين اثنين فقط مما ذكرناه، وقال بعد أن ذكر الانقطاع فيهما: لكن أحدهما يقوي الآخر؛ فإننا نقول: إن هذه الطرق ترتقي بالأثر إلى أن يحسن -على أقل تقدير- والله أعلم.

(١) **أخرجه أبو داود: (٣٦٥٢)، والترمذي: (٣١٨٣)، وقال عَقِبَهُ: «حديث غريب»، والنسائي في «الكبرى»: (٨٠٣٢)، والروياني: (٩٦٨)، وأبو يعلى: (١٥٢٠)، وفي «المفاريد»: (٣٢)، ومن طريقه: الواحدي في «تفسيره»: (١/ ٤٨)، والطبري في «تفسيره»: (١/ ٧٣)، وأبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة»: (٣٦١)، ومن طريقه ابن بطة في «الإبانة الكبرى»: (٧٩٨، ٨٠٦)، وابن أبي حاتم في «علله»: (٤/ ٦١٨)**، =

وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ التَّحْذِيرَاتِ؛ وَإِنَّمَا احْتِيجَ إِلَى هَذَا كُلِّهِ لِجَلَالَةِ مَنْ نُقِلَ عَنْهُمْ ذَلِكَ مِنَ الْفُضَلَاءِ، وَرُبَّمَا أَلَمَّ الْغَزَّالِيُّ بِشَيْءٍ مِنْهُ فِي «الْإِحْيَاءِ» وَغَيْرِهِ، وَهُوَ مَزَلَّةُ قَدَمٍ لِمَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَقَاصِدَ الْقَوْمِ؛ فَإِنَّ النَّاسَ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ بَيْنَ قَائِلَيْنِ: مِنْهُمْ مَنْ يُصَدِّقُ بِهِ وَيَأْخُذُهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَيَعْتَقِدُ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ مُرَادُ اللهِ -تعالى- مِنْ كِتَابِهِ، وَإِذَا عَارَضَهُ مَا يُنْقَلُ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ عَلَى خِلَافِهِ؛ فَرُبَّمَا كَذَّبَ بِهِ أَوْ أَشْكَلَ عَلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُكَذِّبُ بِهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَيَرَى أَنَّهُ تَقَوُّلٌ وَبُهْتَانٌ، مِثْلَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ تفْسِيرِ الْبَاطِنِيَّةِ وَمَنْ حَذَا حَذْوَهُمْ، وَكِلَا الطَّرِيقَيْنِ فِيهِ مَيْلٌ عَنِ الْإِنْصَافِ، وَلَا بُدَّ قَبْلَ الْخَوْضِ فِي رفع الإشكال مِنْ تَقَدُّمِ أَصْلٍ مُسَلَّمٍ، يَتَبَيَّنُ بِهِ مَا جَاءَ مِنْ هذا الْقَبِيلِ.

= ومن طريقه ابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد»: (٢/ ٧١، ٧٢)، والطبراني في «الكبير»: (٢/رقم ١٦٧٢)، والأوسط: (٥١٠١)، وابن عدي في «الكامل»: (٣/ ٤٥٠)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٣١/ ٦)، والمستغفري في «فضائل القرآن»: (٣٠٩)، والبيهقي في «الشعب»: (٢٢٧٧)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه»: (١/ ١٩٩، ٢٠٠)، والبغوي في «تفسيره»: (١/ ٤٥)، و«شرح السنة»: (١٢٠)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس»: (١/ ٤٠٦)، من طريق سهيل بن أبي حزم، عن أبي عمران الجوني عبد الملك بن حبيب، عن جندب بن عبد الله، عن النبي ﷺ، به.
قال الطبراني عَقِبَهُ: لم يسند سهيل بن أبي حزم عن أبي عمران الجوني إلا هذا الحديث، وسهيل بن أبي حزم: ضعيف، وقد خطأ أبو حاتم الرازي هذا الطريق، كما في علل ابنه (س: ١٦٨٠).

الشَّرْح

ظاهرٌ جدًّا أنَّ المسألةَ التاسعةَ مرتبطةٌ بالمسألةِ الثامنةِ، والتي عَقَدَهَا للظاهرِ والباطنِ، وكما سبقَ أنَّ الظاهرَ عند المصنفِ مرادٌ به ظاهرُ التلاوةِ الذي يُفهمُ من خلالِهِ المعنَى، والباطنُ هو تمامُ المرادِ المقصودِ بالنصِّ القرآنِيِّ.

*** وينتظمُ تعليقُنَا على هذه المسألةِ في الوقفاتِ الآتية:**

(١) في هذه المسألةِ ذكرَ أنَّهُ لا إشكالَ -عند الموالفِ والمخالفِ- أنَّ القرآنَ مُنَزَّلٌ بلسانٍ عربيٍّ مبينٍ، فما دامَ أنَّهُ نزلَ بلسانٍ عربيٍّ مبينٍ؛ فإذنْ لا يُمكنُ أن يُؤخذَ فهمُهُ إلَّا على ما جرَى عليهِ اللسانُ العربيُّ، وهذه القاعدةُ واضحةٌ جدًّا ولَا تحتاجُ إلى مزيدِ تقريرٍ، وإنْ كانَ قد يُخالفُ فيها بعضُهُم مثلُ ما ذُكِرَ عن ابنِ رُشْدٍ الفيلسوف الذي ذهب إلى اتفاق الفلسفة مع الشريعة الإسلامية، لكن هذا هو الأصلُ الثابتُ عند عمومِ الفقهاءِ، وهو الذي لا محيدَ عنه، ومَنِ ادَّعى أنَّه يُمكنُ فهمُ القرآنِ بغيرِ اللِّسانِ العربيِّ فقد ادَّعى مُحالًا.

ثمَّ ذكرَ أنَّ الكفارَ زعمُوا أنَّ الذي يُعلِّمُ الرسولَ ﷺ بشرٌ، وهذا البشرُ كما زعموا: كانَ نصرانيًّا؛ فأسلمَ، أمَّا القولُ بأنَّهم يقصدون سَلمان الفارسي؛ ففيه نظرٌ؛ لأنَّ هذه الآيَةَ مكيَّةٌ، وشأنُ سلمانَ إنَّما كان في المدينةِ، وهذا مرويٌّ عن الضحاكِ، وإنْ سلكنَا مسلكَ توجيهِ قولِ مَن قالَ: إنَّهُ سلمانُ؛ كان طريقُ ذلك أنْ يُقال: إنَّ الضحاكَ أرادَ أنْ يُمثِّلَ بمنْ لسانُهُ ليسَ بعربيٍّ دونَ أنْ يكونَ هو المقصودَ أوَّلًا، فهذا يُحتملُ من هذه الجهةِ فقط، وإلَّا فقطعًا ليس هو المرادَ؛ لأنَّ الآيَةَ مكيَّةٌ.

يقولُ المصنفُ عن هذا الزعمِ الذي زعمُوا: إِنَّ الرَّدَّ عليه موجودٌ في باطنِهِ.

بمعنَى أنَّ نفسَ الدعوَى تحملُ في باطنِهَا ما يُبطلُهَا؛ لأنَّهُ كيف يكونُ هذا الأعجميُّ أقدرَ مِنَ العربِ الذين يتكلمُ مُحمدٌ ﷺ بلسانِهِمْ في الإتيانِ بهذه المعانِي وبهذا النظمِ العجيبِ، فدلَّ هذا على أنَّهم كأنَّهُم أهانُوا أنفسَهُم، وبخسُوا أنفسَهُم واستنقصُوها بهذه الدعوَى، من جهةِ أنَّهُم جعلُوا مَن لا يُحسنُ لسانَهُم أفضلَ منهم في الإتيانِ بما عندَهم مِنَ النَّظم ومِنَ المعانِي، بحيثُ إنَّهُ يُعجزُهُم عن الإتيانِ بمثلِه، **ثمَّ أوردَ قاعدةً مهمةً جدًّا في قولِهِ**: «كُلُّ مَعْنًى مُسْتَنْبَطٍ مِنَ الْقُرْآنِ غَيْرِ جَارٍ عَلَى اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ؛ فَلَيْسَ مِنْ عُلُومِ الْقُرْآنِ فِي شَيْءٍ».

والمصنفُ إنَّما يتكلَّمُ عن المعانِي المستنبطةِ مِنَ القرآنِ كما قدَّمنا بيانَ اصطلاحِهِ في «**علومِ القرآنِ**»، **ثُمَّ إنَّهُ بعدَ ذلكَ قالَ**: «لَا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنْهُ، وَلَا مِمَّا يُسْتَفَادُ بِهِ، وَمَنِ ادَّعَى فِيهِ ذَلِكَ؛ فَهُوَ فِي دَعْوَاهُ مُبْطِلٌ».

وقد مرَّ هذا في مسألةٍ عقدَهَا وهي «**وَضْعُ الشَّرِيعَةِ لِلْإِفْهَامِ**»[1]، أيْ أنَّها قد وضعَها اللهُ ﷻ لتكونَ مفهومةً جاريةً على اللسانِ، وقد أطالَ في ذلك الفصلِ، وهو مهمٌّ جدًّا ليتبيّنَ ما سيطرَحُهُ في هذا الفصلِ، وكونُ الشريعةِ جاريةً على اللسانِ العربيِّ أمرٌ ظاهرُ الحكمةِ جدًّا.

(٢) وكلامُ الشاطبيِّ هذا قد أصبحَ مثارَ نقاشٍ مشهورٍ عند المصنفينَ في الإعجازِ (أو التفسيرِ) العلميِّ؛ إذْ قد فَهِمَ بعضُهُم من هذا الكلامِ أنَّ الشاطبيَّ يُوصِدُ البابَ تمامًا أمامَ التفسيراتِ العلميَّةِ، وقد جعلَ بعضُهم ذلك مُسلَّمًا، حتى إنَّهم يضعُون الشاطبيَّ مع العلماءِ الرافضينَ للإعجازِ العلميِّ.

---

(١) «**الموافقات**»: «٢/ ١٠١».

والحقُّ: أنَّ كلامَ الشاطبيِّ لا يُفهمُ منه هذا الإطلاقُ، وغايةُ ما يحتملُهُ كلامُ الإمامِ هو ردُّ التفسيراتِ العلميَّةِ التي تَخْرُجُ بالدلالةِ المستفادةِ مِنَ النَّصِّ عن سننِ الكلامِ العربيِّ وما تقتضِيهِ دلالةُ النصوصِ العربيةِ.

مثالٌ: في قصةِ إبراهيمَ عليه السلام: ذكرَ لقومِهِ ثلاثةَ أشياءَ؛ هي: الكوكبُ، والقمرُ، والشمسُ، ويوسفَ عليه السلام نجدُهُ قالَ: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَٰجِدِينَ﴾، وأيضًا قال اللهُ تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ﴾، إلى غير ذلك من الآيات.

فيتحصَّلُ من ذلكَ أنَّ هذه الآياتِ تضبطُ لنَا الأسماءَ العربيةَ التي سُمِّيتْ بها هذه الأجرامُ في القرآنِ، وإذا رجعنا إلى اصطلاح العلوم المعاصرة وجدنا -عندهم- الشمسَ نجمًا والقمرَ كوكبًا؛ وهذا ليس جاريًا على لغةِ القرآنِ، فإذَا جاءَ مَن يتعاطَى هذا العلمَ، ويُريدُ أنْ يُفسِّرَ مثل هذه الآياتِ بالعلوم المعاصرة= فإنَّنَا لا نقبلُ منه أنْ يُطلِقَ على الأرضِ كوكبًا، ولا علَى القمرِ كوكبًا من جهةِ التفريقِ؛ لأنَّ هذا غيرُ واردٍ لَا في لغةِ العربِ القديمةِ المنقولةِ، ولَا في لسانِ الشرعِ كتابًا وسنةً، ولا حتَّى في كلامِ الصحابةِ أَوِ التَّابعينَ، ولَا حتَّى في كلامِ أهلِ اللغةِ؛ لكنْ إذا كان يدرسُ علمَهُ من حيثُ هُو، وقالَ: إنَّ الأرضَ كوكبٌ من حيثُ علمِ الفلكِ؛ فنحنُ نقبلُ هذا؛ لأنَّهُ اصطلاحُهُم ولا سلطانَ لنَا عليه؛ لكنْ إذا أتَى يحمِلُ القرآنَ على هذه المصطلحاتِ، ويُنزلُ الآياتِ على منظومتِهِ التفسيريَّةِ المحملَةِ بهذه الاصطلاحاتِ؛ هنا يقعُ الإشكالُ الذي أشارَ إليه الشاطبيُّ.

ومثلُهُ: أن يأتي مفسرٌ من هؤلاءِ ويقولُ: إنَّ القرآنَ سبق إلى ذكرِ الذرَّةِ الفيزيائيَّةِ مُستدلًّا بآيةِ سورةِ الزلزلةِ، والحالُ أنَّ الذرَّةَ التي في لسانِ العربِ

تُطلقُ على الشيءِ الصغيرِ كالنملِ والهباءة، ولم تكنِ العربُ ولَا النبيُّ ﷺ ولَا صحابتُهُ يعرفونَ الذرَّةَ الفيزيائيَّةَ، ولم تكنِ الذرةُ الفيزيائيَّةُ من الألفاظ التي حفظها اللغويون عن العرب؛ لذا فمُحالٌ أنْ يخاطبَهُمُ اللهُ -سبحانه- بلفظةٍ ويقصدُ منها دلالةً لا يعقلُهَا النبيُّ ﷺ، ولا صحابتُهُ، ولَا سائرُ العربِ المُخاطَبُون بالنصِّ القرآنيِّ.

وواجبٌ أنْ ينتبهَ الناظرُ إلى هذا الملحظِ، وأنَّهُ فَرْقٌ بينَ أن نُجرِي هذه العلومَ على اللسانِ العربيِّ ونستفيدَ منها، وبينَ أنْ نأخذَ هذه العلومَ بمصطلحاتِهَا المُوَلَّدَةِ ونُفَسِّرَ بها القرآنَ، والمنهيُّ عنه -والذي يدخلُ تحتَ كلامِ الشاطبيِّ- هو الثانِي.

(٣) وفي الأمثلةِ التي ذكرَهَا المصنِّفُ في قولِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾، و﴿وَإِن يَرَوۡاْ كِسۡفًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ سَاقِطًا﴾ تتجلَّى قضيةُ أثرِ السياقِ وأثرِ اختلالِ النظمِ في قبولِ التفسيرِ أو ردِّهُ، فالتفسيرُ مُرتبطٌ بالسياقِ؛ فإذا كانت الكلمة محتملة لأكثر من معنى وفسرها مُفسِّرٌ بأحدِ هذه الأوجهِ، فإننا ننظر هل تتناسق مع السياق أو لا، فإذا وجدنا أنَّ نظمَ الآيةِ على هذ الوجهِ التفسيريِّ يختلُّ وتنفصمُ عُرَى السياقِ؛ فهذا يدلُّنَا على أنَّ هذا التفسيرَ ليسَ بصحيحٍ.

ومثالُهُ: قولُهُ -تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَهِلَّةِۖ قُلۡ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلۡحَجِّۗ وَلَيۡسَ ٱلۡبِرُّ بِأَن تَأۡتُواْ ٱلۡبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰۗ وَأۡتُواْ ٱلۡبُيُوتَ مِنۡ أَبۡوَٰبِهَاۚ﴾، ففي قولِهِ: ﴿وَأۡتُواْ ٱلۡبُيُوتَ مِنۡ أَبۡوَٰبِهَاۚ﴾.

قالَ بعضُ المتأخرينَ[١]: «يعنِي: وأتوا النِّساءَ من حيث أمركم الله،

---

(١) انظر: [«أمالي الشريف المرتضي»: (١/ ٣٧٦، ٣٧)، و«التفسير اللغوي» لمساعد الطيار، (ص٥١٦)].

والعرب تُسمي المرأة بيتًا»، فجعلَهُ كقولِهِ تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ﴾.

وإذا تأملنا الآيةِ وجدنَاهَا تحكِي عادةً وشريعةً جاهليةً كانُوا يعملُونَ بها في الحج، يقولُ البراءُ رضي الله عنه: «نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِينَا، كَانَتِ الأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاءُوا، لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ، فَكَأَنَّهُ عُيِّرَ بِذَلِكَ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَيۡسَ ٱلۡبِرُّ بِأَن تَأۡتُواْ ٱلۡبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰۗ وَأۡتُواْ ٱلۡبُيُوتَ مِنۡ أَبۡوَٰبِهَاۚ﴾ [البقرة: ١٨٩]»[(١)]، لا علاقة لها بأمر إتيان النساء.

وإذا ركبنا ألفاظ هذا التفسير المتأخر على الآية؛ نجدُ أنَّه يُحدثُ خللًا، ولَا يتناسبُ إطلاقًا مع سياقِ الآيةِ، فليسَ هناكَ أيُّ مناسبةٍ لأنْ يقولَ - تعالى: «يسألُونكَ عن الأهلةِ قُلْ هي مواقيتُ للناسِ والحجِّ، ولَيسَ البرُّ بأنْ تأتُوا البيوتَ من ظهورِهَا، ولكنَّ البرَّ مَنِ اتَّقَى، وَأْتُوا النساءَ من حيثُ أمرَكم اللهُ!!».

فهذا سياقٌ لا يمكنُ أن يكونَ في أتمِّ الكلامِ وأفصحِهِ وأبينِهِ وأعلاهُ (كلامِ اللهِ).

فالمقصدُ من هذا أنْ يُنتبهَ لهذه القاعدةِ المهمةِ، وهي أنَّ السياقَ مُحكمٌ في فهمِ المعنى وتفسيرِ القرآنِ، ومما يعجبُ الناظرَ هاهنا طريقةُ الإمامِ رحمه الله في بيانِ خطأِ مثلِ هذه الأقوالِ؛ بأنْ تضعَ القولَ التفسيريَّ في مكانِ اللفظةِ المفسرةِ؛ فيتبينُ لكَ الخللُ فيها.

---

(١) أخرجه البخاري: (١٨٠٣)، وانظر: [«تفسير الطبري»: (٢/ ١٨٦، ١٨٨)، و«شرح مقدمة التفسير» لمساعد الطيار، (ص٢١٤-٢١٦)].

ومثالُ ما تتعددُ فيه الأقوالُ ولا يفسدُ قولٌ منها النظمَ بقطعِ النظرِ عن ترجيحِ أحدِ القولينِ: قولُه -سبحانه: ﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ ۝٥٠ فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ﴾، وتفسيرُهُ على وجهينِ:

الأولُ: «كأنَّهُم حمرٌ مستنفرةٌ فرَّتْ من الرامِي»، **وقولٌ آخرُ**: «كأنَّهُم حمرٌ مستنفرةٌ فرَّتْ من الأسدِ». إذا تأملتَ النظمِ على الوجهينِ؛ وجدتَ أنَّ هناكَ تناسقًا في المعنَى، وائتلافًا في النَّظمِ.

(٤) وما ذكره المصنفُ عن ابنِ طفيلٍ في تفسير «الكرسي» **فقالَ**: «ومنهُمْ مَنْ فسَّرَ الكرسيَّ بالعلمِ» = هو مما نُسبَ لابنِ عباسٍ، لكنَّ الروايةَ عنه فيها ضعفٌ[(١)]، والروايةُ الصحيحةُ هي ما رواهُ الثقاتُ عن سعيدِ بن جبيرٍ (ت: ٧٢هـ)[(٢)] عنه أنَّ الكرسيَّ: «موضعُ قدمِهِ»[(٣)]، وهو مخلوقٌ، وليسَ الكرسيَّ بمعنى العلمِ.

واستشهدُوا ببيتٍ وهو: «ولا يُكرسئ علم الله مخلوق»[(٤)].

وواضحٌ جدًّا الفرقُ بينَ «الكرسيِّ» غيرِ المهموزِ، وبينَ «يُكرسئُ»

---

(١) **أخرجه الطبري: (٣/٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات»: (٤٩٧)**، وإسناده ضعيف؛ لضعف جعفر بن أبي المغيرة.

(٢) سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالبي، أبو محمد، أو أبو عبد الله، الكوفي، كان ابن عباس إذا أتاه أهل الكوفة يستفتونه يقول: أليس فيكم ابن أم الدهماء؟ يعنيه.
وقال عمرو بن ميمون عن أبيه: لقد مات سعيد بن جبير وما على ظهر الأرض أحد إلا وهو محتاج إلى علمه. مات شهيدًا لكلمة الحق على يد الحجاج سنة (٧٢هـ)، وله ٤٩ سنة.
انظر: طبقات ابن سعد (٦ / ٢٥٦)، تاريخ البخاري (٣/ ٤٦١)، المعارف (٤٤٥).

(٣) **أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة»: (١/ ٣٠١)، وابن أبي شيبة في «العرش»: (٧٩)**، بإسناد صحيح.

(٤) مصراع بيت لا يعرف قائله، وانظر: [**«لسان العرب»** مادة: نحل].

المهموزِ؛ فلو كانَ من هذا الباب؛ لَمَا كانَ على هذه الصيغةِ؛ إذِ الاشْتقاقُ يختلفُ[(١)]، وأكثرُ مَنْ يُفسرُ من هؤلاءِ «الكرسيَّ» بالعلمِ؛ إنَّمَا هو لمكانِ اعتقادِهِم التعطيليِّ في الغيبياتِ.

(٥) الآيةُ الأخرى قولُهُ -تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾، جعلُوه بمعنى «تَخِمَ من أكلِ الشجرةِ»، ولو كان من هذا المعنى لأُخِذَ مَن «غَوِيَ»، والفعل في الآية «غَوَى»، فاختَلَفَ الاشتقاقُ أيضًا، والذي جعلَهم يذهبُون إلى هذا المعنَى هو تنزيهُ الأنبياءِ، وهذا التفسير مخالفٌ لكلام اللهِ ﷻ، فالعالمُ بهم -وهو اللهُ ﷻ- قد نسبَ إليْهِم مثلَ هذه الأمورِ، فلَا يصحُّ إطلاقًا أنْ يُعترضَ عليهَا ولَا أنْ تُؤَوَّلَ، ولكنْ نُلاحظُ هنا أنَّ هذا المفسِّرَ قلبَ قراءةَ اللفظةِ من أجلِ أنْ تطَّردَ عندَه القاعدةُ العقلية في عصمةِ الأنبياءِ.

(٦) وكذلكَ قولُه -تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ﴾، فهذا مُشكلٌ على مذهبِ المعتزلَةِ؛ لأنَّهُم يرونَ أنَّ هذا من القبيحِ، وأنَّ اللهَ ﷻ لا يفعلُ القبيحَ، ولهذا يُفسرونَ أيَّ فعلٍ من هذه الأفعالِ **مثل قولِه -تعالى:** ﴿مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا﴾، **وَقولِه:** ﴿وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ﴾، بمعنَى: «وجدَه ضالًا»، وليسَ بمعنَى: «جعله ضالًّا»، وهذا كلُّه هروبٌ من إشكالٍ عقديٍّ عندَهم يحرفونَ لأجلِهِ ألفاظ القرآنَ، وليتَهُم وقعُوا في التحريفِ التأويليِّ فقط، ولكنَّهُم غيَّرُوا الاشتقاقَ، فجعلُوا ﴿ذَرَأْنَا﴾ من «ذَرَا - يَذْرِي»، وليستْ من «ذَرَأَ» التي بمعنَى «أنشأَ، وأوجدَ، وخلقَ».

(٧) وقولُه -تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ أيضًا هنا موضعٌ يستشكلُهُ

---

(١) انظر: «**نكت القرآن**» للكرجي القصاب: (١/ ١٧٨، ١٨٤).

معطلةُ الصفاتِ، وهي قضيةُ الخلَّةِ، فَهُمْ أيضًا أوَّلُوا هذا المعنَى وجعلُوهُ من الخلةِ بمعنَى الفقرِ.

إذن؛ يُلاحظُ أنَّ هؤلاءِ يجرونَ على أصولٍ أثَّرتْ في فهمه لهذه الآياتِ، وكما قالَ ابنُ قتيبةَ -من بابِ الاستدلالِ العقليِّ: إذا كانَ إبراهيمُ فقيرًا إلى اللهِ، فأيُّ مزيةٍ لإبراهيمَ عليه السلام وكلُّ الناسِ فقراءُ إلى اللهِ؟! فاللهُ سبحانه وتعالى يقولُ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾، وكمَا قالَ: إنَّ كلَّ هذا بسببِ اتباعِ الرأيِ، فاتباعُ الرأيِ المذمومِ أدَّاهُم إلى مثلِ هذا التحريفِ.

(٨) ثُمَّ انتقلَ المصنفُ إلى فصلٍ مهمٍّ في موضوعِ الظاهرِ والباطنِ، وهو ما يتعلَّقُ بضوابطِ التفسيرِ الباطنيِّ المعتبرِ[١].

فالضابطُ الأولُ: أنْ يصحَّ له مقتضَى الظاهرِ المقرَّرِ في لسانِ العربِ، بمعنَى أنَّ أيَّ باطنٍ يُخالفُ لغةَ العربِ لَا يُقبلُ.

والضابط الثاني: أنْ يكونَ له شاهدٌ -نصًّا أو ظاهرًا- منفصلٌ في محلٍّ آخرَ، ويُمكنُ أن نقولَ قيدًا: إنَّهُ إنْ لم يشهدْ له شاهدٌ -نصًّا أو ظاهرًا- فلا بُدَّ أن لا يُخالفَ شيئًا في الشريعةِ.

فإذا تحقَّقَ في الباطنِ هذانِ الأمرانِ فإنَّنَا نقبلُهُ.

تطبيقٌ:

تفسيرُ ابنِ عباسٍ لقولِهِ -تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا﴾.

ذكر أنَّهَا أَجَلُ الرسولِ صلى الله عليه وسلم، وهذا لا يُخالفُ الظاهرَ العربيَّ، وأيضًا

---

(١) ذكر الشاطبي هاهنا ضابطين، وأشار إلى ضابطٍ ثالث مهم، وسيأتي الحديث عنه (ص: ٣١٨).

الظاهرُ من الآياتِ لا يُخالفُ الباطنَ الذي ذكرَه ابنُ عباسٍ، وعندنا أيضًا ما يشهدُ له من الشريعةِ وهو أنَّ أغلبَ الأعمالِ تُختتمُ بالاستغفارِ، فلما كانت نهاياتِ الأعمالِ تُختتمُ بالاستغفارِ، كان في هذه إشارةٌ منهُ ﷻ إلى نهايةِ أجلِ الرسولِ ﷺ، ونهايةِ أعمالِهِ، فأمرَهُ بكثرةِ الاستغفارِ والتسبيحِ.

أما تفاسيرُ الباطنيةِ الإسماعيليةِ[1]، فبعيدةٌ كلَّ البعدِ عن اللسانِ العربيِّ، وكذلك ليستْ مطابقةً للسياقِ إطلاقًا، فهي مخالفةٌ للسانِ العربيِّ وكذلكَ مُخالفةٌ للسياقِ، والأمثلةِ التي ذكرَها المصنفُ أمثلةٌ للباطنِ المذمومِ غيرِ المقبولِ، لأنها تخالف الشرطينِ السابقين، بل إنَّها مُخالفةٌ للثابتِ من الشريعةِ؛ لأنَّ فيها إسقاطًا للتكاليفِ، **فقولُهم**: «**الصَّفَا**» هو: النبيُّ، و«**المروةُ**» هو: عليٌّ؛ هذا إسقاطٌ للتكاليفِ التي قامَ بها النبيُّ ﷺ، وهؤلاءَ إمَّا أنَّهم يُؤمنونَ بهذا النبيِّ ﷺ الذي نزلَ عليه الكتابُ وقامَ بهذه الأعمالِ، وإمَّا أنَّهم يُؤمنونَ بشيءٍ آخرَ، ولو آمنوا بشيءٍ آخرَ فقد خرجُوا من الإسلامِ، وإذا كانُوا يُؤمنونَ بهذا النبيِّ ﷺ الذي جاء بهذه الشريعةِ؛ فلا بُدَّ أنْ يؤمنُوا بهذا القرآنِ على بيانِ النبيِّ ﷺ لَهُ.

وبعضُهم قد يقولُ: نحنُ نُؤمنُ بهذا النبيِّ ﷺ والكتابِ الذي أُنزلَ معه، ونحجُّ ونصومُ مع الناسِ، ولكنَّ الحقَّ أنَّهم في الباطنِ منافقونَ، فأكثرُ الباطنيةِ مثل المنافقينَ، فهم يُؤمنونَ بما يعتقدونَ من مثلِ هذه الأمورِ الباطنيةِ

---

(١) هي فرقة باطنية انتسبت إلى الإمام إسماعيل بن جعفر الصادق، ظاهرها التشيع لآل البيت، وحقيقتها هدم عقائد الإسلام، لذلك قال الأئمة: «ظاهرهم الرفض وباطنهم الكفر المحض». ينتسبون زورًا وبهتانًا لمحمد بن إسماعيل بن جعفر الصادق؛ الذي يزعمون أن أدوار الأئمة انتهت به، فادعوا نبوته ونبوة أولاده من بعده، مع أن أهل الأنساب قالوا: «إنه -أي: إسماعيل بن جعفر- مات ولا عقب له».
انظر: [«**فضائح الباطنية**»، (ص١١، ١٢) للغزالي، و«**الفرق بين الفرق**»، (ص٢٨١) للبغدادي].

الكفريَّةِ، ولكنَّهُم يُظهرونَ الشرائعَ لإبعادِ التهمةِ عنهم.

(٩) **يقولُ: «وذبحُ إسحاقَ»**: هو أخذُ العهدِ عليهِ»، فجعلَ الذبيحَ هو إسحاقَ عليه السلام.

وهو رأيُ الطبريِّ أيضًا، فالطبريُّ يرى أنَّ الذبيحَ هو إسحاقُ، فهذه المسألةُ مسألةٌ علميَّةٌ خلافيَّةٌ، والخلافُ فيها قويٌّ وقديمٌ بين السلفِ؛ ولكنْ يجبُ أنْ يُعلمَ أنَّهُ لا يلزمُ من تفسيرِ السلفِ وكذلكَ رأيُ الطبريِّ -في أنَّ الذبيحَ إسحاقُ- أنْ يكونَ قد أُخذَ من بني إسرائيلَ؛ لأنَّ الطبريَّ -مثلًا- لَمَّا احتجَّ بأنَّ الذبيحَ إسحاقُ لم يعتمدْ على مروياتِ أهلِ الكتابِ في تعيينِ مَن هو الذبيحُ عندَهم، وإنَّما اعتمدَ على ظاهرِ القرآنِ، وبعضُ السلفِ اعتمدُوا على ظاهرِ القرآنِ في أنَّ الذبيحَ إسحاقُ.

وأريدُ أنْ أُنبِّهَ على أنَّ الخلافَ في الذبيحِ؛ هل كان إسحاقَ أو إسماعيلَ ليسَ له أثرٌ علميٌّ، ولا يلزمُ منه أنْ يكونَ مأخوذًا من بني إسرائيلَ، وإنْ كانَ الصحيحُ -حتَّى من خلالِ كتبِ بني إسرائيلَ- أنَّ الذبيحَ هو إسماعيلُ عليه السلام؛ **لأنَّ العبارةَ عندَهُمْ فِي كتابِهِم: «اذْبَحْ ابنَكَ بكرك إسحاق»**[1]، وبكرُ إبراهيمَ هو إسماعيلُ عندهم وعندنا، مع أنَّ التلاعبَ عندهم واضحٌ في أنَّهُم أضافُوا اسمَ إسحاقَ في النصِّ؛ **فجاءَ في النصِّ: «اذْبَحْ ابْنَكَ الْبِكْرِ إِسْحَاقَ»**.

(١٠) بالنسبةِ للفظِ المعجزةِ، فليسَ لفظًا شرعيًّا، وَلَا يُوجدُ في كتابِ اللهِ، ولا في سُنَّةِ رسولِه ﷺ، بل هو اصطلاح حادث، ولا تراه يوجد في

(١) تكوين (٢٢/ ٢)، ويلاحظ أن بعض الطبعات المعاصرة غيَّرتها إلى: «خذابنك وحيدك إسحاق ... » مع أنه ليس وحيدَه.

كلامِ السلفِ، وهاهُنا فائدةٌ علميَّةٌ يجبُ أن ننتبهَ لهَا: وهي أنَّهُ إذا ذاعتْ بعضُ المصطلحاتِ وشاعتْ، وصارتْ مشهورةً في كتبِ أهلِ العلمِ يتداولُونَهَا بينَهُم؛ فنزعُهَا غيرُ صحيحٍ، وليسَ منهجًا علميًّا، فمحالٌ أنْ تَنْزِعَ الآنَ مصطلحَ المعجزةِ من كتبِ أهلِ العلمِ، وعسيرٌ أنْ تُهْدِرَهُ وَتَطْلُبَ نَزْعَهُ من أَلْسِنَةِ الكُتَّابِ وَالدَّارِسِينَ، ولكن الذي يُمكنُنَا فعلُهُ هو أنْ نجتهدَ في ضبطِ حدودِ دلالةِ لفظِ المعجزةِ على إطارِ المصطلحِ الشرعيِّ للتعبيرِ عن هذا المعنى.

والاعتراضُ على اللفظِ والتنبيهُ على حدوثِهِ؛ لا إشكالَ فيهِ أيضًا، فقد ذكرَ شيخُ الإسلامِ ابن تيمية وغيرُهُ من العلماءِ أنَّ المعجزةَ مصطلحٌ حادثٌ، ولكنَّنَا يُمكنُ أنْ نضبطَهُ بالضوابطِ التي تجعلُ دلالَتَهُ موافقةً لدلالةِ المصطلح الشرعي.

(١١) **قوله -تعالى:** ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾، قد كان رأيُ ابنِ عباسٍ أن تُترَكَ الآيةُ على ظاهرِهَا؛ لأنَّ آياتِ الوعيدِ عند ابنِ عباسٍ وبعضِ أهلِ العلمِ على ظاهرِهَا لا تُؤَوَّلُ؛ لأنَّ ذلك أنكَى لمن يهمُّ بالقتلِ، وأكثرُ ردعًا له عن غايتِهِ.

وقد ذُكر في روايةٍ: أنَّهُ جاءَ رجلٌ إلى ابنِ عباسٍ فسألَهُ عمّن قتلَ شخصًا، ماذا عليه؟ **فقالَ:** جزاؤُهُ جهنَّمُ خالدًا فيها كمَا أخبرَ اللهُ سبحانه وتعالى.

وجاءَه آخرُ فقالَ: مَنْ قتلَ شخصًا فماذَا عليه؟ **فقالَ له:** يستغفرُ اللهَ؛ فـ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾.

فسأله بعض تلاميذِهِ: كيفَ أجبت هذا بهذا الجوابِ، وذاك أجبتَهُ بهذا الجوابِ؟!

قالَ: **فأمَّا الأولُ**؛ فرأيت أنه لم يكنْ قد فعلَ، وكان عازمًا على أن يفعلَ، فحذَّرْتُهُ.

وأمَّا الثانِي؛ فرأيت أنه قد فعلَ وانتهى، ففتحنَا له أبوابَ التوبةِ.

فهذا ولا شكَّ من دقائقِ التعاملِ مع الناسِ، والمقصودُ أنْ تبقى مثلُ هذه النصوص على مَا أنزلَهُ اللهُ ﷻ؛ لتبقَى الرهبةُ عند الجميعِ، وأنْ يتخوَّفَ العازم على الفعلَ خَشْيَةَ ألَّا يُغفرَ له، لكنْ إذا وقعَ نفتحُ لهُ بابَ التوبةِ.

(١٢) من خلالِ كلامِ الإمامِ الشاطبيِّ يتأكدُ وضوحُ مذهبِهِ في الأحرفِ المقطعةِ، وهو أنَّ لهذه الأحرفِ معنًى، ولكنْ لا يعلمُه إلَّا اللهُ؛ إذ هي من المتشابهِ عندَه.

والسؤالُ: هل يصحُّ إدخالُ الأحرفِ المقطعةِ في المتشابهِ؟

الجوابُ: لو رجعنَا إلى ما نُسبَ إلى ابنِ عباسٍ في ﴿الٓمٓ﴾: «**ألف**»: اللهُ، و«**لام**»: جبريلُ، و«**ميم**»: مُحمدٌ ﷺ.

واجتهدنا في تفهُّمِ كلامِ ابنِ عباسٍ في هذه الأحرفِ، هل ابنُ عباسٍ يُريدُ تفسيرَ معنًى، أو يُريدُ إشارةً إلى أمرٍ آخرَ؟!

إذا تأمَّلْنا تفسيرَهُ لهذه الأحرفِ وتتبعناهُ سنجدُ أنَّهُ قد قالَ في هذه الأحرفِ أكثرَ من قولٍ، فقد قالَ ما في هذه الروايةِ أنَّ معنَى ﴿الٓمٓ﴾: «**ألف**»: اللهُ، و«**لام**»: جبريلُ، و«**ميم**»: مُحمدٌ ﷺ، **وفي روايةٍ أُخرى له قالَ**: أنَا اللهُ أعلمُ، فهذا الاختلافُ الواردُ عن ابن عباسٍ، وكذلك الواردُ عن غيرِه من السلفِ يدلُّ على أنَّهم لم يفهمُوا أن هذه الأحرفَ لها معنًى مُستقلٌّ بل هي عندهم أحرف لا معنى لها، ويدلُّ أيضًا على أنَّهم فهمُوا أنَّ هذه أحرفٌ، أن أغلبُ تفسيرِهم يتخرج على هذا وأنَّها حروفٌ يتركَّبُ منها معانٍ، وليستْ لهَا

معانٍ في ذاتِها.

فإذنْ؛ إذا قُلنا: إنَّها حروفٌ يتركبُ منها معانٍ، نرجعُ ونسألُ سؤالًا: هل الحرفُ المفردُ -حرفُ المبنَى- له معنًى في لغةِ العربِ؟!

الجوابُ: لَا؛ لأنَّ مذهبَ العربِ هو أنَّ الحرفَ المفردَ، هو حرفُ مبنًى لا معنى له، وإنَّما يتكوَّنُ المعنَى إذَا جُمعتْ هذه الأحرفُ مع بعضِهَا، فلو قُلنا -مثلًا: «س-ل-م» يتركَّبُ منها «سلم»، فكلمةُ «سلم» لها معنًى؛ لأنَّهَا كلمةٌ، فالذي يكونُ له معنًى هو الكلمةُ أو شِبْهُ الكلمةِ التي هي أحرفُ المعانِي؛ مثل: «في - إلى..»، فهذِه لها معانٍ، أمَّا الحرفُ المفردُ، فليسَ له معنًى، والأحرفُ المقطعةُ هي أحرفٌ مفردةٌ، والدليلُ على أنَّهَا أحرفٌ مُفردةٌ طريقةُ النطقِ بها؛ **لأنَّنَا نقول**: «ألف، لام، ميم» **كما نقولُ في التعدادِ**: «واحد، اثنان، ثلاثة، أربعة...»، فإذا قُلنا: إنَّها أحرفٌ؛ فيلزمُ من ذلكَ أنَّها خرجتْ عن أنْ يكونَ لها معنًى، فإذا خرجتْ عن أنْ يكونَ لها معنًى صارَ هذا الفصلُ الذي ذكرَه الإمامُ ﷺ ليسَ موافقًا لهذا التفسيرِ الذي ذهبَ إليه أئمةُ السلفِ.

ونعود إلى تفسيرِ الشاطبيِّ الذي ذهبَ إليه، وهو أنَّ لها معنًى؛ لكنِ انْفردَ اللهُ ﷻ بعلمِهِ، **فنسألُ سؤالًا آخرَ وهو**: هل يُوجدُ في القرآنِ كلمةٌ مِنَ الكَلِمَاتِ لا يُعلمُ معناها؟!

والجوابُ: لا يُوجدُ في القرآن ما لا يُعلم معناه؛ لأنه نزل بلسان العرب؛ لذا لا يمكن أن يوجد فيه ما ليس بلسانهم، فيخرج عن الفهم. ولأن القول بذلك يلزم منه أن الله كلَّمَنا بكلامٍ لا نفهمُ معناهُ، وهذا ليس بصحيحٍ؛ والحديث هنا عن كل حرف باستقلاله لا معنى له لكن لما اجتمعت هذه

الأحرف معانِي الكلماتِ، كما قلنا في: «س - ل - م» صارتْ مادةَ كلمةٍ، ويُشتقُ منها اشتقاقاتٌ كثيرةٌ = صار لها معنى.

فإذن يُفهمُ من هذا التقرير أنَّ مَن قال من العلماءِ: «اللهُ أعلمُ بمرادِهِ منها» إنْ كان يقصدُ أنَّ لها معنًى واللهُ أعلمُ به؛ فهذا فيه نظرٌ، وقد ناقشَ هذا بعضُ علماءِ الإسلامِ مثلُ شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميَّةَ وانتقدَ هذا الأمرَ، وكذلك ابنُ القيمِ وغيرُهما.

وإنْ كانَ يريدُ بقولِه: «اللهُ أعلمُ بمرادِهِ» ما هو خارجُ المعنَى الدلاليِّ المباشرِ، فيقصدُ أنَّها أُورِدَتْ لحكمةٍ ومآلٍ يُرادُ منها، وهو المغزَى، أيْ: مغزَى هذه الحروفِ؛ كان كلامُهُ صوابًا.

والمغزَى قد تكلَّمَ عنه العلماءُ، **فبعضُهم قالَ:** المغزَى منها -أي: الحكمةُ منها- التنبيهُ. فلعلَّ نزولَ هذه الأحرفِ بهذا الأسلوبِ فيه تنبيهٌ وشحذٌ لأذهانِهم لكي ينتبهُوا لكلامِ الرسولِ ﷺ، فكأنَّ فيها نوعًا من شدِّ الانتباهِ للنبيِّ ﷺ، فهذا قولٌ.

وهناك قولٌ آخرُ في المغزَى أو الحكمةِ منها، وهو قولُهم: إنَّ الحكمةَ منها هي الإشارةُ إلى التحدي المعجز، وهذا عليه قولُ المحققينَ من العلماءِ من السلفِ والخلفِ، ومن أئمةِ اللغةِ، وهو القولُ الأقربُ إلى الصوابِ، وله دلائلُ، وهي: أنَّ المرادَ هو الإشارةُ إلى التحدِّي بالقرآن، **وكأنَّ المعنَى هو:** إنَّ هذا القرآنَ مجموعٌ من هذه الأحرفِ التي تتكلمونَ بها «الم، المر»، وإنَّكم عاجزونَ عن الإتيانِ بمثلِه، وهذا الفهم ذهبَ إليه جماعاتٌ من العلماءِ، منهم: الفرَّاءُ، وقطرب، وابنُ تيميَةَ، والمزِّيُّ، وابن كثير وانتصرَ له صاحبُ «الكشَّافِ»، والشيخُ الشنقيطيُّ في كتابِهِ «التفسيرِ»، واستدلُّوا على ذلكَ بأنَّهُ

يغلبُ على هذه الأحرفِ أنَّهُ يأتِي بعدَها شأنٌ يتعلَّقُ بالقرآنِ، فكأنَّهَا إشارةٌ إلى التحدِّي المُعجز.

لكنَّ محلَّ التنبيهِ هاهُنَا هو: أنَّ الحديثَ عن المغزَى لا علاقةَ له بالحديثِ عن المعنَى الدلاليِّ المباشرِ.

إذن فقولُ بعضِ العلماءِ: «اللهُ أعلمُ بمرادِهِ منها» إنْ كانَ يُريدُ: «أعلمُ بمرادِهِ من جهةِ المغزَى» فهذا مُحتملٌ؛ لأنَّ فيه أقوالًا، وإنَّ قولَ المحققينَ على أنَّهَا إشارةٌ إلى التحدِّي المعجز، وإن كان يُريدُ: «اللهُ أعلمُ بمرادِهِ منها على جهةِ المعنَى» فهذا فيه نظرٌ؛ لأنَّهَا ليس لها معانٍ؛ لأنَّهَا أحرفُ مبانٍ.

وهذا -باختصارٍ- هو القولُ الذي أرَى أنَّهُ أصوبُ الأقوالِ فيما يتعلَّقُ بالأحرفِ المقطعةِ، **ونقولُ**: إنَّ أغلبَ تفسيرِ السلفِ الذي جاءَ على أسلوبِ ابنِ عباسٍ إنما يدخلُ في بابِ التمثيلِ؛ فهم مثَّلُوا بألفاظٍ شريفةٍ لِمَا يتركَّبُ من هذه الأحرفِ، وليسَ مُرادُهُم بأنَّ «الألفَ» بمعنَى اللهِ فقط، وأنَّ «**اللامَ**» بمعنَى جبريلَ فقط، وأن «**الميمَ**» بمعنَى مُحمدٍ فقط، فليس هذا مُرادَهُم؛ لأنَّهُ لا ابنُ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ولا غيرُهُ يستطيعُ أنْ يأتِيَ بهذا المعنَى إلَّا بقولٍ عن الرسولِ ﷺ، والرسولُ ﷺ لم يَرِدْ عنهُ تفسيرُ هذه الأحرفِ، والصحابةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لم يَسْتَشْكِلُوا هذه الأحرفَ، والعربُ لم تَسْتَشْكِلْ هذه الأحرفَ ولا تكلَّمُوا فيها مستفهمينَ عنها؛ مما دلَّ على أنهم فهمُوهَا على أنَّهَا أحرفٌ مثل مَا يتكلَّمُون به، فلا يُوجدُ أيُّ إشكالٍ عندَهُم، وإنَّما وقعَ الإشكالُ عند المتأخرينَ؛ لأنَّهُم لم ينظرُوا كيفَ تكلَّمَ السلفُ في هذا، وهلْ وقعَ إشكالٌ عند الذينَ نزلَ عليهِمُ الخطابُ، وكانوا حريصينَ على إيجادِ أيِّ مطعنٍ في نبوةِ النبيِّ ﷺ، ولَمَّا لم نجدْ أنَّهم طعنُوا في نبوتِهِ ﷺ من هذا البابِ؛ دلَّ ذلك

على أنَّ هذه الأحرفَ لم تكن مُشْكِلَةً عندهم إطلاقًا، وَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ داخلةً في المتشابهِ إطلاقًا.

سؤالٌ مهمٌّ: لماذا خُصَّتْ ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ في سورةِ مريمَ؟ ولماذا اخْتُصَّتْ بهذه الأحرفِ دونَ غيرِهَا؟ ولماذا اخْتُصَّ بعضُهَا بحرفٍ وبعضُهَا بحرفينِ، وبعضُهَا بثلاثةٍ، وأربعةٍ.. وهكذا؟

نقولُ: هلِ البحثُ عن هذه الحكمةِ يدخل في المعنَى أو في المغزَى؟!

هذا -ولا شكَّ- يدخلُ في المغزَى، وما دامَ يدخلُ في المغزى؛ والمغزَى هنا يدخلُ في المتشابهِ الكليِّ والمختص علمه بالله

ويمكن تلخيص هذه الفكر كالآتي:

١- المعنى معلوم للجميع، ولا يدخل في المتشابه الكلي الذي لا يعلمه إلا الله، بل في المتشابه النسبي الذي يعلمه بعضهم دون بعض.

٢- بعض الحِكَمِ المتعلقة ببعض الآيات قد تُدرك وتكون من قبيل المتشابه النسبي.

٣- بعض الحِكم لا يمكن إدراك البشر جميعهم لها، وهذه يصدق عليها كونها من المتشابه الكلي الذي لا يعلمه إلا الله، كورود هذه الأحرف في بعض السور دون بعض، وورودها أحادية وثنائية وثلاثية ورباعية وخماسية، فكل هذه تدخلُ في المتشابِهِ الكليِّ الذي لا يهتدِي إليهَا أحدٌ من المكلفينَ؛ لأنَّهَا ليستْ مناطَ التكليفِ، ولا يمتنعُ أن تخفَى فلا يُدركُهَا على وجهها من البشرِ أحدٌ.

ومن أمثلةِ ما يُلحقُ بالمتشابهِ الكليِّ غالبًا: ما يتعلَّقُ بالكيفياتِ، ونضربُ مثالًا لهذه الكيفياتِ بقولِه -تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ

﴿ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ﴾ فما المرادُ بهذه الدابةِ الواردةِ في الآيةِ؟!

أما من جهةِ المعنَى الدلاليِّ المباشرِ فإنَّ معنَى لفظِ «الدابةِ» بيِّنٌ لا لبسَ فيه، وأما من جهة الكيفية فهي من المتشابه الكلي؛ إذ لا نستطيعُ أن نُكيِّفَ هذه الدابَّةَ وَنُفَصِّلَ صِفَتَهَا، وَمِنْ أَيِّ أصنَافِ الدَّوَابِّ هِيَ؟

فائدة:

يقولُ بعضُ العلماءِ: إذا نظرتَ إلى سورةِ «ق» وجدتَ أنَّ حرفَ القافِ كثيرٌ فيها، أو سورةِ «ص» يكونُ حرفُ الصادِ كثيرًا فيها.

فنقولُ: هذا من اللطائفِ، وليس من متينِ العلمِ البيِّنِ؛ لأنَّهُ لا يُمكنُ أن يتحقَّقَ في «الم»، و«المر»، و«المص»، فهي ليستْ مُطَّردةً؛ لذا لا يمتنع أن يكتشف بعض العلماء مثل هذه اللطائف التي لم يُسبقوا إليها.

والنتيجة أن الأصلَ في هذا البابِ -الذي هو بابُ المغزَى- أنْ يكونَ في عِدادِ المتشابِهِ الكليِّ.

(١٣) وهنا مسألةٌ متعلِّقةٌ بالمتشابه وهي في قولِهِ ﷻ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، **وكما هو معلومٌ؛ للسَّلفِ فيها قولانِ:**

القولُ الأولُ: إنَّ المرادَ بالتأويلِ: التفسيرُ.

القولُ الثاني: إنَّ المرادَ بالتأويلِ: ما تَؤُولُ إليه حقيقةُ الشيءِ.

فإذا قُلنا: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ﴾ **أيْ:** تفسيرَهُ ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾، فالراسخونَ في العلمِ يعلمونَهُ، **أيْ:** يعلمونَ المعنَى، بمعنَى أنَّهُ لا يُوجدُ في القرآنِ ما لا يُعلمُ معنَاهُ، فإذا كان لا يُوجدُ في القرآنِ ما لا يُعلمُ معناهُ فإذن العلماءُ بعمومِهِمْ يعلمونَ المعنَى، إذنْ؛ لا يُمكنُ أن يُجهلَ فهمُ كلمةٍ من الكلماتِ عن جميعِ الأمةِ، لكن يعلم بعضُهم ما لا يعلمه الآخر، وهذا هو المتشابِهُ النسبيُّ.

أمَّا إذا قُلنا: إنَّ المرادَ بالتأويلِ: ما تَؤُولُ إليه حقيقةُ الشيءِ؛ فهذَا يدخلُ في المتشابهِ الكليِّ، والحقائقُ في الغالبِ ترتبطُ بالغيبيات عن الكيفياتِ ومن جهة بتحديد وقت وقوعها؛ مثلُ الدابةِ التي سبقَ ذكرُهَا، فَوَقْتُ خروج الدَّابةِ وكيفيةُ الدابةِ لا يُمكنُ معرفتُهَا، فالذي يَعلَم تأويلَهَا من وقتِ وقوعِهَا وكيفيةِ هذه الدابةِ هو اللهُ ﷻ. إذنْ؛ لا يُمكن لأحدٍ من الخلقِ أن يعرفَ (متى)، أو كيفَ إلَّا اللهُ ﷻ.

(١٤) **الأبياتُ التي طرحهَا الشاطبيُّ عند ذكرِهِ لكلامِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما عن الأحرفِ المقطعة تُثيرُ قضيةً مهمةً؛ وهي أن بعضَ العلماءِ -رحمهمُ اللهُ- يستشهدونَ لعبارة ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما في الأحرف المقطعة بهذه الأبياتِ، مثلُ قولِه: «قُلْتُ لَهَا قِفِي فَقَالَتْ قَاف»، فما مرادُها بقاف؟!**

معنَاهُ: وقفتُ، وأنَّها اختزلت من كلمة «وقفتُ» حرف القاف..

السؤالَ الذي يرد: مَا الفرقُ بين ما وردَ في هذا البيتِ وأمثالِهِ، وما وردَ عن السلفِ في الأحرفِ المقطعةِ؟!

الفرقُ هو أنَّ سياقَ البيتِ يدلُّ على المحذوفِ، أمَّا في الأحرفِ المقطعةِ، فمهما أعملتَ الذهنَ، فإنَّ العبارات التي ستذكرُ إذا كانت تفسيرًا، فلا يُمكنُ أن يكونَ لها أيُّ دليلٍ، لا لفظيٌّ ولا حاليٌّ، أيْ: لا من داخلِ النصِّ ولا من خارجِ النصِّ، فلا تجدُ لها دليلًا يدلُّ عليها، **ولهذا لو قال قائلٌ:** ﴿الٓمٓرۚ﴾ على طريقةِ القائلِ بأنَّ «**الألفَ**»: اللهُ، و«**اللام**»: جبريلُ، لو قالَ: «**ألفٌ**»: أحمدُ، و«**ميمٌ**»: مُحمدٌ، و«**لامٌ**»: لبيبٌ، فما الفرقُ بين هذا وبين قول من قال: اللهُ، وجبريلُ، ومُحمدُ؟!

لا يُوجد هناك أيُّ فرقٍ إلَّا فرقٌ واحدٌ؛ وهو أنَّ هذا قاله ابنُ عباسٍ، وهذا

قالَه غيرُ ابنِ عباسٍ، لكنْ من ناحيةِ الدلالةِ العلميَّةِ والعقليَّةِ من داخلِ النصِّ أو من خارجِ النصِّ لا يوجدُ أيُّ دليلٍ لا على هذا ولا على ذاكَ، مما يجعلُنَا نفهمُ أنَّ ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما لا يعنِي أنَّ هذه هي معانيها الدلاليةُ، وإنَّمَا مرادُهُ أنَّ هذه الأحرفَ يتركَّبُ منها الكلامُ، ثُمَّ يتخرج على قوله المغزَى، الذي هو الإشارة إلى التحدي المعجز.

(١٥) ومما يحتاج إلى تعليق ما قالَهُ عن جماعةٍ من أنَّ المرادَ بها أعدادُهَا، وهي تنبيهٌ على مُدَّةِ هذه الملَّةِ، وهذه تُسمى: حروفُ «أبجد هوز»، ومعلومٌ أنَّ «أبجد هوز» كلُّ حرفٍ فيها يُقابلُ عددًا، فلو استخدمنا هذه الأعدادَ بهذه الطريقةِ مع هذه الأحرفِ المقطعةِ؛ فإنَّها تحتاجُ منا إلى عمليات حسابية، جمعٍ وطرحٍ وقسمةٍ وغيرها، في حينِ يتكونُ لنا مجموعةٌ من المقاديرِ، فتجد أنَّ من أُولِعَ بفتنةِ الأعدادِ في القرآنِ قد يستخدمُ هذه الطريقةَ -التي هي طريقةُ «أبجد هوز»- وقد يستخدمُ غيرَها، فتخرجُ له كثيرٌ من الموافقاتِ التي يظنُّ أنَّها من مقصدِ الشارعِ، وحقيقة الأمر ليست كذلك، إذ لا يلزمُ أنْ تكونَ من مقصدِهِ، وبهذا النظر إلى حساب الأعداد في تفسير القرآن قديم وأن منه ربط القرآنِ بأعدادِ «أبجد هوز»، وإنْ كان المعاصرونَ قد دخلُوا في طريقةٍ أُخرى غير طريقةِ «أبجد هوز»، **والمشكلةُ بعض في هؤلاء أنَّهُم يقولونَ:** إنَّهُ يُمكنُ معرفةُ بعضِ الغيوبِ من خلالِ هذه الأحرفِ المقطعةِ.

ونحنُ نعلمُ أنَّ الغيبَ لا يعلمُهُ إلَّا اللهُ سبحانه وتعالى، فأيُّ إنسانٍ يدَّعي أنَّهُ يعلمُ الغيبَ من طريقِ هذه الأحرفِ؛ فإنَّهُ قد قال باطلًا، وإنْ قال شيئًا من الغيبِ ووقعَ فيكونُ من الاتفاقاتِ، أو من جنسِ عملِ مَن يُؤتَى؛ مثل الكهانِ

والسحرةِ؛ بمعنَى أنه يأتيهِ الشيطانُ، ويُلقي عليه شيئًا مما قد يقعُ كالذين يسترقونَ السمعَ.

والمقصدُ هو التنبيهُ إلى أنَّ هذا المبدأَ الذي هو مبدأُ التفسيرِ العدديِّ للقرآنِ، أو مُحاولةُ ربطِ القرآنِ بالأعدادِ واستنطاقِ هذه الأعدادِ، واستخراجِ حكمٍ منها أو دلالةٍ على مغيباتٍ وغيرها؛ أنَّها قديمةٌ جدًّا، وهذه الروايةُ التي يُشير إليها -التي رُويتْ من طريقِ الكلبيِّ عن أبي صالحٍ عن ابنِ عباسٍ، وهي -كما تعلمون- مكذوبةٌ لا يصحُّ الاعتمادُ عليها في حالةِ انفرادِهِ، وهذه متفردةٌ، ولهذا تُعتبرُ من التفاسيرِ المكذوبةِ الباطلةِ.

وهذا الذي يذكرُهُ الإمامُ في هذه الأقوالِ التي قيلت في الحروف المقطعة، إذا سبرنَاهَا بالمسبارِ المتقدمِ الذي ذكرَهُ في الضوابطِ؛ فإنَّهَا تكونُ مُشْكِلَةً وَيُعْتَرَضُ بها على السلفِ الذين فسروا هذه التفاسيرَ، لكنْ بناءً على ما ذكرتُ فإنَّهَا خرجتْ عن باب المعانِي، إلى باب أوسع منه؛ لذا لا تَرِدُ اعتراضاتُ المصنفِ على أولئك السلفِ، ويلتئم البابُ.

(١٦) ذكرَ المصنفُ قضيةً أُخرَى يحسُنُ أن نُنبِّهَ إليهَا؛ لأنَّهَا موجودةٌ عند صنفيْنِ من أصنافِ الأمةِ، وهي ترتبطُ بعليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه، **حيثُ قالَ**: «وَرُبَّمَا نَسَبُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَزَعَمُوا أَنَّهَا أَصْلُ الْعُلُومِ وَمَنْبَعُ الْمُكَاشَفَاتِ عَلَى أَحْوَالِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

وعليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه ادَّعَاهُ صنفانِ:

الرافضةُ وغلاةُ الباطنيةِ معهُمْ، وغلاةُ الصوفيةِ[1]، وكلُّ هؤلاءِ يزعمونَ أنَّ

(١) قال الحرالي المراكشي في رسالته «مفتاح الباب المقفل لفهم القرآن المنزل: ٢٦»: «وقد عَلِمَ الأولون والآخرون أن فهم كتاب الله منحصرٌ إلى علم علي عليه السلام ومن =

قالَه غيرُ ابنِ عباسٍ، لكنْ من ناحيةِ الدلالةِ العلميَّةِ والعقليَّةِ من داخلِ النصِّ أو من خارجِ النصِّ لا يوجدُ أيُّ دليلٍ لا على هذا ولا على ذاكَ، مما يجعلُنَا نفهمُ أنَّ ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما لا يعنِي أنَّ هذه هي معانيها الدلاليةُ، وإنَّمَا مرادُهُ أنَّ هذه الأحرفَ يتركَّبُ منها الكلامُ، ثُمَّ يتخرج على قوله المغزَى، الذي هو الإشارة إلى التحدي المعجز.

(١٥) ومما يحتاج إلى تعليق ما قالَهُ عن جماعةٍ من أنَّ المرادَ بها أعدادُهَا، وهي تنبيهٌ على مُدَّةِ هذه الملَّةِ، وهذه تُسمى: حروفُ «أبجد هوز»، ومعلومٌ أنَّ «أبجد هوز» كلُّ حرفٍ فيها يُقابلُ عددًا، فلو استخدمنا هذه الأعدادَ بهذه الطريقةِ مع هذه الأحرفِ المقطعةِ؛ فإنَّها تحتاجُ منا إلى عمليات حسابية، جمعٍ وطرحٍ وقسمةٍ وغيرها، في حينِ يتكونُ لنا مجموعةٌ من المقاديرِ، فتجد أنَّ من أُولِعَ بفتنةِ الأعدادِ في القرآنِ قد يستخدمُ هذه الطريقةَ -التي هي طريقةُ «أبجد هوز»- وقد يستخدمُ غيرَها، فتخرجُ له كثيرٌ من الموافقاتِ التي يظنُّ أنَّها من مقصدِ الشارعِ، وحقيقة الأمر ليست كذلك، إذ لا يلزمُ أنْ تكونَ من مقصدِهِ، وبهذا النظر إلى حساب الأعداد في تفسير القرآن قديم وأن منه ربط القرآنِ بأعدادِ «أبجد هوز»، وإنْ كان المعاصرونَ قد دخلُوا في طريقةٍ أُخرى غير طريقةِ «أبجد هوز»، **والمشكلةُ بعض في هؤلاء أنَّهُم يقولونَ**: إنَّهُ يُمكنُ معرفةُ بعضِ الغيوبِ من خلالِ هذه الأحرفِ المقطعةِ.

ونحنُ نعلمُ أنَّ الغيبَ لا يعلمُهُ إلَّا اللهُ سبحانه وتعالى، فأيُّ إنسانٍ يدَّعي أنَّهُ يعلمُ الغيبَ من طريقِ هذه الأحرفِ؛ فإنَّهُ قد قال باطلًا، وإنْ قال شيئًا من الغيبِ ووقعَ فيكونُ من الاتفاقاتِ، أو من جنسِ عملِ مَن يُؤتَى؛ مثل الكهانِ

أمَّا إذا قُلنا: إنَّ المرادَ بالتأويلِ: ما تَؤُولُ إليه حقيقةُ الشيءِ؛ فهذَا يدخلُ في المتشابهِ الكليِّ، والحقائقُ في الغالبِ ترتبطُ بالغيبيات عن الكيفياتِ ومن جهة بتحديد وقت وقوعها؛ مثلُ الدابةِ التي سبقَ ذكرُهَا، فَوَقْتُ خروج الدَّابةِ وكيفيةُ الدابةِ لا يُمكنُ معرفتُهَا، فالذي يَعلَم تأويلَهَا من وقتِ وقوعِهَا وكيفيةِ هذه الدابةِ هو اللهُ ﷻ. إذنْ؛ لا يُمكن لأحدٍ من الخلقِ أن يعرفَ (متى)، أو كيفَ إلَّا اللهُ ﷻ.

(١٤) الأبياتُ التي طرحهَا الشاطبيُّ عند ذكرِهِ لكلامِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما عن الأحرفِ المقطعة تُثيرُ قضيةً مهمةً؛ وهي أن بعضَ العلماءِ -رحمهمُ اللهُ- يستشهدونَ لعبارة ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما في الأحرف المقطعة بهذه الأبياتِ، **مثلُ قولِه**: «قُلْتُ لَهَا قِفِي فَقَالَتْ قَاف»، **فما مرادُها بقاف؟!**

معنَاهُ: وقفتُ، وأنَّها اختزلت من كلمة «وقفتُ» حرف القاف..

السؤالَ الذي يرد: مَا الفرقُ بين ما وردَ في هذا البيتِ وأمثالِهِ، وما وردَ عن السلفِ في الأحرفِ المقطعةِ؟!

الفرقُ هو أنَّ سياقَ البيتِ يدلُّ على المحذوفِ، أمَّا في الأحرفِ المقطعةِ، فمهما أعملتَ الذهنَ، فإنَّ العبارات التي ستذكرُ إذا كانت تفسيرًا، فلا يُمكنُ أن يكونَ لها أيُّ دليلٍ، لا لفظيٌّ ولا حاليٌّ، أيْ: لا من داخلِ النصِّ ولا من خارجِ النصِّ، فلا تجدُ لها دليلًا يدلُّ عليها، **ولهذا لو قال قائلٌ**: ﴿الٓمٓرۚ﴾ على طريقةِ القائلِ بأنَّ «**الألفَ**»: اللهُ، و«**اللام**»: جبريلُ، لو قالَ: «**ألفٌ**»: أحمدُ، و«**ميمٌ**»: مُحمدٌ، و«**لامٌ**»: لبيبٌ، فما الفرقُ بين هذا وبين قول من قال: اللهُ، وجبريلُ، ومُحمدُ؟!

لا يُوجد هناك أيُّ فرقٍ إلَّا فرقٌ واحدٌ؛ وهو أنَّ هذا قاله ابنُ عباسٍ، وهذا

قالَه غيرُ ابنِ عباسٍ، لكنْ من ناحيةِ الدلالةِ العلميَّةِ والعقليَّةِ من داخلِ النصِّ أو من خارجِ النصِّ لا يوجدُ أيُّ دليلٍ لا على هذا ولا على ذاكَ، مما يجعلُنا نفهمُ أنَّ ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما لا يعنِي أنَّ هذه هي معانيها الدلاليةُ، وإنَّمَا مرادُهُ أنَّ هذه الأحرفَ يتركَّبُ منها الكلامُ، ثُمَّ يتخرج على قوله المغزَى، الذي هو الإشارة إلى التحدي المعجز.

(١٥) ومما يحتاج إلى تعليق ما قالَهُ عن جماعةٍ من أنَّ المرادَ بها أعدادُهَا، وهي تنبيهٌ على مُدَّةِ هذه الملَّةِ، وهذه تُسمى: حروفُ «أبجد هوز»، ومعلومٌ أنَّ «أبجد هوز» كلُّ حرفٍ فيها يُقابلُ عددًا، فلو استخدمنا هذه الأعدادَ بهذه الطريقةِ مع هذه الأحرفِ المقطعةِ؛ فإنَّها تحتاجُ منا إلى عمليات حسابية، جمعٍ وطرحٍ وقسمةٍ وغيرها، في حينِ يتكونُ لنا مجموعةٌ من المقاديرِ، فتجد أنَّ من أُولِعَ بفتنةِ الأعدادِ في القرآنِ قد يستخدمُ هذه الطريقةَ -التي هي طريقةُ «أبجد هوز»- وقد يستخدمُ غيرَها، فتخرجُ له كثيرٌ من الموافقاتِ التي يظنُّ أنَّها من مقصدِ الشارعِ، وحقيقة الأمر ليست كذلك، إذ لا يلزمُ أنْ تكونَ من مقصدِهِ، وبهذا النظر إلى حساب الأعداد في تفسير القرآن قديم وأن منه ربط القرآنِ بأعدادِ «أبجد هوز»، وإنْ كان المعاصرونَ قد دخلُوا في طريقةٍ أُخرى غير طريقةِ «أبجد هوز»، **والمشكلةُ بعض في هؤلاء أنَّهم يقولونَ**: إنَّهُ يُمكنُ معرفةُ بعضِ الغيوبِ من خلالِ هذه الأحرفِ المقطعةِ.

ونحنُ نعلمُ أنَّ الغيبَ لا يعلمُهُ إلَّا اللهُ تبارك وتعالى، فأيُّ إنسانٍ يدَّعي أنَّهُ يعلمُ الغيبَ من طريقِ هذه الأحرفِ؛ فإنَّهُ قد قال باطلًا، وإنْ قال شيئًا من الغيبِ ووقعَ فيكونُ من الاتفاقاتِ، أو من جنسِ عملِ مَن يُؤتَى؛ مثل الكهانِ

والسحرةِ؛ بمعنَى أنه يأتيهِ الشيطانُ، ويُلقي عليه شيئًا مما قد يقعُ كالذين يسترقونَ السمعَ.

والمقصدُ هو التنبيهُ إلى أنَّ هذا المبدأَ الذي هو مبدأُ التفسيرِ العدديِّ للقرآنِ، أو مُحاولةُ ربطِ القرآنِ بالأعدادِ واستنطاقِ هذه الأعدادِ، واستخراجِ حكمٍ منها أو دلالةٍ على مغيباتٍ وغيرها؛ أنَّها قديمةٌ جدًّا، وهذه الروايةُ التي يُشير إليها -التي رُويتْ من طريقِ الكلبيِّ عن أبي صالحٍ عن ابنِ عباسٍ، وهي -كما تعلمون- مكذوبةٌ لا يصحُّ الاعتمادُ عليها في حالةِ انفرادِهِ، وهذه متفردةٌ، ولهذا تُعتبرُ من التفاسيرِ المكذوبةِ الباطلةِ.

وهذا الذي يذكرُهُ الإمامُ في هذه الأقوالِ التي قيلت في الحروف المقطعة، إذا سبرنَاهَا بالمسبارِ المتقدمِ الذي ذكرَهُ في الضوابطِ؛ فإنَّهَا تكونُ مُشْكِلَةً وَيُعْتَرَضُ بها على السلفِ الذين فسروا هذه التفاسيرَ، لكنْ بناءً على ما ذكرتُ فإنَّهَا خرجتْ عن باب المعانِي، إلى باب أوسع منه؛ لذا لا تَرِدُ اعتراضاتُ المصنفِ على أولئك السلفِ، ويلتئم البابُ.

(١٦) ذكرَ المصنفُ قضيةً أُخرَى يحسُنُ أن نُنبِّهَ إليهَا؛ لأنَّهَا موجودةٌ عند صنفيْنِ من أصنافِ الأمةِ، وهي ترتبطُ بعليِّ بنِ أبي طالبٍ ﵁، **حيثُ قالَ:** «وَرُبَّمَا نَسَبُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَزَعَمُوا أَنَّهَا أَصْلُ الْعُلُومِ وَمَنْبَعُ الْمُكَاشَفَاتِ عَلَى أَحْوَالِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

وعليُّ بنُ أبي طالبٍ ﵁ ادَّعَاهُ صنفانِ:

الرافضةُ وغلاةُ الباطنيةِ معهُم، وغلاةُ الصوفيةِ[1]، وكلُّ هؤلاءِ يزعمونَ أنَّ

---

(١) قال الحرالي المراكشي في رسالته «مفتاح الباب المقفل لفهم القرآن المنزل: ٢٦»: «وقد عَلِمَ الأولون والآخرون أن فهم كتاب الله منحصرٌ إلى علم علي ﵇ ومن =

علمَهُم مأخوذٌ من طريقِ عليٍّ بنِ أبي طالبٍ، ولهذا يتبنُّون علمًا غريبًا، يزعمونَ أنَّهُ من طريقِ عليٍّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه، وأكثرُ ذلكَ باطلٌ لا أصلَ له، وليسَ طريقًا علميًّا لفقهِ الوحيِ؛ بل فيه من الكذبِ والضلالِ الشيءُ الكثيرُ.

(١٧) ثُمَّ عقدَ المصنِّفُ فصلًا ذكرَ فيهِ بعضَ ما نَقلَ عن سهلِ بنِ عبدِ اللهِ، من الأمثلةِ وناقشَهَا على الضابطينِ اللَّذَيْنِ ذكرَهما، وأشارَ هنا إلى ضابطٍ ثالثٍ سنقفُ عليه بعد قليلٍ.

ذكر تفسير سهل بن عبد الله لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، قال: «وأكبر الأنداد النفس الأمَّارة بالسوء المتطلعة إلى حظوظها بغير هدى من الله».

وإذا نظرنا إلى سياق الآيات؛ وجدناها في كفار قريش الذين كانوا يعبدون الأصنام، ويجعلونها آلهة يعبدونها من دون الله، أي «أندادًا» لله.

وإذا نظرنا إلى ما يمكن أن ينطبق عليه لفظ «الأنداد» = لوجدنا أن ما قاله سهل يمكن أن يدخل في ذلك، ويشهد له قوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الجاثية: ٢٣] وإذا نظرنا هل هذا الكلامُ فيه ردٌّ وإبطالٌ لما سبقَ -من تفسيرِ الأندادِ بالأصنامِ- أم فيه إضافةٌ؟!

الجوابُ: إنَّ فيه إضافةً، وهذه جاريةٌ على اللسانِ العربيِّ، ولها شاهدٌ.

ضابط ثالث لقبول التفسير الباطني: نحَّى الإمامُ الشاطبيُّ على ضابط مهم يُكمِّل الضَّابِطَيْنِ السَّابِقَيْنِ، هو: «إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: إِنَّ هَذَا هُوَ تَفْسِيرُ الْآيَةِ»، فَإِنَّهُ لو قالَ: إنَّ هذا هو تفسيرُ الآيةِ وما أرادَهُ اللهُ -سبحانه- عينًا؛ لكانَ هذا من

= جهل ذلك فقد ضلَّ عن الباب الذي من ورائه يرفع الله عن القلوب الحجاب، حتى يتحقق اليقين الذي لا يتغيَّر بكشف الغطاء».

الخطأِ؛ لأنَّهُ سيبطل التفسيرَ الآخرَ الذي هو تفسيرُ السلفِ، مع مخالفتِهِ للسياقِ العامِّ للنصِّ.

قال: «إِنَّ النَّاظِرَ قَدْ يَأْخُذُ مِنْ مَعْنَى الْآيَةِ مَعْنًى مِنْ بَابِ الاعتبار»، **والمرادُ بالاعتبارِ هنا**: القياسُ، **قال**: «فَيُجْرِيهِ فِيمَا لَمْ تَنْزِلْ فِيهِ لِأَنَّهُ يُجَامِعُهُ فِي الْقَصْدِ أَوْ يُقَارِبُهُ»، فالأصنامُ تُعبدُ من دونِ اللهِ، والنفسُ أيضًا تُعبدُ من دونِ اللهِ، **والشاهدُ قولُه -تعالى**: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾، **إذنْ**؛ **فالجامعُ بينَهُمْ أَنَّهُ** قد تقعُ عبادتُهُما من غيرِ اللهِ، فمثلُ هذا الكلامِ يُقبلُ.

(١٩) وذكر مسألة مهمة جدًّا وهي أنَّ الآيةَ وإنْ نزلتْ في الأصنامِ التي تُعبد من دون الله؛ فإنَّ لأهلِ الإسلامِ فيها نصيبًا، فقولُهُ -تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ هذه نزلتْ في سياقِ الكفارِ، **وقولُه -تعالى**: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ وهذا قد يقعُ من المسلمِ، والنصيب الذي يلحق المسلم عصيان يبقى معه إسلامه، لكن لو خرج بعمله من الإسلام فإنه لا يدخل في مراد المؤلف هنا.

والضابط هنا: أن كل ما نُسِبَ إلى الكفار مما قد يقع جنسه من المسلمين -مع بقاء إسلامهم- فإنه يلحقهم منه بقدر ما افترقوه، ولا يخرجهم هذا من الإسلام.

وإنه كان الوصف كفرًا محضًا، فإن من أتاه يخرج عن الإسلام، ولا يدخل في هذا المساق الذي ذكره الشاطبي.

اعتراض:

قد يقولُ قائلٌ: إنَّ كلامَ سهلٍ ليسَ بصحيحٍ؛ لأنَّ الآيةَ نزلتْ في سياقِ الكفارِ، ومَن يتخذُ إلهَهُ هواهُ قد يكونُ مؤمنًا وقد يكونُ كافرًا، فليسَ مُتمحضًا

في أهلِ الكفرِ، وبناءً عليهِ؛ فإنَّ كلامَ سهلٍ ليسَ بصحيحٍ.

والجواب أن المصنِّف جعل كلامَ سهلٍ هنا صحيحًا، واستدل على ذلك بفِعلِ السلفِ، واستدلَّ بعمرَ رضي الله عنه في تنزيل قولِه -تعالى: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾ الذي نزل في الكفار على نفسه؛ إذْ كانَ يتركُ بعضَ المباحِ، ويقولُ: أخافُ أنْ أكونَ ممنْ أذهبَ طيباتِهِ في حياتِهِ الدُّنيا، وكذلكَ كان ينهَى عَنِ التَّلذُّذِ بالطيباتِ، ويذكرُ هذه الآيةَ، **قالَ الشاطبيُّ** رحمه الله: «وَكَانَ هُوَ يَعْتَبِرُ نَفْسَهُ بِهَا، وَإِنَّمَا أُنْزِلَتْ فِي الْكُفَّارِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ﴾».

وقد قدَّمْنَا قاعدةَ البابِ في شرحِ المسألةِ الثانيةِ؛ فَلْتُرَاجَعْ.

(٢٠) ثُمَّ ذكرَ مثالًا آخرَ، عن سهلٍ وهو مشكل، لذا اجتهدَ الشاطبي في تخريجِ قولِ سهلٍ بشيءٍ فيه نظرٌ، قال سهل: «لَمْ يُرِدِ اللهُ مَعْنَى الْأَكْلِ فِي الْحَقِيقَةِ». وهذا فيه نفيٌ للمعنى، وتفسيرُ السلفِ والخلفِ على أنَّه نُهيَ عن الأكلِ، وأنَّه لَمَّا وقعَ الأكلُ وقعتِ المخالفة، أمَّا نفي القربُ الذي ذكره سهل: «وإنما أراد معنى مساكنة الهمة لشيء هو غيره»، أي: لا تهتم بشيء غيري» فهو خطأ؛ لأن فيه نفيًا للمعنى الظاهرِ، وهو المعنى الذي فهمَهُ جمهورُ السلفِ والخلفِ، ولو كانَ سهلٌ لم ينف الأمر المعروف وذكر إشارته فقط لَاحْتُمِلَ قوله، لكنْ لَمَّا نفى أنْ يكونَ الأكلُ حقيقيًّا؛ **فإنَّنا نقولُ**: إنَّ فهمَهُ هذا ليسَ بسديدٍ ولا بصوابٍ، لكنَّ المعنَى الآخرَ الذي أرادَه لو ذكرَه من غيرِ إبطالٍ للمعنَى الواردِ عن السلفِ؛ لكانَ صوابًا من حيثُ هُو هُو، أَيْ أَنْ يكونَ الكلامُ مُستقلًّا لا علاقةَ له بالآيةِ، وأيضًا المعنى الذي قالَهُ سهلٌ وقعَ في فعلِ آدمَ، فالإمامُ رحمه الله يُريدُ أنْ يُخرِّجَ المسألةَ على هذا الأسلوبِ، أنَّ ما حصلَ من آدمَ عليه السلام شبيهٌ بما يحصلُ بمن يكونُ عنده سكونٌ لهمَّتِهِ إلى غيرِ اللهِ سبحانه وتعالى، كما

سكنَ آدمُ إلى هذه الشجرةِ؛ فوقعَ منه ما وقعَ.

فإذنْ؛ هناك جزءٌ من كلامِ سهلٍ يُمكنُ أن يكونَ مُحتملًا ومقبولًا، لكنَّ الجزءَ الأوَّلَ غيرُ مقبولٍ إطلاقًا؛ لأنَّهُ نفيٌ للظاهرِ.

(٢١) التفسير الإشاري:

بالنسبةِ للتفسيرِ الإشاريِّ؛ فإنَّ النظرَ العلميَّ فيه يجبُ أن يكونَ من أكثرَ من جهةٍ، وكُلُّهَا مُنطلقةٌ من المعنَى الذي يذكرُهُ المفسِّرُ:

فأولُ جهةٍ ننظرُ منها: هذا المعنى المذكورُ في التفسيرِ الإشاريِّ؛ هل هو معنى صحيحٌ من حيثُ هو، أو هو معنى باطلٌ؟ فإنْ كان باطلًا؛ فقد كُفِينَا مَؤُونةَ النظرِ في باقي الجهاتِ؛ لأن القرآن لا يدلُّ على باطل.

ثُم ننظرُ النظرَ الثاني وهو: هذا المعنى الإشاريُّ إذا كان صحيحًا، فهل يوجدُ بينَه وبينَ الآيةِ أيُّ علاقةٍ وارتباطٍ بأيِّ نوعٍ من أنواعِ العلاقاتِ؛ سواءٌ كانَ علاقةَ دلالةٍ لفظًا أو إشارةً أو قياسًا؟ فإنْ كانَ فيه نوعٌ من أنواعِ العلاقةِ والارتباطِ؛ فهذا هو التفسيرُ الإشاريُّ الصحيحُ.

أما إذا افتقدَ شرطَ العلاقةِ بين ألفاظِ الآيةِ وبين المعنَى المذكورِ؛ **فنقولُ**: هذا المعنى من الكلامِ الحقِّ، لكنَّ الآيةَ المذكورةَ لا تدلُّ عليهِ.

* **ويُمكن أنْ نقولَ: إنَّ التفسيرَ الإشاريَّ على ثلاثِ صورٍ:**

الصورةُ الأُولَى: أنْ يكونَ المعنى باطلًا، وليس في الآيةِ ما يدلُّ عليه، وأكثرُ ما يكونُ ذلك في تفسيراتِ غلاةِ الصوفيَّةِ والباطنيَّةِ والرافضةِ.

الصورةُ الثانيةُ: أنْ يكونَ المعنى حقًّا، وفي الآيةِ ما يدلُّ عليه بأيِّ نوعٍ من أنواعِ الارتباطِ والدلالةِ، **فنقولُ**: إنَّ هذا الكلامَ حقٌّ وإنَّ القرآنَ دلَّ عليه، ومثلُهُ أكثرُ تفسيراتِ سهلٍ الإشاريةِ، وأكثرُ ما يذكرُهُ ابنُ القيِّمِ رحمه الله، وكذلك

مَا يقعُ من بعضِ الوُعَّاظِ وبعضِ الفقهاءِ في الاستنباطاتِ.

الصورةُ الثالثةُ: أنْ يكونَ المعنَى حقًّا وليسَ في الآيةِ ما يدلُّ عليهِ، وهو المرتبةُ الوسطُ، ويقعُ في كلامِ بعضِ الصوفيَّةِ أيضًا، فيقبل الكلام من حيث هو، ويردُّ ارتباطه بالآية.

(٢٢) موقف الشاطبي من المتصوفة.

يُلاحظ أنَّ المصنفَ رَحِمَهُ اللَّهُ يلينُ العبارةَ كثيرًا عند حديثِهِ عن التصوفِ والصوفيةِ، وهذا ظاهرٌ من كتابِهِ هذا، وكذلك في كتابه «الاعتصامِ»، وهذا جعلَهُ يعتذرُ بتكلف لسهلٍ ولغيرِ سهلٍ في بعضِ الأمورِ التي لا تُحتمل، وأرَى أنَّهُ في مثلِ هذه المواطنِ التي يَظْهَرُ فيها ظُهُورًا بَيِّنًا خَطَأُ سَهْلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ أنَّ الأحسنَ لحراسةِ الدينِ وحياطةِ العلمِ؛ أنْ يُنَصَّ على تخطئةِ الخطأِ الظاهرِ من غيرِ تكلُّفٍ في الاعتذارِ، وبعدٍ في التخريجات، وإلَّا فعبارات ابنُ عربي[1] يمكنُ أن يُعتذرَ لها بشيء من التكلُّف والبُعد في التخريج الذي لا يُبقي لنصٍّ دلالة ظاهرة.

فمثلًا: ما ذكرَه في قوله: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ﴾ **يقولُ هو**: «باطنُ البيتِ هو قلبُ مُحمدٍ ﷺ، يُؤمنُ به مَنْ أثبتَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في قلبهِ التوحيدَ، واقتدى بهدايتِهِ».

فما العلاقةُ بينَ قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ﴾، وبينَ هذا الكلامِ الذي ذكرَه، بأيِّ نوعٍ من أنواعِ العلاقاتِ؟!

---

(١) أبو بكر محيي الدِّين محمد بن علي بن محمد، الحاتمي، الطائي، الأندلسي.
[انظر ترجمته في: «**سير أعلام النبلاء**»، و«**الإعلام بوفيات الأعلام**»، (ص٢٦٥)، و«**الأعلام**»: (٦/٢٨، ٢٨٢)].

الجواب: أنه لا يظهرُ أيُّ وجهٍ من أوجه العلاقة بينهما، ومن ثَمَّ فلسنَا مُلزمينَ بكلامِ سهلٍ رحمه الله، وليسَ سهلٌ ولا غيرُهُ معصومًا، فاحترامُنَا له من جهةٍ لا يعنِي عدمَ اعتراضِنَا على ما نَراهُ من الخطأِ من جهةٍ أخرى، ويجبُ أن نُفرِّقَ بين الأمرينِ، وألَّا نتكلَّفَ الاعتذارَ عن الخطأِ البيِّنِ؛ فليسَ هذا مما تنهضُ به العلومُ.

والشاطبيُّ رحمه الله اجتهد أنْ يعتذرَ لسهلٍ بالضابطِ الثالثِ الذي ذكرَهُ، **قال**: «وَالْعُذْرُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَفْسِيرٌ لِلْقُرْآنِ»، ونحنُ قَبِلْنَا أنَّ ذلك ليس تفسيرًا؛ لأنَّهُ لو قالَ: تفسيرٌ؛ لقلْنَا: إنَّهُ باطلٌ من أولِ أمرٍ، لكنَّهُ أرادَ الإشارةَ، إلا أنها إشارةٌ غيرُ واضحةٍ، فما العلاقةُ بين قولِهِ -تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾، وبينَ كونِ باطنِ البيتِ هو قلبَ مُحمدٍ ﷺ؟!

فلا زالَ الإشكالُ إذنْ قائمًا، وبقي النظرُ في هذه الدعوى، التي لا يُخرجُهَا عن الخطأِ مجردُ كونِهِ لم يقلْ: إنَّها تفسيرُ الآيةِ ومرادُ اللهِ منها.

وهنا سؤالٌ مهمٌّ، وهو: هل يلزمُ من مثلِ سهلٍ أنْ يُصرِّحَ بِأنَّ هذا هو تفسيرُ الآيةِ، أو يكفي أن نفهمَ من كلامهِ أنَّهُ تفسيرٌ؟

فنقولُ: هذا يرجعُ إلى السياقِ العامِّ لكلامِ العالِمِ الذي صدرَ منه هذا، فإنْ كانَ من المتصوفةِ؛ فنعلمُ أنَّهُم يعمدونَ إلى هذا الأسلوبِ التفسيريِّ، فيُحملُ على أنَّهُ أرادَ الإشارةَ، **لكنْ لَمَّا قالَ**: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾ أيْ أضدادًا، حينئذٍ نعلمُ أنَّهُ فسَّرَ الأندادَ بالأضدادِ، ولم يُرِدْ مجرَّدَ التفسيرِ الإشاريِّ؛ بل ظاهرٌ أنَّهُ يقولُ: إنَّ هذا هو مرادُ اللهِ ﷻ، والمراد أنَّ مساقَ الكلامِ يدلُّ على ذلكَ، لكنْ إذا جئنَا -مثلًا- إلى كتابِ القشيريِّ (ت: ٤٦٥هـ)[1] «**لطائفِ**

---

(١) وأبو القاسم القشيري، عبد الكريم بن هوازن، النيسابوري، الصوفي، الزاهد، شيخ =

الإشاراتِ»؛ فلا يُمكنُ أن نَعُدَّه من بابِ التفسيرِ؛ لأنَّهُ مِنَ الواضحِ جدًّا أنَّه أرادَ الإشارةَ، وكذلك كتاب «**حقائقِ التفسيرِ**» للسلمِيِّ[1]؛ فالأصلُ فيهِ أنَّهُ من بابِ الإشارةِ، لكنْ قد يقعُ فيه تفسيراتٌ، ومثله كتاب سهلٍ، فالأصلُ فيه أنَّه من بابِ الإشارةِ، لكنْ قد يقعُ فيه تفسيراتٌ.

(٢٣) **وهاهُنَا أمرٌ مهمٌّ جدًّا**: وهو وجوبُ العنايةِ -عندَ النظرِ في المُتَصَدِّينَ للكلامِ في تفسيرِ كتابِ اللهِ؛ بمدى توفُّرِ أدواتِ النظرِ التفسيريِّ، ولَا يُفهمُ من كلامِي هذا أنَّ كلَّ مَن تكلَّمَ في التفسيرِ ممَّن لم يكنْ من علماءِ التفسيرِ أنَّه سيأتي بالأخطاءِ والطوامِّ؛ **ولكنِ القصدُ**: أنَّ مَن لم يكنْ مُلِمًّا بأدواتِ النظرِ في التفسيرِ محصلًا لآلاتِ أصولِ التفسيرِ؛ فإنَّهُ يقع في بعض كلامِهِ من التفسيراتُ التي لا تجرِي على الأصولِ العلميَّةِ لفقهِ مرادِ اللهِ ﷻ، وينكشفُ هذا عند الترجيحِ بين أقوالِ المفسرينَ، وعند الفرحِ بكلِّ قولٍ تفسيريٍّ يخدمُ سياقَ كلامِ هذا المتكلِّمِ -ولو كان هذا القولُ ضعيفًا في ميزانِ النظرِ

= خراسان، وأستاذ الجماعة، ومصنّف «الرسالة»، روى عن أبي الحسين الخفّاف، وأبي نعيم الإسفراييني، وطائفة، تُوفي (٤٦٥هـ) وله تسعون سنة.

[انظر: «**المنتظم**»: (٨/ ٢٨٠)، و«**وفيات الأعيان**»: (٣/ ٢٠٥)، و«**سير الأعلام**»: (١٨/ ٢٢٧)].

(١) محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم بن زاوية بن سعيد بن قبيصة بن سراق، الأزدي، السلمي، الإمام، الحافظ، المحدِّث، شيخ خراسان، وكبير الصوفية، أبو عبد الرحمن النيسابوري، الصوفي، صاحب التصانيف.

قال الذهبي في «السير»: (١٧/ ٢٥٢): «وللسلمي سؤالات للدارقطني عن أحوال المشايخ الرواة؛ سؤال عارف، وفي الجملة ففي تصانيفه أحاديث وحكايات موضوعة، وفي «**حقائق تفسيره**» أشياء لا تسوغ أصلًا، عدَّها بعض الأئمة من زندقة الباطنية».

[انظر: «**الكامل في التاريخ**»: (٩ /٣٢٦)، و«**اللباب**»: (٢ /١٢٩)، و«**المختصر في أخبار البشر**»: (٢/ ١٦٠)، و«**تاريخ الاسلام**»: (٢١ / ٢١٩)].

التفسيريِّ؛ فكلُّ علمٍ له أصولٌ، فكما لا يُمكنُ لِمَنْ تخصَّصَ في التفسيرِ وغاب عنه كثير من علم الفقه وأصوله أنْ يُفتيَ الناسَ بحُكمٍ أنَّهُ يعرفُ تفسير كتابَ اللهِ ﷻ، فكذلكَ لا يُمكنُ لِمَنْ كانَ فقيهًا أنْ يأتيَ علمَ التفسيرِ ويُفسِّرَ ويقولَ: «التفسيرُ مبذولٌ لكلِّ المسلمينَ، واللهُ ﷻ يقولُ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾، والتفسيرُ يُمكنُ لأيِّ عالمٍ أنْ يتكلَّمَ فيه»، وهذا صحيحٌ من جهةِ الاشتراكِ العلميِّ بين العلومِ الشرعيَّةِ، والذي يوجبُهُ مجردُ الاشتراكِ في كونِ الوحيِ مصدرًا لهذه العلومِ جميعًا؛ لكنْ مع ذلكَ ستظلُّ هناك مشكلات في بعضِ الأمورِ المرتبطةِ بأصولِ التفسيرِ، وهذا قد وقعَ فيه أجلَّاءُ من العلماءِ، فكيف بمَن دونَهم؟!

والحاصلُ: أنَّهُ يجبُ أن نعلمَ علمًا يقينيًّا أنَّ فهمَ التفسيرِ، ودلالةَ ألفاظِ الوحيِ على المعانِي التي أرادَهَا اللهُ -سبحانه؛ لا يُمكنُ أن تُفهمَ بغيرِ إدراكِ الأدواتِ الخاصَّةِ للنظرِ التفسيريِّ، والتي لا يمكنُ استخلاصُهَا إلَّا من داخلِ علمِ التفسير وأصولِهِ؛ وخاصةً منهج التعاملِ مع أقوالِ السلفِ وتفسيراتِهِم.

(٢٤) ثُمَّ واصلَ المصنفُ رَحِمَهُ اللهُ ذكرَ الأمثلةِ على هذا الجنسِ من التفسيرِ؛ فهذه الأمثلةُ التي ذكرَها هي مُتمِّمَةٌ للأمثلةِ السابقةِ، وما قِيل في الأمثلةِ السابقةِ يُقالُ هنا، فبعضُهَا قد يكونُ مقبولًا من جهةٍ، وبعضُها قد يُرَدُّ مطلقًا، فما ذكره في قولِهِ ﷻ: ﴿صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَ﴾، قال: «الصرح: نفس الطبع، والممرد: الهوى إذا كان غالبًا ستر أنوار الهدى بالترك من الله تعالى لعصمه عبده» = لا نجدُ بين معنى الآية وبين الإشارة المذكورة أيَّ ارتباط من أيِّ جهةٍ كانت -ولو من وجهٍ ضعيفٍ؛ فمثلُ هذه الإشارة لا تُقبل؛ لعدم وجود رابطٍ صحيح بالآية.

المثالُ الآخرُ: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوٓاْ﴾ قالَ: «أيْ قلوبُهم عند إقامتِهم على ما نُهوا عنه، وقد علمُوا أنَّهم مأمورُون منهيونَ»، فقد جعلَ القلوبَ هي البيوتَ، حيثُ قالَ: «والبيوتُ القلوبُ؛ فمنها عامرةٌ بالذكرِ، ومنها خرابٌ بالغفلةِ عن ذكرِ اللهِ»، فجعلَ البيوتَ مثالًا للقلوبِ، وَجَعَلَ ما تحويهِ هذه القلوبُ مثالًا للعملِ؛ فإنْ كانَ عملًا باطلًا فهي خاويةٌ، وإنْ كان عملًا حقًّا فإنَّهَا عامرةٌ، وهذا صحيحُ المعنَى، لكنَّ الآيةَ لا تدلُّ على هذا المعنى من أيِّ وجهٍ من الوجوهِ، وإذا تَأَمَّلْنَا المعنى المذكورَ من حيثُ هو دون رابطه بالآية؛ فإنَّ هذه القلوبَ كالبيوتِ، فبيتٌ عامرٌ بِسُكَّانِهِ وقلبٌ عامرٌ بطاعةِ اللهِ، وبيتٌ خرابٌ خاوٍ من سُكَّانِهِ، وقلبٌ خاوٍ من طاعةِ اللهِ، وهذا الكلامُ العامُّ مقبولٌ صحيحٌ، لكنْ إذا قلنا: إنَّ قولَهُ -تعالى: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوٓاْ﴾ يدلُّ على هذا المعنى، فهذا فيه مشكلٌ.

ويمكن أن نقولُ: إنَّ الذي دعا سهلَ بنَ عبدِ اللهِ أَنْ يذكرَ هذا المعنى، هو المقايسةُ والمشابهةُ؛ بمعنى أنَّ التقسيمَ الذي ذُكرَ في الآيةِ يُشبهُ هذا الذي ذكرَهُ هو؛ لكنْ لا يعنِي أنَّ الآيةَ دلَّتْ عليه بأيِّ وجهٍ من الوجوهِ، وهذا نوع دقيق يتعلق بالتفسير الإشاري، ويرد عند بعض المتصوفة، فلينتبه لذلك.

ومثلُهُ تمامًا ما ذكرَهُ في قولِهِ ﷻ في سورةِ الحشرِ: ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ﴾، قالَ عنهَا: أهلُ البدعِ يُخربونَ قلوبَهُمْ بِبِدَعِهِمْ. فإذا تأمَّلنا هذا المثالَ أيضًا وَنَظَرْنَا إلى الكلامِ من حيثُ إنَّ أهلَ البدعِ يُخربونَ بيوتهم ببدعِهم؛ لوجدنا أن هذا الكلامَ صحيحٌ، لكنَّ الآيةَ لا تدلُّ على ما قالَهُ سهلٌ بأيِّ وجهٍ من وجوهِ الدلالةِ، لكنْ حِينَمَا ننظرُ لِوَجْهِ المشابهةِ فقولُ اللهِ ﷻ: ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ﴾ نجده يُشبهُ عملَ أهلِ البدعِ في إخرابِهم لبيوتِهم ببدعِهِم.

فإذنْ؛ إيرادُه لهذا الكلامِ ضمنَ هذه الآيةِ إنما هو من بابِ المقايسةِ؛ فلا تدخلُ ضمنَ التفسيرِ المعروفِ -الذي هو التفسيرُ الظاهرُ- ولا تدخلُ ضمنَ أيِّ نوعٍ من أنواعِ الروابطِ الاستنباطيَّةِ التي تربطُ بينَ ألفاظِ الآياتِ ومعانيهَا في إشارةٍ أو فحوى أو غيرِهَا.

إذن؛ بينهما انفصالٌ تامٌّ، لكنْ هذا مما يردُ عند الصوفيةِ ويذكرونَهُ، وكذلك قد يكونُ عند بعضِ الوُعَّاظِ والتربويينَ، والخلاصة أن كلَّ هذا يُنظرُ فيه إلى ما سبقَ أنْ قرَّرْتُهُ من النظرِ إلى أصلِ الكلامِ، وهلْ هو حقٌّ أم لَا؛ فإذا كانَ حقًّا ننظرُ: هل الآيةُ دلَّتْ عليه بوجهٍ من الوجوهِ حتَّى ولو كان ضعيفًا؟ فإنْ دلَّتْ عليه بوجهٍ من الوجوهِ فلهُ ارتباطٌ بالآيةِ، وإنْ لم تدلَّ عليه فإنَّنا نقولُ: إنَّ هذا الكلامَ صحيحٌ في ذاته، لكنَّ الآيةَ لا علاقةَ له بالآية.

اقتطاع جزء من الآية والتعليق عليه بين التفسير والاستنباط:

سؤالٌ: يُلاحظُ في الأمثلةِ التي أوردَهَا الشاطبي عن سهلٍ أنَّ سهلًا يقطعُ الجملةَ عن سياقِهِا، فهل هذا العملُ مستقيمٌ أو لَا؟!

الجوابُ: بالرجوعِ إلى تفعيلاتِ الشاطبيِّ رحمه الله يتبين ذلك، فقدْ تكلَّمَ عن قاعدةٍ في فهمِ التفسيرِ والاستنباطِ، وذلك لَمَّا ذكر ما يُنقلُ عن السلفِ الصالحِ من التفسير فلو رجعنا إلى قولِهِ تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡۚ﴾، سنجد أن أبا أمامةَ الباهليَّ **قالَ**: هُمُ الْخوارجُ، مع أنَّ الآيةَ نزلتْ في بني إسرائيلَ، وأبو أمامةَ (ت: ٨٦هـ)[1] رضي الله عنه قطعَ هذه الجملة

(١) صدي بن عجلان بن وهب بن عريب بن وهب بن رياح بن الحارث بن معن بن مالك بن أعصر، أبو أمامة الباهلي، صاحب رسول الله ﷺ، ونزيل حمص، ولد قبل البعثة بسبع سنين؛ لأنه قال: إنه كان ابن ثلاثين حجة الوداع. =

من الآية وجعلَها في الخوارجِ[1].

وكذلكَ عمرُ رضي الله عنه فيما سبق ذكره عنه في قوله تعالى: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا﴾ = اقتطعَ جزءًا من الآيةِ أيضًا..

إذن؛ فكرةُ اقتطاعِ جزءٍ من الآيةِ والتعليقُ عليها موجودٌ في عملِ السلفِ؛ ولكنْ لننظرُ هل هذا من بابِ التفسيرِ، أو من بابِ الاستنباطِ؟

والجواب يكمن في هذه القاعدة: «التفسيرُ مرتبطٌ بالسياقِ، والاستنباطُ يُمكنُ أن يكونَ من جزءٍ من الآيةِ».

وهذه قاعدةٌ مُهمةٌ يجبُ أن يُنتبهَ لها، وهي أنَّنَا إذا أردنَا أنْ نُفسِّرَ فنحنُ ملزَمُون بالسياقِ؛ لأنَّ فهمُ المعنَى لا بُدَّ أنْ يكونَ من خلالِ السياقِ، فأيُّ معنًى لا يتناسبُ مع السياقِ؛ فإمَّا أن يكونَ باطلًا، وإمَّا أنْ يكونَ استنباطًا، ولو طبقناه على قول أبي أمامة فإنه سيظهر عدم تلاؤم قوله مع سياق الآية، لكن المعنى الذي دلَّ عليه بجزء الآية صحيح = فدلَّ ذلك على أنه من باب الاستنباط لا من باب التفسير.

وقد أخذنَا هذه القاعدةَ من استقراءِ تفسيرِ السلفِ، فلا نجدُ في تفسيرِ السلفِ تركيبَ أجزاءٍ من الآيةِ من جهةِ التفسيرِ، وإنما نجده من جهةِ الاستنباطِ، والاستنباطُ بابٌ واسعٌ، فعندنا -مثلًا في الاستنباطِ: تنزيلُ

= روى علما كثيرا، وحدث عن: عمر، ومعاذ، وأبي عبيدة، روى عنه: خالد بن معدان، والقاسم أبو عبد الرحمن، وسالم بن أبي الجعد، وشرحبيل بن مسلم، وسليمان بن حبيب المحاربي، ومحمد بن زياد الألهاني، وسليم بن عامر، وأبو غالب حزور، ورجاء بن حيوة، وآخرون، وكان من أهل بيعة الرضوان الذين رضي الله عنهم. مات سنة (٨٦هـ). [انظر: «**طبقات ابن سعد**»: (٧ / ٤١١)، و«**سير الأعلام**»: (٣/ ٣٥٩)].

(١) **أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة»: (١٥١٠)، والخلال في «السنة»: (١٣٨)، وابن أبي شيبة: (٣٧٨٨١)، والطبري في «تفسيره»: (٢٣/ ٤٨)].**

الآياتِ على واقعِ الإنسانِ، فهذا يُعَدّ في الحقيقةِ جزءًا من الاستنباطِ وليس تفسيرًا، فالتنزيلُ جزءٌ من الاستنباطِ، والاستشهادُ جزءٌ من الاستنباطِ، فإذنْ لا يُؤتى على عملِ سهلٍ هذا أو غيرِه من هذا البابِ؛ لأنَّ سهلًا وغيرَه من الصوفيةِ الذين نحَوا هذا المنحى؛ إنما فَعَلُوهُ مِنْ بابِ الاستنباطِ، وليس مِنْ بابِ التفسيرِ.

أيضًا يُلاحظُ في قولِه -تعالى: ﴿فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ كَيْفَ يُحْيِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ﴾ أنه قالَ: «حياةُ القلوبِ بالذكرِ»، فكأنه لما جعلَ الله الأرضَ مثلَ القلبِ، وجعلَ حياتَها = قايس ذلك بحياة القلب بالذكر، فالقلب مقابل الأرض، والذكر مقابل المطر، وهذا المعنى الذي ذكرَهُ صحيحٌ، لكنَّ الآيةَ لا تدلُّ عليه.

أيضًا قولِهِ -تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾، **وقولِهِ -تعالى:** ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾، كلُّ ما ذكره فيها معانٍ صحيحةٌ، لكنَّ الآيات لا تدلُّ عليها مباشرةً.

أمَّا ما قاله في قولِهِ -تعالى: ﴿فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾: «إنَّ باطنَ النعلينِ هو الكونانِ الدنيا والآخرةُ»، فكأنَّهُ يقولُ: اخلعِ الدنيا والآخرةَ من قَلْبِكَ.

فلننظرُ: هل هذا المعنى صحيحٌ موافقٌ للشريعةِ أو غيرُ صحيحٍ؟!

الجوابُ: إنَّهُ غيرُ صحيحٍ، فهذا غيرُ موافقٍ للشريعةِ؛ وهذا موجودٌ عند الصوفيةِ، كما يروونَ عن رابعةَ العدويةِ (ت: ١٣٥هـ)[1] وغيرِها أنَّها قالتْ:

---

(١) رابعة بنت إسماعيل، العدوية، البصرية، الزاهدة، العابدة، الخاشعة، أم عمرو، ولاؤها للعتكيين، ولها سيرة في جزء لابن الجوزي، تُوفيت سنة (١٣٥هـ).
[انظر ترجمتها في: «**وفيات الأعيان**»: (٣ / ٢١٥)، و«**العبر الذهبي**»: (١ / ٢٧٨)، و«**السير**»: (٨/ ٢٤١) و«**الشذرات**»: (١/ ١٨٧)].

«عَبَدْتُكَ لا خوفًا من نارِكَ، ولا طمعًا في جنتِكَ»، فهذا غيرُ صحيحٍ؛ لأنَّ الرسولَ ﷺ وهو سيدُ البشرِ، وأعظمُ مَن مشى على الأضِ، وأفقهُ مَنْ فَقِهَ عن ربِّهِ كان يدعُو ربَّهُ الجنةَ، ويستعيذُ باللهِ من النارِ، فإنْ كان هو ﷺ يفعلُ ذلك، فهل كان يفعلُه عبثًا؟!

حاشَاهُ، إنَّمَا كان يفعلُهُ طاعةً وقربًا للهِ، ويخافُ مثلَ ما يخافُ غيرُه من ربِّهِ سبحانه وتعالى، ولذا هو أخوفُ الناسِ من اللهِ، وأتقى الناسِ للَّهِ سبحانه وتعالى، فإذنْ كلامُهُ رحمه الله الذي ذكرَهُ هنا -من أنَّ خلعَ النعلينِ معناه أنْ تخلعَ الدنيا والآخرةَ من قلبكَ- هذا معنًى مُخالفٌ للشريعةِ، فما دامَ معنًى مُخالفًا للشريعةِ؛ فالقرآنُ لا يدلُّ عليه بحالٍ، وهذه القاعدةُ سبق تقريرها: وهي أنَّ أيَّ معنًى باطلٍ؛ فإنَّ القرآنَ لا يُمكنُ أنْ يدلَّ عليه بحالٍ.

غموض عبارات بعض الصوفية في تفسيرهم بالباطن.

ذكرَهُ عن الشبليِّ أنه قالَ: «اخلعِ الكلَّ منكَ؛ تصلْ إلينَا بالكليَّةِ».

وهنا فائدةٌ ننتبهُ إليها وهي: إنَّهُ مما يُلاحظُ أنَّ بعض عباراتِ الصوفيةِ فيها غموضٌ شديدٌ، وهي مُرتبطةٌ بالمصطلحاتِ الخاصَّةِ بهم، بحيثُ إنَّك تحتاجُ إلى أنْ تستفهم: ما مرادُ الشبليِّ من خلعِ الكلِّ؟ وما مرادُه بالوصولِ إلى اللهِ سبحانه وتعالى بالكليةِ؟ فلا يُمكنكَ أن تحكمَ حكمًا دقيقًا على هذا الكلامِ، وهل هو كلامٌ صحيحٌ أو كلامٌ باطلٌ إلَّا بالتعرُّفِ على المراداتِ والمصطلحاتِ، ومَن قرأَ في كتابِ أبي عبدِ الرحمنِ السُّلَمِيِّ؛ يجدُ هذا النوعَ من العبارات المرتبطة بالمصطلحاتِ، بحيثُ إنَّهُ يكونُ هناك غموضٌ شديدٌ على القارئِ في أنْ يفهمَ ماذا يُريدُ من كلامه، **لكنَّنَا إذا نظرنَا إلى هذا الكلامِ**؛ نقولُ: إنَّ قولَه: «مَن خلعَ الكلَّ منه» شبيهٌ بما قبلَهُ من خلعِ الدنيا والآخرةِ من قلبِ الإنسانِ، فهو معنًى باطلٌ؛ لأنَّهُ لا يُمكنُ للإنسانِ أنْ يخلعَ الكلَّ منه، ولا

حتَّى المتصوفُ، ولو زعمَ هذا فلا يُمكنُه فعلُ ذلك، بدليل أنَّهُ لا يمكنُ أنْ ينفردَ بنفسِهِ في هذا العالمِ فلا يحتاجُ لأحدٍ في أن يُعينَه في أيِّ شيءٍ؛ هذا مُستحيلٌ ولا يكادُ يوجدُ، ممَّا يدلُّ على أنَّ هذا المعنَى مشكلٌ، بل هو باطلٌ واقعًا وباطلٌ شرعًا.

كذلك ما قالَه عن ابن عطاءٍ: «اخلعْ نعليكَ عن الكونِ، فلا تنظرْ إليه بعد هذا الخطابِ»، و«قال: «النعلُ»: النفسُ، و«الوادي المقدسُ»: دينُ المرءِ، أيْ: حانَ وقتُ خلوِّكَ من نفسكِ، والقيامِ معنا بدينكَ»، هذا الكلامُ قد يكونُ حقًّا من جهةٍ، وقد يكونُ باطلًا من جهةٍ مع أنَّ الآيةَ لا تدلُّ عليهِ، فليسَ بينَهُ وبينَ الآيةِ دلالَةٌ، ولكنَّ قولَهُ الأولَ من أنَّك «لا تنظرُ إليه بعد هذا الخطابِ» هو نفسُ الكلامِ فيما سبقَ من أنَّ هذا غيرُ مُمكنٍ، أمَّا قوله: «النعلُ»: النفسُ، و«الوادي المقدسُ»: دينُ المرءِ، أي: حانَ وقتُ خلوِّكَ من نفسكَ، والقيامِ معنا بدينِكَ»، فهذا الكلام الأخير صحيحٌ؛ لكنَّهُ لا يعنِي أنَّ الإنسانَ مُنقطعٌ انقطاعًا تامًّا؛ لأنَّ هذا لا يتأتَّى.

الخلاصة = نُلاحظُ في هذه الأمثلةِ التي ذكرَها الإمامُ ﷀ أنَّ بعضَهَا مقبولٌ ومحتملٌ والآية تدلُّ عليهِ، وبعضُهَا مقبولٌ من حيثُ هو؛ لكنَّهُ مردودٌ من حيثُ ربطُهُ بالآيةِ، وبعضُهَا غيرُ مقبولٍ من جهةِ المعنَى -فهو باطلٌ- ولا من جهةِ ربطِهِ بالآيةِ -من بابِ أولَى؛ فهذه هي الأقسامُ التي ذكرَهَا، وهي تشملُ جميعَ ما يتعلَّقُ بالتفسيرِ الإشاريِّ؛ سواءٌ ما ذكرَهُ هُوَ أو غيرُهُ.

قال: «وهذا كلُّهُ إنْ صحَّ نقلُهُ -أي: عن سهلٍ أو عن غيرِهِ- خارجٌ عما تفهمُهُ العربُ، ودعوَى ما لا دليلَ عليه في مرادِ اللهِ بكلامِهِ»، وَذَكَرَ كلامَ أبي بكرٍ الصديقِ ﵁.

والمشكلة التي توجدُ هنا هي أنَّ الشاطبيَّ ﷀ في الفصلِ الذي أشرْنَا إليه

-المتعلِّقِ بوضعِ الشريعةِ للإفهامِ، وقولَهُ: «إنَّ هذه الأمةَ أميَّةٌ، وإنَّ الشريعةَ أميَّةٌ عربيَّةٌ»- أَنَّ هذا لا يتناسبُ مع ما ذكرَهُ هنا من محاولَةِ قبولِ ما يقولُهُ أهلُ التصوُّفِ؛ لأنَّنَا نلاحظُ أنَّهُ بعد ذكرِهِ لهذا الكلامِ أرادَ أن يعتذرَ، وقالَ: «وإنَّمَا احتيجَ إلى هذا كلِّهِ لجلالةِ من نقلَ عنهم ذلكَ من الفضلاءِ»، وهذا كما تقدم بيانه مشكلٌ، بمعنى أنَّنا لسنَا مُحتاجينَ للاعتذارِ عمّا يُفسِّرُ به هؤلاءِ، أو مَا يحملُ عليه هؤلاءِ كتابَ اللهِ، وإنما نحنُ مُحتاجونَ إلى معرفةِ العلمِ الصحيحِ وردِّ ما سواهُ، وهذه قاعدةٌ مُهِمَّةٌ جدًّا؛ بمعنى أن نُفرقَ بين جلالةِ مَن قال بالقولِ، وبينَ أنْ نقولَ: إنَّ هذا الكلامَ خطأٌ، وهذا لا يعني ذمَّهُ مُطْلَقًا، وأنَا أستغربُ جدًّا من الشاطبيِّ رَحِمَهُ اللهُ في هذا الموقفِ؛ لأنَّ التصوفَ مُخالفٌ لمنطقهِ الفكريِّ والعقليِّ فيما يتعلَّقُ بالبدعِ التي ذمَّها في كتابه «الاعتصامَ»!! ومخالفة لتقريره الشريعةِ، فكيفَ تركَ تقريرَهُ في أُمِّيَّةِ الشريعةِ الذي قرَّرَهُ واجتهد في تخريج أقوالِ هؤلاءِ مع أنَّهَا مخالفةٌ لهُ!! والعلَّةُ التي ذكرَها -وهي مُجردُ جلالةِ هؤلاءِ- لا تكفِي في قبولِ أقوالِهِمْ؛ لأنَّنا نعلمُ أنهم غيرُ معصومينَ، وهذه قاعدةٌ مقرَّرةٌ؛ إنَّما المعصومُ هو الرسولُ ﷺ، أو الإجماعُ الَّذِي يَنْعَقِدُ إِذَا أجمعتِ الأُمَّةُ على أمرٍ ما، أمَّا قولُ فلانٍ وفلانٍ -حتَّى لو بلغَ ما بلغَ من الزهدِ والعبادةِ-، فليس بمعصوم ولا يعنِي أنْ نعتذرَ عَنْ أخطائِهم بهذا الاعتذارِ، أمَّا إذا استطعنَا أن نُخَرِّجَهُ ونحملَهُ على المحملِ الحسنِ؛ فلا بأسَ؛ لكنْ إذا لم نستطعْ ذلك فإنَّنا نقولُ: إنَّ هذا قولٌ خطأٌ، وليسَ هناكَ أيُّ غضاضةٌ، **فالقاعدةُ التي تحوطُ العلمَ وتحرسُهُ هي**: أنَّ تخطئةَ عالمٍ من العلماءِ أو أحدٍ من الفضلاءِ من الزُّهَّادِ والعُبَّادِ لا يعنِي ذمَّهُ مطلقًا، وإنَّمَا يعنِي أنَّ هذا القولَ فيه إشكالٌ، فإن النقَّاد مثل: الغزَّالِيِّ في كتابِهِ **«الإحياء»**، وغيره مما قاله وهو واضح البطلانِ، وصريح في الخطأِ، **فقولُنا**: إنَّ هذا الكلامَ

الذي قاله الغزَّالِيُّ رَحِمَهُ اللهُ خطأٌ؛ لا يعنِي أنَّنَا نقولُ: إنَّ الغزَّالِيَّ كُلَّهُ خطأٌ. وإنَّمَا كلامُنَا عن هذه الحيثيَّةِ، ولكنْ قد يأتِي قائلٌ يقولُ: «أنتَ لم تفهمْ كلامَهُ، وهذا لا يفهمُهُ إلَّا أهلُ الحقائقِ، أمَّا أنتُم يا أهلَ الفقهِ والظاهرِ فلا تفهمونَ هذا الكلامَ»، فهذا الكلامُ دندنةٌ معروفةٌ منذ زمنٍ عند المتصوفةِ، حيثُ يزعمونَ أنَّ مثل هذا الكلامِ لا يفهمُه إلَّا هم، وهذا ادعاء وتجهيل علماء المسلمين بلا دليل عقلي.

ومن الموازين التي ذكرها الإمامُ الشاطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ ورودُ المعنى عند السلفِ، وهذا لا شكَّ أنه أحد الموازين التي يُوزن بها كلام المتأخرين، وهي جزء من كلامه في أمية الشريعة.

(٢٥) يبقى أن نذكرَ فائدةً تتعلقُ بما يكثرُ ذكرُهُ في التفاسيرِ المعاصرةِ من معانٍ تفسيريةٍ: هل ما جاءُوا به في فهمِ المعاني مقبولٌ؟ أم إنَّ البابَ أمامَهم مسدودٌ؟

الجوابُ: مَا يتعلقُ بفهمِ المعاني؛ فإنَّنَا يجبُ أن نحرِّرَ فيه بعضَ المقدماتِ المحكماتِ.

المقدمةُ المحكمةُ الأُولى: أنَّ المعنى الحقَّ المرادَ للهِ قصدًا من الآيةِ لا يخرجُ عن أقوالِ السلفِ.

المقدمةُ المحكمةُ الثانيةُ: أَنَّ كلَّ تفسيرٍ أو استباطٍ يلزمُ من قَبُولِهِ نقضُ أقوالِ السلفِ وأنَّ الحقَّ خرجَ عنهم فلمْ يدركْهُ منهُم أحدٌ؛ إنما هو تفسيرٌ باطلٌ.

المقدمةُ المحكمةُ الثالثةُ: لا تكادُ آيةٌ تُوجدُ إلَّا وقدْ تكلَّمَ فيها السلفُ بمعنًى، وَقَلَّ أنْ تُوجَدَ جُملةٌ من الآياتِ وليسَ للسلفِ فيها كلامٌ، وغالبُ ما

تركُوهُ إنما هو مما يُعْلَمُ أَوْ يُعْرَفُ مِنْ ظَاهِرِهِ.

فهذه قواعدُ أرى أنها يجبُ أن تُقررَ في الذهنِ.

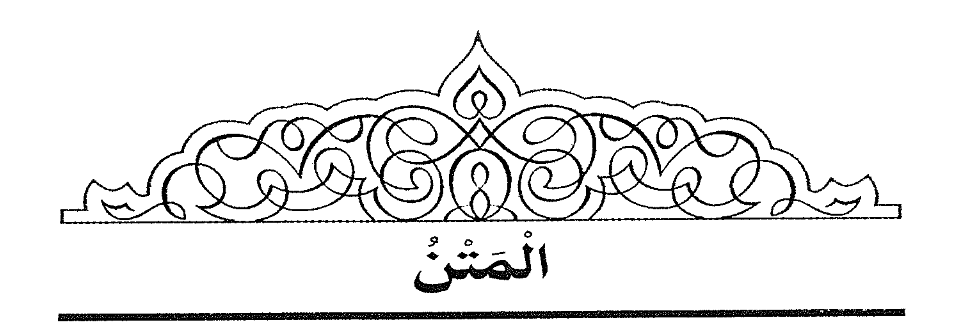
فإذا تقررت تلك المقدماتُ تحرَّرَ موطنُ البحثِ بأنْ نقولَ: إذا جاء مفسرٌ بفهمٍ جديدٍ؛ نظرنا في هذا الفهمِ الجديدِ، فإن كان ينقضُ كلامَ السلفِ فالثابتُ يقينًا أنَّ الكلامَ الحادثَ هو الخطأُ لأن من لوازمه الباطلة أن الله لم يبيِّن البيان الشافي لأولئك العرب الذين نزل القرآن بلسانهم، وأنهم جعلوا معنى الآية التي هي بالنسبة لهم كالطلاسم، ولم يعلمها إلا من جاء بعدهم؛ لذا نقول: أسلَمُ وأعلَمُ وأحكَمُ، أما إذا كان ذلك الفهم الجديد لا ينقضُهُ، وإنما يُضيفُ جديدًا، فهذه الإضافةُ يجبُ أن نعلمَ أنها بدأتْ تسري على ألسنةِ المفسرين من عهدِ الصحابةِ، ثُم تزيدُ في عهد التابعينَ، وفي عهدِ أتباعِ التابعينَ، ثُم فيمن جاء بعدهم، فإنْ كانت هذه الإضافةُ لا تُبطلُ قولَ السلفِ -وهو معنًى صحيحٌ تحتملُهُ الآيةُ، واللغةُ تدلُّ عليه- فيُمكنُ قبولُهُ، أما إذا اختلَّ فيه أحدُ هذه الضوابطِ فإنَّهُ لا يُقبلُ، فإذا لَمْ تَدُلَّ عليهِ اللغةُ، أو لَمْ تحتملْهُ الآيةُ، أو كان يُبطلُ كلامَ السلفِ، فإنَّهُ لا يُمكنُ قَبُولُهُ.

أما إذا كان من بابِ الاستنباطِ، فلم يقلْ أحدٌ من العلماءِ: إنَّ الاستنباطَ قد أُغلقَ؛ لا من الكتابِ ولا من السُّنَّةِ، لكن لا بُدَّ أن يزيدَ عندنا ضابطٌ في هذا، وهو: أن لا يُخالفَ الاستنباطُ ما تقررَ في الشريعةِ، بمعنى أنه لا يُمكنُ أن يُسْتَنْبَطَ من الشريعةِ ما يُخالِفُهَا، فإذا خالفَ ما تقرَّرَ في الشريعةِ فهذا يدلُّ على أنه استنباطٌ باطلٌ، أما ما دام مُوافقًا لا يُخالفها فإنَّه يكون استنباطًا صحيحًا.





الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ



المَتْنُ

فَنَقُولُ: الِاعْتِبَارَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ الْوَارِدَةُ عَلَى الْقُلُوبِ الظَّاهِرَةُ لِلْبَصَائِرِ؛ إِذَا صَحَّتْ عَلَى كَمَالِ شُرُوطِهَا فَهِيَ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا يَكُونُ أَصْلُ انْفِجَارِهِ مِنَ الْقُرْآنِ وَيَتْبَعُهُ سَائِرُ الْمَوْجُودَاتِ؛ فَإِنَّ الِاعْتِبَارَ الصَّحِيحَ فِي الْجُمْلَةِ هُوَ الَّذِي يَخْرِقُ نُورُ الْبَصِيرَةِ فِيهِ حُجُبَ الْأَكْوَانِ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ، فَإِنْ تَوَقَّفَ فَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ أَوْ غَيْرُ كَامِلٍ، حَسْبَمَا بَيَّنَهُ أَهْلُ التَّحْقِيقِ بِالسُّلُوكِ.

وَالثَّانِي: مَا يَكُونُ أَصْلُ انْفِجَارِهِ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ جُزْئِيِّهَا أَوْ كُلِّيِّهَا، وَيَتْبَعُهُ الِاعْتِبَارُ فِي الْقُرْآنِ.

فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلَ؛ فَذَلِكَ الِاعْتِبَارُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مُعْتَبَرٌ فِي فَهْمِ بَاطِنِ الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ؛ لِأَنَّ فَهْمَ الْقُرْآنِ إِنَّمَا يَرِدُ عَلَى الْقُلُوبِ عَلَى وَفْقِ مَا نَزَلَ لَهُ الْقُرْآنُ -وَهُوَ الْهِدَايَةُ التَّامَّةُ عَلَى مَا يَلِيقُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ- وَبِحَسَبِ التَّكَالِيفِ وَأَحْوَالِهَا، لَا بِإِطْلَاقٍ، وَإِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ؛ فَالْمَشْيُ عَلَى طَرِيقِهَا مَشْيٌ عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَلِأَنَّ الِاعْتِبَارَ الْقُرْآنِيَّ قَلَّمَا يَجِدُهُ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِهِ عَامِلًا بِهِ عَلَى تَقْلِيدٍ أَوِ اجْتِهَادٍ؛ فَلَا يَخْرُجُونَ عِنْدَ الِاعْتِبَارِ فِيهِ عَنْ حُدُودِهِ، كَمَا لَمْ يَخْرُجُوا فِي الْعَمَلِ بِهِ وَالتَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِهِ عَنْ حُدُودِهِ؛ بَلْ تَنْفَتِحُ لَهُمْ أَبْوَابُ الْفَهْمِ فِيهِ عَلَى تَوَازِي أَحْكَامِهِ، وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مُعْتَدًّا بِهِ لِجَرَيَانِهِ عَلَى مَجَارِيهِ، وَالشَّاهِدُ عَلَى ذَلِكَ مَا نُقِلَ مِنْ فَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ كُلَّهُ جارٍ على ما تقتضي بِهِ الْعَرَبِيَّةُ، وَمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ حَسْبَمَا تَبَيَّنَ قَبْلُ.

وَإِنْ كَانَ الثَّانِيَ؛ فَالتَّوَقُّفُ عَنِ اعْتِبَارِهِ فِي فَهْمِ بَاطِنِ الْقُرْآنِ لَازِمٌ، وَأَخْذُهُ

عَلَى إِطْلَاقِهِ فِيهِ مُمْتَنِعٌ؛ لِأَنَّهُ بِخِلَافِ الْأَوَّلِ؛ فَلَا يَصِحُّ إِطْلَاقُ الْقَوْلِ بِاعْتِبَارِهِ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ؛ فَنَقُولُ:

إِنَّ تِلْكَ الْأَنْظَارَ الْبَاطِنَةَ فِي الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةِ إِذَا لَمْ يَظْهَرْ جَرَيَانُهَا عَلَى مُقْتَضَى الشُّرُوطِ الْمُتَقَدِّمَةِ؛ فَهِيَ رَاجِعَةٌ إِلَى الاعْتِبَارِ غَيْرِ الْقُرْآنِيِّ، وَهُوَ الْوُجُودِيُّ[1]، وَيَصِحُّ تَنْزِيلُهُ عَلَى مَعَانِي الْقُرْآنِ لِأَنَّهُ وُجُودِيٌّ أَيْضًا؛ فَهُوَ مُشْتَرِكٌ مِنْ تِلْكَ الْجِهَةِ غَيْرُ خَاصٍّ؛ فَلَا يُطَالَبُ فِيهِ الْمُعْتَبِرُ بِشَاهِدٍ مُوَافِقٍ إِلَّا مَا يُطَالِبُهُ بِهِ الْمُرَبِّي، وَهُوَ أَمْرٌ خَاصٌّ، وَعِلْمٌ مُنْفَرِدٌ بِنَفْسِهِ لَا يَخْتَصُّ بِهَذَا الْمَوْضِعِ؛ فَلِذَلِكَ يُوقَفُ عَلَى مَحَلِّهِ، فَكَوْنُ الْقَلْبِ جَارًا ذَا قُرْبَى، وَالْجَارِ الْجُنُبِ هُوَ النَّفَسَ الطَّبِيعِيُّ، إِلَى سَائِرِ مَا ذُكِرَ؛ يَصِحُّ تَنْزِيلُهُ اعْتِبَارِيًّا مُطْلَقًا، فَإِنَّ مُقَابَلَةَ الْوُجُودِ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ فِي هَذَا النَّمَطِ صَحِيحٌ وَسَهْلٌ جِدًّا عِنْدَ أَرْبَابِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ مُغَرِّرٌ بِمَنْ لَيْسَ بِرَاسِخٍ أَوْ دَاخِلٍ تَحْتَ إِيَالَةِ رَاسِخٍ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ مَنْ ذُكِرَ عَنْهُ مِثْلُ ذَلِكَ مِنَ الْمُعْتَبَرِينَ لَمْ يُصَرِّحْ بِأَنَّهُ الْمَعْنَى الْمَقْصُودُ الْمُخَاطَبُ بِهِ الْخَلْقُ؛ بَلْ أَجْرَاهُ مَجْرَاهُ وَسَكَتَ عَنْ كَوْنِهِ هُوَ الْمُرَادَ، وَإِنْ جَاءَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَصَرَّحَ صَاحِبُهُ أَنَّهُ هُوَ الْمُرَادُ؛ فَهُوَ مِنْ أَرْبَابِ الْأَحْوَالِ الَّذِينَ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الِاعْتِبَارِ الْقُرْآنِيِّ وَالْوُجُودِيِّ، وَأَكْثَرُ مَا يَطْرَأُ هَذَا لِمَنْ هُوَ

---

(١) «مثال الاعتبار الخارجي ما يروونه عن بعضهم في معنى قوله تعالى: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ٣]، قال: ألف شهر هي مدة الدولة الأموية؛ لأنها مكثت ثلاثًا وثمانين سنة وأربعة أشهر، وأن ذلك من الله تسلية لرسول الله ﷺ حيث أطلعه على ملوك بني أمية واحدًا واحدًا؛ فَسُرِّيَ عنه بهذه السورة، هذا المعنى لم يؤخذ من القرآن، بل أُخِذَ من الخارج، والواقع في ذاته بمصادفة مطابقة العدد، واللفظ لا ينبو عنه، لكنه لا دليل من الشرع على كونه هو المعنى المقصود».

[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤٠٤)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٥٤)].

بَعْدَ فِي السُّلُوكِ، سَائِرٌ عَلَى الطَّرِيقِ لِمَنْ يَتَحَقَّقْ بِمَطْلُوبِهِ، وَلَا اعْتِبَارَ بِقَوْلِ مَنْ لَمْ يُثْبِتِ اعْتِبَارَ قَوْلِهِ مِنَ البَاطِنِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ.

وَلِلْغَزَّالِيِّ فِي «مِشْكَاةِ الأَنْوَارِ»، وَفِي كِتَابِ[1] الشُّكْرِ مِنَ «الْإِحْيَاءِ»، وَفِي كِتَابِ[2] «جَوَاهِرِ الْقُرْآنِ» فِي الِاعْتِبَارِ الْقُرْآنِيِّ وَغَيْرِهِ مَا يَتَبَيَّنُ بِهِ أَمْثِلَةٌ لِهَذَا الْمَوْضِعِ؛ فَتَأَمَّلْهَا هُنَاكَ، وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

فَصْلٌ

وَلِلسُّنَّةِ فِي هَذَا النَّمَطِ مَدْخَلٌ؛ فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَابِلٌ لِذَلِكَ الِاعْتِبَارِ الْمُتَقَدِّمِ الصَّحِيحِ الشَّوَاهِدِ، وَقَابِلٌ أَيْضًا لِلِاعْتِبَارِ الْوُجُودِيِّ؛ فَقَدْ فَرَضُوا نَحْوَهُ فِي قَوْلِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «**لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا**

---

(١) «مما جاء فيه (٤/ ٨٦) أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجۡرَمُواْ كَانُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَضۡحَكُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَآ أُرۡسِلُواْ عَلَيۡهِمۡ حَٰفِظِينَ﴾ [**المطففين: ٢٩-٣٣**] إشارة إلى ضحك الجاهلين وتغامزهم على أهل السلوك، وقولهم: كيف يقولون: فني الشخص عن نفسه، وإنه ليأكل أرطالًا من الخبز في اليوم، وطوله كذا وعرضه كذا؟ قال: وكذلك أمة نوح كانوا يضحكون عليه عند صنعه للسفينة؛ فقال: ﴿إِن تَسۡخَرُواْ مِنَّا فَإِنَّا نَسۡخَرُ مِنكُمۡ﴾ [هود: ٣٨]».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤٠٥)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٥٥)].

(٢) «منه (ص٤٣) أن الفاتحة اشتملت من الأقسام العشرة التي هي علوم القرآن على ثمانية منها، وهي ما عدا محاجة الكفار وأحكام الفقهاء، ويتبين بهذا أنهما واقعان في الصنف الأخير من مراتب العلوم، وما قدمهما إلا حب المال والجاه فقط، ثم قال (ص٤٣): «إن الفاتحة مفتاح الكتاب ومفتاح الجنة؛ فأبواب الجنة ثمانية، ومعاني الفاتحة ترجع إلى ثمانية...»؛ فهذا من نوع الاعتبارات القرآنية، وقد أوضحه هناك بأن كل قسم يفتح باب بستان من بساتين المعرفة، وأن روح العارف لتفرح وتنشرح في رياض المعرفة بما لا يقل عن انشراح من يدخل الجنة التي يعرفها».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤٠٥)، و«**الموافقات**» ت/ مشهور: (٤/ ٢٥٥)].

صُورَةٌ»(١) إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَلَا فَائِدَةَ فِي التَّكْرَارِ إِذَا وَضَحَ طَرِيقُ الْوُصُولِ إلى الحق والصواب.



(١) أخرجه أحمد: (١٦٣٤٦)، والبخاري: (٣٢٢٥، وأطرافه معه)، ومسلم: (٢١٠٦)، وأبو داود: (٤١٥٣، ٤١٥٥)، وابن ماجه: (٣٦٤٩)، والترمذي: (٣٠١٢)، وقال عَقِبَهُ: «حسن صحيح». والنسائي: (٤٢٨٢، ٥٣٤٧)، وابن خبان: (٥٨٥٥)، والبيهقي: (١/ ٢٥١، ٧/ ٢٦٨، ٢٧١)، من حديث أبي طلحة الأنصاري، عن النبي ﷺ، به.

الشَّرْحُ

* **ينتظمُ التعليق على ما أورده المصنفُ رحمه الله في النقاط الآتية:**

١- تحدث المصنف في المسألة العاشرة عن الاعتبارات القرآنية، وهي تأصيل لما ذكره في المسألة التاسعة، وقد جعلها قسمين.

وحديثه عنها مع اجتهاده في شرحها يكتنفه الغموض؛ لعدم التمثيل لهما بأمثلة توضح مراده.

ولا يخلو حديثه هنا عن الاعتذار لبعض المتصوفة الذين يطرقون هذا النوع من الكلام في القرآن.

وكأنه فرق بين الاعتبارين (القرآني والوجودي) بالنظر إلى نقطة الانطلاق.

أولًا: الاعتبار الصحيح يبدأ من القرآن، ويكون الاستنباط منه.

ويمكن التمثيل له بما ذكره ابن تيمية أثناء حديثه عن الاعتبار والقياس في تعليقات بعض الصوفية على الآيات القرآنية: «لكن منها ما يكون معناه صحيحًا، وإن لم يكن هو المراد باللفظ، وهو الأكثر في إشارات الصوفية، وبعض ذلك لا يجعل تفسيرًا، بل يجعل من باب الاعتبار والقياس، وهذه طريقة صحيحة علمية، كما في قوله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٩٧]، وقول النبي ﷺ: «**لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب**».

فإذا كان ورقه لا يمسكه إلا المطهرون فمعانيه لا يهتدي بها إلا القلوب الطاهرة.

وإذا كان الملك لا يدخل بيتًا فيه كلب، فالمعاني التي تحبها الملائكة لا

تدخل قلبًا فيه أخلاق الكلاب المذمومة، ولا تنزل الملائكة على هؤلاء، وهذا لبسطه موضع آخر».

ومما يمكن التنبيه عليه هنا أمران:

الأول: أنه لا يلزم من أن يكون كل مستنبط من القرآن على هذه الطريقة صحيحًا، إذ قد يكون المعنى المستنبط خطأ، لكن الطريقة المستخدمة صحيحة.

الثاني: أن المستنبط لا يمكن أن ينفك من معلوماته التي تعلمها، إذ لا بد أن تؤثر عليه أثناء استنباطه.

ثانيًا: الاعتبار الوجودي الذي يبدأ من الوجود، ثم يُربط بالقرآن، أي: أن الوجود أصل والاعتبار في القرآن تابع له، وفي هذه الحال سيجعل الاعتبار الوجودي أصلًا صحيحًا ثم يبحث في القرآن عما يدل عليه، وهذه أحد أسباب الخطأ في العلم، فالبحث عن دليل لما يجده الإنسان في الوجود طريق يكثر فيه الخطأ والانحراف.

ومما يلاحظ أنه لا يلزم أن يكون الاعتبار الوجودي صحيحًا في ذاته، بل قد يكون خطأ، كما هو الحال عند غلاة الصوفية.

خلاصة وتطبيق:

إن في تميز الاعتبارين صعوبة بالغة في بعض الأمثلة، فإذا رجعنا إلى تفسير سورة النصر، وتأملنا فعل النبي ﷺ لما نزلت لعلمنا أن الظاهر مراد قطعًا.

روى البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] إِلَّا يَقُولُ فِيهَا:

«سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».

وفي رواية أخرى عنده عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: **سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي** **يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ**».

وهذا الحديث بروايته يدل على أن الظاهر مراد، وهو الذي طبّقه الرسول ﷺ.

لكن إذا رأينا ما رواه البخاري بسنده عن ابن عباس، قال: «كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فقال بعضهم: لِمَ تُدْخِلُ هذا الفتى معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال: إنه ممن قد علمتم. قال: فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم قال: وما رئيته دعاني يومئذ إلا ليريهم مني. فقال: ما تقولون في ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا﴾ حتى ختم السورة.

فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا.

وقال بعضهم: لا ندري، أو لم يقل بعضهم شيئًا.

فقال لي: يا ابن عباس، أَكَذَاكَ تقول؟

قلت: لا[1].

قال: فما تقول؟

قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله له: إذا جاء نصر الله والفتح فتح مكة، فذاك علامة أجلك: فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا. قال

---

(١) لا يفهم من كلام ابن عباس أنه ينكر هذا المعنى، لأن هذا الظاهر مراد قطعًا، وقد بيّنه النبي ﷺ بفعله، لكن وراء هذا الظاهر مراد آخر وهو الذي ينبه عليه ابن عباس ويوافقه عليه عمر.

عمر: ما أعلم منها إلا ما تعلم». فإن هذا التأويل يحتمل أحد أمرين:

الأول: أن يكون هذا الفهم ساريًا عندهما بعد نزول السورة، وقبل وفاة النبي ﷺ، وبهذا فإن هذا من الاعتبار القرآني؛ لأنه استنباط من القرآن أظهر به ما سيكون موجودًا، وهو وفاة سيد الخلق ﷺ.

الثاني: أن يكون هذا الفهم بعد وفاة النبي ﷺ، وبهذا يكون من الاعتبار الوجودي، فهم حملوا الموجود (وفاة سيد الخلق ﷺ) على معاني السورة، وهذا يعني أنهم لم ينتبهوا لهذا إلا بعد وفاة سيد الخلق ﷺ، وهذا الاعتبار الوجودي في هذا المثال إن صح فهمه على هذه الطريقة صحيح معتبر، لكن لا يلزم منه أن يكون كل اعتبار وجودي صحيحًا.

٢- أطال المؤلف الاعتذار لكلام الصوفية المخالف جريانها على الشروط المتقدمة التي ذكرها، وعلى وجه الخصوص (عربية الشريعة)، ولا أدري لماذا هذا التوقف في تخطئة مثل هذا النوع عنده؟!

وهذا يُظهر لنا أثر الواقع الذي يعيشه العالم، فتراه يؤثر فيه، ويخرجه عن قواعده التي يقعِّدها مراعاة لهذا الواقع أو تأثرًا به من حيث لا يشعر.

وقد كانت الصوفية مزدهرة في عصره، ولم يستطع الانفكاك مما يراه من تقديس لبعض رموزهم، حتى رأيته هنا يعتذر لما يخالف قواعده العلمية التي لم يتسامح في مخالفتها في موضوعات أخرى من العلوم التي انتقد إدخالها في كلامه عن النوع الثاني (في بيان قصد الشارع في وضع الشريعة للإفهام)[١].

ومن قرأ كلامه في هذا النوع، ثم وازنه بما قاله هنا عن تفاسير الصوفية

---

(١) الموافقات (٢/ ١٠١).

وجد شيئًا من الاضطراب والتناقض بين التقرير والتطبيق، والله الموفق للصواب.

٣- ولو اعتذر واحد لتفاسير الفلاسفة كابن سينا وغيره من الفلاسفة بمثل كلام المؤلف في قوله: «إن تلك الأنظار الباطنة في الآيات المذكورة إذا لم يظهر جريانها على مقتضى الشروط المتقدمة، فهي راجعة إلى الاعتبار غير القرآني، وهو الوجودي، ويصح تنزيله على معاني القرآن لأنه وجودي أيضًا، فهو مشترك من تلك الجهة غير خاص، فلا يطالب به المعتبر بشاهد موافق إلا ما يطالبه [به] المربي، وهو أمر خاص، وعلم منفرد بنفسه لا يختص بهذا الموضع فذلك يوقف على محله، فكون القلب جارًا ذا قربى، والجار الجنب هو النفس الطبيعي، إلى سائر ما ذكر، يصح تنزيله اعتباريًا مطلقًا، فإن مقابلة الوجود بعضه ببعض في هذا النمط صحيح وسهل جدًا عند أربابه، غير أنه مغرر بمن ليس براسخ أو داخل تحت إيالة راسخ.

وأيضًا فإن من ذكر عنه مثل ذلك من المعتبرين لم يصرح بأنه المعنى المقصود المخاطب به الخلق بل أجراه مجراه وسكت عن كونه هو المراد، وإن جاء شيء من ذلك وصرح صاحبه أنه هو المراد، فهو من أرباب الأحوال الذين لا يفرقون بين الاعتبار القرآني والوجودي، وأكثر ما يطرأ هذا لمن هو بعد في السلوك، سائر على الطريق لم يتحقق بمطلوبه، ولا اعتبار بقول من لم يثبت اعتبار قوله من الباطنية وغيرهم» = لما أبعد.

بل لقد كان مثل هذا الاعتذار للتأويلات الباطنية مدخلًا للخلل في الفهم لبعض علماء الشريعة، كما وقع لابن رشد الحفيد الفقيه الفيلسوف (ت: ٥٩٥)

الذي ادَّعى أن فلسفة أرسطو لا تخالف ما جاء في شريعة محمد ﷺ[١].

والجامع بين الأمرين عندهم: أن من الشريعة ما هو للخاصة ومنها ما هو للعامة، ولا يجوز الخلط بينهما، وأن الخلط بينهما مضر للاثنين.

فقول الإمام الشاطبي: «هذا النمط صحيح وسهل جدًا عند أربابه، غير أنه مغرر بمن ليس براسخ أو داخل تحت إيالة راسخ» يشبه قول ابن رشد: «فإذا الناس في الشريعة على ثلاثة أصناف: صنف، ليس هو من أهل التأويل أصلًا، وهم الخطابيون الذين هم الجمهور الغالب، وذلك أنه ليس يوجد أحد سليم العقل يعري من هذا النوع من التصديق.

وصنف هو من أهل التأويل الجدلي، وهؤلاء هم الجدليون بالطبع فقط، أو بالطبع والعادة.

وصنف هو من أهل التأويل اليقيني، وهؤلاء هم البرهانيون بالطبع والصناعة، أعني صناعة الحكمة.

وهذا التأويل ليس ينبغي أن يصرح به لأهل الجدل فضلًا عن الجمهور. ومتى صرح بشيء من هذه التأويلات لمن هو من غير أهلها، وبخاصة التأويلات البرهانية لبعدها عن المعارف المشتركة، أفضى ذلك بالمصرح له والمصرح إلى الكفر. والسبب في ذلك أن مقصوده إبطال الظاهر وإثبات المؤول، فإذا بطل الظاهر عند من هو من أهل الظاهر، ولم يثبت المؤول عنده، أداه ذلك إلى الكفر، أن كان في أصول الشريعة فالتأويلات ليس ينبغي أن يصرح بها للجمهور ولا أن تثبت في الكتب الخطابية أو الجدلية - أعني

---

(١) كتب في ذلك كتابه المشهور (فصل المقال فيما بين الشريعة والحكمة من الاتصال)، وألَمَّ بشيء من ذلك في كتابه: (الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الأمة).

الكتب التي الأقاويل الموضوعة فيها من هذين الصنفين، كما صنع ذلك أبو حامد»[١].

وإذا نظرت في هذين النقلين وجدت أنهما يتفقان في وجود أمرين في الشريعة:

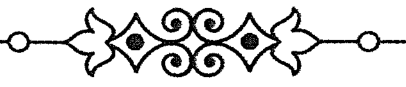
الأول: ما يدركه علماء الظاهر.

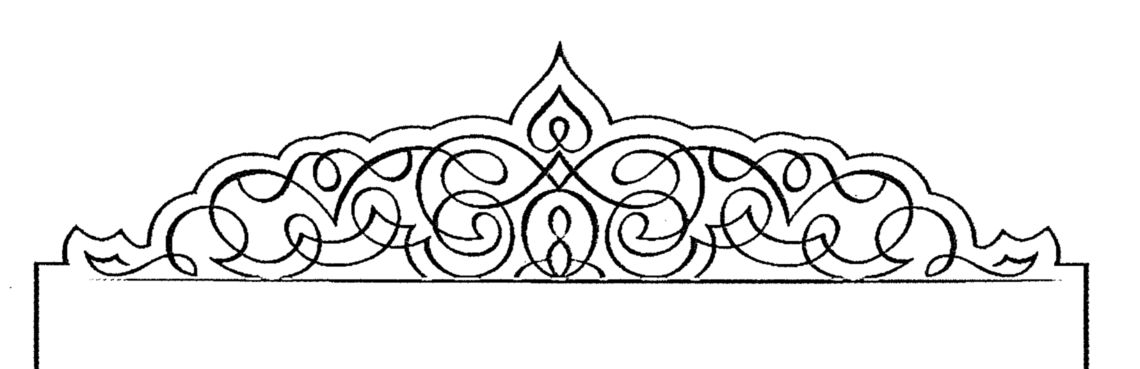
الثاني: ما يكون خاصًّا بغيرهم؛ كأهل الطريقة عن الصوفية، والفلاسفة عند المتفلسفين.

وهذا بلا ريب مخالفة لهذه الشريعة السمحة، ولا يوافق منهجها البتة.

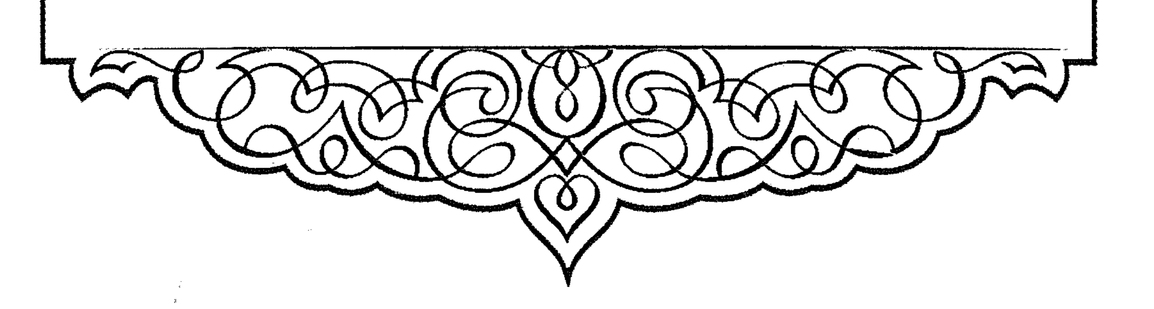


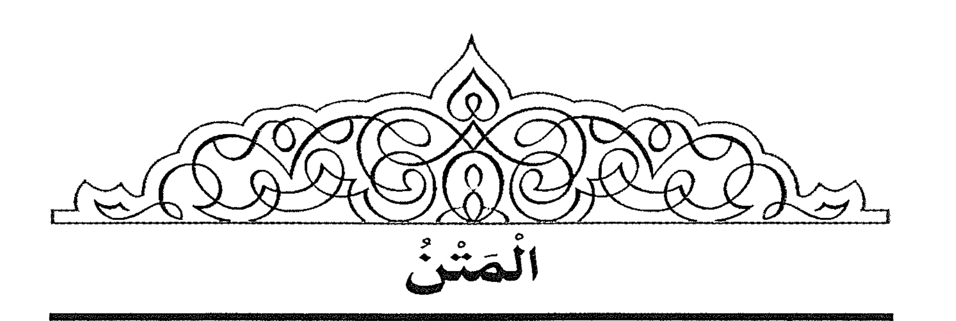
(١) فصل المقال (٤٧-٥٠)، وانظر قريبًا منه كتابه: الكشف عن مناهج الأدلة (ص١٥٠-١٥٣)، بتحقيق الدكتور محمد الجابري.





الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ





الْمَتْنُ

الْمَدَنِيُّ مِنَ السُّوَرِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُنَزَّلًا فِي الْفَهْمِ عَلَى الْمَكِّيِّ، وَكَذَلِكَ الْمَكِّيُّ بَعْضُهُ مَعَ بَعْضٍ، وَالْمَدَنِيُّ بَعْضُهُ مَعَ بَعْضٍ، عَلَى حَسَبِ تَرْتِيبِهِ فِي التَّنْزِيلِ، وَإِلَّا لَمْ يَصِحَّ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ مَعْنَى الْخِطَابِ الْمَدَنِيِّ فِي الْغَالِبِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْمَكِّيِّ، كَمَا أَنَّ الْمُتَأَخِّرَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَبْنِيٌّ عَلَى مُتَقَدِّمِهِ، دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الِاسْتِقْرَاءُ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ بِبَيَانِ مُجْمَلٍ، أَوْ تَخْصِيصِ عُمُومٍ، أَوْ تَقْيِيدِ مُطْلَقٍ، أَوْ تَفْصِيلِ مَا لَمْ يُفَصَّلْ، أَوْ تَكْمِيلِ مَا لَمْ يَظْهَرْ تَكْمِيلُهُ.

وَأَوَّلُ شَاهِدٍ عَلَى هَذَا أَصْلُ[1] الشَّرِيعَةِ؛ فَإِنَّهَا جَاءَتْ مُتَمِّمَةً لِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَمُصْلِحَةً لِمَا أُفْسِدَ قَبْلُ مِنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، وَيَلِيهِ تَنْزِيلُ سُورَةِ الْأَنْعَامِ؛ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ مُبَيِّنَةً لِقَوَاعِدِ الْعَقَائِدِ وَأُصُولِ الدِّينِ، وَقَدْ خَرَّجَ الْعُلَمَاءُ مِنْهَا قَوَاعِدَ التَّوْحِيدِ الَّتِي صَنَّفَ فِيهَا الْمُتَكَلِّمُونَ؛ مِنْ أَوَّلِ إِثْبَاتِ وَاجِبِ الْوُجُودِ إِلَى إِثْبَاتِ الْإِمَامَةِ، هَذَا مَا قَالُوا.

وَإِذَا نَظَرْتَ[2] بِالنَّظَرِ الْمَسُوقِ فِي هَذَا الْكِتَابِ؛ تَبَيَّنَ بِهِ مِنْ قُرْبٍ بَيَانُ

---

(١) «أي: أن الشريعة جاءت مبنية على ما سبقها من شريعة إبراهيم؛ مصححة لما غيروه منها ومكملة لها؛ فليكن هذا نفسه في إجراء بعضها مع بعض، فيكون المتأخر منها مكملًا لسابقه ومبنيًا عليه، ويلي هذا الشَّاهِدَ شَاهِدُ نزول +سورة الأنعام؛ التي هي من أوائل السور المكية؛ فإنك تجدها معنية بالأصول والعقائد، ثم جاءت +سورة البقرة؛ مفصلة لتلك القواعد، مبينة أقسام أفعال المكلفين. . . إلخ».

[**«شرح الموافقات»**/ دراز: (٣/ ٤٠٦)، و**«الموافقات»**، ت/ مشهور: (٤/ ٢٥٦)].

(٢) «أي: إلى «سورة الأنعام» بالنظر الكلي الأصولي الذي يُعْنَى به كتاب «الموافقات»، تَبَيَّنَ لك بجلاء اشتمالُها على الأصول والكليات في الشريعة بالوصف الذي قاله، وكأنه لم ير أن يأخذ على عهدته اشتمالها على جميع قواعد التوحيد التي ذكروها في علم =

الْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ الْكُلِّيَّةِ الَّتِي إِذَا انْخَرَمَ مِنْهَا كُلِّيٌّ وَاحِدٌ انْخَرَمَ نِظَامُ الشَّرِيعَةِ، أَوْ نَقَصَ مِنْهَا أَصْلٌ كُلِّيٌّ.

ثُمَّ لَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ كَانَ مِنْ أَوَّلِ مَا نَزَلَ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَهِيَ الَّتِي قَرَّرَتْ قَوَاعِدَ التَّقْوَى الْمَبْنِيَّةَ عَلَى قَوَاعِدِ سُورَةِ الْأَنْعَامِ؛ فَإِنَّهَا بَيَّنَتْ مِنْ أَقْسَامِ أَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ جُمْلَتَهَا وَإِنْ تَبَيَّنَ فِي غَيْرِهَا تَفَاصِيلُ لَهَا؛ كَالْعِبَادَاتِ[1] الَّتِي هِيَ قَوَاعِدُ الْإِسْلَامِ، وَالْعَادَاتِ مِنْ أَصْلِ الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ وَغَيْرِهِمَا، وَالْمُعَامَلَاتِ مِنَ الْبُيُوعِ وَالْأَنْكِحَةِ وَمَا دَارَ بِهَا، وَالْجِنَايَاتِ مِنْ أَحْكَامِ الدِّمَاءِ وَمَا يَلِيهَا.

وَأَيْضًا؛ فَإِنَّ حِفْظَ الدِّينِ فِيهَا، وَحِفْظَ النَّفْسِ وَالْعَقْلِ وَالنَّسْلِ وَالْمَالِ مُضَمَّنٌ فِيهَا، وَمَا خَرَجَ عَنِ الْمُقَرَّرِ فِيهَا؛ فَبِحُكْمِ التَّكْمِيلِ، فَغَيْرُهَا مِنَ السُّوَرِ الْمَدَنِيَّةِ الْمُتَأَخِّرَةِ عَنْهَا مَبْنِيٌّ عَلَيْهَا، كَمَا كَانَ غَيْرُ الْأَنْعَامِ مِنَ الْمَكِّيِّ الْمُتَأَخِّرِ عَنْهَا مَبْنِيًّا عَلَيْهَا، وَإِذَا تَنَزَّلْتَ إِلَى سَائِرِ السُّوَرِ بَعْضِهَا مَعَ بَعْضٍ فِي التَّرْتِيبِ؛ وَجَدْتَهَا كَذَلِكَ حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ؛ فَلَا يَغِيبَنَّ عَنِ النَّاظِرِ فِي الْكِتَابِ هَذَا الْمَعْنَى؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَسْرَارِ عُلُومِ التَّفْسِيرِ، وَعَلَى حَسَبِ الْمَعْرِفَةِ بِهِ تَحْصُلُ لَهُ الْمَعْرِفَةُ بِكَلَامِ رَبِّهِ -سبحانه.

= التوحيد إلى مبحث الإمامة، وأيضًا؛ فقواعد الشريعة -بالوصف الذي ذكره من أنها «إذا انخرم منها كلي... إلخ»- لا تخص قواعد التوحيد، بل تكون في العمليات أيضًا من بقية الضروريات والحاجيات... إلخ، ولم يذكروا اشتمالها عليها؛ فهو يزيد على كلامهم ببيان أنها تشتمل عليها أيضًا؛ فلهذا وذاك قال: «هذا ما قالوه»، فقوله: «وإذا نظرت» كالاستدراك على كلامهم بالزيادة والنقص».

[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤٠٧)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٥٧)].

(١) «هي وما بعدها أمثلة لما بينته +سورة البقرة؛ من أفعال المكلفين».

[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤٠٧)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٥٧)].

فَصْلٌ

وَلِلسُّنَّةِ هُنَا مَدْخَلٌ؛ لِأَنَّهَا مُبَيِّنَةٌ لِلْكِتَابِ؛ فَلَا تَقَعُ فِي التَّفْسِيرِ إِلَّا عَلَى وِفْقِهِ، وَبِحَسَبِ الْمَعْرِفَةِ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ يَحْصُلُ بَيَانُ النَّاسِخِ مِنَ الْمَنْسُوخِ فِي الْحَدِيثِ، كَمَا يَتَبَيَّنُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ أَيْضًا، وَيَقَعُ فِي الْأَحَادِيثِ أَشْيَاءُ تَقَرَّرَتْ قَبْلَ تَقْرِيرِ كَثِيرٍ مِنَ الْمَشْرُوعَاتِ؛ فَتَأْتِي فِيهَا إِطْلَاقَاتٌ أَوْ عُمُومَاتٌ رُبَّمَا أَوْهَمَتْ، فَفُهِمَ مِنْهَا مَا لَا مَا لَمْ يُفْهَمْ لَوْ وَرَدَتْ بَعْدَ تَقْرِيرِ تِلْكَ الْمَشْرُوعَاتِ؛ كَحَدِيثِ: **«مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ»**(١).

أَوْ حَدِيثِ: **«مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ؛ إِلَّا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النار»**(٢).

وَفِي الْمَعْنَى أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ وَقَعَ مِنْ أَجْلِهَا الْخِلَافُ بَيْنَ الْأُمَّةِ فِيمَنْ عَصَى

---

(١) أخرجه أحمد: (٤٦٤، ٤٩٨) -ومن طريقه الواحدي في «تفسيره» (٤/ ١٢٥)، ومسلم: (٢٦)، والنسائي في «الكبرى»: (١٠٨٨٦، ١٠٨٨٧، ١٠٨٨٨)، من طريق حمران بن أبان، عن عثمان بن عفان، عن النبي ﷺ، به.

(٢) أخرجه أحمد: (١٢٣٣٢، وباقي مواضعه هناك)، والبخاري: (١٢٨، وأطرافه معه)، ومسلم: (٣٢)، والنسائي في الكبرى: (١٠٩٠٥، ١٠٩٠٦، ١٠٩٠٧، ١٠٩٠٨)، من طُرُقٍ عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ، ومعاذ رديفه على الرحل، قال: «يا معاذ بن جبل»، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك!! قال: **«يا معاذ»**، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك -ثلاثا!! قال: **«ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار»**. قال يا رسول الله: أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: **«إذا يتكلوا»**. وأخبر بها معاذ عند موته تَأَثُّمًا.

اللهَ مِنْ أَهْلِ الشَّهَادَتَيْنِ؛ فَذَهَبَتِ الْمُرْجِئَةُ[١] إِلَى الْقَوْلِ بِمُقْتَضَى هَذِهِ الظَّوَاهِرِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَكَانَ مَا عَارَضَهَا مؤولًا عِنْدَ هَؤُلَاءِ، وَذَهَبَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ إِلَى خِلَافِ مَا قَالُوهُ، حَسْبَمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي كُتُبِهِمْ وَتَأَوَّلُوا هَذِهِ الظَّوَاهِرَ.

وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ أَنَّ طَائِفَةً مِنَ السَّلَفِ قَالُوا: إِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ مُنَزَّلَةٌ عَلَى الْحَالَةِ الْأُولَى لِلْمُسْلِمِينَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ الْفَرَائِضُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَلَمْ يُصَلِّ أَوْ لَمْ يَصُمْ -مَثَلًا- وَفَعَلَ مَا هُوَ مُحَرَّمٌ فِي الشَّرْعِ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُكَلَّفْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ بَعْدُ، فَلَمْ يُضَيِّعْ مِنْ أَمْرِ إِسْلَامِهِ شَيْئًا، كَمَا أَنَّ مَنْ مَاتَ وَالْخَمْرُ فِي جَوْفِهِ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ؛ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ لِقَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ﴾ الْآيَةَ [الْمَائِدَة: ٩٣]، وَكَذَلِكَ مَنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ الْقِبْلَةُ نَحْوَ الْكَعْبَةِ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي صَلَاتِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِقَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [الْبَقَرَة: ١٤٣].

وَإِلَى أَشْيَاءَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فِيهَا بَيَانٌ لِمَا نَحْنُ فِيهِ، وَتَصْرِيحٌ بِأَنَّ اعْتِبَارَ التَّرْتِيبِ فِي النُّزُولِ مُفِيدٌ فِي فَهْمِ الْكِتَابِ والسنة.

---

(١) **والإرجاء يأتي بمعنيين:**

الأول: التأخير، **والثاني:** إعطاء الرجاء.

[**«الملل والنحل»: (١/ ١٣٩)**].

والمرجئة هي إحدى الفرق الكلامية التي تنتسب إلى الإسلام، لها مفاهيم وآراء عقدية خاطئة في مفهوم الإيمان، وأول من قال بالإرجاء هو ذر بن عبد الله المذحبي، ثم تابعه غيلان الدمشقي، والجعد بن درهم، ومن معتقداتهم أن صاحب الكبيرة لا يكفر، ولا ينفع مع الكفر طاعة كما لا ينفع مع الإيمان معصية، فأخرجوا الأعمال عن مفهوم الإيمان، فالإيمان عندهم تصديق بالقلب واللسان، وليس العمل شرطًا في الإيمان.

[انظر: **«الموسوعة الميسرة»: (٢/ ١١٥٣)**].

الشَّرْحُ

* التعليقُ على ما أوردَهُ المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ ينتظمُ في النقاطِ الآتيةِ:

(١) قولُهُ: «الْمَدَنِيُّ مِنَ السُّوَرِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُنَزَّلًا فِي الْفَهْمِ عَلَى الْمَكِّيِّ».

هذه قاعدةٌ مهمةٌ جدًّا في بابِ الأحكامِ؛ سواءٌ أكانت أحكامًا عقديَّةً علميَّةً، أو أحكامًا فقهيَّةً عمليَّةً؛ فلا شكَّ أنَّ المدنيَّ مُنزَّلٌ في الفهمِ على المكيِّ، وأنَّ المكيَّ المتأخِّرَ مُنزلٌ على المكيِّ المتقدِّمِ، وأنَّ المدنيَّ المتأخِّرَ -أيضًا- مُنزَّلٌ على المدنيِّ المتقدِّمِ، وهذا نستفيدُ منه في بابِ الأحكامِ من جهتينِ:

أوَّلًا: من جهةِ التَّدرُّجِ. **ثانيًا: من جهةِ النسخِ.**

ففيهما يُؤَثِّرُ التقدُّمُ والتأخُّرُ.

لكن من جهةِ المعاني -أي: التفسيرِ- فلا يلزَمُ أن يكونَ التفسيرُ مبنيًّا على هذا باطِّرَادٍ، ونوضِّحُ هذا بمثالٍ:

قولُهُ -تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسۡتَكۡبَرۡتُمۡ﴾، هذه الآيةُ وردت في سورةِ الأحقافِ، وسورةُ الأحقافِ، مكيَّةٌ، وورَدَ عن بعضِ السلفِ أنَّهُ قال: «إنَّهَا نزلَتْ في عبدِ اللهِ بنِ سلامٍ (ت: ٤٣هـ)[١] . . . .

(١) عبد الله بن سلام بن الحارث، الإمام الحبر، المشهود له بالجنة، أبو الحارث الإسرائيلي، حليف الأنصار، من خواص أصحاب النبي ﷺ.
حدث عنه: أبو هريرة، وأنس بن مالك، وعبد الله بن معقل، وعبد الله بن حنظلة بن الغسيل، وابناه: يوسف ومحمد، وبشر بن شغاف، وأبو سعيد المقرئ، وأبو بردة بن أبي موسى، وقيس بن عباد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعطاء بن يسار، وزرارة بن أوفى، وآخرون . كان اسمه الحصين، فَغَيَّرَهُ النبيُّ ﷺ بعبد الله. =

. . . . .»[١].

إذا قُلنا: إنَّ الآيةَ مكيَّةٌ باتِّفاقٍ -على سبيلِ المثالِ- وقيل: «إنَّهَا نزلَت في عبدِ اللهِ بنِ سلامٍ فهلْ يصحُّ تنزيلُ حدثٍ مدنيٍّ على آيةٍ مكيَّةٍ؟! أو حدثٍ مكيٍّ سابقٍ بآيةٍ مدنيَّةٍ؟!

إذا تأملْنَا؛ تبيَّنَ لنا صحةُ حَمْلِ الحدثِ المدنيِّ على آيةٍ مكيَّةٍ، أو الحدثِ المكيِّ المتقدِّمِ على آيةٍ مدنيَّةٍ متأخِّرَةٍ، وشاهدُ ذلك من تأوُّل الصحابة، ما وقع في قولِهِ ﷻ في سورةِ القمرِ: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾، فكان عمرُ رضي الله عنه يقولُ: لما نزلت: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾، جعلت أقول: أي جمع سيهزم؟!، فلما كان يوم بدر رأيت النبي ﷺ يثب في الدروع وهو يقول: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ فتنبَّهَ الرسولُ ﷺ على أنَّ هذه الآيةَ نزلَت في مكَّةَ وَوَقَعَ تأويلُهَا في المدينةِ[٢].

فإذا تأمَّلْنَا في هذا وغيرِهِ نجدُ أن الأمر واسع في باب بيان المعاني والاستنباط من هذه الجهةِ، فيجوزُ حملُ المكيِّ على المدنيِّ، والمدنيِّ على المكيِّ؛ لأنَّ المرادَ بيانُ المعنَى، أمَّا إذا كانت في أحكامٍ عمليَّةٍ وكانت في حكم متدرج في التشريع،، فهذه لا بُدَّ فيها من حملِ المدنيِّ على المكيِّ والمتأخر من المدني على المتقدم منه، ولهذا نلاحظُ أنَّهُ يكثُرُ في القرآنِ

= قال ابن سعد: هو من ولد يوسف بن يعقوب عليه السلام، وهو حليف القواقلة. وكان من أحبار اليهود، وأسلم وقت الهجرة، تُوفي سنة (٤٣هـ).

[انظر: «**الطبقات لابن سعد**»: (٢ /٣٥٢)، و«**تاريخ الفسوي**»: (١/ ٢٦٤)، و«**أسد الغابة**»: (٣/ ٢٦٤)].

(١) انظر: [«**تفسير الطبري**» ط. هجر (٢١/ ١٢٦، ١٣١)].

(٢) **أخرجه الطبري في «تفسيره»: (٢٢/ ١٥٧).**

النازل بمكة أمرُ الرسولِ ﷺ بالصبرِ وتحمُّلِ الأذى الذي يأتِيهِ من الكفارِ، وفي العهد المدني صارَ النبيُّ ﷺ يُؤمَرُ بردِّ الاعتداءِ، فإذا راعيْنَا في هذه الآياتِ أنَّها من بابِ التدرُّجِ؛ ارتفعَ المُشكلُ، وتجنَّبْنا دعوَى النسخِ[١]، وإنَّما نقولُ: إنَّ هذا من التدرُّجِ؛ لأن الحالَ في مكةَ غيرُ الحالِ في المدينةِ، ونحنُ نعلَمُ أنَّهُ قد فُرِضَتْ فرائضُ في مكَّةَ، وأُتمَّ تشريعُ بقيَّتِها في المدينةِ، وبها كمُلَ الدينُ كما قالَ اللهُ ﷻ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾، لكنْ لم تُشرعْ كلُّهَا مرَّةً واحدةً، منها ما أخبرتْ به عائشةُ في تشريعِ تحريمِ الخمرِ، وأنَّها إنَّما جاءَت بالتدرُّجِ، ليتقبَّل الناس ذلك النهي. **وقد قيل**: إنَّ صومَ رمضانَ لم يُشرعْ مرةً واحدةً، وإنَّما شُرِعَ باديَ الأمرِ اختيارًا، وأنَّ مَن أرادَ أنْ يصومَ صامَ، ومَن أرادَ أن يُفطرَ فعليْهِ أنْ يُطعمَ عن ذلك اليومِ.

المقصدُ من ذلك: أنَّ الفكرةَ التي طرَحَها الإمامُ الشاطبيُّ هنا تنفعُنَا في بابِ الأحكامِ من جهةِ النسخِ، ومن جهةِ التدرُّجِ في التشريعِ، أمَّا في بابِ التفسيرِ والاستنباطِ فيُمكنُ حملُ المكيِّ على المدنيِّ أو المدنيِّ على المكيِّ، وجمعُهُمَا في سياقٍ واحدٍ لتعيينِ مرادِ اللهِ -سبحانه؛ لأنَّ المقصودَ هو البيانُ، وليس المقصودُ ترتيبَ الأحكامِ.

---

(١) والفرق بين التدرج والنسخ هو أن الحمل على التدرج يجعل للاجتهاد مجالًا في بعض الأحكامِ التَّدَرُّجِيَّةِ؛ في أن يُعاد العمل بالحكم السابق إن توفرت نفس ظروفه، كالعمل بآيات الاستضعاف إن حصلت للمسلمين حالة استضعاف، وهذا بعكس النسخ الذي يلغي الحكم المتقدم تمامًا.

[وانظر: «مجموع الفتاوى»: (٢٠/ ٥٩، ٦١)].

يبقَى عندنَا في هذه المسألةِ تنبيهٌ:

ذكر الشاطبي مسألة في البحث الموضوعي في القرآن، وتتلخص في قوله: «لما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة كان من أول ما نزل عليه سورة البقرة، وهي التي قررت قواعد التقوى المبنية على قواعد سورة الأنعام، فإنها بيَّنت من أقسام أفعال المكلفين جملتها، وإن تبيَّن في غيرها تفاصيل لها كالعبادات التي هي قواعد الإسلام، والعادات من أصل المأكول والمشروب وغيرهما، والمعاملات من البيوع والأنكحة وما دار بها، والجنايات من أحكام الدماء وما يليها...»، وهذه الفقرة أحد مآخذ من كتب في «الوحدة الموضوعية لسور القرآن»، وتتلخص الفكرة في أن كل سورة تنتظم موضوعًا معينًا نتحدث عنه.

ومما يُنتبه له هنا أمور:

الأول: أن مبنى تحديد موضوع السورة الرئيس = الاجتهاد، لذا قد تختلف الأنظار في تحديده، ويدخله التكلف الظاهر عند بعض من كتب في هذا الموضوع.

الثاني: أن السور الطويلة يمكن أن يُستنبط لها أكثر من وحدة موضوعية، لتنوع موضوعاتها التفصيلية، ولاختلاف زوايا النظر فيها بين المجتهدين، ولا يجوز بحال التحكم في تفرد السورة بموضوع معين، وهذا ظاهر لمن تأمل في السور الطويلة، فإنه يجد أكثر من موضوع يمكن أن يكون هو الموضوع الرئيس، وهذا من عجائب القرآن.

وهذا النظر الموضوعي هو أساس البحث فيما يسمى بالتفسير الموضوعي لسور القرآن، بل هو مبدؤه؛ لأنه يبدأ أولًا بتحديد موضوع للسورة، ثم ينطلق إلى تقسيم السورة إلى مقاطع حسب موضوعاتها التفصيلية .. إلخ

كيف نستثمر النظر الموضوعي في التفسير المعاصر؟

من الأمور المهمة في هذا المجال أن لا نقع فيما وقع فيه بعض المعاصرين الذين عُنوا بما يسمى بالتفسير الموضوعي من نقد أسلوب التفسير الذي سارت عليه الأمة، ولا تزال إلى اليوم تنتهجه، وهو تفسير القرآن سورة سورة، وآية آية.

والصواب في ذلك أن نستفيد من الجديد، وندمجه في القديم؛ ليكون الإثراء أكثر.

ولأضرب لك مثالًا يُحتذى، ويمكن تطويره:

سورة البروج:

أولًا: علوم السورة (اسمها، زمن نزولها ومكانه، عدد آياتها، مناسبتها لما قبلها، فضلها (إن وُجد).

ثانيًا: موضوعات السورة، وتوزيع الآيات عليها.

١- القسم بمخلوقات عظيمة (١-٣).

٢- قصة أصحاب الأخدود والإشارة إلى مآل الفريقين (٤-١١).

٣- ذكر الصفات الإلهية التي من آثارها الانتقام من الكفار والانتصار للمؤمنين (١٢-١٦).

٤- التذكير بأمتين كافرتين وتحذير كفار مكة من مآلهما (١٧-٢٠).

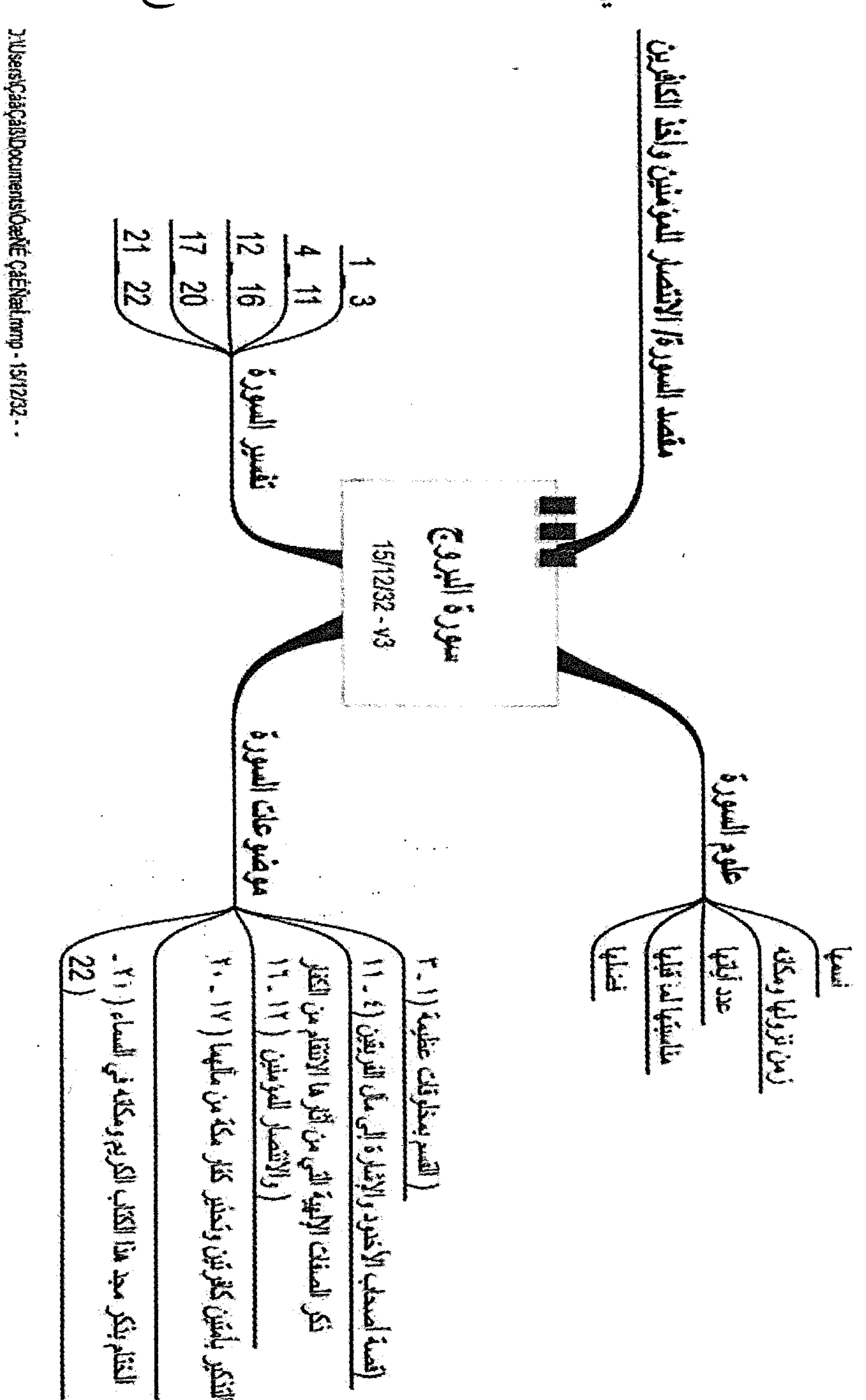
٥- الختام بذكر مجد هذا الكتاب الكريم ومكانه في السماء (٢١-٢٢).

ثالثًا: مقصد السورة (الوحدة الموضوعية): الانتصار للمؤمنين وأخذ الكافرين أخذ عزيز مقتدر.

رابعًا: تفسير السورة آية آية من خلال المقاطع السابقة وعناوينها،

والاجتهاد في ربط التفاصيل بالكليات لتناسق تفاصيل السورة كلها مع الموضوع الكلي الذي هو مقصدها.

ويمكن الاستفادة من البرامج الحاسوبية كالبوربوينت أو الخرائط الذهنية لتكون عليه الموضوعات التي سبق ذكرها، وهذا نموذج لها:



وهذا مثالٌ للاستفادة من النظر المعاصر وبناؤه على نظر القدماء، ولن يقف الإبداع بالناظر إلى هذا الحدِّ، بل قد يظهر له من الطرق والوسائل مما يستجد خيرٌ مما قدمتُ له هنا. لذا على المعتنين بتفسير القرآن وتقديمه للجمهور = أن يبحثوا عن السبل والوسائل التي يُصلون بها معاني هذا القرآن وهداياته، وييسرون لهم سبل العمل به.

ومن الأمثلة المعاصرة التي تدلُّ على أن النظر الموضوعي ذو مجال رحب كتاب (الأساس في تفسير القرآن) للشيخ سعيد حوى (ت١٤٠٩)[1]، فقد ذهب إلى «أن السور السبع جاءت بعد البقرة، وهي تشكل مع سورة البقرة القسم الأول من أقسام القرآن كما سنرى، هذه السور التي جاءت بعد سورة البقرة مباشرة أتت على تسلسل معيَّن هو نفس التسلسل الذي جاءت به المعاني في سورة البقرة، وأن لكل سورةٍ منها محورًا موجودًا في سورة البقرة».

---

(١) سعيد بن محمد ديب بن محمود حوَّى النعيمي، المعروف بسعيد حوى، ولد في مدينة حماة بسورية في سنة ١٩٣٥م، ونشأ في حماة لعائلة معروفة، عمل مع والده منذ صغره على بيع الحبوب والخضر والفاكهة، وكان من صغره مولعًا بالمطالعة والقراءة وحفظ القرآن، التحق بمدرسة ابن رشد الثانوية، بحكم تكوينه الفكري الديني فقد انضم إلى جماعة الإخوان المسلمين سنة (١٩٥٢م) وهو لا يزال في الصف الأول الثانوي، ثم التحق بجامعة دمشق سنة (١٩٥٦م)، ودخل كلية الشريعة بها، وتتلمذ على عدد من أهم أساتذة الشريعة، وفي مقدمتهم الدكتور مصطفى السباعي -أول مراقب لجماعة الإخوان بسورية- والفقيه مصطفى الزرقا، وبعد خروجه من الجيش سافر إلى المملكة العربية السعودية سنة (١٩٦٦م)، وعمل مدرسًا للغة العربية والتربية الإسلامية، ومكث هناك أربع سنوات عاد بعدها إلى سورية، حيث اشتغل بالتدريس في مدارسها لمدة ثلاث سنوات حتى تعرض للاعتقال والسجن لمدة خمس سنوات؛ وذلك بسبب مشاركته في البيان الذي صدر في سنة (١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م) مطالبًا بإسلاميّة سورية ودستورها، تُوفي سنة (١٩٨٩م).

[انظر: سعيد حوى **«هذه حياتي وهذه شهادتي»**].

وقد سار على تطبيق نظريته في (الوحدة القرآنية).

تنبيه: موضوعات الآية الكلية:

يرد في بعض الآيات الإشارة إلى موضوعات كلية، وإبرازها مهم جدًا، وقد يغفل عنه الناظر في التفسير، ومن أمثلة ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣] التي تدل على موضوع كبير وخطير، وإبرازه اليوم بأدلة عقلية وواقعية في غاية الأهمية (كمال الدين واكتماله)، وكذا (تكامله) الذي هي طريق إلى اكتماله.

إن ترابط شرائع الإسلام، وعدم انفصال بعضها عن بعض من الأمور الظاهرة في الآيات، فهذه آية الصلاة تجيء وسط الحديث عن الطلاق، فتشعر بهذا التكامل والانسجام في حياة المسلم الذي لا تشغله أصعب ظروفه عن أهم عباداته، قال تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمۡ تَمَسُّوهُنَّ أَوۡ تَفۡرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةٗۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلۡمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلۡمُقۡتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعَۢا بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾ وَإِن طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدۡ فَرَضۡتُمۡ لَهُنَّ فَرِيضَةٗ فَنِصۡفُ مَا فَرَضۡتُمۡ إِلَّآ أَن يَعۡفُونَ أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ وَأَن تَعۡفُوٓاْ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۚ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ فَرِجَالًا أَوۡ رُكۡبَانٗاۖ فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا وَصِيَّةٗ لِّأَزۡوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلۡحَوۡلِ غَيۡرَ إِخۡرَاجٖۚ فَإِنۡ خَرَجۡنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِي مَا فَعَلۡنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعۡرُوفٖۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٢٤٠﴾ وَلِلۡمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾.

وتلك آية صلاة الخوف تجيء وسط الحديث عن القتال، فلا يسقط هذه العبادة الانشغال بتلك العبادة، قال تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ ۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ ۖ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾ وَلَا تَهِنُواْ فِي ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُواْ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾.

عن هذا الترابط بين الشعائر يبعث فكرة مهمة، وهي أن الإسلام كلٌّ مكتمل لا يتجزأُ، وأن أي تجزيءٍ له، فإنه يخالف طبيعته، ولا ينسجم معه.

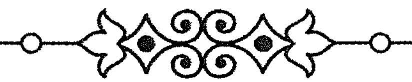
وتلك فكرة أخرى نقتنصها من مثل هذه الآية، وهي تمثِّل موضوعًا مستقلًا يمكن الكتابة فيه من خلال القرآن.

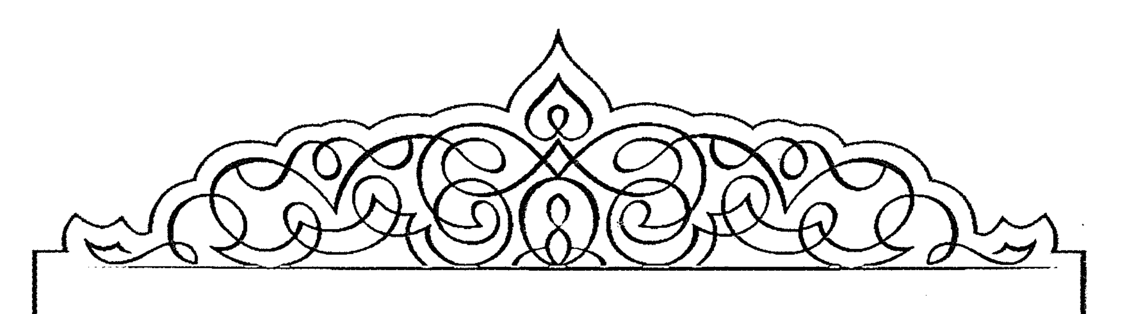
٢- وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ تنص على حفظ هذا الكتاب المبارك، فما وسائل الحفظ التي أشارت إليها الآيات الأخريات؟

وقس على ذلك النظر الموضوعي في الموضوعات الكلية التي تنص عليها الآيات = ستجد أمامك سيلًا هائلًا من الموضوعات القرآنية.

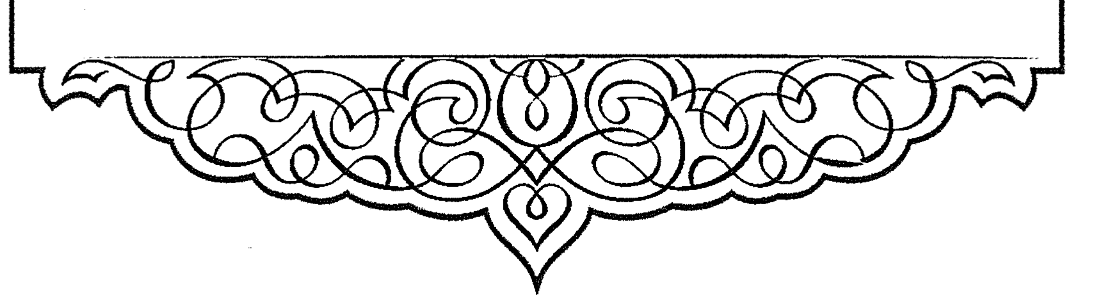
إن الانطلاق من القرآن إلى الوجود هو الأصل، وهو الذي يغلب عليه العصمة من الزلل، بخلاف الانطلاق من الوجود إلى القرآن، كما هو الحال في موضوع (الإعجاز العلمي) الذي ينطلق أصحابه من الوجود إلى القرآن، فيقع عندهم خلل كبير، وخطأ كثير، وهذا أحد أسبابه.

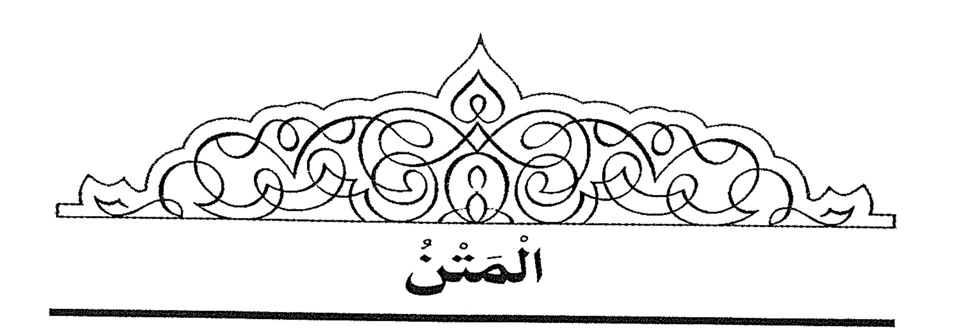






الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ





الْمَتْنُ

رُبَّمَا أُخِذَ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ عَلَى التَّوَسُّطِ وَالِاعْتِدَالِ، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ السَّلَفِ الْمُتَقَدِّمِينَ؛ بَلْ ذَلِكَ شَأْنُهُمْ، وَبِهِ كَانُوا أَفْقَهَ النَّاسِ فِيهِ، وَأَعْلَمَ الْعُلَمَاءِ بِمَقَاصِدِهِ وَبَوَاطِنِهِ.

وَرُبَّمَا أُخِذَ عَلَى أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ الْخَارِجَيْنِ عَنِ الِاعْتِدَالِ: إِمَّا عَلَى الْإِفْرَاطِ، وَإِمَّا عَلَى التَّفْرِيطِ، وَكِلَا طَرَفَيْ قَصْدِ الْأُمُورِ ذَمِيمٌ.

فَالَّذِينَ أَخَذُوهُ عَلَى التَّفْرِيطِ قَصَّرُوا فِي فَهْمِ[1] اللِّسَانِ الَّذِي بِهِ جَاءَ، وَهُوَ الْعَرَبِيَّةُ، فَمَا قَامُوا فِي تَفَهُّمِ مَعَانِيهِ وَلَا قَعَدُوا، كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الْبَاطِنِيَّةِ وَغَيْرِهَا، وَلَا إِشْكَالَ فِي اطِّرَاحِ التَّعْوِيلِ عَلَى هَؤُلَاءِ.

وَالَّذِينَ أَخَذُوهُ عَلَى الْإِفْرَاطِ أَيْضًا قَصَّرُوا فِي فَهْمِ مَعَانِيهِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الْمَقَاصِدِ بَيَانُ أَنَّ الشَّرِيعَةَ أُمِّيَّةٌ، وَأَنَّ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْهُودًا عِنْدَ الْعَرَبِ فَلَا يُعْتَبَرُ فِيهَا، وَمَرَّ فِيهِ أَنَّهَا لَا تَقْصِدُ التَّدْقِيقَاتِ[2] فِي كَلَامِهَا، وَلَا تُعْتَبَرُ أَلْفَاظُهَا كُلَّ الِاعْتِبَارِ إِلَّا مِنْ جِهَةِ مَا تُؤَدِّي المعاني المركبة، فَمَا

---

(١) «أي: قصروا في فهمه من جهة اللسان الذي جاء به، وحاولوا حمله على معان لا تعرفها العرب».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤٠٩)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦١)].

(٢) «لكن هذا خلاف ما ذكروه من نقدهم للشعر من جهة لفظه، كما ورد في قصة الخنساء ونقدها المشهور لحسان في قوله: «لنا الجفنات الغر يلمعن في الضحى... البيتين»، حيث لاحظت عليه في ثمانية مواضع كلها ترجع إلى نقد اللفظ، وأنه لو عبر بغيره كان أحسن؛ فقالت: هلا قلت: «الجفان»؛ لأن الجفنات عدد قلة، ولو قلت: «يجرين» بدل «يقطرن»، ولو قلت: «يشرقن» بدل «يلمعن»... إلخ؛ إلا أن يقال: إنها ملاحظات ترجع إلى تحسين المعنى وتجويده، لا إلى اللفظ وتحسينه».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١٠)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦١)].

وَرَاءَ ذَلِكَ إِنْ كَانَ مَقْصُودًا لَهَا فَبِالْقَصْدِ الثَّانِي، وَمِنْ جِهَةِ مَا هُوَ مُعِينٌ عَلَى إِدْرَاكِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ، كَالْمَجَازِ وَالِاسْتِعَارَةِ وَالْكِنَايَةِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَرُبَّمَا لَا يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى فِكْرٍ، فَإِنِ احْتَاجَ النَّاظِرُ فِيهِ إِلَى فِكْرٍ؛ خَرَجَ عَنْ نَمَطِ الْحُسْنِ إِلَى نَمَطِ الْقُبْحِ وَالتَّكَلُّفِ، وَذَلِكَ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، فَكَذَلِكَ لَا يَلِيقُ بِالْقُرْآنِ مِنْ بَابِ الْأَوْلَى.

وَأَيْضًا؛ فَإِنَّهُ حَائِلٌ[1] بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ الْمَقْصُودِ مِنَ الْخِطَابِ؛ مِنَ التَّفَهُّمِ لِمَعْنَاهُ ثُمَّ التَّعَبُّدِ بِمُقْتَضَاهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِعْذَارٌ وَإِنْذَارٌ، وَتَبْشِيرٌ وَتَحْذِيرٌ، وَرَدٌّ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ فَكَمْ بَيْنَ مَنْ فَهِمَ مَعْنَاهُ وَرَأَى أَنَّهُ مَقْصُودُ الْعِبَارَةِ فَدَاخَلَهُ مِنْ خَوْفِ الْوَعِيدِ وَرَجَاءِ الْمَوْعُودِ مَا صَارَ بِهِ مُشَمِّرًا عَنْ سَاعِدِ الْجِدِّ وَالِاجْتِهَادِ، بَاذِلًا غَايَةَ الطَّاقَةِ فِي الْمُوَافَقَاتِ، هَارِبًا بِالْكُلِّيَّةِ عَنِ الْمُخَالَفَاتِ - وَبَيْنَ مَنْ أَخَذَ فِي تَحْسِينِ الْإِيرَادِ وَالِاشْتِغَالِ بِمَآخِذِ الْعِبَارَةِ وَمَدَارِجِهَا، وَلِمَ اخْتَلَفَتْ مَعَ مُرَادِفَتِهَا مَعَ أَنَّ الْمَعْنَى وَاحِدٌ؟ وَتَفْرِيعُ التَّجْنِيسِ وَمَحَاسِنُ الْأَلْفَاظِ، وَالْمَعْنَى الْمَقْصُودُ فِي الْخِطَابِ بِمَعْزِلٍ عَنِ النَّظَرِ فِيهِ؟!

كُلُّ عَاقِلٍ يَعْلَمُ أَنَّ مَقْصُودَ الْخِطَابِ لَيْسَ هُوَ التَّفَقُّهَ فِي الْعِبَارَةِ، بَلِ الْمَقْصُودُ هُوَ التَّفَقُّهُ فِي الْمُعَبَّرِ عَنْهُ وَمَا الْمُرَادُ بِهِ، هَذَا لَا يَرْتَابُ فِيهِ عَاقِلٌ.

وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ التَّمَكُّنَ مِنَ التَّفَقُّهِ فِي الْأَلْفَاظِ وَالْعِبَارَاتِ وَسِيلَةٌ إِلَى التَّفَقُّهِ فِي الْمَعَانِي بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ. فَكَيْفَ يَصِحُّ إِنْكَارُ مَا لَا يُمْكِنُ إِنْكَارُهُ؟! وَلِأَنَّ الِاشْتِغَالَ بِالْوَسِيلَةِ وَالْقِيَامَ بِالْفَرْضِ الْوَاجِبِ فِيهَا دُونَ[2] الِاشْتِغَالِ

---

(١) «لأنه شغل كبير بما لا يعني، مضيع للوقت فيما ليس مقصودًا؛ فيحول عن المقصود كما بينه بقوله: «فكم بين من فهم... إلخ»...».

[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١٠)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦٢)].

(٢) «أي: قبل الاشتغال».

[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١١)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦٢)].

بِالْمَعْنَى الْمَقْصُودِ لَا يُنْكَرُ فِي الْجُمْلَةِ؛ وَإِلَّا لَزِمَ ذَمُّ عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ بِجَمِيعِ أَصْنَافِهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ.

لِأَنَّا نَقُولُ: مَا ذَكَرْتَهُ فِي السُّؤَالِ لَا يُنْكَرُ بِإِطْلَاقٍ، كَيْفَ وَبِالْعَرَبِيَّةِ فَهِمْنَا عَنِ اللهِ -تعالى- مُرَادَهُ مِنْ كِتَابِهِ؟ وَإِنَّمَا الْمُنْكَرُ الْخُرُوجُ فِي ذَلِكَ إِلَى حَدِّ الْإِفْرَاطِ، الَّذِي يُشَكُّ فِي كَوْنِهِ مُرَادَ الْمُتَكَلِّمِ، أَوْ يُظَنُّ أَنَّهُ غَيْرُ مُرَادٍ، أَوْ يُقْطَعُ بِهِ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَمْ يُفْهَمْ مِنْهُمْ قَصْدُ مِثْلِهِ فِي كَلَامِهِمْ، وَلَمْ يَشْتَغِلْ بِالتَّفَقُّهِ فِيهِ سَلَفُ هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ فَمَا يُؤَمِّنُنَا مِنْ سُؤَالِ اللهِ -تعالى- لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مِنْ أَيْنَ فَهِمْتُمْ عَنِّي أَنِّي قَصَدْتُ[1] التَّجْنِيسَ الْفُلَانِيَّ بِمَا أَنْزَلْتُ مِنْ قَوْلِي: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكَهْف: ١٠٤]؟! أَوْ قَوْلِي: ﴿قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُم مِّنَ ٱلْقَالِينَ﴾ [الشُّعَرَاءِ: ١٦٨]؟!

فَإِنَّ فِي دَعْوَى مِثْلِ هَذَا عَلَى الْقُرْآنِ، وَأَنَّهُ مَقْصُودٌ لِلْمُتَكَلِّمِ بِهِ خَطَرًا؛ بَلْ هُوَ رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى[2] قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ

(١) «لا يلزم من التعريف عن وجود الجناس في القرآن أن يُدَّعَى أنه مقصود لله، بل على تسليم أن هذا ليس مما يجري على مقاصد العرب في كلامهم، يكون وقوع الجناس مما اتفق، كما اتفق أن هناك فقرًا من الآيات موافقة لشطرات من بحور الشعر، كما في قوله:

كسر الجرة عمدًا ... ملأ الأرض شرابا
قلت لما غاب عقلي ... ليتني كنت ترابا

فمن أين لنا أن من يستخرج الجناسات من القرآن يدعي أنها مقصودة لله في خطابه؟ حتى يكون فيه هذا الحظر».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٤١١)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦٣)].

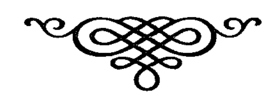
(٢) «وإنما قال: «إلى المعنى» لما هو ظاهر من أن الآيات في حادثة معينة، وهي حادثة الإفك؛ فيكون تنزيل الآية على ما نحن فيه من باب الاعتبارات ودلالة الإشارات».

[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٤١١)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦٣)].

لَكُم بِهِۦ عِلۡمٌ وَتَحۡسَبُونَهُۥ هَيِّنٗا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٞ﴾ [النُّورِ: ١٥]، وَإِلَى أَنَّهُ قَوْلٌ فِي كِتَابِ اللهِ بِالرَّأْيِ، وَذَلِكَ بِخِلَافِ الْكِنَايَةِ فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [الْمَائِدَةِ: ٦].

وقوله: ﴿كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ﴾ [الْمَائِدَةِ: ٧٥].

وَمَا أَشْبَهَ **ذَلِكَ**؛ فَإِنَّهُ شَائِعٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، مَفْهُومٌ مِنْ مَسَاقِ الْكَلَامِ، مَعْلُومٌ اعْتِبَارُهُ عِنْدَ أَهْلِ اللِّسَانِ ضَرُورَةً، وَالتَّجْنِيسُ وَنَحْوُهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، وَفَرْقُ مَا بَيْنَهُمَا خِدْمَةُ الْمَعْنَى الْمُرَادِ وَعَدَمُهُ؛ إِذْ لَيْسَ فِي التَّجْنِيسِ ذَلِكَ، وَالشَّاهِدُ عَلَى ذَلِكَ نُدُورُهُ مِنَ الْعَرَبِ الْأَجْلَافِ الْبَوَّالِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ -كَمَا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ- وَمَنْ كَانَ نَحْوَهُمْ، وَشُهْرَةُ الْكِنَايَةِ وَغَيْرِهَا، وَلَا تَكَادُ تَجِدُ مَا هُوَ نَحْوُ التَّجْنِيسِ إِلَّا فِي كَلَامِ الْمُوَلَّدِينَ وَمَنْ لَا يُحْتَجُّ بِهِ؛ فَالْحَاصِلُ أَنَّ لِكُلِّ عِلْمٍ عَدْلًا وَطَرَفًا -إِفْرَاطٍ وَتَفْرِيطٍ- وَالطَّرَفَانِ هُمَا الْمَذْمُومَانِ، وَالْوَسَطُ هُوَ الْمَحْمُودُ.



الشَرْحُ

* التعليقُ على كلامِ المصنفِ رحمه الله ينتظمُ في النقاطِ الآتيةِ:

(١) بنَى المصنفُ رحمه الله هذه المسألةَ على المسألةِ السابقةِ، وذكرَ فيها مذاهب الناسِ في أخذِ التفسيرِ؛ وأنَّ تفسيرَ القرآنِ على التوسطِ والاعتدالِ هو منهجُ السلفِ في أخذِ التفسيرِ، ثُمَّ ذكرَ أنَّهُ رُبَّمَا أُخِذَ على أحدِ الطرفينِ الخارجينِ عن الاعتدالِ؛ إمَّا على الإفراطِ -والمرادُ به تجاوزُ الحدِّ- إلى غير مراداته أو على التفريطِ الذي هو التقصيرُ في فهمِ المرادِ به.

(٢) وطرح الإمامُ الشاطبيُّ رحمه الله لَمَّا جاءَ إلى قضيةِ التعاملِ مع كتابِ اللهِ سبحانه وتعالى في معرفة المراد من إنزالِ هذا الكتابِ؟

الجوابُ كما قرَّرَهُ الإمامُ:

أولُ مرادٍ له -سبحانَهُ- أنْ يُفهمَ كلامُهُ، وأنْ تُتَبيَّنَ مَعَانِيهِ، وتلك هي مرحلةُ التفسيرِ.

والمرادُ الثانِي: أنْ يُستنبطَ منه ما يُحتاجُ إليه في التكليفِ.

والمرحلةُ الثالثةُ هي: تطبيقُ هذا القرآنِ عملًا بأوامرِهِ ونواهِيهِ، وإيمانًا بتحققِ أخبارِهِ.

وقدْ أشارَ إلى مرحلةِ التطبيقِ بقولِهِ: «فَإِنَّهُ حَائِلٌ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ الْمَقْصُودِ مِنَ الْخِطَابِ، مِنَ التَّفَهُّمِ لِمَعْنَاهُ ثُمَّ التَّعَبُّدِ بِمُقْتَضَاهُ».

(٣) بعد تقريرِ ما تقدَّمَ نعودُ إلى طبقاتِ الناسِ في أخذِ القرآنِ، فإذا نظرْنَا إلى الصنفِ الأولِ الذي ذمَّهُ، وجدناهم كما قالَ: الذينَ أخذُوهُ على التفريطِ وقصَّرُوا في فهمِ اللسانِ الذي جاءَ به.

فيتقرَّرُ من هذا أنَّ كلَّ مَن قصَّرَ في فهمِ اللسانِ من أيِّ طائفةٍ -وإنْ كانَ يكثُرُ ذلكَ عند الباطنيَّةِ- من الطوائفِ المتصديةِ لمعرفةِ مرادِ اللهِ؛ فإنَّهم يُعدونَ ممن قد أخلَّ بفهمِ اللسانِ الذي نزلَ به هذا الكتابُ.

فلو تأمَّلْنا في زمانِنَا وفي بعضِ طرائقِ المُتَصَدِّينَ للتفسيرِ فيه وَطرائقِهِمْ؛ فسنجدُ أنَّ هناك خللًا من هذه الجهةِ، وأنَّ بعضَ مَن يتعاطَى تفسيرَ كتاب الله يُمارسُ هذه المهمةَ الجليلةَ وهو مفتقدٌ لأدواتِ فهمِ اللسانِ العربيِّ الذي نزلَ به القرآنُ، وهذا خللٌ عظيمٌ؛ إذْ كلُّ مَن حملَ القرآنَ على مَا لَمْ تَدُلّ عليه اللغةُ فإنَّهُ مقصرٌ فيه من هذه الجهةِ؛ لأنَّ اللهَ ﷻ أنزلَهُ قرآنًا عربيًّا، فلا يُمكنُ أنْ يُفهمَ القرآنُ بلغةٍ غيرِ لغةِ العربِ، فتفسيرُهُ بالمصطلحاتِ الحادثةِ والألسنةِ المولدةِ يُعدُّ من التقصيرِ في اللسانِ، والباطنيَّةُ إذا تأملنا تفاسيرَهم سنجدُ أنَّها خارجةٌ عن اللسانِ، وليس في اللسانِ العربيِّ الذي نزلَ به القرآنُ ما يؤيدُ فُهومَهم لدلالاتِ ألفاظِ الوحيِ.

ومثالُهُ: ما يُفسرُ بِهِ بعضُهُم قولَهُ ﷻ: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ يقولُ: إنَّهَا عائشةُ -رضي الله عنها وأرضاهَا وردَّ كيدَ عداها- فهذا القائلُ -عليه من اللهِ ما يستحقُّ- ليس معه من الأدواتِ اللسانيَّةِ والدلاليَّةِ ما يُسعفه على هذا التفسيرِ الذي طفحَ به قلبُهُ ولسانُهُ.

(٤) والطرف الثاني: الآخرونَ الذين أخذُوهُ من جهةِ الإفراطِ؛ بمعنى: أنَّهم تجاوزُوا الحدَّ في فهمِ اللسانِ العربيِّ وتعيينِ المرادِ في القرآنِ.

قالَ المصنفُ: «وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الْمَقَاصِدِ بَيَانُ أَنَّ الشَّرِيعَةَ أُمِّيَّةٌ، وَأَنَّ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْهُودًا عِنْدَ الْعَرَبِ، فَلَا يُعْتَبَرُ فِيهَا، وَمَرَّ فِيهِ أَنَّهَا لَا تَقْصِدُ التَّدْقِيقَاتِ فِي كَلَامِهَا، وَلَا تُعْتَبَرُ أَلْفَاظُهَا كُلَّ الِاعْتِبَارِ إِلَّا مِنْ جِهَةِ مَا تُؤَدِّي المعاني المركبة، فَمَا وَرَاءَ ذَلِكَ إِنْ كَانَ مَقْصُودًا لَهَا؛ فَبِالْقَصْدِ الثَّانِي».

ولفهمِ مرادِ المصنفِ فهمًا سليمًا لا بدَّ من ربطِ كلامِهِ هنا بكلامِهِ في الفصلِ المهمِّ الذي عقدَهُ لبيانِ كونِ الشريعةِ وُضعتْ للإفهامِ.

قالَ المصنفُ في المسألةِ الثانيةِ من موضوعِ بيانِ قصدِ الشارعِ في وضعِ الشريعةِ للإفهامِ:

«**اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ مِنْ حَيْثُ هِيَ أَلْفَاظٌ دَالَّةٌ عَلَى مَعَانٍ نَظَرَانِ:**

أَحَدُهُمَا: مِنْ جهةِ كونِهَا ألفاظًا وعباراتٍ مطلقةً دالةً على معانٍ مطلقةٍ، وهي الدلالةُ الأصليةُ.

وَالثَّانِي: من جهةِ كونِها ألفاظًا وعباراتٍ مقيدةً دالةً على معانٍ خادمةٍ، وهي الدلالةُ التابعةُ.

فَالْجِهَةُ الْأُولَى: هي التي يشتركُ فيها جميعُ الألسنةِ وإليها تنتهِي مقاصِدُ المتكلمينَ، ولا تختصُّ بأمةٍ دونَ أخرى؛ فإنَّهُ إذا حصلَ في الوجودِ فعلٌ لزيدٍ مثلًا كالقيامِ، ثم أرادَ كلُّ صاحبِ لسانٍ الإخبارَ عن زيدٍ بالقيامِ تَأَتَّى له ما أرادَ من غيرِ كلفةٍ، ومن هذه الجهةِ يمكنُ في لسانِ العربِ الإخبارُ عن أقوالِ الأولينَ ممَّنْ ليسُوا من أهلِ اللغةِ العربيةِ، وحكايةُ كلامِهم، وَيَتَأَتَّى في لسانِ العجمِ حكايةُ أقوالِ العربِ والإخبارُ عنها، وهذا لا إشكالَ فيهِ».

ثُمَّ أتى لبيانِ الذي قال عنه: القصدُ الثاني. وهو هنا الجهةُ الثانيةُ التي قال عنها:

«وأمَّا الجهةُ الثانيةُ فهي التي يختصُّ بها لسانُ العربِ في تلكَ الحكايةِ وذلك الإخبارِ؛ فإنَّ كلَّ خبرٍ يقتضِي في هذه الجهةِ أمورًا خادمةً لذلكَ الإخبارِ؛ بحسبِ المخبِرِ، والمخبَرِ عنه، والمخبَرِ به، ونفسِ الإخبارِ في الحالِ والمساقِ، ونوعِ الأسلوبِ من الإيضاحِ والإخفاءِ، والإيجازِ

والإطنابِ وغيرِ ذلك، وذلك أنَّك تقولُ في ابتداءِ الإخبارِ: قامَ زيدٌ، إنْ لم تكنْ ثَمَّ عنايةٌ بِالمُخْبَرِ عنهُ؛ بَلْ بِالخَبَرِ، فإنْ كانتِ العنايةُ بالمخبَرِ عنه قلتَ: زيدٌ قامَ. .» إلى آخرِ كلامِه.

إذن؛ فالدلالَةُ الأصليَّةُ هي التي يُمكنُ أنْ يتفاهمَ بها جميعُ الخلقِ حتَّى من طريقِ الترجمةِ، فإذا أردْنَا أن نُخبرَ عن فعلٍ قامَ به زيدٌ، فالصينيُّ يستطيعُ أنْ يُعبرَ عن «قيامَ زيدٍ» بلغتِهِ التي يستطيعُ أن يُعبِّرَ بها، ويستطيعُ أنْ يُترجمَ هذا المعنَى، والعربيُّ يستطيعُ أنْ يفهمَ هذا المعنَى المترجَمَ، لكنِ المعانِي التابعةُ والدلالاتُ التابعةُ لا تفهم إلا بطول شرح ولا يمكن ترجمتها كما تترجم المعاني الأصلية، لكنَّ أوسعَ هذه اللغاتِ بالقصدِ الثاني أو الدلالاتِ التابعةِ، أو ما يُسميهِ البعضُ الآنَ بالمعانِي الثانويةِ، أو المعنَى الثانِي - هو العربيةُ، وليسَ هذا ثابتًا بشهادةِ العربِ فحسبِ؛ بلْ بشهادةِ مَن خالَطَهُم من الأممِ وفَهِمَ كلامَهُم.

إذن؛ هذه القضيةُ التي هي قضيةُ الدلالةِ التابعةِ: أوسعُ اللغاتِ فيها هي لغةُ العربِ، وهذه الدلالةُ التابعةُ قد لا يُستطاعُ ترجمتُهَا بدقةٍ، وهي محلُّ جهدِ المترجِمِ الرئيسيِّ، وقد تكلَّمَ عنها الإمامُ وقالَ: «إِنْ كَانَ مَقْصُودًا لَهَا، فَبِالْقَصْدِ الثَّانِي، وَمِنْ جِهَةِ مَا هُوَ مُعِينٌ عَلَى إِدْرَاكِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ، كَالْمَجَازِ وَالِاسْتِعَارَةِ وَالْكِنَايَةِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَرُبَّمَا لَا يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى فِكْرٍ، فَإِنِ احْتَاجَ النَّاظِرُ فِيهِ إِلَى فِكْرٍ؛ خَرَجَ عَنْ نَمَطِ الْحُسْنِ إِلَى نَمَطِ الْقُبْحِ وَالتَّكَلُّفِ، وَذَلِكَ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، فَكَذَلِكَ لَا يَلِيقُ بِالْقُرْآنِ مِنْ بَابِ الْأَوْلَى. .».

ويُلاحظُ هنا أنَّ كلامَ الشاطبيِّ ﷺ يتوجَّهُ إلى ما يُسمَّى بعلمِ البلاغةِ، وَسَيَخُصُّ أحدَ أنواعِ علمِ البلاغةِ بالحديثِ من خلالِ كلامِهِ، وعلمُ البلاغةِ - كما هو معلومٌ- ينقسمُ عندَنَا من حيثُ المصطلحاتُ إلى ثلاثةِ فروعٍ:

الفرعُ الأولُ: علمُ المعانِي.

الفرعُ الثانِي: علمُ البيانِ.

الفرعُ الثالثُ: علمُ البديعِ.

وسيتوجَّهُ المصنفُ بنقدِهِ لعلمِ البديعِ.

(٥) وهاهنا مبحثٌ مهمٌّ حاصلُهُ أنَّنَا قُلنَا: إنَّ النظرَ إلى القرآنِ على ثلاثِ جهاتٍ:

الأُولَى: تفهمُ المعنَى؛ «التفسيرُ».

الثانيةُ: الاستنباطُ، ويُمكنُ أنْ نقولَ: إنَّ أغلبَهُ قائمٌ على التدبرِ.

والثالثةُ: التطبيقُ، أيْ: تطبيقُ الأوامرِ والنواهِي، وامتثالُهما.

فإذا جِئنا إلى التفسيرِ، فهل علمُ البلاغةِ يُعدُّ من الأصولِ التي يُمكنُ الاستفادةُ منها في التفسيرِ وفي بيانِ المعانِي؟! أو أنَّهُ يُمكنُ الاستغناءُ عن كثيرٍ من علمِ البلاغةِ في بيانِ المعانِي؟!

الجوابُ: نقولُ: إنَّهُ يُمكنُ الاستغناءُ عن كثيرٍ مِمَّا في علمِ البلاغةِ في فهمِ المعاني.

ونسترجعُ الآنَ ما ذكرَه المصنفُ في المسألةِ الثامنةِ قالَ: «كُلُّ مَا كَانَ مِنَ الْمَعَانِي الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي لَا يَنْبَنِي فَهْمُ الْقُرْآنِ إِلَّا عَلَيْهَا، فَهُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ الظَّاهِرِ.

فَالْمَسَائِلُ الْبَيَانِيَّةُ وَالْمَنَازِعُ الْبَلَاغِيَّةُ لَا مَعْدِلَ بِهَا عَنْ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ... إلخ»، ثُمَّ قالَ: «فَقَدْ حَصَلَ فَهْمُ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ، وَمِنْ هُنَا حَصَلَ إِعْجَازُ الْقُرْآنِ عِنْدَ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ إِعْجَازَهُ بِالْفَصَاحَةِ».

وأقصدُ باسترجاعِ ذلك أنَّ عبارتَهُ هذه تدلُّ على أنَّ مَن أرادَ أنْ يتحدَّثَ عن إعجازِ القرآنِ وفصاحتِهِ يحتاجُ إلى التبحُّر في علوم البلاغة نحنُ نسلمُ بذلك؛ لكنْ نقولُ: إنَّ ذلك لا يعنِي أنَّ مَن أرادَ أنْ يبينَ المعانِيَ فإنَّهُ يحتاجُ إلى علمِ البلاغةِ؛ بل الصوابُ أنَّهُ لا يحتاجُ إلى ذلكَ ولا يلزمُهُ، إلا بقدر ما ينفكُّ به المعنى.

والإمامُ رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا أدخلَ هذه العلومَ البلاغيَّةَ في التفسيرِ- اضطرَّ إلى أنْ ينتقدَ هذا الانتقادَ الذي ذكرَهُ عن علمِ البديعِ.

وهاهنا سؤالٌ: هل صحيحٌ أنَّ العربَ لا تقصدُ التدقيقاتِ في كلامِها؟!

الجوابُ: إنَّ هذا الكلامَ فيه نظرٌ؛ لأنَّ مَن نظرَ في شِعْرِ العربِ وجدَ أنَّ الشاعرَ يختارُ من الألفاظِ ما يتناسبُ مع الحالِ أو المقالِ الذي يُريدُه، وأنَّ جِهَةَ سَبَبِ قَوْلِ الشَّاعِرِ الكَلِمَةَ الفُلَانِيَّةَ فِي المَوْضِعِ الفُلَانِيِّ؛ إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ جِهَاتِ نَقْدِ الشعرِ منذ الجاهليةِ، **ومجردُ كونِ بعضِ المتأخرينَ يقولُ:** «إنَّ هذه الكلمةَ غريبةٌ، أو إنَّها من حوشِي الألفاظِ»، هذا الكلامُ فيه نظرٌ!!

فهي من حوشِي الألفاظِ بالنسبةِ لك أنتَ، لأنَّكَ لا تسمعُهَا كثيرًا في لسانِ قومِكَ والطبقةِ التي أنتَ فيها، أمَّا الشاعرُ عندما كان يقولُهَا في وقتِهِ فإنَّهَا لم تكنْ من غريبِ الألفاظِ ولا من حوشيهَا في وقتِهِ، فلا يُمكنُ أن تقيسَ غرابةَ اللفظةِ، أو أَنَّهَا من الحوشِي الذي لا يُستعملُ إلا قليلًا بالنظرِ إلى لسانِكَ أنتَ.

فكلامُ الشاطبيِّ رَحِمَهُ اللهُ في أنَّهُم ما كانُوا يقصدونَ هذه التدقيقاتِ، ولَا كانتِ العربُ تعتبرُ ألفاظَهَا، هذا الكلامُ فيه نظرٌ!!

وذكرَ الدكتورُ عبدُ اللهِ دراز في تعليقِهِ على هذا الكلامِ القصةَ المشهورةَ في

قصةِ الخنساءِ ونقدِهَا لحسانَ، وهو نقدٌ مشهورٌ، عندمَا قالَ حسانُ:

لَنَا الْجَفَنَاتُ الْغُرُّ يَلْمَعْنَ بِالضُّحَى ....

وهذا من أوائلِ ما يُعتبرُ في النقدِ، فإذا ثبتَ أنَّ النابغةَ كانَ يجلسُ للشعراءِ، ويسمعُ الشعراءَ ويقوِّمهم، فهذَا -بلا شكٍّ- من أكبرِ الأدلةِ على عنايةِ العرب بألفاظِهَا.

إذن فقولُهُ: «وذلكَ ليسَ من كلامِ العربِ، فكذلكَ لا يليقُ بالقرآنِ من بابِ الأولَى».

فيه نظرٌ؛ لأنَّ العربَ كانَ لهَا عنايةٌ ظاهرةٌ بهذه الأمورِ.

(٦) **ثم ذكر القضيةَ الأخرى التي طرحَها -وهي مهمةٌ جدًّا- وهي**: هل التعمُّقُ في هذه العلومِ يحولُ بينَ الإنسانِ وبينَ تطبيقِ المقصودِ من الخطابِ، أم لا؟

وتقريرُ جوابِ ذلكَ ينبغِي أن يُراعَى فيه التوازنُ والاعتدالُ، وحاصلُ ما يُقالُ هاهنا:

إِنَّنَا إذا نظرنَا إلى هذه العلومِ -سواءٌ علومُ البلاغةِ أو علمُ النحوِ- مستصحبينَ غرضَ التطبيقِ الذي ذكرَه المصنفُ ولخصهُ بقولِهِ: «ثُمَّ التَّعَبُّدِ بِمُقْتَضَاهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِعْذَارٌ وَإِنْذَارٌ، وَتَبْشِيرٌ وَتَحْذِيرٌ، وَرَدٌّ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ»؛ فهل هذه العلوم تُوصل إلى التعبد بمقتضاه، أم لا؟!

فإنْ لم تكنْ مُوصلَةً -وهذا على سبيلِ الافتراضِ- فهل نرفضُ التعمقَ فيها، أم لا؟

ولا شكَّ أنَّ الجوابَ هو: إنَّ هذه العلومَ غيرُ مرفوضةٍ، بل هي من العلومِ

المهمةِ، وهي من أَجَلِّ آلاتِ التعاملِ مع النصوصِ؛ لكنَّ الإغراقَ فيها قد يُبْعِدُ عن الاهتداءِ بِهَدْيِ القرآنِ، أمَّا الأخذُ منها بقدرٍ يُوصِلُ إلى تفهُّمِ المعانِي، وإلى إدراكِ دلالةِ هذا القرآنِ وإعجازِهِ؛ فهذا يُعمِّقُ اليقينَ والإيمانَ.

والمقصدُ من ذلك: أنْ ننظرَ نظرةً تكامليَّةً وشموليَّةً لهذه العلومِ، وعلاقتِهَا بقضيةِ الاهتداءِ؛ لأنَّ الإمامَ رَحِمَهُ اللَّهُ ربطَهَا بقضيةِ التعبدِ، أمَّا لو كُنَّا خارجَ قضيةِ التعبدِ، وكذا في تعلّم هذه العلوم ومدارستها، **فنقولُ**: لا شكَّ أنَّها من العلومِ المهمةِ التي يحتاجُهَا قارئُ القرآنِ، وأنَّهُ على مَن أرادَ أن يُفسِّرَ القرآنَ وأنْ يتبحَّرَ فيهِ ويُوصلَ رسالتَهُ إلى الناسِ، عليه أنْ يكونَ عارفًا بهذه العلومِ؛ لأنَّهَا علومٌ أساسيةٌ، وأدواتٌ إذا هو اسْتَلْهَمَهَا واستفادَ منها استطاعَ أن يُوصلَ القرآنَ إلى الناسِ.

فخلاصةُ رَأْيِنا: هو التفريقُ بين المتعبدِ والمتفقِّهِ والمفسِّرِ وبينَ العالِمِ المتخصِّصِ في تلكَ العلومِ، فإنَّ وجودَ علماءَ متخصصينَ في تلكَ العلومِ يُدَقِّقُونَ في دقيقِهَا هو من أعظمِ أسبابِ تدعيمِ البناءِ العلميِّ لها، ثُمَّ يأتي المتعبدُ والمتفقِّهُ والمفسِّرُ فيأخذُ الواحدُ منهم من هذه العلومِ بالقدرِ الذي تتطلبُهُ منه وظيفتُهُ التعبديَّةُ أو التفقهيَّةُ أو التفسيريَّةُ.

وحاصلُ ما ذكرَه المصنفُ في مسألةِ التجنيسِ كمثالٍ على البديعياتِ أَنَّ الإيغالَ في هذا الجانبِ هو المذمومُ، أمَّا الأخذُ منه بطرفٍ فهو محمودٌ.

وقد ذكرَ في كونِه مُنكرًا وخارجًا إلى حدِّ الإفراطِ أمرين:

الأمرُ الأولُ، قالَ: «لِأَنَّ الْعَرَبَ لَمْ يُفْهَمْ مِنْهَا قَصْدُ مِثْلِهِ فِي كَلَامِهَا».

والثاني قالَ: «وَلَمْ يَشْتَغِلْ بِالتَّفَقُّهِ فِيهِ سَلَفُ هَذِهِ الْأُمَّةِ»، ثُم قال: «فَمَا

يُؤَمِّنُنَا مِنْ سُؤَالِ اللهِ -تعالى- لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مِنْ أَيْنَ فَهِمْتُمْ عَنِّي أَنِّي قَصَدْتُ التَّجْنِيسَ الْفُلَانِيَّ بِمَا أَنْزَلْتُ مِنْ قَوْلِي: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الْكَهْفِ: ١٠٤]، أَوْ قَوْلِي: ﴿قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُم مِّنَ ٱلْقَالِينَ﴾ [الشُّعَرَاءِ: ١٦٨]؟».

قال: «وَذَلِكَ بِخِلَافِ الْكِنَايَةِ فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [الْمَائِدَةِ: ٦]، وقولِهِ: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ [الْمَائِدَةِ: ٧٥]، **وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ**، فَإِنَّهُ شَائِعٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، مَفْهُومٌ مِنْ مَسَاقِ الْكَلَامِ، مَعْلُومٌ اعْتِبَارُهُ عِنْدَ أَهْلِ اللِّسَانِ ضَرُورَةً، وَالتَّجْنِيسُ وَنَحْوُهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، وَفَرْقُ مَا بَيْنَهُمَا خِدْمَةُ الْمَعْنَى الْمُرَادِ وَعَدَمُهُ؛ إِذْ لَيْسَ فِي التَّجْنِيسِ ذَلِكَ، وَالشَّاهِدُ عَلَى ذَلِكَ نُدُورُهُ مِنَ الْعَرَبِ الْأَجْلَافِ الْبَوَّالِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ -كَمَا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ- وَمَنْ كَانَ نَحْوَهُمْ».

فيرى الإمامُ الشاطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ **أنَّ هذا وأشباهَهُ:** «شَائِعٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، مَفْهُومٌ مِنْ مَسَاقِ الْكَلَامِ، مَعْلُومٌ اعْتِبَارُهُ عِنْدَ أَهْلِ اللِّسَانِ ضَرُورَةً»، أَمَّا التجنيسُ وَنَحْوُهُ فليسَ كذلك، **والفرقُ بينهما، كما قالَ:** «خِدْمَةُ الْمَعْنَى الْمُرَادِ وَعَدَمُهُ»، فَهَلِ التَّجْنِيسُ أو التَّرْصِيعُ أو الطِّبَاقُ يخدمُ المعنى أو لا يخدمُهُ؟!

فهو يرى أنَّه لا يخدمُ المعنَى؛ لكنَّ الكنايةَ والاستعارةَ فإنَّها تخدمُ المعنى، فإذنِ الضابطُ في علمِ البلاغةِ عنده هو: أنَّ ما خدَمَ المعنى فإنَّه محمودٌ مطلوبٌ، وما لم يخدمِ المَعْنَى فإنَّهُ بخلافِ ذلك.

قال: «إِذْ لَيْسَ فِي التَّجْنِيسِ ذَلِكَ، وَالشَّاهِدُ عَلَى ذَلِكَ نُدُورُهُ مِنَ الْعَرَبِ الْأَجْلَافِ الْبَوَّالِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ -كَمَا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ».

ولننظر ماذا قال أبو عبيدةَ؟ هل قال: إنَّ التجنيسَ نادرٌ في كلامِ العربِ؟

ألَا تُفهمُ عبارةُ الشاطبيِّ وسياقُهُ بهذا الشكلِ؟!

بينما السِّيَاقُ فِي عبارةِ أبي عبيدةَ يُفِيدُ أَنَّهُ لا اتصالَ بينها وبينَ التجنيسِ.

والسؤالُ الذي يَرِدُ: هذان الشرطانِ، أو بعبارة أدق: المُسَلَّمَتَانِ اللَّتَانِ بَنى عليهِمَا المصنفُ كلامَهُ: «أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ يُفْهَمْ مِنْهَا قَصْدُ مِثْلِهِ فِي كَلَامِهَا»، «وَلَمْ يَشْتَغِلْ بِالتَّفَقُّهِ فِيهِ سَلَفُ هَذِهِ الْأُمَّةِ» هَلْ هُمَا ثَابِتَتَانِ؟

ولو ثبتَتَا هل يكفيانِ للاحتجاجِ؟! بمعنًى: هل كلُّ علم لم يشتغلْ بالتفقُّهِ فيهِ سلفُ الأمةِ لا يكونُ علمًا صحيحًا مُرادًا؟! وهلْ كلُّ العلومِ الحادثةِ - بصورتِهَا في عصرِ التدوينِ- كانت موجودةً في سجيةِ الصحابةِ بالفعلِ؟! أم أَنَّ في هذا تَزَيُّدًا ومبالغةً؟!

والمسألةُ شائكةٌ، وهي تحتاجُ إلى مَن يفكُّ قضيةَ العلومِ الإسلاميَّةِ نفسِهَا، وما مدَى حاجةِ طالبِ العلمِ منها، وما هو الزائدُ الذي يكونُ داخلًا في حدِّ الإفراطِ، ثمَّ ما هو القدرُ الذي يحتاجُهُ من هذه العلومِ عند كلامِهِ في التفسيرِ؟

وأمَّا من ناحيةِ ترتيبِ العلومِ؛ فإنَّ العلومَ على ثلاثِ مراتبَ:

فإذا كانَ العلمُ مما اعتنَى به سلفُ الأمةِ واشتغلُوا به، فلا شكَّ أنَّ هذا في المقامِ الأولِ، ومثالُهُ تفسيرُ القرآنِ، وهذا النوعُ لا خلافَ في كونِهِ مرادًا لذاتِهِ.

المرتبةُ الثانيةُ: ما لم يشتغلُوا به لكنَّ لهُ أصلًا في تصرفاتِ السلفِ - مثل علمِ المبهماتِ؛ هل اعتنَى به سلفُ الأمةِ أو لَا؟!

الجوابُ: أنَّهُم لم يعتنُوا به، فإذا كانُوا لم يعتنوا بِهِ فهل في آثارِهِم إشارةٌ إلى هذا العلمِ؟!

نعم هناك بعضُ الآثارِ المشيرةِ لذلكَ، ومنها صاحبُ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ من أين علمنا أنَّهُ الخضرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟!

الجوابُ: من السنةِ النبويةِ، فهذا يُعدُّ أصلًا في جوازِ طلبِ المبهماتِ، وإنْ لم يصلْ لدرجةِ الاشتغالِ.

حرص ابن عباس على معرفة المتظاهرتين، قال: «مكثتُ سنةً أريدُ أنْ أسألَ عمرَ عن المتظاهرتينِ مَن هما»، حتى تحيَّنَ فرصةً، وهو ذاهبٌ مع عمرَ إلى الحجِّ، وطلبَ منه عمر وضوءَهُ، فسألَهُ في ذلك الموطنِ.

فالمقصدُ من ذلك: أنه إنْ لم تظهرِ العنايةُ، فأقلُّ ما يُمكنُ أن نقولَهُ هو: أنْ يكونَ له أصلٌ في كلامِ السلفِ، وهذا في المرتبةِ الثانيةِ التي لا تصلُ لدرجةِ العنايةِ والاشتغالِ.

ثم تأتي المرتبةُ الثالثةُ: إذا لم نجدْ للسلفِ فيه كلامًا، لا اشتغالًا ولا ما دونَ الاشتغالِ؛ **فكيفَ نعرفُ أنَّهُ من العلومِ النافعةِ، أو من العلومِ غير النافعةِ؟!**

ومَا هو الميزانُ في ذلك؟!

ميزانُ ذلك أنْ يكونَ للعلمِ أثرٌ في بابٍ ثبتَ كونُهُ مطلوبًا مرغوبًا، ومثالُهُ علمُ البلاغةِ.

فما هو أثرُهُ الحَسَنُ فيما يتعلقُ بالقرآنِ؟!

الجوابُ: بيانُ إعجازِ القرآنِ.

فمطلقُ البحث في القرآنِ ومطلقُ طلبِ وجوهِ كونِهِ معجزًا؛ هو بابٌ شريفٌ ولا شكَّ.

إِذَنْ؛ لَوْ قِيلَ: إنَّ علمَ البلاغةِ لم يتكلَّمْ فيه السلفُ. نقولُ: لكنْ هو مطلبٌ لكي يتبيَّنَ به إعجازُ القرآنِ، إذنْ؛ فقدْ آلَ العلمُ إلى كونِهِ وسيلةً لتحقيقِ مطلبٍ مُهمٍّ.

لكنَّ علمَ الفلسفةِ أو علمَ المنطقِ؛ هل يُحتاجُ إليه في العلومِ الإسلاميةِ؟

الجوابُ: الأصلُ أَنَّه لا يُحتاجُ إليه في العلومِ الإسلاميةِ، وبهذا لو فقدَ المفسِّرُ علمَ الفلسفةِ أو علمَ المنطقِ هل تنقصُ مادَّتُهُ العلميَّةُ أو طريقتُهُ في أداءِ العلمِ؟!

الجوابُ: أَنَّهَا لا تنقصُ.

إذنْ؛ نقولُ: إنَّ علمَ الفلسفةِ أو علمَ المنطقِ لا يَلْزَمُ تَعَلُّمُهُمَا؛ بخلافِ علمِ البلاغةِ.

والمقصدُ من ذلك: إنَّ كَوْنَ العِلْمِ قَدْ تكلَّمَ فيه المتأخِّرون لا يَلْزَمُ منه أنْ يكونَ مما اعْتَنَى به السلفُ، **لكنْ نقولُ**: إنْ كانوا اعتنوا به فلا شكَّ أن فيه دلالةً واضحةً وظاهرةً على أهميتِهِ.

فإنْ وجدنا له أصلًا في كلامِهم -وإنْ لم يكنْ كثيرًا- دلَّ على صحةِ تعلمِهِ، وإنْ وجدْنَا له أثرًا حميدًا في فهمِ القرآنِ أو ما يتعلَّقُ به؛ فإنَّهُ يدلُّ على مشروعيته، وأنَّهُ يكونُ من العلومِ التي يحسنُ تعلُمُهَا؛ لأنَّ الشاطبيَّ رحمه الله كثيرًا ما يُعَوِّلُ على هذه القضيةِ -أنَّها من العلومِ التي اشتغلَ بها السلفُ..

ونضربُ مثالًا لتوضيحِ الإشكالِ:

علمُ النحوِ من العلومِ الحادثةِ المستعملةِ في التفسيرِ، فهل إذا أتينَا إلى تفسيرِ الصحابةِ والتابعينَ وتابعي التابعينَ المنقولِ، نجدُ فيه مسائلَ نحويةً؟

الجوابُ: لا نجدُ فيه مسائلَ النحوِ، وهذا باتفاقٍ محسوسٌ؛ لأنَّ تفسيرَهم موجودٌ ومنقولٌ، ويخلُو من هذا يقينًا.

وإذا رجعنَا إلى شروطِ المفسرِ عند بعضِ العلماءِ، وجدنا أنَّهم يشترطون فيه أن يكون عارفًا بعلم النحوِ، فيجعلونه من العلومِ التي يحتاجُهَا المفسِّرُ.

وإذا نظرنَا إلى تفسيرات السلفِ: وجدنَا أنَّها تخلُو من المسائلِ النحويةِ.

وإذا نظرنَا إلى بعضِ كتبِ المتأخرينَ: نجدُ أنَّها أيضًا تخلُو من المسائلِ النحويةِ؛ كتفسير ابن سعدي فهذه التي تخلُو من المسائلِ النحويةِ، هل أخلَّتْ بشرطٍ من شروطِ المفسرِ، أو بعلمٍ من العلومِ التي يحتاجُ إليها المفسرُ؟! أو هي كاملةٌ؟!

الجوابُ: هي كاملةٌ.

ومن جهة أخرى؛ الذي أدخلَ النحوَ في كتب التفسيرِ؛ هل إدخالُهُ صحيحٌ أو غيرُ صحيحٍ؟!

الجوابُ: صحيحٌ من جهةٍ، وفيه مشكلٌ من جهةٍ أخرى.

فهو صحيحٌ من جهةٍ: أَنَّه يُبِينُ عن بعضِ المعاني التي لا تُدْرَكُ إلَّا بمعرفةِ النحوِ.

وهنا نقولُ: إنَّ مَن أخلَى كتابَهُ من النحوِ -خصوصًا من المتأخرينَ- فهذا لا يعنِي أنَّه أغفلَ الأداةَ النحويةَ في تفسيرِه؛ بل وهو يُفسرُ فإنَّهُ يُفسرُ على مُقتضَى النحوِ العربيِّ، وإن لم يذكرْ مسائلَ النحوِ.

فإذا نظرنا إلى تفيسر الشيخِ السعديِّ لا نجدُ فيهِ مسائلَ نحويةً، فهلْ معنَى ذلك أَنَّ تفسيرَه يُخالفُ قواعدَ النحوِ؟!

نقولُ: لا.

والمُشكل هنا أنَّ بعضَ مَن تعرَّضَ إلى التفسيرِ أدخلَ الخلافَ النحويَّ في كتابِهِ، فبعضُ مَن يقرأُ في التفسيرِ يفهمُ أنَّ هذا الخلافَ النحويَّ هو المرادُ بقولِهِم: «أَنْ يَكُونَ عارفًا بالنحوِ»!!

نقولُ: لَا، فالخلافُ النحويُّ الذي دخلَ في كتبِ التفسيرِ هذه، ليسَ من

علمِ التفسيرِ، وإنَّما محلُّه كتبُ النحوِ؛ وإنَّما يُؤخذُ من علمِ النحوِ القَدْرُ الذي يُفهمُ به الخطابُ العربيُّ الموجودُ في القرآنِ، أمَّا مَا زادَ على ذلكَ من التشقيقاتِ والتدقيقاتِ في علمِ النحوِ فمحلُّهَا كتبُ النحوِ، وإدخالُهَا في متنِ التفسيرِ غلطٌ.

وما ذكرَهُ الشاطبيُّ فيما تقدم: «فَإِنَّهُ حَائِلٌ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ الْمَقْصُودِ مِنَ الْخِطَابِ» = صحيح فإنَّ مثلَ هذه المسائلِ وإيرادَها في كتبِ التفسيرِ قد تكونُ حائلةً دون المقصودِ.

والإنسانُ الذي يشتغلُ بالقضايَا النظريةِ المرتبطةِ بالنحوِ القرآنيِّ، يتركُ المقصدَ الأسمَى -وهو الاهتداءُ بالقرآنِ، وقِسْ على ذلك غيرَه من العلومِ؛ مثلَ علمِ البلاغةِ.

فالإغراقُ في البلاغةِ قد يكونُ مُبعدًا عن تفهمِ القرآنِ وتطبيقِهِ، وهو الغايةُ التي أشارَ إليها الشاطبيُّ لما قالَ: «ثُمَّ التعبدُ بمقتضاهُ».

إذنْ؛ أَخْذُ هذه العلومِ بحظٍّ مناسبٍ هو الصحيحُ، أمَّا الإغراقُ فيها فقد يكونُ مُبعدًا عن التعبدِ بمقتضَى القرآنِ، لأنَّنا سنأخذُ قضايا تنظيريَّةً فلسفيَّةً تبعدُ الإنسانَ عن النظرِ في أصل الخطابِ وَالمرادِ منه.

هذا باختصارٍ ما يتعلَّقُ بهذه العلومِ وحاجةِ غيرِ المتخصصِ إليها.

وهنا أيضًا سؤالٌ دقيقٌ ومهمٌّ: فالنحوُ العربيُّ إنَّما جُعلَ لربطِ اللسانِ العربيِّ، وإنَّ الخلافَ الذي يكونُ بين النحاةِ مُرتبطٌ بفهمِ المعنى بلغةِ العربِ، وفهمُ المعنَى هو وظيفةُ المفسِّرِ، أَفَلا يزيدُ هذا من مجالِ حقِّ الخلافِ النحويِّ في التواجدِ في كتبِ التفسيرِ؟

الجوابُ: ليس هذا دقيقًا؛ فإنَّ الخلافَ النحويَّ يستولدُ دلالاتٍ أوسعَ من

دلالاتِ الوحي، فحقيقةُ النحوِ والخلافِ فيه أَنَّهُ أداةٌ من الأدواتِ فحسبُ، وليس وحدَهُ قاضيًا على معانِي الكتابِ، ولا المعاني التي تستخرجُ بالنظرِ النحويِّ تطابقُ في عددِها المعانيَ التي يحتملُهَا النصُّ القرآنيُّ.

والحقُّ: أَنَّ بعضَ من يبنِي على هذا التصورِ تكونُ المشكلة عنده أَنَّهُ ينطلقُ من الخلافِ النحويِّ إلى فهمِ المعنَى، والأولونَ من المتقدمين ينطلقونَ من المعنَى إلى الخلافِ النحويِّ -أي: إلى القضيةِ النحويةِ- وبعض المتأخرين يبنون المعاني من خلال الخلاف النحوي، وإذا طالبنا بمعرفة علم النحو فهذا لا يعنِي أنه يمكن فهمُ كلِّ شيءٍ من هذا الطريقِ، فأنت إذا رجعتَ إلى تفسير البحر المحيط لأبي حيانَ، وجدتَ أَنَّهُ تتركبُ من هذا الخلافِ النحويِّ معانٍ غيرُ مرادةٍ للهِ -سبحانه- وهذا قد نبَّهَ عليه بعضُ العلماءِ ومنهم أبو حيانَ ﵀ نفسه، ومع أَنَّه نبَّه على أَنَّه سيتركُ كثيرًا من الإعراباتِ الشاذةِ وغيرها، إِلَّا إِنَّه مع ذلك قد يذكرُ من الإعراباتِ ما يكونُ المعنى فيه مُخالفًا للمعنَى المرادِ بيقينٍ.

فإذنْ تكثيرُ هذه الخلافاتِ يُخرجُنَا عن المعانِي المرادةِ إلى غيرِها من المعانِي التي قد يحتملُها الخلافُ النحويُّ؛ لكنها لا يمكنُ أن تناسبَ السياقَ القرآنيَّ.

وقد يُقالُ: إِنَّ من أدخلَ المسائلَ النحويةَ في تفسيرِه إِنَّمَا أَدْخَلَهَا لِأَنَّ تلك التفاسيرَ من نوعِ التفسيرِ المقَارَنِ، وإِنَّ الذين لم يُدخلُوها في تفاسيرِهِم فَلِكَوْنِ تَفَاسِيرِهِمْ مِنْ نَوْعِ التفسيرِ الإجماليِّ، وأَنَّ تفسيرَ السلفِ من نوعِ التفسيرِ التحليليِّ؟

فنقولُ:

أوَّلًا: هل يصحُّ تقسيمُ التفاسيرِ إلى هذه الأقسامِ؟ وهل صحيحٌ أنَّ تفسيرَ السلفِ تفسيرٌ تحليليٌّ؟

وما المرادُ بالتحليليِّ والإجماليِّ والمقارن؟

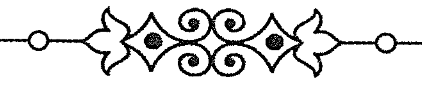
ثُمَّ نحكمُ عليها بعدَ ذلك.. هذا من جهة.

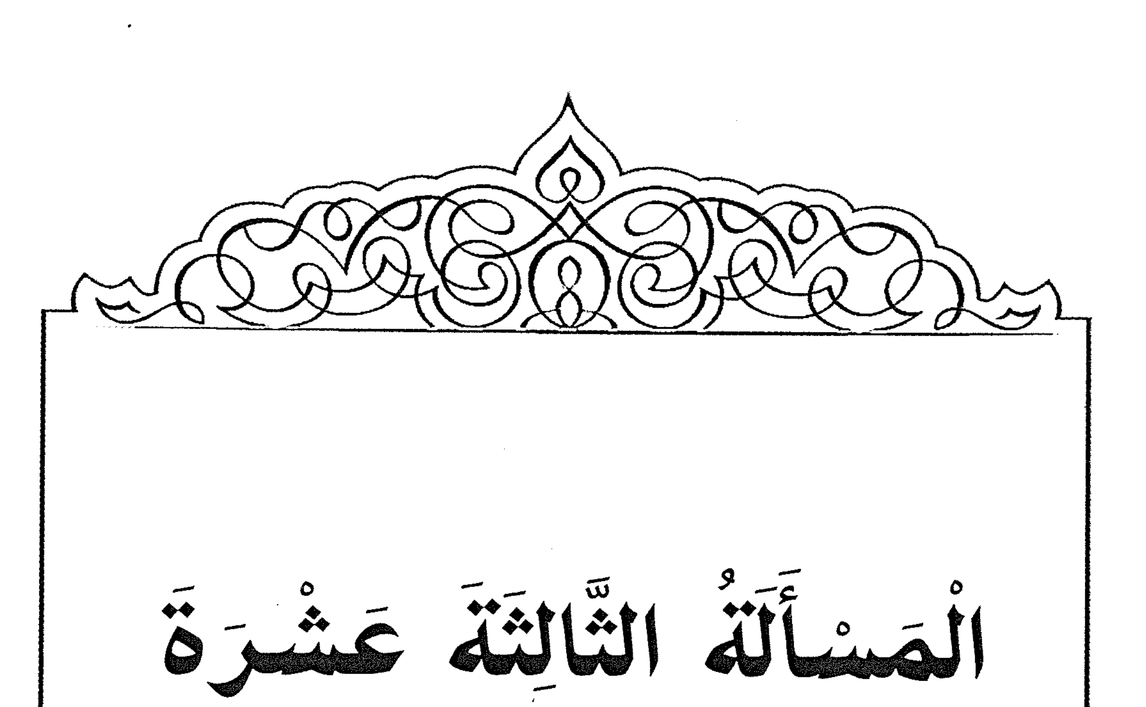
ومن جهة أخرى: هل المفسِّرُ الذي جاءَ لكي يُفسرَ عنده هذه المصطلحاتُ، **فقالَ:** أنَا سأفسرُ تفسيرًا مقارنًا. **والثاني قالَ:** أنا سأفسرُ تفسيرًا إجماليًّا؟! أم نحنُ المتأخرينَ نظرْنَا في هذه التفاسيرِ ثُم نحن الذين قسمنَا، ونحن الذين صنّفنا؟!

في الحقيقةِ: نحنُ الذين ذكرنا هذه الأقسامَ، ونحنُ وزعنا هذه التفاسيرَ، فَفِي التفاسيرِ: مَا هُوَ إجماليٌّ، وهناك تحليليٌّ، وهناك مقارنٌ، مثلُ تفسيرِ الطبريِّ؛ فتفسيرُ الطبريِّ يشتملُ على هذه التقسيماتِ الثلاثة.

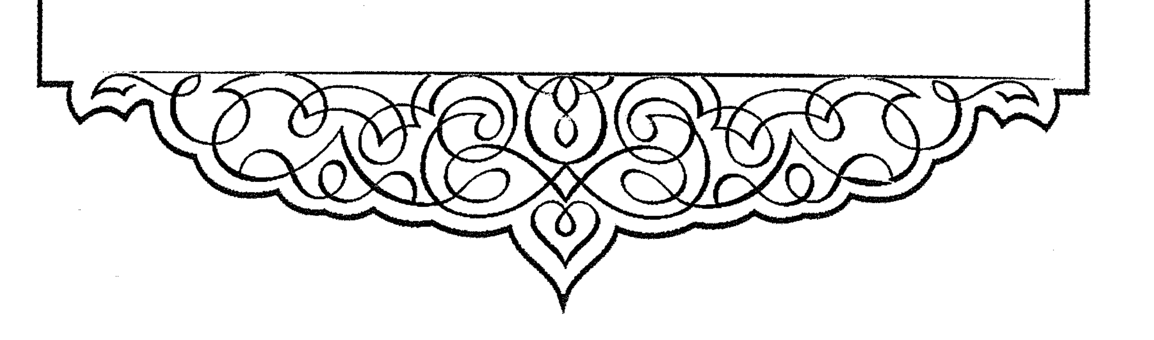
فكونه إذن يُدخل علمِ النحوِ أو لا يَدْخُلُه ليس له علاقةٌ بكونِه تفسيرًا تحليليًّا، أو تفسيرًا إجماليًّا، أو تفسيرًا مُقارنًا.. فالمسألةُ ليس لها علاقةٌ بذلك..

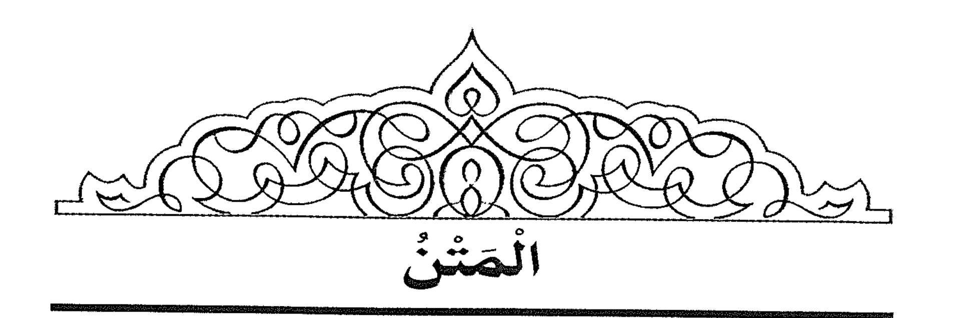






الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ





الْمَتْنُ

مَبْنِيَّةٌ[1] عَلَى مَا قَبْلَهَا؛ فَإِنَّهُ إِذَا تَعَيَّنَ أَنَّ الْعَدْلَ فِي الْوَسَطِ؛ فَمَأْخَذُ الْوَسَطِ

---

(١) «محصول المسألة قبلها أن بعض الناس يفرط في تفهمه للقرآن؛ فيحمله على غير ما تقتضيه اللغة العربية، كالباطنية وأشباههم، وبعضهم يفرط في جلب مباحث اللغة حوله؛ فيحمله زيادة عما يقصده العرب في مخاطباتهم بمثله مما لم ينظر بمثله السلف فيه، كالمحسنات اللفظية، وادعاء أنه ذكر لفظ كذا دون مرادفه بقصد كذا، وهذا تَقَوُّلٌ على الله؛ فلا بد من طريق وسط، أما هذه المسألة فمحصلها إرشاد إلى طريقة فهم الكتاب من ناحية ربط بعض جمله المشتركة في قضية واحدة، وأنه بمعاضدة بعضها لبعض يتبين مقصود الخطاب، ويتبين فقه الكلام، وأنه لا يؤخذ جملة منقطعة عن سابقها ولاحقها، وأن السور النازلة في قضية واحدة أمرها في ذلك ظاهر كما مثل، أما السور المشتملة على قضايا كثيرة فهل ينظر فيها إلى ترتيب السورة كلها ككلام واحد؟ قال: نعم، إن ذلك يفيد من وجهة الإعجاز، وإدراك انفراد الكتاب بمرتبة في البلاغة لا تنال. ثم ذكر في الفصل بعدها أنه هل يفيد النظر فيما بين السور بعضها مع بعض؟ هذه خلاصة المسألتين؛ فأين ابتناء هذه المسألة على ما قبلها وكل منهما في ناحية؟ نقول: نعم، إن النظر في الجملة الواحدة والجمل المشتركة في القضية وفيما بين السورة كلها -ولو كانت متعددة القضايا- إنما يكون وسيلته اللغة العربية وقواعدها المعروفة في فنونها؛ فكأنه يقول: إن ما نحتاج إليه من ذلك ما يكون معينًا على فهم الجمل منفردة ومنضمة إلى أخواتها في قضية أو قضايا، وما زاد أو نقص عنه فإفراط أو تفريط؛ فهذا هو الضابط الذي نأخذ به من مباحث اللغة، وكلامه لا ينافي أنه لا بد أيضًا من الوسائل الستة المتقدمة له، من أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني، وعلم القراءات وعلم الأصول، وقد أشار إلى بعض ذلك بقوله: «وقد يعينه على هذا المقصد النظر في أسباب التنزيل». وعليك بالتأمل في المقام لتعرف هل لا بد للفهم الوسط من ملاحظة هذين الأمرين من الأمور الستة المشار إليها، وإذا تذكرت ما سبق له من: (بناء المدني بعضه على بعض، والمكي كذلك، وبناء المدني على المكي) - لاح لك وجه الحاجة في هذا المقام أيضًا إلى معرفة المكي والمدني، فاستمد المعونة منه تعالى لتصل إلى علم نافع».

[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١٢، ٤١٣)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦٥)].

رُبَّمَا كَانَ مَجْهُولًا، وَالْإِحَالَةُ عَلَى مَجْهُولٍ لَا فَائِدَةَ فِيهِ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ ضَابِطٍ يُعَوَّلُ عَلَيْهِ فِي مَأْخَذِ الْفَهْمِ.

وَالْقَوْلُ فِي ذَلِكَ -وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ- أَنَّ الْمَسَاقَاتِ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَالْأَوْقَاتِ وَالنَّوَازِلِ، وَهَذَا مَعْلُومٌ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ؛ فَالَّذِي يَكُونُ عَلَى بَالٍ مِنَ الْمُسْتَمِعِ وَالْمُتَفَهِّمِ وَ[1] الِالْتِفَاتِ إِلَى أَوَّلِ الْكَلَامِ وَآخِرِهِ، بِحَسَبِ[2] الْقَضِيَّةِ وَمَا اقْتَضَاهُ الْحَالُ فِيهَا؛ لَا يَنْظُرُ فِي أَوَّلِهَا دُونَ آخِرِهَا، وَلَا فِي آخِرِهَا دُونَ أَوَّلِهَا؛ فَإِنَّ الْقَضِيَّةَ وَإِنِ اشْتَمَلَتْ عَلَى جُمَلٍ؛ فَبَعْضُهَا مُتَعَلِّقٌ بِالْبَعْضِ؛ لِأَنَّهَا قَضِيَّةٌ وَاحِدَةٌ نَازِلَةٌ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ، فَلَا مَحِيصَ لِلْمُتَفَهِّمِ عَنْ رَدِّ[3] آخِرِ الْكَلَامِ عَلَى أَوَّلِهِ، وَأَوَّلِهِ عَلَى آخِرِهِ؛ وَإِذْ ذَاكَ يَحْصُلُ مَقْصُودُ الشَّارِعِ فِي فَهْمِ الْمُكَلَّفِ، فَإِنْ فَرَّقَ النَّظَرَ فِي أَجْزَائِهِ فَلَا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مُرَادِهِ، فَلَا يَصِحُّ الِاقْتِصَارُ فِي النَّظَرِ عَلَى بَعْضِ أَجْزَاءِ الْكَلَامِ دُونَ بَعْضٍ إِلَّا فِي مَوْطِنٍ وَاحِدٍ؛ وَهُوَ النَّظَرُ فِي فَهْمِ الظَّاهِرِ بِحَسَبِ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ وَمَا يَقْتَضِيهِ، لَا بِحَسَبِ مَقْصُودِ الْمُتَكَلِّمِ، فَإِذَا صَحَّ لَهُ الظَّاهِرُ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ؛ رَجَعَ إِلَى نَفْسِ الْكَلَامِ، فَعَمَّا قَرِيبٍ يَبْدُو لَهُ مِنْهُ الْمَعْنَى الْمُرَادُ؛ فَعَلَيْهِ بِالتَّعَبُّدِ بِهِ، وَقَدْ يُعِينُهُ

---

(١) «هذه الواو زائدة، وما بعدها خبر عن الذي، أي: أن الضابط الذي يلزم أن يكون على بال من يريد الفهم هو الالتفات. . . إلخ».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١٣)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ٢٦٦)].

(٢) «لا بحسب السورة برمتها دائمًا؛ فقد تكون السورة نازلة في قضايا كثيرة؛ فكل قضية تعتبر وحدها طالت أو قصرت، كما يأتي بيانه في +سورة البقرة؛ و+سورة المؤمنون؛».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١٣)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ٢٦٦)].

(٣) «أي: بمعرفة أنها بيان لها، أو توكيد، أو تكميل، أو تفريع، أو تقرير، وهكذا مما يقتضيه النظر العربي».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١٣)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور (٤/ ٢٦٦)].

عَلَى هَذَا الْمَقْصِدِ النَّظَرُ فِي أَسْبَابِ التَّنْزِيلِ؛ فَإِنَّهَا تُبَيِّنُ كَثِيرًا مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَخْتَلِفُ مَغْزَاهَا عَلَى النَّاظِرِ.

غَيْرَ أَنَّ الْكَلَامَ الْمَنْظُورَ فِيهِ تَارَةً يَكُونُ وَاحِدًا بِكُلِّ اعْتِبَارٍ، بِمَعْنَى أَنَّهُ أُنْزِلَ فِي قَضِيَّةٍ وَاحِدَةٍ طَالَتْ أَوْ قَصُرَتْ، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ سُوَرِ الْمُفَصَّلِ، وَتَارَةً يَكُونُ مُتَعَدِّدًا فِي الِاعْتِبَارِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ أُنْزِلَ فِي قَضَايَا مُتَعَدِّدَةٍ؛ كَسُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءِ، وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ، وَأَشْبَاهِهَا، وَلَا عَلَيْنَا أَنَزَلَتِ السُّورَةُ بِكَمَالِهَا دُفْعَةً وَاحِدَةً، أَمْ نَزَلَتْ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ.

وَلَكِنَّ هَذَا الْقِسْمَ لَهُ اعْتِبَارَانِ:

اعْتِبَارٌ مِنْ جِهَةِ تَعَدُّدِ الْقَضَايَا؛ فَتَكُونُ كُلُّ قَضِيَّةٍ مُخْتَصَّةً بِنَظَرِهَا، وَمِنْ هُنَالِكَ[(١)] يُلْتَمَسُ الْفِقْهُ عَلَى وَجْهٍ ظَاهِرٍ لَا كَلَامَ فِيهِ، وَيَشْتَرِكُ مَعَ هَذَا الِاعْتِبَارِ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ؛ فَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا فِي الْتِمَاسِ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ.

وَاعْتِبَارٌ مِنْ جِهَةِ النَّظْمِ[(٢)] الَّذِي وَجَدْنَا عَلَيْهِ السُّورَةَ؛ إِذْ هُوَ تَرْتِيبٌ بِالْوَحْيِ لَا مَدْخَلَ فِيهِ لِآرَاءِ الرِّجَالِ، وَيَشْتَرِكُ مَعَهُ أَيْضًا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّهُ نَظْمٌ أُلْقِيَ

---

(١) «أي: من النظر في كل قضية على حدتها».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١٤)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦٧)].

(٢) «أي: يوضع كل جزء منها في مكانه مع تعدد القضايا، وقوله: «ويشترك معه أيضًا القسم الأول»؛ أي: من جهة وضع كل جملة منه في مكانها، ولكن قوله: «وَكِلَاهُمَا لَا يُلْتَمَسُ مِنْهُ فِقْهٌ عَلَى وَجْهٍ ظاهر» غير ظاهر في القسم الأول؛ لأن هذا الوضع من القسم الأول يفيد الفقه المطلوب في القضية، بل قد يتوقف الفقه فيها على النظر فيما بين أجزائها من فصل ووصل يتبين بهما غرض التوكيد من غرض التكميل، وهكذا من الأغراض التي تفهم من نظم الجمل بعضها مع بعض في القضية الواحدة، أليس هذا هو الذي يقول فيه: إنه لا بد «من رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف...» إلى أن قال: «فعليه بالتعبد به»..».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١٤)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦٧)].

بِالْوَحْيِ، وَكِلَاهُمَا لَا يُلْتَمَسُ مِنْهُ فِقْهٌ عَلَى وَجْهٍ ظَاهِرٍ، وَإِنَّمَا يُلْتَمَسُ مِنْهُ ظُهُورُ بَعْضِ أَوْجُهِ الْإِعْجَازِ، وَبَعْضِ مَسَائِلَ نُبِّهَ عَلَيْهَا فِي الْمَسْأَلَةِ[1] السَّابِقَةِ مِنْ قَبْلُ، وَجَمِيعُ ذَلِكَ لَا بُدَّ فِيهِ مِنَ النَّظَرِ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ وَآخِرِهِ بِحَسَبِ تِلْكَ الِاعْتِبَارَاتِ؛ فَاعْتِبَارُ جِهَةِ النَّظْمِ مَثَلًا فِي السُّورَةِ لَا تتم بِهِ فَائِدَةٌ إِلَّا بَعْدَ اسْتِيفَاءِ جَمِيعِهَا بِالنَّظَرِ؛ فَالِاقْتِصَارُ فِيهِ عَلَى بَعْضِهَا لَا يُفِيدُ غَايَةَ الْمَقْصُودِ، كَمَا أَنَّ الِاقْتِصَارَ عَلَى بَعْضِ الْآيَةِ فِي اسْتِفَادَةِ حُكْمٍ مَا؛ لَا يُفِيدُ إِلَّا بَعْدَ كَمَالِ النَّظَرِ فِي جَمِيعِهَا.

فَسُورَةُ الْبَقَرَةِ مَثَلًا كلامٌ وَاحِدٌ بِاعْتِبَارِ النَّظْمِ، وَاحْتَوَتْ عَلَى أَنْوَاعٍ مِنَ الْكَلَامِ بِحَسَبِ مَا بُثَّ فِيهَا، مِنْهَا مَا هُوَ كَالْمُقَدِّمَاتِ وَالتَّمْهِيدَاتِ بَيْنَ يَدَيِ الْأَمْرِ الْمَطْلُوبِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ كَالْمُؤَكِّدِ وَالْمُتَمِّمِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ الْمَقْصُودُ فِي الْإِنْزَالِ، وَذَلِكَ[2] تَقْرِيرُ الْأَحْكَامِ عَلَى تَفَاصِيلِ الْأَبْوَابِ، وَمِنْهَا الْخَوَاتِمُ الْعَائِدَةُ عَلَى مَا قَبْلَهَا بِالتَّأْكِيدِ وَالتَّثْبِيتِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَلَا بُدَّ مِنْ تَمْثِيلِ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ؛ فَبِهِ يُبَيَّنُ مَا تَقَدَّمَ، فَقَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ إِلَى

---

(١) «الحادية عشرة من بناء المدني على المكي، وبناء كل بعضه على بعض في الفهم، وهذا يؤكد ما قلناه من أن النظر فيما بين أجزاء القضية الواحدة يفيد فقهًا؛ إلا أنه يقال: لا يلزم من تقدم جملة على أخرى في النظم أن تكون متقدمة عليها في النزول. كما في آيتي العدة في ربع: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]؛ فالآية السابقة في التلاوة والنظم متأخرة في النزول، وناسخة للمتأخرة، وكلاهما مدني أيضًا».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١٥)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦٧)].

(٢) «أي: المقصود الأول في الإنزال هو تقرير الأحكام في كل باب وقضية من القضايا المتعددة».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١٥)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦٨)].

قَوْلِهِ: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الْبَقَرَة: ١٨٣ - ١٨٧] كَلَامٌ وَاحِدٌ وَإِنْ نَزَلَ فِي أَوْقَاتٍ شَتَّى، وَحَاصِلُهُ بَيَانُ الصِّيَامِ وَأَحْكَامِهِ، وَكَيْفِيَّةِ آدَائِهِ، وَقَضَائِهِ، وَسَائِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الْجَلَائِلِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا وَلَا يَنْبَنِي إِلَّا عَلَيْهَا.

ثُمَّ جَاءَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَة: ١٨٨] كَلَامًا آخَرَ بَيَّنَ أَحْكَامًا أُخَرَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ [الْبَقَرَة: ١٨٩].

وَانْتَهَى الْكَلَامُ عَلَى قَوْلِ طَائِفَةٍ، وَعِنْدَ أُخْرَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ ٱلْبُيُوتَ﴾ الْآيَةَ [الْبَقَرَة: ١٨٩] مِنْ[1] تَمَامِ مَسْأَلَةِ الْأَهِلَّةِ، وَإِنِ انْجَرَّ مَعَهُ شَيْءٌ آخَرُ، كَمَا انْجَرَّ عَلَى الْقَوْلَيْنِ مَعًا تَذْكِيرٌ وَتَقْدِيمٌ لِأَحْكَامِ الْحَجِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ [الْبَقَرَة: ١٨٩].

وَقَوْلُهُ -تَعَالَى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الْكَوْثَر: ١] نَازِلَةٌ فِي قَضِيَّةٍ وَاحِدَةٍ.

وَسُورَةُ ﴿ٱقْرَأْ﴾ نَازِلَةٌ فِي قَضِيَّتَيْنِ.

الْأُولَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [الْعَلَق: ٥].

وَالْأُخْرَى ما بقي إلى آخر السورة.

وسورة «المؤمنون» نَازِلَةٌ فِي قَضِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَإِنِ اشْتَمَلَتْ عَلَى مَعَانٍ كَثِيرَةٍ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَكِّيَّاتِ، **وَغَالِبُ الْمَكِّيِّ أَنَّهُ مُقَرِّرٌ لِثَلَاثَةِ مَعَانٍ، أَصْلُهَا مَعْنًى وَاحِدٌ؛ وَهُوَ الدُّعَاءُ إِلَى عِبَادَةِ اللهِ -تَعَالَى**:

(١) «فهو ضَرْبُ مَثَلٍ لسؤالهم عن الهلال يبدو صغيرًا... إلخ، ولبيان أن هذا السؤال خروج عما يهمهم في دينهم ودنياهم، وأنه مجرد تعسف كإتيان البيوت من ظهورها بدل أبوابها».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤١٦)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٦٩)].

أَحَدُهَا: تَقْرِيرُ الْوَحْدَانِيَّةِ للهِ الْوَاحِدِ الْحَقِّ، غَيْرَ أَنَّهُ يَأْتِي عَلَى وُجُوهٍ؛ كَنَفْيِ الشَّرِيكِ بِإِطْلَاقٍ، أَوْ نَفْيِهِ بِقَيْدٍ مَا ادَّعَاهُ الْكُفَّارُ فِي وَقَائِعَ مُخْتَلِفَةٍ، مِنْ كَوْنِهِ مُقَرِّبًا إِلَى اللهِ زُلْفَى، أَوْ كَوْنِهِ وَلَدًا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الدَّعَاوَى الْفَاسِدَةِ.

وَالثَّانِي: تَقْرِيرُ النُّبُوَّةِ لِلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ، وَأَنَّهُ رَسُولُ اللهِ إِلَيْهِمْ جَمِيعًا، صَادِقٌ فِيمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللهِ؛ إِلَّا أَنَّهُ وَارِدٌ عَلَى وُجُوهٍ أَيْضًا؛ كَإِثْبَاتِ كَوْنِهِ رَسُولًا حَقًّا، وَنَفْيِ مَا ادَّعَوْهُ عَلَيْهِ مِنْ أَنَّهُ كَاذِبٌ، أَوْ سَاحِرٌ، أَوْ مَجْنُونٌ، أَوْ يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ كُفْرِهِمْ وَعِنَادِهِمْ.

وَالثَّالِثُ: إِثْبَاتُ أَمْرِ الْبَعْثِ، وَالدَّارِ الْآخِرَةِ، وَأَنَّهُ حَقٌّ لَا رَيْبَ فِيهِ بِالْأَدِلَّةِ الْوَاضِحَةِ، وَالرَّدُّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ بِكُلِّ وَجْهٍ يُمْكِنُ لِلْكَافِرِ إِنْكَارُهُ بِهِ؛ فَرَدَّ بِكُلِّ وَجْهٍ يُلْزِمُ الْحُجَّةَ، وَيُبَكِّتُ الْخَصْمَ، وَيُوَضِّحُ الْأَمْرَ.

فَهَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةُ هِيَ الَّتِي اشْتَمَلَ عَلَيْهَا الْمُنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ بِمَكَّةَ فِي عَامَّةِ الْأَمْرِ، وَمَا ظَهَرَ بِبَادِئِ الرَّأْيِ خُرُوجُهُ عَنْهَا؛ فَرَاجِعٌ إِلَيْهَا فِي مَحْصُولِ الْأَمْرِ، وَيَتْبَعُ ذَلِكَ التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ، وَالْأَمْثَالُ وَالْقَصَصُ، وَذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَوَصْفُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ.

فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا وَعُدْنَا إِلَى النَّظَرِ فِي سورة «المؤمنون» -مَثَلًا- وَجَدْنَا فِيهَا الْمَعَانِيَ الثَّلَاثَةَ عَلَى أَوْضَحِ الْوُجُوهِ؛ إِلَّا أَنَّهُ غَلَبَ عَلَى نَسَقِهَا ذِكْرُ إِنْكَارِ الْكُفَّارِ لِلنُّبُوَّةِ الَّتِي هِيَ الْمَدْخَلُ لِلْمَعْنَيَيْنِ الْبَاقِيَيْنِ، وَأَنَّهُمْ إِنَّمَا أَنْكَرُوا ذَلِكَ بِوَصْفِ الْبَشَرِيَّةِ تَرَفُّعًا مِنْهُمْ أَنْ يُرْسَلَ إِلَيْهِمْ مَنْ هُوَ مِثْلُهُمْ، أَوْ يَنَالَ هَذِهِ الرُّتْبَةَ غَيْرُهُمْ إِنْ كَانَتْ؛ فَجَاءَتِ السُّورَةُ تُبَيِّنُ وَصْفَ الْبَشَرِيَّةِ وَمَا تَنَازَعُوا فِيهِ مِنْهَا، وَبِأَيِّ وَجْهٍ تَكُونُ عَلَى أَكْمَلِ وُجُوهِهَا حَتَّى تَسْتَحِقَّ الِاصْطِفَاءَ وَالِاجْتِبَاءَ مِنَ اللهِ -تعالى؛ فَافْتُتِحَتِ السُّورَةُ بِثَلَاثِ جُمَلٍ:

إِحْدَاهَا، وَهِيَ الآكَدُ فِي الْمَقَامِ: بَيَانُ الأَوْصَافِ الْمُكْتَسَبَةِ لِلْعَبْدِ الَّتِي إِذَا اتَّصَفَ بِهَا رَفَعَهُ اللهُ وَأَكْرَمَهُ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ١ - ١١].

وَالثَّانِيَةُ: بَيَانُ أَصْلِ التَّكْوِينِ لِلإِنْسَانِ وَتَطْوِيرِهِ الَّذِي حَصَلَ لَهُ جَارِيًا عَلَى مَجَارِي الاعْتِبَارِ وَالاخْتِيَارِ، بِحَيْثُ لَا يَجِدُ الطَّاعِنُ إِلَى الطَّعْنِ عَلَى مَنْ هَذَا حَالُهُ سَبِيلًا.

وَالثَّالِثَةُ: بَيَانُ وُجُوهِ الإِمْدَادِ لَهُ مِنَ الخَارِجِ بِمَا يَلِيقُ بِهِ فِي التَّرْبِيَةِ وَالرِّفْقِ، وَالإِعَانَةِ عَلَى إِقَامَةِ الْحَيَاةِ، وَأَنَّ ذلك له بتسخير السموات وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَكَفَى بِهَذَا تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا.

ثُمَّ ذَكَرَتْ قَصَصَ مَنْ تَقَدَّمَ مَعَ أَنْبِيَائِهِمْ، وَقَصَصَ اسْتِهْزَائِهِمْ بِهِمْ بِأُمُورٍ؛ مِنْهَا: كَوْنُهُمْ مِنَ الْبَشَرِ؛ فَفِي قِصَّةِ نُوحٍ مَعَ قَوْمِهِ جَاءَ قَوْلُهُمْ: ﴿مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَن يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٢٤].

ثُمَّ أَجْمَلَ ذِكْرَ قَوْمٍ آخَرِينَ أَرْسَلَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ؛ أَيْ: مِنَ الْبَشَرِ لَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ؛ فَقَالُوا: ﴿مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ﴾ الآيَةَ [الْمُؤْمِنُونَ: ٣٣].

﴿وَلَئِنْ أَطَعْتُم بَشَرًا مِّثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٣٤].

﴿إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٣٨]؛ أَيْ: هُوَ مِنَ الْبَشَرِ، ثُمَّ قَالَ -تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا كُلَّ مَا جَآءَ أُمَّةً رَّسُولُهَا كَذَّبُوهُ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٤٤].

فَقَوْلُهُ: ﴿رَّسُولُهَا﴾ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ رَسُولُهَا الذي تعرفه منها.

ثُمَّ ذَكَرَ مُوسَى وَهَارُونَ، وَذَكَرَ رَدَّ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ بِقَوْلِهِمْ: ﴿أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٤٧] إِلَخْ.

هَذَا كُلُّهُ جَاءَ حِكَايَةً عَنِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ غَضُّوا مِنْ رُتْبَةِ النُّبُوَّةِ بِوَصْفِ الْبَشَرِيَّةِ، وَتَسْلِيَةً لِمُحَمَّدٍ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، ثُمَّ بَيَّنَ أَنَّ وَصْفَ الْبَشَرِيَّةِ لِلْأَنْبِيَاءِ لَا غَضَّ فِيهِ، وَأَنَّ جَمِيعَ الرُّسُلِ إِنَّمَا كَانُوا مِنَ الْبَشَرِ، يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ كَجَمِيعِ النَّاسِ، وَالِاخْتِصَاصُ أَمْرٌ آخَرُ مِنَ اللهِ -تعالى؛ فَقَالَ بَعْدَ تَقْرِيرِ رِسَالَةِ مُوسَى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٥٠]، وَكَانَا مَعَ ذَلِكَ يَأْكُلَانِ وَيَشْرَبَانِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٥١]؛ أَيْ: هَذَا مِنْ نِعَمِ اللهِ عَلَيْكُمْ، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ شُكْرُ تِلْكَ النِّعَمِ، وَمُشَرِّفٌ لِلْعَامِلِ بِهِ؛ فَهُوَ الَّذِي يُوجِبُ التَّخْصِيصَ لَا الْأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٥٢]، إِشَارَةٌ إِلَى التَّمَاثُلِ بَيْنَهُمْ، وَأَنَّهُمْ جَمِيعًا مُصْطَفَوْنَ مِنَ الْبَشَرِ، ثُمَّ خَتَمَ هَذَا الْمَعْنَى بِنَحْوٍ مِمَّا بِهِ بَدَأَ؛ فَقَالَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٥٧ - ٦١].

وَإِذَا تُؤُمِّلَ هَذَا النَّمَطُ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ إِلَى هُنَا؛ فُهِمَ أَنَّ مَا ذُكِرَ مِنَ الْمَعْنَى هُوَ الْمَقْصُودُ مُضَافًا إِلَى الْمَعْنَى الْآخَرِ، وَهُوَ أَنَّهُمْ إِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ وَغَضُّوا مِنَ الرُّسُلِ بِوَصْفِ الْبَشَرِيَّةِ اسْتِكْبَارًا مِنْ أَشْرَافِهِمْ، وَعُتُوًّا عَلَى اللهِ وَرَسُولِهِ؛ فَإِنَّ الْجُمْلَةَ الْأُولَى مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ تُشْعِرُ بِخِلَافِ الِاسْتِكْبَارِ، وَهُوَ التَّعَبُّدُ للهِ بِتِلْكَ الْوُجُوهِ الْمَذْكُورَةِ، وَالْجُمْلَةَ الثَّانِيَةَ مُؤْذِنَةٌ بِأَنَّ الْإِنْسَانَ مَنْقُولٌ فِي أَطْوَارِ الْعَدَمِ وَغَايَةِ الضَّعْفِ؛ فَإِنَّ التَّارَاتِ السَّبْعَ أَتَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ كُلُّهَا ضَعْفٌ إِلَى ضَعْفٍ، وَأَصْلُهُ الْعَدَمُ؛ فَلَا يَلِيقُ بِمَنْ هَذِهِ صِفَتُهُ الِاسْتِكْبَارُ، وَالْجُمْلَةَ الثَّالِثَةَ مُشْعِرَةٌ بِالِاحْتِيَاجِ إِلَى تِلْكَ الْأَشْيَاءِ وَالِافْتِقَارِ إِلَيْهَا، وَلَوْلَا خَلْقُهَا لَمْ يَكُنْ لِلْإِنْسَانِ بَقَاءٌ بِحُكْمِ الْعَادَةِ الْجَارِيَةِ؛ فَلَا يَلِيقُ بِالْفَقِيرِ الِاسْتِكْبَارُ عَلَى مَنْ هُوَ مِثْلُهُ فِي النَّشْأَةِ وَالْخَلْقِ، فَهَذَا كُلُّهُ كَالتَّنْكِيتِ عَلَيْهِمْ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْقَصَصَ فِي قَوْمِ نُوحٍ: ﴿فَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٢٤]، وَالْمَلأُ هُمُ الْأَشْرَافُ.

وَكَذَلِكَ فِيمَنْ بَعْدَهُمْ: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱلْأٓخِرَةِ وَأَتْرَفْنَٰهُمْ﴾ الْآيَةَ [الْمُؤْمِنُونَ: ٣٣].

وَفِي قِصَّةِ مُوسَى: ﴿أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَٰبِدُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٤٧].

وَمِثْلُ هَذَا الْوَصْفِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ لِشَرَفِهِمْ فِي قَوْمِهِمْ، قَالُوا هَذَا الْكَلَامَ، ثُمَّ قَوْلُهُ: ﴿فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٥٤-٥٦] رُجُوعٌ إِلَى وَصْفِ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، وَأَنَّهُمْ إِنَّمَا تَشَرَّفُوا بِالْمَالِ وَالْبَنِينَ؛ فَرَدَّ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ الَّذِي يَجِبُ لَهُ الشَّرَفُ مَنْ كَانَ عَلَى هَذَا الْوَصْفِ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٥٧].

ثُمَّ رَجَعَتِ الْآيَاتُ(١) إِلَى وَصْفِهِمْ فِي تَرَفِهِمْ وَحَالِ مَآلِهِمْ، وَذِكْرِ النِّعَمِ عليهم، والبراهين على صِحَّةِ النُّبُوَّةِ، وَأَنَّ مَا قَالَ عَنِ اللهِ حَقٌّ مِنْ إِثْبَاتِ الْوَحْدَانِيَّةِ، وَنَفْيِ الشَّرِيكِ، وَأُمُورِ الدَّارِ الْآخِرَةِ لِلْمُطِيعِينَ وَالْعَاصِينَ، حَسْبَمَا اقْتَضَاهُ الْحَالُ وَالْوَصْفُ لِلْفَرِيقَيْنِ؛ فَهَذَا النَّظَرُ إِذَا اعْتُبِرَ كُلِّيًّا(٢) فِي السُّورَةِ وُجِدَ عَلَى أَتَمَّ مِنْ هَذَا الْوَصْفِ؛ لَكِنْ عَلَى مِنْهَاجِهِ وَطَرِيقِهِ، وَمَنْ أَرَادَ الاعتبار فِي سَائِرِ سُوَرِ الْقُرْآنِ؛ فَالْبَابُ مَفْتُوحٌ، وَالتَّوْفِيقُ بِيَدِ اللهِ؛ فَسُورَةُ «الْمُؤْمِنُونَ» قِصَّةٌ وَاحِدَةٌ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ.

---

(١) «أي: من قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِٱلْعَذَابِ﴾ إلخ».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٤١٩)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٧٣)].

(٢) «أي: إن بيانه لذلك إجمالي لا تفصيلي، ولو أنه اعتبر التفصيل الكلي لكان ظهور ارتباط أجزاء السور بعضها ببعض، وأنها لبيان الأمور الثلاثة التي ذكرها أولًا أوضح مما قال».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٤١٩)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٧٣)].

وَبِالْجُمْلَةِ؛ فَحَيْثُ ذَكَرَ قَصَصَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَنُوحٍ، وَهُودٍ، وَصَالِحٍ، وَلُوطٍ، وَشُعَيْبٍ، وَمُوسَى، وَهَارُونَ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ تَسْلِيَةٌ لِمُحَمَّدٍ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَتَثْبِيتٌ لِفُؤَادِهِ لِمَا كَانَ يَلْقَى مِنْ عِنَادِ الْكُفَّارِ وَتَكْذِيبِهِمْ لَهُ عَلَى أَنْوَاعٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَتُذْكَرُ الْقِصَّةُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يَقَعُ لَهُ مِثْلُهُ، وَبِذَلِكَ اخْتَلَفَ[1] مَسَاقُ الْقِصَّةِ الْوَاحِدَةِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ، وَالْجَمِيعُ حَقٌّ وَاقِعٌ لَا إِشْكَالَ فِي صِحَّتِهِ، وَعَلَى حَذْوِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَمْثِلَةِ يُحْتَذَى فِي النَّظَرِ فِي الْقُرْآنِ لِمَنْ أَرَادَ فَهْمَ الْقُرْآنِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَصْلٌ[2]

وَهَلْ لِلْقُرْآنِ مَأْخَذٌ فِي النَّظَرِ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ سُوَرِهِ كَلَامٌ وَاحِدٌ بِحَسَبِ خِطَابِ الْعِبَادِ، لَا بِحَسَبِهِ فِي نَفْسِهِ؟ فَإِنَّ كَلَامَ اللهِ فِي نَفْسِهِ كَلَامٌ وَاحِدٌ لَا تَعَدُّدَ فِيهِ بِوَجْهٍ وَلَا بِاعْتِبَارٍ، حَسْبَمَا تَبَيَّنَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا مَوْرِدُ الْبَحْثِ هُنَا بِاعْتِبَارِ خِطَابِ الْعِبَادِ تَنَزُّلًا لِمَا هُوَ مِنْ مَعْهُودِهِمْ فِيهِ، هَذَا مَحَلُّ احْتِمَالٍ وَتَفْصِيلٍ.

فَيَصِحُّ فِي الِاعْتِبَارِ أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا بِالْمَعْنَى الْمُتَقَدِّمِ، أَيْ: يَتَوَقَّفُ فَهْمُ بَعْضِهِ عَلَى بَعْضٍ بِوَجْهٍ مَا، وَذَلِكَ أَنَّهُ يُبَيِّنُ بَعْضُهُ بَعْضًا؛ حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُ لَا يُفْهَمُ مَعْنَاهُ حَقَّ الْفَهْمِ إِلَّا بِتَفْسِيرِ مَوْضِعٍ آخَرَ أَوْ سُورَةٍ أُخْرَى، وَلِأَنَّ كُلَّ مَنْصُوصٍ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ الضَّرُورِيَّاتِ مَثَلًا مُقَيَّدٌ بِالْحَاجِيَّاتِ، فَإِذَا كَانَ

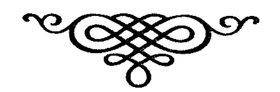
---

(١) «فتارة تذكر مفصلة مطولة، وتارة يقتصر على بعض آخر، بحسب ما يقع منهم له ﷺ».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٤١٩)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٧٤)].

(٢) «الكلام قبله في النظر إلى السورة الواحدة والكلام هنا في النظر إلى القرآن كله جملة واحدة».
[«شرح الموافقات»/ دراز: (٣/ ٤٢٠)، و«الموافقات»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٧٤)].

كَذَلِكَ؛ فَبَعْضُهُ مُتَوَقِّفٌ عَلَى الْبَعْضِ فِي الْفَهْمِ؛ فَلَا مَحَالَةَ أَنَّ مَا هُوَ كَذَلِكَ فَكَلَامٌ وَاحِدٌ؛ فَالْقُرْآنُ كُلُّهُ كَلَامٌ وَاحِدٌ بِهَذَا الِاعْتِبَارِ(١).

وَيَصِحُّ أَنْ لَا يَكُونَ كَلَامًا وَاحِدًا، وَهُوَ الْمَعْنَى الْأَظْهَرُ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ أُنْزِلَ سُوَرًا مَفْصُولًا بَيْنَهَا مَعْنًى وَابْتِدَاءً؛ فَقَدْ كَانُوا يَعْرِفُونَ انْقِضَاءَ السُّورَةِ وَابْتِدَاءَ الْأُخْرَى بِنُزُولِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ، وَهَكَذَا نُزُولُ أَكْثَرِ الْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ عَلَى وَقَائِعَ وَأَسْبَابٍ يُعْلَمُ مِنْ إِفْرَادِهَا بِالنُّزُولِ اسْتِقْلَالُ مَعْنَاهَا لِلْأَفْهَامِ، وَذَلِكَ لَا إِشْكَالَ فِيهِ.



---

(١) «هذا هو الظاهر الذي يصح التعويل عليه، وأدلته فيه لا تنقض، وأما كونه نزل سورًا مفصولًا بعضها من بعض ببسم الله... إلخ - فلا يقتضي استقلال بعضها عن بعض بالمعنى المراد، وكيف يتأتى بناء المدني على المكي، وأن كل منهما يبنى بعضه على بعض إذا أخذت كل سورة على حدتها غير منظور فيها لما ورد في غيرها؟ وأين يكون البيان والنسخ؟ ومعلوم أنه لا يلزم في البيان ولا في النسخ أن يكون المنسوخ والناسخ والمبين والبيان في سورة واحدة؛ فقوله: «ولا إشكال فيه» غير ظاهر».
[«**شرح الموافقات**»/ دراز: (٣/ ٤٢٠)، و«**الموافقات**»، ت/ مشهور: (٤/ ٢٧٥)].

الشَّرْحُ

* ينتظمُ التعليقُ على ما ذكرَهُ المصنفُ رحمه الله في النقاطِ الآتيةِ:

(١) في بيانِ علاقةِ هذه المسألةِ بما تقدمها؛ لأن المصنفَ صرحَ أنها مبنيةٌ على ما تقدمها؛ = فيقولُ الدكتورُ عبدُ اللهِ دراز: «محصولُ هذه المسألةِ قبلَها أنَّ بعضَ الناسِ يُفَرِّطُ في تفهمِهِ للقرآنِ، فيحملُهُ على غيرِ ما تقتضيهِ اللغةُ العربيةُ، كالباطنيَّةِ وأشباهِهم، وبعضَهم يُفْرِطُ في جلبِ مباحثِ اللغةِ حولَهُ، فيحملُهُ زيادةً عما يقصدُهُ العربُ في مخاطبتِهِمْ بمثلِهِ مما لا ينظرُ بمثلِهِ السلفُ فيهِ، كالمحسناتِ اللفظيةِ، وادِّعاءِ أنَّهُ ذكرُ لفظَ كذا دونَ مرادفِهِ بقصدِ كذا، وهذَا تَقَوُّلٌ على اللهِ، فلا بُدَّ من طريقٍ وسطٍ.

أما هذه المسألةُ فمحصلُهَا إرشادٌ إلى طريقةِ فهمِ الكتابِ من ناحيةِ ربطِ بعضِ جملِهِ المشتركةِ في قضيةٍ واحدةٍ، وأنَّهُ بمعاضدةِ بعضِها لبعضٍ يتبيَّنُ مقصودُ الخطابِ، ويتبيَّنُ فقهُ الكلامِ، وأنَّهُ لا تُؤخذُ جملةٌ منقطعةٌ عن سابِقِها ولاحقِها، وأنَّ السورَ النازلةَ في قضيةٍ واحدةٍ أمرُها في ذلك ظاهرٌ، كما مَثَّلَ.

أما السورُ المشتملةُ على قضايَا كثيرةٍ، فهل يُنظرُ فيها إلى ترتيبِ السورةِ كلِّهَا ككلامٍ واحدٍ؟! قالَ: نعم، إنَّ ذلك يُفيدُ من وجهةِ الإعجازِ، وإدراكِ انفرادِ الكتابِ بمرتبةٍ في البلاغةِ لا تُنالُ، ثُمَّ ذكر في الفصلِ بعدها أنَّهُ هل يُفيدُ النظرُ فيما بينَ السورِ بعضِها مع بعضٍ؟! هذه خلاصةُ المسألتينِ، فأينَ ابتناءُ هذه المسألةِ على ما قبلَها؟ وكلٌّ منهما في ناحيةٍ.

نقولُ: نعم، إنَّ النظرَ في الجملةِ الواحدةِ، والجملِ المشتركةِ في القضيةِ وفيما بينَ السورِ كلِّها، ولو كانت متعددةَ القضايا؛ إنَّما يكون بوسيلةِ اللغةِ

العربيةِ وقواعدِها المعروفةِ في فنونِها، **فكأنَّهُ يقولُ**: إنَّ ما نحتاجُ إليه من ذلك يكونُ معينًا على فهمِ الجملِ منفردةً ومنضَمَّةً إلى أخواتِها في قضيةٍ أو قضايَا، وما زادَ أو نقصَ عنه فإفراطٌ أو تفريطٌ.

فهذا هو الضابطُ الذي نأخذُ به من مباحثِ اللغةِ، وكلامُه لا يُنافي أنَّهُ لا بُدَّ أيضًا من الوسائلِ الستةِ المتقدمةِ له، من أسبابِ النزولِ، والناسخِ والمنسوخِ، والمكيِّ والمدنيِّ، وعلمِ القراءاتِ، وعلمِ الأصولِ، وقد أشار إلى بعضِ ذلك بقولِه: «وَقَدْ يُعينُهُ على هذا المقصدِ النظرُ في أسبابِ التنزيلِ»، وعليكَ بالتأملِ في المقامِ لتعرفَ هل لا بُدَّ للفهمِ الوسطِ من ملاحظة غير هذينِ الأمرينِ من الأمورِ الستةِ المشارِ إليها، وإذا تذكرتَ ما سبقَ له من بناءِ المدنيِّ بعضِهِ على بعضٍ، والمكيِّ كذلك، وبناءِ المدنيِّ على المكيِّ؛ لاح لك وجهُ الحاجةِ في هذا المقامِ أيضًا إلى معرفةِ المكيِّ والمدنيِّ، فَاسْتَمِدَّ المعونةَ منهُ -تعالى- لتصلَ إلى علمٍ نافعٍ». اهـ.

هذا الشرحُ من الدكتورِ عبدِ اللهِ دراز مُهِمٌّ جدًّا لبيانِ علاقةِ هذه المسائلِ بعضِها ببعض، وما سيطرَحُهُ في هذه المسألةِ.

(٢) تكلَّمَ المصنِّفُ عن قضيةٍ فقال: «فلا بُدَّ من ضابطٍ يعولُ عليه في مأخذِ الفهمِ»، والكلامُ الذي ذكرَهُ إلى قولِهِ: «التي يختلفُ مغزاها على الناظرِ» لو تأملنَاهُ سنجدُ أنَّهُ مرتبطٌ بقضيةِ الكلامِ، والنظمِ، ومساقاتِهِ، والمتكلمِ به، والمخاطَبِ به، وبوجهٍ عامٍّ: بكلِّ ما يحتفُّ بالنصِّ من أحوالٍ وقرائنَ، **وأنَّ النظرَ فيها له وجهانِ**:

الوجهُ الأولُ: النظرُ العربيُّ الذي قد يُفهمُ منه معنى قد لا يكونُ مُرادًا، وقد يُفهمُ منه معنى يكون هو المرادَ والموصلَ إلى التعبدِ الذي يُشيرُ إليه الشاطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ.

ومثالُهُ قولُه ﷻ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾ لو نظرنا إلى هذا المساقِ، وأخذناه بأحدِ الأوجهِ العربيةِ في فهمِ الخطابِ لقلنا في تفسيرِها كما قِيلَ: إنَّهم كانوا يسألُون عن الهلالِ: لماذا يبدو دقيقًا إلى أنْ يكونَ بدرًا؟

فأخبرَهم اللهُ ﷻ أنَّ حكمةَ الأهلةِ أنَّها مواقيتُ للناسِ، وأيضًا ربطَها بالحجِّ، فهو أحدُ الشعائرِ الكبرَى التي ترتبطُ بها قضيةُ الأهلةِ، قالَ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾، يقولُ أبو عبيدةَ معمرُ بنُ المثنَّى: «لا تسألُوا الكفارَ الجهالَ، واسألُوا أهلَ العلمِ»، فهو فَهِمَ: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾، على أنَّها مجازٌ، في أنْ تَأْتُوا العلمَ من بابِه ولا تسألَ الجُهَّالَ.

ففهمُه على مقتضَى العربيةِ صحيحٌ؛ لأنَّه لا يُخَالِفُ المقتضَى العربيَّ لدلالة الألفاظِ وما يمكنُ أن تأتِي عليهِ، فمن جهةِ العربيةِ واحتمالِ الألفاظِ لتلك الدلالةِ لا إشكالَ فيه.

وإنما الإشكالُ فيه من جهةٍ أخرَى وهي: قضيةُ السياقِ، وأنَّهُ قد يُبْطِلُ كَوْنَ هذه الدلالةِ مرادةً للهِ -سبحانه.

فالذي نُريدُ أنْ نصلَ إليهِ من قولِه: «هو النظرُ في فهمِ الظاهرِ بحسبِ اللسانِ العربيِّ وما يقتضِيهِ»، أنَّ الآيةَ قد تحتملُ في اللسانِ العربيِّ أكثرَ من معنًى، فكيف يمكن تحديد أحد هذه المعاني؟

الجوابُ: بنظرٍ آخرَ؛ وهو السياقُ.

إذن؛ نحن أمام قضيتين:

أمامَ قضيةِ أنَّ القرآنَ العربيَّ قد يحتملُ أكثرَ من فهمٍ دلاليٍّ من جهة اللسان.

وقضية أَنَّ السياقَ أو غيرَهُ به من القرائنِ ما قد يُحددُ أحدَ هذه المعانِي والدلالاتِ العربيةِ.

فإذا كان الأمرُ كذلك؛ فاللغةُ مهمةٌ من جانبٍ، والنظرُ في هذه الأحوالِ المحتفةِ بالنصِّ مهمٌّ من جانبٍ آخرَ، واعتمادُ أحدِهما دونَ الآخرِ لا شكَّ أنه يُوقعُ في الخللِ.

ومن جنسِ هذه الأحوالِ: «أسبابُ النزولِ».

ففي قولِه ﷻ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾، **لما قالَ:** ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ هذه نزلت على سببٍ؛ فالآن فهمُ السببِ هو حالٌ خارجٌ عن النصِّ الدلالي المباشرِ، ولكنَّهُ يُحددُ المدلولَ العربيَّ المرادَ من اللفظِ.

إذنْ؛ عندنا سياقُ الآيةِ، وعندنا أيضًا سببُ النزولِ، وهو الذي أشارَ إليه القرطبيُّ، وقبلَهُ الغزَّالِيُّ؛ لَمَّا تَكَلَّمُوا عن أنَّ فهمَ الظاهرِ أحيانًا قد يكونُ خطأً من هذه الجهةِ، إذا كان للكلامِ أحوالٌ تُحَدِّدُ المدلولَ العربيَّ المرادَ.





الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ

الْمَتْنُ

إِعْمَالُ الرَّأْيِ فِي الْقُرْآنِ جَاءَ ذَمُّهُ، وَجَاءَ أَيْضًا مَا يَقْتَضِي إِعْمَالَهُ، وَحَسْبُكَ مِنْ ذَلِكَ مَا نُقِلَ عَنِ الصِّدِّيقِ؛ فَإِنَّهُ نُقِلَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: وَقَدْ سُئِلَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِنْ أَنَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللهِ مَا لَا أَعْلَمُ؟»(١).

وَرُبَّمَا رُوِيَ فِيهِ: «إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللهِ بِرَأْيِي»(٢).

ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْكَلَالَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْقُرْآنِ؛ فَقَالَ: «أَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا؛ فَمِنَ اللهِ، وَإِنْ كَانَ خَطأً؛ فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، الْكَلَالَةُ كَذَا وَكَذَا»(٣).

فَهَذَانِ قَوْلَانِ اقْتَضَيَا إِعْمَالَ الرَّأْيِ وَتَرْكَهُ فِي الْقُرْآنِ، وَهُمَا لَا يَجْتَمِعَانِ.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢١٣٠)، والدارمي (٣٠١٥)، والطبري في تفسيره (٦/ ٤٧٥، ٤٧٦)، والبيهقي (٦/ ٢٢٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/ ١٩٦)، وابن حزم في «الإحكام» (٦/ ١٢٧)؛ من طريق عامر بن شراحيل الشعبي؛ قال: سئل أبو بكر عن الكلالة فقال: إني سأقول فيها برأيي فإذا كان صوابا فمن الله وحده لا شريك له، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان والله منه بريء أراه ما خلا الولد والوالد. فلما استخلف عمر قال: الكلالة ما عدا الولد، فلما طعن عمر قال: إني لأستحي من الله أن أخالف أبا بكر، وإسناده صحيح إلى الشعبي، إلا أنه لم يدرك أبا بكر، فسنده منقطع، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥/ ١٤٩) -زيادة على ما تقدم- لعبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن المنذر.

تنبيه: في طبعة الشيخ مشهور، لم يخرج هذا الأثر، وإنما عزاه لابن عبد البر في جامع بيان العلم، من قول ابن مسعود، بدون إسناد!

وَالْقَوْلُ فِيهِ أَنَّ الرَّأْيَ ضَرْبَانِ:

أَحَدُهُمَا: جَارٍ عَلَى مُوَافَقَةِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَمُوَافَقَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ **فَهَذَا لَا يُمْكِنُ إِهْمَالُ مِثْلِهِ لعالم بهما لأمور:**

أَحَدُهَا: إِنَّ الْكِتَابَ لَا بُدَّ مِنَ الْقَوْلِ فِيهِ بِبَيَانِ مَعْنًى، وَاسْتِنْبَاطِ حُكْمٍ، وَتَفْسِيرِ لَفْظٍ، وَفَهْمِ مُرَادٍ، وَلَمْ يَأْتِ جَمِيعُ ذَلِكَ عَمَّنْ تَقَدَّمَ؛ فَإِمَّا أَنْ يُتَوَقَّفَ دُونَ ذَلِكَ فَتَتَعَطَّلُ الْأَحْكَامُ كُلُّهَا أَوْ أَكْثَرُهَا، وَذَلِكَ غَيْرُ مُمْكِنٍ؛ فَلَابُدَّ مِنَ الْقَوْلِ فِيهِ بِمَا يَلِيقُ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ الرَّسُول ﷺ مُبَيِّنًا ذَلِكَ كُلَّهُ بِالتَّوْقِيفِ؛ فَلَا يَكُونُ لِأَحَدٍ فِيهِ نَظَرٌ وَلَا قَوْلٌ، وَالْمَعْلُومُ أَنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُكَلَّفْ بِهِ عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ بَلْ بَيَّنَ مِنْهُ مَا لَا يُوصَلُ إِلَى عِلْمِهِ إِلَّا بِهِ، وَتَرَكَ كَثِيرًا مِمَّا يُدْرِكُهُ أَرْبَابُ الِاجْتِهَادِ بِاجْتِهَادِهِمْ؛ فَلَمْ يَلْزَمْ فِي جَمِيعِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ التَّوْقِيفُ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا أَوْلَى بِهَذَا الِاحْتِيَاطِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَقَدْ عُلِمَ أَنَّهُمْ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ عَلَى مَا فَهِمُوا، وَمِنْ جِهَتِهِمْ بَلَغَنَا تَفْسِيرُ مَعْنَاهُ، وَالتَّوْقِيفُ يُنَافِي هَذَا؛ فَإِطْلَاقُ الْقَوْلِ بِالتَّوْقِيفِ وَالْمَنْعِ مِنَ الرَّأْيِ لَا يَصِحُّ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّ هَذَا الْفَرْضَ لَا يُمْكِنُ؛ **لِأَنَّ النَّظَرَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ جِهَتَيْنِ:**

مِنْ جِهَةِ الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ؛ فَقَدْ يُسَلَّمُ الْقَوْلُ بِالتَّوْقِيفِ فِيهِ وَتَرْكِ الرَّأْيِ وَالنَّظَرِ جَدَلًا.

وَمِنْ **جِهَةِ الْمَآخِذِ الْعَرَبِيَّةِ**، وَهَذَا لَا يُمْكِنُ فِيهِ التَّوْقِيفُ، وَإِلَّا لَزِمَ ذَلِكَ فِي السَّلَفِ الْأَوَّلِينَ، وَهُوَ بَاطِلٌ؛ فَاللَّازِمُ عَنْهُ مِثْلُهُ، وَبِالْجُمْلَةِ؛ فَهُوَ أَوْضَحُ مِنْ إِطْنَابٍ فِيهِ.

وَأَمَّا الرَّأْيُ غَيْرُ الْجَارِي عَلَى مُوَافَقَةِ الْعَرَبِيَّةِ أَوِ الْجَارِي عَلَى الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ؛ فَهَذَا هُوَ الرَّأْيُ الْمَذْمُومُ مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ، كَمَا كَانَ مَذْمُومًا فِي الْقِيَاسِ أَيْضًا، حَسْبَمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي كِتَابِ الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّهُ تَقَوُّلٌ عَلَى اللهِ بِغَيْرِ بُرْهَانٍ؛ فَيَرْجِعُ إِلَى الْكَذِبِ عَلَى اللهِ -تَعَالَى.

وَفِي هَذَا الْقِسْمِ جَاءَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْقَوْلِ بِالرَّأْيِ فِي الْقُرْآنِ مَا جَاءَ؛ كَمَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «سَتَجِدُونَ أَقْوَامًا يَدْعُونَكُمْ إِلَى كِتَابِ اللهِ، وَقَدْ نَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ؛ فَعَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّبَدُّعَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ»(١).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ رَجُلَيْنِ: رَجُلٌ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، وَرَجُلٌ يُنَافِسُ الْمُلْكَ عَلَى أَخِيهِ»(٢).

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١١/ ٢٥٢- جامع معمر) - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩/رقم ٨٨٤٥)، والبيهقي في «المدخل» (٣٨٧) - والدارمي (١٤٤، ١٤٥) - ومن طريقه الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٧٢٦) - وابن وضاح في «البدع» (٦٠)، والمروزي في «السنة» (٨٥)، وابن حبان في «روضة العقلاء» (ص: ١٣٧)، وابن بطة في الإبانة (١٨٩، ١٩٢) واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (١٠٨) وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» (٢٣٦٣) والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٦٧)؛ من طريق أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، عن ابن مسعود؛ به، وإسناده صحيح إلى أبي قلابة، لكنه لم يسمع من ابن مسعود، قال البيهقي عقبه: هذا مرسل، وروي موصولا من طريق الشاميين. اهـ

وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٢٦): رواه الطبراني في «الكبير»، وأبو قلابة لم يسمع من ابن مسعود. ا. هـ، وأخرجه البيهقي في «المدخل» (٣٨٨) من طريق عائذ الله أبي إدريس الخولاني، عن ابن مسعود؛ بنحوه.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٣٦٤) من طريق عمرو بن دينار، عن عمر بن الخطاب؛ به، وعمرو لم يسمع من عمر، وأخرجه الفريابي كما ذكر ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢/ ٦٦١) من طريق المطلب من عبد الله بن حنطب، عن عمر؛ به، =

وَعَنْ عُمَرَ أَيْضًا: «مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ مُؤْمِنٍ يَنْهَاهُ إِيمَانُهُ، وَلَا مِنْ فَاسِقٍ بَيِّنٍ فِسْقُهُ، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْهَا رَجُلًا قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى أَذْلَقَهُ بِلِسَانِهِ، ثُمَّ تَأَوَّلَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ»(١).

وَالَّذِي ذُكِرَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عَبَسَ: ٣١]؛ فَقَالَ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي» الْحَدِيثَ(٢).

وَسَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥٓ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [الْمَعَارِجِ: ٤]؛ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَا ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥٓ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [السَّجْدَةِ: ٥]؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّمَا سَأَلْتُكَ لِتُحَدِّثَنِي. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «هُمَا يَوْمَانِ ذَكَرَهُمَا اللهُ فِي كِتَابِهِ، اللهُ أَعْلَمُ بِهِمَا، نَكْرَهُ أَنْ نَقُولَ فِي كِتَابِ اللهِ مَا لَا نَعْلَمُ»(٣).

= لكنه مرسل كسابقه، قال أبو حاتم الرازي: المطلب بن حنطب عامة أحاديثه مراسيل، لم يدرك أحدا من أصحاب النبي ﷺ إلا سهل بن سعد وأنسا وسلمة بن الأكوع أو من كان قريبا منهم. ا. هـ

(١) أخرجه ابن الأعرابي كما ذكر ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٣٦٨) من طريق سويد بن سعيد، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب قال: الأثر، وهذا إسناد ضعيف، للكلام في سويد، ولأن أبا حازم سلمة بن دينار لم يسمع من عمر، قال يحيى الوحاظي - كما في جامع التحصيل ص: ١٨٧.: سألت ابن أبي حازم: سمع أبوك من أبي هريرة؟ فقال: من حدثك أن أبي سمع واحدا من أصحاب النبي ﷺ غير سهل بن سعد؛ فلا تصدقه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص: ٣٧٦)، والطبري في تفسيره (٢٣/ ٢٥٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره تعليقا (١٧٨٢٢)، والحاكم (٤/ ٦١٠) - وصححه.؛ من طريق عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس؛ به، وإسناده صحيح، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١١/ ٦٧٦) - زيادة على ما تقدم - لعبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف.

تنبيه: اقتصر الشيخ مشهور في تخريج هذا الأثر على عزوه لأبي عبيد فقط.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ شيء من القرآن؛ قال: «أنا لَا أَقُولُ فِي الْقُرْآنِ شَيْئًا»[١].

وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ آيَةٍ؛ فَقَالَ: «لَا تَسْأَلْنِي عَنِ الْقُرْآنِ، وَسَلْ عَنْهُ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهُ -يَعْنِي عِكْرِمَةَ-»[٢]، وَكَأَنَّ هَذَا الْكَلَامَ مُشْعِرٌ بِالْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ يَزْعُمُ ذَلِكَ.

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَقَالَ: «اتَّقِ اللهَ، وَعَلَيْكَ بِالسَّدَادِ؛ فقد ذهب الذين يعلمون فيما أُنْزِلَ الْقُرْآنَ»[٣].

وَعَنْ مَسْرُوقٍ؛ قَالَ: «اتَّقُوا التَّفْسِيرَ؛ فَإِنَّمَا هُوَ الرِّوَايَةُ عَنِ اللهِ»[٤].

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُنَا يَتَّقُونَ التَّفْسِيرَ وَيَهَابُونَهُ»[٥].

---

(١) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٧٦-٣٧٧) وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٣٨١، ٥/ ١٣٧)، والطبري في مقدمة تفسيره (ص: ٧٩)؛ من طريق يحيى بن سعيد، قال: سمعت رجلًا يسأل سعيد بن المسيب عن آية من القرآن؛ فقال: أنا لا أقول في القرآن شيئًا، وإسناده صحيح.

تنبيه: اقتصر الشيخ مشهور في تخريج هذا الأثر على عزوه لأبي عبيد فقط، مع أن إسناد أبي عبيد فيه راو ضعيف.

(٢) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٧٧)، وابن أبي شيبة (٣٠٦٠٢)، والطبري في مقدمة تفسيره (ص: ٨١)؛ من طريق عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب؛ به، وإسناده صحيح.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٧٧) من طريق الشعبي، عن مسروق؛ به، وإسناده صحيح، وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٧٤).

(٥) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٧٨) وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٢٢)؛ من طريق مغيرة بن مقسم الضبي، عن إبراهيم النخعي؛ به، وفي سنده كلام يسير، للكلام في رواية مغيرة عن إبراهيم.

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ؛ قَالَ: «مَا سَمِعْتُ أَبِي تَأَوَّلَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ»[(١)]، وَإِنَّمَا هَذَا كُلُّهُ تَوَقٍّ وَتَحَرُّزٌ أَنْ يَقَعَ النَّاظِرُ فِيهِ فِي الرَّأْيِ الْمَذْمُومِ، وَالْقَوْلِ فِيهِ مِنْ غَيْرِ تَثَبُّتٍ، وَقَدْ نُقِلَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ - وَجَلَالَتُهُ فِي مَعْرِفَةِ كَلَامِ الْعَرَبِ مَعْلُومَةٌ - أَنَّهُ لَمْ يُفَسِّرْ قَطُّ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ، وَإِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ لَمْ يُجِبْ، انْظُرِ الْحِكَايَةَ عَنْهُ فِي «الْكَامِلِ» لِلْمُبَرِّدِ.

فَصْلٌ

فَالَّذِي يُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ أَشْيَاءُ:

* **مِنْهَا**: التَّحَفُّظُ مِنَ الْقَوْلِ فِي كِتَابِ اللهِ -تَعَالَى- إِلَّا عَلَى بَيِّنَةٍ؛ فَإِنَّ النَّاسَ فِي الْعِلْمِ بِالْأَدَوَاتِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهَا فِي التَّفْسِيرِ عَلَى ثَلَاثِ طَبَقَاتٍ:

إِحْدَاهَا: مَنْ بَلَغَ فِي ذَلِكَ مَبْلَغَ الرَّاسِخِينَ كَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ يَلِيهِمْ وَهَؤُلَاءِ قَالُوا مَعَ التَّوَقِّي وَالتَّحَفُّظِ، وَالْهَيْبَةِ وَالْخَوْفِ مِنَ الْهُجُومِ؛ فَنَحْنُ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنْهُمْ إِنْ ظَنَنَّا بِأَنْفُسِنَا أَنَّا فِي الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ مِثْلُهُمْ، وَهَيْهَاتَ!

وَالثَّانِيَةُ: مَنْ عَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ مَبَالِغَهُمْ وَلَا دَانَاهُمْ؛ فَهَذَا طَرَفٌ لَا إِشْكَالَ فِي تَحْرِيمِ ذَلِكَ عَلَيْهِ.

وَالثَّالِثَةُ: مَنْ شَكَّ فِي بُلُوغِهِ مَبْلَغَ أَهْلِ الِاجْتِهَادِ، أَوْ ظَنَّ ذَلِكَ فِي بَعْضِ عُلُومِهِ دُونَ بَعْضٍ؛ فَهَذَا أَيْضًا دَاخِلٌ تَحْتَ حُكْمِ الْمَنْعِ مِنَ الْقَوْلِ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ عَدَمُ الْعِلْمِ، فَعِنْدَمَا يَبْقَى لَهُ شَكٌّ أَوْ تَرَدُّدٌ فِي الدُّخُولِ مَدْخَلَ الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ؛ فَانْسِحَابُ الْحُكْمِ الْأَوَّلِ عَلَيْهِ بَاقٍ بِلَا إِشْكَالٍ، وَكُلُّ أَحَدٍ فَقِيهُ

---

(١) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٧٨) عن عبد الله بن صالح، عن الليث، عن هشام بن عروة؛ به، وهذا إسناد فيه ضعف، للكلام في عبد الله بن صالح.

نَفْسِهِ فِي هَذَا الْمَجَالِ، وَرُبَّمَا تَعَدَّى بَعْضُ أَصْحَابِ هَذِهِ الطَّبَقَةِ طَوْرَهُ؛ فَحَسُنَ ظَنُّهُ بِنَفْسِهِ، وَدَخَلَ فِي الْكَلَامِ فِيهِ مَعَ الرَّاسِخِينَ، وَمِنْ هُنَا افْتَرَقَتِ الْفِرَقُ، وَتَبَايَنَتِ النِّحَلُ، وَظَهَرَ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْخَلَلُ.

* وَمِنْهَا: أَنَّ مَنْ تَرَكَ النَّظَرَ فِي الْقُرْآنِ، وَاعْتَمَدَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَهُ، وَوَكَّلَ إِلَيْهِ النَّظَرَ فِيهِ غَيْرُ مَلُومٍ، وَلَهُ فِي ذَلِكَ سَعَةٌ إِلَّا فِيمَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ، وَعَلَى حُكْمِ الضَّرُورَةِ؛ فَإِنَّ النَّظَرَ فِيهِ يُشْبِهُ النَّظَرَ فِي الْقِيَاسِ كَمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي بَابِهِ، وَمَا زَالَ السَّلَفُ الصَّالِحُ يَتَحَرَّجُونَ مِنَ الْقِيَاسِ فِيمَا لَا نَصَّ فِيهِ، وَكَذَلِكَ وَجَدْنَاهُمْ فِي الْقَوْلِ فِي الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ الْمَحْظُورَ فِيهِمَا وَاحِدٌ، وَهُوَ خَوْفُ التَّقَوُّلِ عَلَى اللهِ، بَلِ الْقَوْلُ فِي الْقُرْآنِ أَشَدُّ؛ فَإِنَّ الْقِيَاسَ يَرْجِعُ إِلَى نَظَرِ النَّاظِرِ، وَالْقَوْلَ فِي الْقُرْآنِ يَرْجِعُ إِلَى أَنَّ اللهَ أَرَادَ كَذَا، أَوْ عَنَى كَذَا بِكَلَامِهِ الْمُنَزَّلِ، وَهَذَا عَظِيمُ الْخَطَرِ.

* وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ عَلَى بَالٍ مِنَ النَّاظِرِ وَالْمُفَسِّرِ وَالْمُتَكَلِّمِ عَلَيْهِ أَنَّ مَا يَقُولُهُ تَقْصِيدٌ مِنْهُ لِلْمُتَكَلِّمِ، وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ؛ فَهُوَ يَقُولُ بِلِسَانِ بَيَانِهِ: هَذَا مُرَادُ اللهِ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ؛ فَلْيَتَثَبَّتْ أَنْ يَسْأَلَهُ اللهُ -تَعَالَى-: مِنْ أَيْنَ قُلْتَ عَنِّي هَذَا؟ فَلَا يَصِحُّ لَهُ ذَلِكَ إِلَّا بِبَيَانِ الشَّوَاهِدِ، وَإِلَّا؛ فَمُجَرَّدُ الِاحْتِمَالِ يَكْفِي بِأَنْ يَقُولَ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى كَذَا وَكَذَا، بِنَاءً أَيْضًا عَلَى صِحَّةِ تِلْكَ الِاحْتِمَالَاتِ فِي صُلْبِ الْعِلْمِ، وَإِلَّا؛ فَالِاحْتِمَالَاتُ الَّتِي لَا تَرْجِعُ إِلَى أَصْلٍ غَيْرُ مُعْتَبَرَةٍ؛ فَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ لَا بُدَّ فِي كُلِّ قَوْلٍ يَجْزِمُ بِهِ أَوْ يُحَمِّلُ مِنْ شَاهِدٍ يَشْهَدُ لِأَصْلِهِ، وَإِلَّا كَانَ بَاطِلًا، وَدَخَلَ صَاحِبُهُ تَحْتَ أَهْلِ الرَّأْيِ الْمَذْمُومِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

الشَّرْحُ

التعليقُ على ما ذكرَه المصنفُ رَحِمَهُ اللَّهُ في هذه المسألةِ ينتظمُ في النقاطِ الآتيةِ:

(١) فقد ذكرَ المصنفُ إعمال الرأيِ في القرآنِ، فقالَ: «جاءَ ذمُّه وجاءَ أيضًا ما يقتضِي إعمالَه»، وهذا صحيحٌ فلو رجعنا إلى الآثارِ سنجدُ آثارًا تذمُّ القولَ بالرأيِ، سواءٌ في القرآنِ أو في الشريعةِ عمومًا، ونجدُ أيضًا آثارًا أخرى يستفاد منها التفسير بالرأي؛ إما نصًّا وإما عملًا، وذكرَ المصنفُ مثالًا، وهو حديثُ أبي بكرٍ الصديقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لمَّا سُئلَ عن قولِه - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ قالَ: «أيُّ سماءٍ تظلُّنِي، وأيُّ أرضٍ تقلُّنِي إنْ أنَا قلتُ في كتابِ اللهِ ما لا أعلمُ؟!»، ثُمَّ لمَّا سُئلَ عن الكلالةِ قالَ: «أقولُ فيها برأيِي، فإنْ كانَ صوابًا؛ فمن اللهِ، وإنْ كان خطأً؛ فمِنِّي ومن الشيطانِ: الكلالةُ كذا وكذا»..

إذا نظرنا إلى هذين الأثرينِ نجدُ أنَّ بينهما تناقضًا ظاهريًّا.

فمرَّةً توقَّفَ أبو بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومرَّةً لم يتوقفْ.

والسؤالُ: ما سببُ توقُّفِهِ في الأولِ، وعدمِ توقُّفِهِ في الثاني؟!

وقبلَ الجوابِ نذكرُ مقاربةً مهمَّةً حاصلُها: لو جهلَ أبو بكرٍ معنًى، وجهلَهُ كثيرٌ من الناسِ، فهل يُؤثرُ جهلُ هذه المفردةِ في فهمِ المعنى المجملِ للآياتِ في قولِهِ: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾؟!

الجوابُ: أنَّهُ لا يُؤثرُ.

لكنْ لو جُهلَ معنى الكلالةِ؛ فإنَّ جهلَ معناها يُؤثرُ في فهمِ معنى الآيةِ، هذه واحدةٌ.

الثانيةُ: هل معرفةُ الأبِّ لها أثرٌ عمليٌّ على الناسِ؟!

الجوابُ: لا.

هل معرفةُ الكلالةِ لها أثرٌ عمليٌّ على الناسِ؟!

الجوابُ: نعم؛ لأنَّ الكلالةَ يُبنى عليها حُكمٌ شرعيٌّ، وبهذا نفهمُ سببَ اجتهادِ أبي بكرٍ في الكلالةِ دونَ اجتهادِه في الأَبِّ، **كأنَّهُ يقولُ**: إنَّ موقعَهُ كإمامٍ للمسلمين، وحاجةُ المسلمينَ لمعرفةِ معنى الكلالةِ = هي التي حملتْهُ على أن يجتهدَ في الكلالةِ؛ لأنَّهُ يُبنَى عليها عملٌ، أمَّا في الأبِّ فلا يُبنَى عليها عملٌ، فتوقفَ فيها ولم يضرُّهُ ذلك.

فهذه المقاربةُ تعينُنا على بناءِ رأيٍّ علميٍّ في مسألةِ اجتهادِ الرأيِ في القرآنِ، وأنَّ له صلةً بمسألةِ الحاجاتِ الاستنباطيةِ وجودًا وعدمًا.

وللكلامِ في مسألةِ اجتهادِ الرأيِ صلةً أيضًا بالأسسِ التي يبنى عليها الرأيُ، ومدى تأثير هذه الأسسِ في ذمِّ الرأيِ أو مدحِهِ، وابنُ عبدِ البرِّ في كتابِهِ «**جامعِ بيانِ العلمِ**» من أفضلِ من ذكرَ ما وردَ عن السلفِ في إعمالِ الرأيِ، وفي ذمِّ الرأيِ، وأنَّهُ قد يردُ ذمُّ الرأيِ وإعمالُهُ عن شخصٍ واحدٍ، وذكرَ هذا عن جماعةٍ، ونبَّهَ على أنَّ مرادَهم بالرأيِ مُختلفٌ، فالرأيُ الذي قالُوا به أو مدحُوه هو الرأيُ المحمودُ الذي يكون عن علمٍ، والرأيُ الذي ذمُّوه هو الرأيُ المذمومُ الذي يكونُ عن جهلٍ أو عن هوًى.

في مثلِ هذه المسألةِ العلميةِ يحسُنُ ألَّا يركِّب خلافًا غير موجود، أو أن تكون الجهة فيه منفكة؛ فإنَّ تشقيقَ المسائلِ إنَّما يكونُ للتدريبِ مع الطلابِ، وليسَ في تأليفِ الكتبِ، فلا يُقالُ - مثلًا -: اختلفَ السلفُ في التفسيرِ بالرأيِ على قولين:

«القولُ الأولُ: مَن يرى أنَّهُ مذمومٌ مُطلقًا، وأدلتهم...

والقولُ الثانِي: مَن يرى أنه محمودٌ، وأدلتهم...

والصوابُ هو: الجمعُ بينَ القولينِ، أو التفصيلِ في هذا، ودليل ذلك...

هذا التفصيل المركَّب في مسألة واضحة المعالم لا نحتاجُهُ؛ لأنَّ هذا الأسلوبَ من تركيبِ المسائلِ ليسَ بحسنٍ في التأليفِ؛ لأنَّهُ توهُّمُ صورةٍ علميةٍ لم تكنْ موجودةً أصلًا فالجهةُ منفكةٌ في مسألةِ الرأيِ؛ فالرأيُ المذمومُ غيرُ الرأيِ المحمودِ، ولا يتواردُ الذمُّ والمدحُ على محلٍّ واحدٍ ليُحكَى فيه خلافَ بهذه الصورةِ.

فضابطُ الرأيِ المذمومِ: أنْ يكونَ عن جهلٍ أو هوًى.

وضابطُ الرأيِ المحمودِ: هو ما كان عن علمٍ، سواءٌ كان علمًا يقينيًّا أو ظنيًّا.

(٢) والمصنفُ هنا قالَ: «إنَّ الرأيَ ضربانِ»، **ذكر الضرب الأول، فقال**: «**أَحَدُهُمَا**: جَارٍ عَلَى مُوَافَقَةِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَمُوَافَقَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ **فَهَذَا لَا يُمْكِنُ إِهْمَالُ مِثْلِهِ لعالم بهما لأمور**» وذكرَ أنَّهُ لا يُمكنُ إهماله لقولِهِ: «إِنَّ الْكِتَابَ لَا بُدَّ مِنَ الْقَوْلِ فِيهِ بِبَيَانِ مَعْنًى، وَاسْتِنْبَاطِ حُكْمٍ، وَتَفْسِيرِ لَفْظٍ، وَفَهْمِ مُرَادٍ، وَلَمْ يَأْتِ جَمِيعُ ذَلِكَ عَمَّنْ تَقَدَّمَ؛ فَإِمَّا أَنْ يُتَوَقَّفَ دُونَ ذَلِكَ فَتَتَعَطَّلُ الْأَحْكَامُ كُلُّهَا أَوْ أَكْثَرُهَا، وَذَلِكَ غَيْرُ مُمْكِنٍ؛ فَلَابُدَّ مِنَ الْقَوْلِ فِيهِ بِمَا يَلِيقُ»..

وهنا نحتاجُ إلى تفصيلٍ:

كلام المؤلف رحمه الله ورد على التفسير والأحكام الشرعية والاستنباط من القرآن، ونحن نتكلم هنا عن تفسير القرآن خاصة.

وإذا نظرنا في تاريخ التفسير، وجدنا الآتي:

١- أنه لا يوجد لفظة أو آية اتفق السلف على أنه لم يُعلم معناها.

٢- أنه ما من آية إلا تكلَّم عليها مفسرو الطبقات الأولى، وما تركوا إلا ما هو ظاهر المعنى، الذي لا يكاد يخفى على المسلم.

٣- أن التفسير بالرأي المحمود هو الذي قام عليه تفسير هؤلاء الكرام، وهو الرأي الأول الذي ظهر في هذه الأمَّةِ.

٤- أن من تفسيرهم ما هو متفق عليه بينهم، ومنه ما اختلفوا فيه.

٥- أن هناك نوعًا آخر من الرأي المحمود - بعد رأيهم الأول - وهو أن يتخيَّر المتأخر من أقوالهم بالقواعد العلمية الصحيحة المعتبرة.

وأما ما يتعلق بالاستنباط والأحكام، فنقول:

مما لا شكَّ فيه أن السلف لم يستوعبوا كل ما يمكن استنباطه من القرآن، وإنما استنبطوا ما كانت لهم به حاجة، ولهذا نراهم ينزِّلون بعض الآيات على أحداثٍ معاصرة لهم بعد انقطاع الوحي، وهذا يدخل في القول بالرأي، ومن أمثلة ذلك ما رواه الطبري وغيره في تفسير قوله تعالى: ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۗ﴾ **عن معمر، قال:** (وَكَانَ قَتَادَةُ إِذَا قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ﴾ [آل عمران: ٧] قَالَ: إِنْ لَمْ يَكُونُوا الْحَرُورِيَّةَ وَالسَّبَئِيَّةَ فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ؟)

فقولَهُ هذا هو من بابِ تنزيلِ هذه الآيةِ على هؤلاءِ الصنفِ، وهذه التنزيلاتُ اجتهادٌ من المفسرِ في أنَّ هؤلاءِ القومَ يدخلون في معنى هذه الآيةِ، وهذا التنزيل يدلُّ على أنَّ الاستنباطَ لم ينتهِ، ولم تُوصدْ أبوابُهُ، فيُمكنُ أنْ يستنبطَ المسلمون بعد ذلك كثيرًا من الفوائدِ والعبرِ والأحكامِ التي تُناسبُ واقعَهم، وتناسبُ أحوالَهم.

وقد **يقولُ قائلٌ**: إنَّه إذا كان التفسيرُ قد عُلِمَ من جهةِ النبيِّ ﷺ وكان مرويًّا عمن هو دونَه من الصحابةِ، ثُم التابعين ثُم أتباعِ التابعين..

فهل قولُنا: إنَّ التفسيرَ قد كمُلَ بالنسبةِ لهذه الطبقاتِ الثلاثِ، يلزمُ منه أنْ نتوقفَ على ما فهمَهُ هؤلاءِ، ولا نُضيفُ إلى ما فهمُوهُ فهمًا آخرَ؟!

نقولُ: لا، بلْ إنَّ إضافةَ فهمٍ جديدٍ؛ ملتزم بمنهجهم في الفهم، ومتحقق فيه ضوابط القبول = مُمكنةٌ.

وإن إضافةَ شيءٍ جديدٍ هو إعمالٌ للرأيِ، ولابُدَّ أن يكونَ عن علمٍ، **وقد يشوبُهُ أمرانِ**:

إمَّا نقصٌ في العلمِ، وإما نقصٌ في المصادرِ التي يرجعُ إليها..

والنقصُ في العلمِ واضحٌ، ويظهر كثيرًا في بعض مَن يتعاطَى الإعجازَ العلميَّ، ويُريدُ أنْ يحمل الآيةَ على حدثٍ فلكيٍّ، أو حدثٍ أرضيٍّ أيًّا كان، إذ لم يمتلك الأداة العلميَّة التي تؤهله، وهذا نقصٌ في العلم.

وقد يكونُ عندَه نقصٌ في مصادر التفسيرِ، وتفسيرُ السلفِ من أهمِّ مصادر التفسيرِ؛ لأنهم -كما سبق- فسَّروا جميعَ القرآنِ، وهو مما قد عُلمَ عندهم، وفُهمَ معناه بالنسبة لهم.

وبهذا لا يُتصوَّر أن يغيب عن (مجموعهم) فهم لفظة أو آية، ثم يظهر ذلك للمتأخر عنهم، كما يظنُّ ذلك بعض من يتعاطون الإعجاز العلمي، وذلك لجهلهم بقدر تفسير السلف وقيمته، وفرحًا منهم بما أوتوا من العلم الدنيوي الذي يحسبون أنهم وصلوا فيه إلى التحقيق ما لم يصل إليه مَن قَبلَهم.

وعلى من أراد الإتيان بقول جديد أمور:

الأول: أن يُثبِت صحة القول الحادث في ذاته، إذ بعض الأقوال

المعاصرة قد تكون خطأ، والقائل به لم يحرِّره.

الثاني: أن تحتمله الآية بأي وجه من وجوه الاحتمال؛ لأن بعض الأقوال المعاصرة قد تكون صحيحة في ذاتها، لكن الآية لا تدلُّ عليها، وليس بينهما علاقة، لذا تجد التكلُّف في ربط هذا القول بتلك الآية.

الثالث: أن يفهم كلام السلف على وجهه فهمًا صحيحًا؛ لأن بعض من يقرأ تفسير السلف قد يفهمه على غير وجهه، فيرد ما فهمه، وليس على القول في حقيقته.

وإذا فهم قولهم على وجهه، وكان بصيرًا بمنهجية التفسير، وأصوله، فإنه سيظهر له أحد الاحتمالات الآتية:

١- أن يكون ما ظهر له جديدًا ليس كذلك؛ لأنه يندرج تحت قول من أقوالهم، أو يكون في قولهم إشارة إليه.

٢- أن يظهر له أن قوله يلزم منه إبطال أقوال السلف، فيتركه حينئذ؛ لأنه يلزم من قوله هذا أنه لم يفهم أحد قبله الآية على الوجه الصحيح، وإنما فهمها هو، ثم من قلده في ذلك مقلدوه.

وهذا يعني أن الأقوال السابقة كانت خطأ، وأن الآية أشبه بلغز لم يتبين إلا للمعاصرين فقط.

ومن تأمل هذه المشكلة عرف خطورة الأقوال الجديدة المعاصرة.

٣- أن يكون قوله الجديد لا يدخل تحت أقوالهم، ولا يبطلها، بل هو من قبيل اختلاف التنوع، وبهذا لو قيل به، فإنه لا يعدو أن يكون قولًا ظنيًّا محتملًا في الآية فحسب.

مثال لتطبيق هذه الأفكار:

يقول الشيخ عبدالمجيد الزنداني في موضوع (أسرار البرزخ بين البحرين والحواجز المائية)

«تضمن القرآن الكريم الذي أنزل قبل أكثر من (١٤٠٠) عام بعض المعلومات عن ظواهر بحرية لم تكتشف إلا حديثًا بواسطة بعض الأجهزة المتطورة».

إن هذا المنطلق الذي ينطلق من الشيخ - وغيره ممن يعتني بما يسمى بالإعجاز العلمي - هو بداية المشكلة عندهم، والمعادلة التي ستكون من هذا المنطلق كالآتي:

١ - وجود ألفاظ قرآنية محتملة لأكثر من معنى، وقد ذكر فيها السابقون معاني فهموها حسب علومهم القاصرة.

٢ - ظهور ما يُدَّعى في كونه حقيقة علمية لها وجه واحد لا تحتمل غيره.

النتيجة:

تلك الألفاظ القرآنية لا يمكن أن تكون دالَّة على هذه (الحقائق العلمية!) لولا وجود هذه (الحقيقة العلمية) في ذهن المفسر المعاصر.

ولما ظهر للمفسر المعاصر أن هذه (الحقيقة العلمية) مدلول عليها بالقرآن، لذا فإنه سيصرف ألفاظه إلى أنها تفسر هذه الظاهرة الجديدة.

ومعنى ذلك أنه لو ظهر مكتشف معاصر آخر، وظهر لمعاصر آخر أن هذا المكتَشف مدلول عليه بهذه الآية = فلا مانع من حملها على هذا المكتشف الآخر، وبهذا سنحتاج إلى ترجيح بين أقوال المعاصرين؛ لأن ألفاظ القرآن ذات مدلول واحد على حقيقة علمية واحدة.

ومن هذا كلِّه سيظهر أن ألفاظ القرآن في الجانب الأضعف؛ لأنها عرضة

للتأويل يمنة ويسرة، حسب فهم هذا أو ذاك، وحسب ادعائهم لهذه الحقائق العلمية التي يصرفون ألفاظ القرآن إليها.

ثم قال **الشيخ عبد المجيد الزنداني**: «ففي قوله تعالى: ﴿۞ وَهُوَ ٱلَّذِى مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣] وصف لنظام المصب، وتوضيح لامتزاج الماء العذب وماء البحر، وأن منطقة الامتزاج محمية ببعض القيود على ما يدخل إليها أو يخرج منها.

وقد برهن **العلم الحديث** على خواص المصب هذه. كما برهنت علوم الأحياء الحديثة على أن هذه المنطقة هي منطقة محصورة تعيش فيها بعض الحيوانات الخاصة بهذه البيئة».

إذا تأملت طريقة عرض الشيخ لهذا التفسير؛ ظهر لك أن المسألة قائمة أولًا على برهنة العلم الحديث لهذا الحدث، ثم تأتي ثانيًا طريقة حمله على الآيات، ويتضمن ذلك تخطئة غيره من التفاسير القديمة بالذات.

وسلك الشيخ هنا أسلوب الجزم في تقرير هذا التفسير الحادث، دون أن يدع في الأمر أي احتمال، وهذه طريقة غير سديدة في التفسير؛ لأنه سيبنى على تبنِّي هذا القول الحادث - بهذه الطريقة - أن ما عداه ليس بصحيح.

وتخطئة غيره من التفاسير هي من لوازم كلام الشيخ في تقرير هذا التفسير المعاصر.

والذي يدل على ما قلت أن الشيخ الزنداني يتابع كلامه فيقول:

«فتأمل كيف عجز علم البشر عن إدراك تفاصيل ما قرره القرآن الكريم.

فمن المفسرين من ذكر أن البرزخ أرضًا أو يبسًا (حاجز من الأرض).

ومنهم من أعلن عجزه عن تحديده وتفصيله فقال: (هو حاجز لا يراه أحد).

وهذا يبين لنا أن العلم الذي أوتيه محمد ﷺ فيه ما هو فوق إدراك العقل البشري في عصر الرسول ﷺ، وبعد عصره بقرون.

وكذلك الأمر في الحجر المحجور. فقد ذهب بعض المفسرين إلى حملها على المجاز، وذلك بسبب نقص العلم البشري طوال القرون الماضية».

إن هذه الفقرة تحمل كلامًا خطيرًا للغاية، وبيانه فيما يأتي:

أولًا: بعد أن جزم بالتفسير الصحيح عنده؛ كرَّ على المفسرين قبله بالتجهيل.

ثانيًا: لم يكتف بهذا حتى ادَّعى أن في معاني القرآن أسرارًا لم يدركها السابقون لنقص علمهم.

ثالثًا: ثم ادَّعى بأن العلم الذي توصَّل إليه مما أوتيه محمد ﷺ جازمًا بذلك بلا ارتياب.

ولا أعلم كيف سيثبت بالدليل البرهاني اليقيني أن هذا المكتشف المعاصر مما علمه محمد ﷺ بهذا التفصيل!

فإن لم يكن علمه ﷺ بهذا التفصيل، فهل يجوز أن ننسب له ﷺ هذا بدون برهان؟!

ونتيجة هذه الفقرة التي نقلتها لك أن قوله تعالى: ﴿۞ وَهُوَ ٱلَّذِى مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [سورة الفرقان: ٥٣] مما جهل الصحابة المراد منه، ثم تتابع الجهل به من التابعين ومن بعدهم إلى أن جاء الزنداني واكتشف التفسير الصحيح للآية من خلال هذا الاكتشاف المعاصر.

ومعنى ذلك أن الأمة خلال خمسة عشر قرنًا ما كانت تعلم مراد ربِّها، فالأمر عنده أنه قد (عجز علم البشر عن إدراك تفاصيل ما قرره القرآن الكريم)، ومن المفسرين (من أعلن عجزه عن تحديده وتفصيله)، وأن سبب ذلك (نقص العلم البشري طوال القرون الماضية).

ولا يرتاب طالب علم بخلل هذا المنهج الذي سلكه الشيخ الزنداني، ولا من سار على منهجه من أهل الإعجاز العلمي.

وبعد أن نقلت لكم ما قاله الشيخ الزنداني في هذه الآية، فلنرجع إلى تفسير الطبري (ت: ٣١٠) لنظر كيف فَهِم الصحابة والتابعون هذه الآية:

القول الأول: أن الله مرج (أرسل) كل بحر في سبيله، وجعل الأرض برزخًا بينها فلا تختلط، وأشار الضحاك إلى أن هذا ينتهي في آخر الزمان، فقال: «هُوَ الْأَجَلُ مَا بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

وكأنه يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْبِحَارُ سُجِّرَتْ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْبِحَارُ فُجِّرَتْ﴾.

وهذا وجهٌ - في فهم الآية - صحيحٌ؛ من جهة المعنى، ومن جهة الواقع؛ إلا إنه ليس هو المقدم في التأويل.

ووجه صحَّته أنَّ الأرض برزخ (أي: حاجز) بين مياه الأنهار والبحار، فلا تختلط هذه بهذه، فكل واحد منها قد مرج (أي: أرسل) في حال سبيله، فإذا جاء آخر الزمان انفتحت على بعضها واختلطت، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْبِحَارُ فُجِّرَتْ﴾.

ولا يدخل في مراد من قال بهذا القول انصبابُ مياه الأنهار في البحار، كانصباب مياه دجلة والفرات في الخليج؛ لأن هذا الانصباب لا يغيِّر من

صفات الأنهار، ولا من صفات البحار.

القول الثاني: أن الله أرسل البحر العذب الفرات في البحر الملح الأجاج، ولا يختلطان؛ لأنه جعل بينهما برزخًا، ومنع به أن يفسد أحدهما الآخر حال إرسال أحدهما في الآخر(١).

---

(١) قال الطبري: «وَإِنَّمَا عَنَى بِذَلِكَ أَنَّهُ مِنْ نِعْمَتِهِ عَلَى خَلْقِهِ، وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ، يَخْلِطُ مَاءَ الْبَحْرِ الْعَذْبِ بِمَاءِ الْبَحْرِ الْمِلْحِ الْأُجَاجِ، ثُمَّ يَمْنَعُ الْمِلْحَ مِنْ تَغْيِيرِ الْعَذْبِ عَنْ عُذُوبَتِهِ، وَإِفْسَادِهِ إِيَّاهُ بِقَضَائِهِ وَقُدْرَتِهِ، لِئَلَّا يَضُرَّ إِفْسَادُهُ إِيَّاهُ بِرُكْبَانِ الْمِلْحِ مِنْهُمَا، فَلَا يَجِدُوا مَاءً يَشْرَبُونَهُ عِنْدَ حَاجَتِهِمْ إِلَى الْمَاءِ، فَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ [الفرقان: ٥٣] يَعْنِي حَاجِزًا يَمْنَعُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ إِفْسَادِ الْآخَرِ ﴿وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣] يَقُولُ: وَجَعَلَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَرَامًا مُحَرَّمًا عَلَى صَاحِبِهِ أَنْ يُغَيِّرَهُ وَيُفْسِدَهُ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ
ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ... عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلَهُ: ﴿هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ [الفرقان: ٥٣] يَعْنِي أَنَّهُ خَلَعَ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ، فَلَيْسَ يُفْسِدُ الْعَذْبَ الْمَالِحُ، وَلَيْسَ يُفْسِدُ الْمَالِحَ الْعَذْبُ، وَقَوْلَهُ ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ [الفرقان: ٥٣] قَالَ: الْبَرْزَخُ: الْأَرْضُ بَيْنَهُمَا ﴿وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣] يَعْنِي: «حَجَرَ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ بِأَمْرِهِ وَقَضَائِهِ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ ﴿وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا﴾ [النمل: ٦١]».
... عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ [الفرقان: ٥٣] قَالَ: «مَحْبِسًا». قَوْلُهُ: ﴿وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣] قَالَ: «لَا يَخْتَلِطُ الْبَحْرُ بِالْعَذْبِ»
... عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: «﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ [الفرقان: ٥٣] قَالَ: حَاجِزًا لَا يَرَاهُ أَحَدٌ، لَا يَخْتَلِطُ الْعَذْبُ فِي الْبَحْرِ». قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَلَمْ أَجِدْ بَحْرًا عَذْبًا إِلَّا الْأَنْهَارَ الْعِذَابَ، فَإِنَّ دِجْلَةَ تَقَعُ فِي الْبَحْرِ، فَأَخْبَرَنِي الْخَبِيرُ بِهَا أَنَّهَا تَقَعُ فِي الْبَحْرِ، فَلَا تَمُورُ فِيهِ، بَيْنَهُمَا مِثْلُ الْخَيْطِ الْأَبْيَضِ؛ فَإِذَا رَجَعَتْ لَمْ تَرْجِعْ فِي طَرِيقِهَا مِنَ الْبَحْرِ، وَالنِّيلُ يَصُبُّ فِي الْبَحْرِ.
... عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ [الفرقان: ٥٣] قَالَ: «الْبَرْزَخُ: أَنَّهُمَا يَلْتَقِيَانِ فَلَا يَخْتَلِطَانِ، وَقَوْلُهُ ﴿حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٢٢] أَيْ لَا تَخْتَلِطُ مُلُوحَةُ هَذَا بِعُذُوبَةِ هَذَا، لَا يَبْغِي أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ». =

وهذا التفسير عنهم يدل على أنهم يثبتون البرزخ الذي يكون بين ماء الأنهار والبحار أثناء التقائهما، وأن الماء العذب لا يختلط بالماء الملح، وذلك بقدرة الله، وقولهم هذا لا يعني عدم معرفتهم بهذه المنطقة التي تكون بين الماءين، وإنما أشار من أشار منهم إلى أن هذا الحاجز بقدر من الله، وهذا صحيح بلا ريب.

= ... عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣] قَالَ: «هَذَا الْيَبَسُ».

... الضَّحَّاكَ، يَقُولُ: ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ [الفرقان: ٥٣] يَقُولُ: «خَلَعَ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ، فَلَا يُغَيِّرُ أَحَدُهُمَا طَعْمَ الْآخَرِ ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ [الفرقان: ٥٣] هُوَ الْأَجَلُ مَا بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴿وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣] جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حِجْرًا، يَقُولُ: حَاجِزًا حَجَزَ أَحَدَهُمَا عَنِ الْآخَرِ بِأَمْرِهِ وَقَضَائِهِ».

... ابْنُ زَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: «﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣] وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا سِتْرًا لَا يَلْتَقِيَانِ. قَالَ: وَالْعَرَبُ إِذَا كَلَّمَ أَحَدُهُمُ الْآخَرَ بِمَا يَكْرَهُ قَالَ: حِجْرًا، قَالَ: سِتْرًا دُونَ الَّذِي تَقُولُ». قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا الْقَوْلَ الَّذِي اخْتَرْنَاهُ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣] دُونَ الْقَوْلِ الَّذِي قَالَهُ مَنْ قَالَ مَعْنَاهُ: إِنَّهُ جَعَلَ بَيْنَهُمَا حَاجِزًا مِنَ الْأَرْضِ أَوْ مِنَ الْيَبَسِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذِكْرُهُ أَخْبَرَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ أَنَّهُ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ، [ص: ٤٧٦] وَالْمَرْجُ: هُوَ الْخَلْطُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى مَا بَيَّنْتُ قَبْلُ، فَلَوْ كَانَ الْبَرْزَخُ الَّذِي بَيْنَ الْعَذْبِ الْفُرَاتِ مِنَ الْبَحْرَيْنِ وَالْمِلْحِ الْأُجَاجِ أَرْضًا أَوْ يَبَسًا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَرْجٌ لِلْبَحْرَيْنِ، وَقَدْ أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنَّهُ مَرَجَهُمَا، وَإِنَّمَا عَرَفْنَا قُدْرَتَهُ بِحَجْزِهِ هَذَا الْمِلْحَ الْأُجَاجَ عَنْ إِفْسَادِ هَذَا الْعَذْبِ الْفُرَاتِ، مَعَ اخْتِلَاطِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبِهِ. فَأَمَّا إِذَا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي حَيِّزٍ عَنْ حَيِّزِ صَاحِبِهِ فَلَيْسَ هُنَاكَ مَرْجٌ، وَلَا هُنَاكَ مِنَ الْأُعْجُوبَةِ مَا يُنَبَّهُ عَلَيْهِ أَهْلَ الْجَهْلِ بِهِ مِنَ النَّاسِ وَيُذَكَّرُونَ بِهِ، وَإِنْ كَانَ كُلُّ مَا ابْتَدَعَهُ رَبُّنَا عَجِيبًا، وَفِيهِ أَعْظَمُ الْعِبَرِ وَالْمَوَاعِظِ وَالْحُجَجِ الْبَوَالِغِ».

وهذا القدر من المعنى كاف في فهم دلالة الآية، وهي التي بقيت عليها الأمة حتى الآن.

هل جاء التفسير المعاصر بمعنى جديد؟

من تأمل ما جاء في التفسير المعاصر الذي انتصر له الزنداني، واعترض به على أقوال المتقدمين = يجد أنه لا يخرج عن أقوال السابقين، فهو يدخل في القول الثاني من أقوالهم، ويمكن أن نقول:

إن الكلَّ يثبتون وجود البرزخ المائي، وأن المتقدمين أشاروا إلى أن عدم الاختلاط هو بقدرة الله، وذلك صحيح.

ثم زاد المعاصرون تفصيلًا فيما يتعلق بهذا البرزخ، وهذا التفصيل لا يخرج عن هذا القول، ولا يغير المعاني لمن تدبَّر هذه الأقوال، وعرف منهجية التفسير، وكيف يوازن بين الأقوال، والله أعلم.

وإنما أُتي الشيخ الزنداني من عدم بصره بأصول التفسير والمنهج الصحيح في التعاطي معه، فظنَّ أن هذا القول المعاصر معنى جديد مستقلٌّ، ولو كان يعرف ذلك لما ارتكب مثل هذا التجهيل للسابقين.

(٣) ذكرَ المصنفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قضيةَ بيانِ الرسولِ ﷺ للقرآنِ، وهذه المسألة فيها إشكال من جهةِ هل الرسولُ ﷺ بيَّنَ جميعَ معانِي القرآنِ أو لا؟!

وهذه تحتاجُ إلى نظرٍ تاريخيٍّ، ونظرٍ في الآثارِ، فإذا رجعنا إلى الآثارِ المرويةِ عن النبيِّ ﷺ في البيانِ المباشرِ للألفاظِ نجدُ أنَّهُ قليلٌ جدًّا..

لماذا كان بيانُ النبيِّ ﷺ قليلًا جدًّا؟

لأنَّ أغلبَ المعانِي كانتْ معروفةً للصحابةِ، فإنْ أُشكلَ عليهم معنى = سألُوا عنه، وهذا تدلُّ عليه الآثارُ، فلمَّا استشكلُوا قولَه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ

يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ سألوا الرسولَ ﷺ فبيَّن لهم، وظاهر هذا الأثرُ يدلُّ على أنَّهم يفهمون القرآنَ على حسبِ ما يعرفونَه من لغتهم؛ لأنَّ اللهَ ﷻ قال: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾، ففهمُوه عن لغتِهم، فسألُوا الرسولَ ﷺ عما استشكلُوه، فإذن نحنُ نجزمُ يقينًا أنه ليس هناك شيئًا في القرآنِ احتاجُوا إلى بيانِه إلَّا وقد بيَّنَه الرسولُ ﷺ بلا إشكالٍ، قد يكونُ بعضُهم عَلِمَه وبعضُهم لم يعلَمْهُ، لكن لا يلزمُ أنَّه ﷺ أبانَ لهم عن بعضِ الألفاظِ، مثلَ: ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا﴾، هل يُمكنُ لأحدٍ أن يجزمَ بأنَّ النبيَّ ﷺ بيَّنَ لهم المرادَ بالعادياتِ؟!

لا يُمكنُ؛ لأنَّنا إذا رجعنا إلى الآثارِ التي بين يديْنا سنجدُ أنَّ هناك خلافًا بين السلفِ، فبعضُ الصحابةِ يقولُ: العادياتُ هي الإبلُ، وبعضُهم يقولُ: هي الخيلُ.

فلو كان عند واحدٍ منهم في ذلك أثرٌ عن النبيِّ ﷺ أليسَ يذكرُهُ في حالِ الخلافِ؟!

لا شكَّ أنَّهُ سيذكرُه.

ومن ثَمَّ، يجبُ أن يُعلمَ أنَّ النبيَّ ﷺ بينَ ما يحتاجونَ فيه إلى بيانٍ، أمَّا ما يتعلَّقُ بالألفاظِ والأساليبِ التي يعرفونَها من لغتِهم فلم يأخذوا عن النبيِّ ﷺ إلَّا ما أُشكلَ عليهم.

وذكرَ أنَّه لو كان يجب أن لا يتعدى في التفسير ما ورد عن النبي ﷺ = لكان الصحابةَ ﷺ أولى بهذا الاحتياطِ من غيرِهم، وقد عُلِمَ أنَّهم فسَّرُوا القرآنَ على ما فهمُوه، ومن جهتهم بلغنا تفسيرُ معناه، والتوقيفُ ينافي هذا، فإطلاقُ القولِ بالتوقيفِ والمنعِ من الرأيِ لا يصحُّ.

ومثلُ هذا -أيضًا- لو قُلنا: إنَّ التفسيرَ يُؤخذُ عن الصحابةِ فقط.

وهنا سؤالٌ: هل نجدُ كلامًا للصحابةِ عن جميعِ الآياتِ؟!

نقولُ: لا؛ لأنَّا نجدُ لهم كلامًا في كثير من الآيات، لكن في بعضٍ من الآياتِ قد لا نجدُ، فلو قُلنا بتوقيفِ التفسيرِ عليهم؛ لكانت النتيجة القولَ بتوقفِ علمِ التفسيرِ وانتهائِه عند طبقتِهم، وعدم الاعتماد على قول التابعي أو من جاء بعده.

وكذلك لو قُلنا إنَّ التفسيرَ لا يُؤخذُ إلَّا عن التابعين فقط مع الصحابةِ، فأيضًا لزمَ توقفُ التفسيرِ عندهم، وهكذا أيضًا لو قُلنا عن أتباعِ التابعين.

وبهذه الطبقة خُتِم الاعتماد على النقل عند من جاء بعدهم، حتى لا يكاد يُذكر بعد طبقة أتباع التابعين من اشتهر بالتفسير، وتصدَّ له.

والوقوف إلى هذه الطبقة عليه عمل المفسرين الذين جاءوا بعدهم قاطبة، ويسنده حديث: «**خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**».

ومن ملامح التفسير في هذه القرون المفضلة ما يأتي:

١ - أنه ما من آية إلا ولهم فيها كلام، حتى الأحرف المقطعة التي في أوائل السور.

٢ - أنه وقع اتفاقهم في تفسير آيات كثيرات، ووقع خلافهم في بعضها.

٣ - أن الأغلبية الغالبة في خلافهم من قبيل اختلاف التنوع، وهو قسمان:

القسم الأول: ما ترجع الأقوال فيه إلى معنى واحد.

القسم الثاني: ما ترجع الأقوال فيه إلى معنيين متنوعين غير متضادين.

٤ - أنهم لم يُجمعوا على فهمٍ خطأ في آية من الآيات، بل في حال اختلافهم المحقق يكون أحد أقوالهم هو الحق.

وهذا مما تُلزمه الحجة العقلية، ولو لمن نقل بهذا لأجزنا أن يكون الله خاطب هؤلاء العرب من الصحابة ومن بعدهم بما لا يعلمون، وهذا - بلا ريب - من أبطل الباطل.

وههنا مجموعة أسئلة:

الأول: هل يمكن أن تحتمل الآية عدة وجوه في المعنى؟

الجواب: نعم.

الثاني: هل أدرك السلف كل المحتملات؟

الجواب: لا.

الثالث: هل يجوز أن تكون كل المحتملات التي قالوها في الآية خطأ، وليس فيها صواب؟

الجواب: لا.

الرابع: إذا كانت الآية فيها محتملات لم يقل بها السلف، فهل يجوز أن يظهر للمتأخرين عنهم احتمال صحيح، يجوز التفسير به؟

الجواب نعم.

إذن أين المشكلة؟

المشكلة في المحتملات التي تأتي على جميع أقوالهم بالبطلان، بحيث إذا قيل بها سقطت جميع أقوالهم، وهذا يلزم منه أنهم لم يفهموا كلام الله على وجهٍ صحيحٍ معتبرٍ.

والخلاصة: أنه يلزمنا نحن المتأخرين أن نبحث عن الصواب في أقوالهم - كما هي منهجية الإمام الطبري (ت: ٣١٠)، وأن لا نخرج عن أقوالهم

أبدًا، إلا بإضافة تحتملها الآية، ولا تبطل أقوالهم.

ومن سلك هذا المنهج عرف أين يبدع ويجتهد، ومتى يتوقف ولا يقول برأيه الحادث.

(٤) ذكرَ المصنفُ: «أنَّ هذا الفرضَ لا يمكنُ؛ لأنَّ النظرَ في القرآنِ من جهتينِ:

من جهةِ الأمورِ الشرعيةِ؛ فقد يسلمُ القولَ بالتوقيفِ فيه»، وهذا صحيحٌ؛ لأنَّ الأصلَ أنه ما من أمر شرعيٍّ إلا وقد بيَّنَهُ الرسولُ ﷺ، واختلافُ العلماءِ فيه لا يعني عدمَ بيانِ النبيِّ ﷺ له، كاختلافِهم في القُرءِ هل هو الطُّهرُ أو الحيضُ في قولِه -تعالى-: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾، **فقد يقولُ قائلٌ:** اختلافُهم في القُرءِ يدلُّ على أنَّ النبيَّ ﷺ لم يبينْهُ!!

نقولُ: لا، فكلُّ واحدٍ منهم أخذَ بالسنةِ هنا، واختلفوا في فهمِها، فالنبيُّ ﷺ بيَّنَ، لكنْ وقعَ الإشكالُ عند الناظرِ في كلامِ النبيِّ ﷺ في تعيينِ مرادِه.

فما من قضيةٍ شرعيةٍ إلَّا والأصلُ أنَّ النبيَّ ﷺ قد بيَّنَها وأوضحَها، ويجوز أن تكونُ خفيتْ على بعضٍ وعلمَها غيرُهم.

قالَ: «وَمِنْ جِهَةِ الْمَآخِذِ الْعَرَبِيَّةِ، وَهَذَا لَا يُمْكِنُ فِيهِ التَّوْقِيفُ، وَإِلَّا لَزِمَ ذَلِكَ فِي السَّلَفِ الْأَوَّلِينَ، وَهُوَ بَاطِلٌ».

يشيرُ المصنفُ إلى أنَّ اللغةَ العربيةَ مصدرٌ من المصادرِ، فلو قلنا إنَّه لا يجوزُ الأخذُ بها أو أنْ نتوقفَ على ما ذكرَه الصحابةُ منها، للزمَ أنْ يتوقفَ فيها مَن جاءَ بعدَهم، ومعنى ذلك أنَّ علمَ التفسيرِ قد توقفَ، وهذا لم يقلْ به أحدٌ.

(٥) ذكرَ هنا الرأيَ المذمومَ، وهو الرأيُ غيرُ الجارِي على موافقةِ العربيةِ، أو غيرُ جارٍ على موافقةِ الأدلةِ الشرعيةِ، **قال**: فَهَذَا هُوَ الرَّأْيُ الْمَذْمُومُ مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ، كَمَا كَانَ مَذْمُومًا فِي الْقِيَاسِ أَيْضًا»، ولتحرير بعض مسائل التفسير بالرأي المذموم نحتاجُ أنْ نرجعَ إلى أمرين: طبقاتِ المفسرين، والمصادرُ الكليةِ التي يرجعُ إليها أيُّ مُفسرٍ بغضِّ النظرِ عن طبقتِه.

١ - مصادر الصحابة الكلية:

المصدر الأول: «القرآنُ»، **والمصدرُ الثاني**: «السنةُ»، **والمصدرُ الثالثُ**: «اللغةُ»، والمصدر الرابع: «الأحوال المرتبطة بالنزول؛ كمن نزل فيهم الخطاب، وأسباب النزول»، . . هذه هي المصادرُ الأربعةُ الكليةُ.

ويمكن اعتبار أسبابِ النزولِ، وقصصِ مَن نزلَ فيهم القرآنُ ضمنَ السنةِ؛ لأنَّها من بابِ الروايةِ.

والرأيُ يُعتبرُ أداةً، فالاجتهادُ والرأيُ هو أداةٌ يُعملونَها في هذه المصادرِ الكليةِ؛ لأنَّنا لو نظرنا في تفسيرِ الصحابةِ سنجدُ أنَّ التفسيرَ لا يخرجُ عن هذه المصادرِ في الغالبِ، فإذا جاءَ الصحابيُّ يُفسرُ؛ اعتمدَ هذه المصادرَ.

تنبيه:

إذا نقل الصحابي قول صحابي غيره، فإنه يكون ناقلًا، ويكون الصحابي المنقول عنه مصدرًا للناقل، فالقائل هو صاحب الرأي.

٢ - مصادر التابعين:

سيكون لهم المصادر نفسها المذكورة للصحابة، ثم سيزيد مصدر نسبيٌّ؛ وهو تفسير الصحابي.

فتفسيرُ الصحابيِّ صارَ بالنسبةِ للتابعيِّ مصدرًا، لكنَّ تفسيرَ الصحابيِّ

بالنسبةِ للصحابيِّ نفسِه لا يُعدُّ مصدرًا؛ لأنَّهُ هو القائلُ، أمَّا بالنسبةِ للتابعيِّ فإنَّهُ يُعدُّ مصدرًا، وكذا إذا نقل التابعي عن التابعي، فإنه يكون مصدرًا للناقل.

٣ - تابع التابعي:

سيكون لهم المصادر نفسها المذكورة للتابعين، ثم يزيد مصدر نسبي، وهو تفسير التابعي، وكذا إذا نقل تابعي التابعي عن تابع تابعي.

٤ - من جاء بعد أتباع التابعين:

سيكون له المصادر السابقة، وسيزيد مصدر أتباع التابعين، وله الاجتهاد في أمرين:

الأول: التخير من أقوال هذه الطبقات الثلاث بناءً على القواعد العلمية المعتبرة عند أهل التفسير.

الثاني: الإتيان بقول جديد يكون مع أقوال السلف من قبيل اختلاف التنوع لا التضاد، كما سبق تحريره.

الخلاصة:

إذا نظرنا إلى هذه الطبقات ومصادرها التي اعتمدتها في التفسير، فهل الصحابةُ فسَّروا بالرأي والاجتهاد؟

وكذلك التابعون هل فسَّروا بالرأي والاجتهاد؟

وأتباعُ التابعين هل فسَّروا بالرأي والاجتهاد؟

الجواب:

كلُّهم يُفسرون بالرأيِ بناءً على التفصيلِ السابقِ.

سؤال: هل التفسير بالرأي عندهم أغلب أو التفسير المنقول؟

يُمكنُ أن نقولَ: إنَّ جلَّ تفسيرِ الصحابةِ والتابعينَ وأتباعِ التابعين هو تفسيرٌ بالرأيِ؛ لأنَّ ابنَ عباسٍ -مثلًا- لم يكن يسندْ تفسيره إلى النبيِّ ﷺ، ولا إلى أحدٍ من الصحابةِ كعمرَ أو عليٍّ -رضي الله عنهم جميعًا-، وإنَّما هو يُفسرُ باجتهادِه، وكذلك ابنُ مسعودٍ، وعليُّ بنُ أبي طالبٍ، وعمرُ بنُ الخطابِ فسروا رضي الله عنهم باجتهادِهم بناءً على هذه المصادرِ الأربعة المذكورةِ التي هي الكتابُ، والسنةُ والأحوال النقلية، واللغةُ العربيةُ.

فإذا اجتهد المفسر في إعمال هذه المصادر في فهم المعنى صارَ قائلًا برأيه.

وإذا اجتهد في الاختيار من الأقوال صار قائلًا برأيه أيضًا.

سؤالٌ: هل وقع الرأيُ المذمومُ في تفسيرِ الصحابةِ والتابعينَ وأتباعِ التابعينَ؟!

الجوابُ: يجب التنبه -أولًا- إلى أنه ليس كل قول ضعيف رأيًا مذمومًا.

ثانيًا: أن الرأي المذموم يكون إمَّا عن جهل، وإمَّا عن هوى.

والهوى إنما جاء مع المعتقدات المخالفة لاعتقاد السلف الصالح؛ كبدعة الخوارج والروافض والجهمية والمعتزلة، فتلك أفرزت أراء اجتمع عليها كل قوم من هؤلاء، وصار يدافعون عنها، ويستدلون لها، وذلك ما لا تجده عند السلف.

وأما الجهل، فإنه يمثِّل نقصًا في العلم، والفرد منهم ليس معصومًا من أن يقع في الخطأ، لكن لم يكن خطأ أفرادهم ظاهرة في ذلك الفرد، ولا كان الخطأ المحض ظاهرًا في مجموعهم، بحيث يفسرون الآية على غير وجهها،

فإن هذا لم يقع البتة في تفسيرهم بمجموعهم، لأن إجماعهم معصوم، ولا يجوز أن يقعوا جميعًا في تفسير خطأ أو مذموم.

ومن أمثلة التفاسير الفردية التي ذمَّها العلماء تفسير مجاهد (ت: ١٠٤) لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة: ٦٥] قَالَ: «مُسِخَتْ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يُمْسَخُوا قِرَدَةً، وَإِنَّمَا هُوَ مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ لَهُمْ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا»

وممن اعترض عليه بردٍّ مفصل؛ الإمام الطبري (ت: ٣١٠) «وَهَذَا الْقَوْلُ الَّذِي قَالَهُ مُجَاهِدٌ قَوْلٌ لِظَاهِرِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ مُخَالِفٌ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُ جَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ، كَمَا أَخْبَرَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا لِنَبِيِّهِمْ: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣] وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذِكْرُهُ أَصْعَقَهُمْ عِنْدَ مَسْأَلَتِهِمْ ذَلِكَ رَبَّهُمْ وَأَنَّهُمْ عَبَدُوا الْعِجْلَ، فَجَعَلَ تَوْبَتَهُمْ قَتْلَ أَنْفُسِهِمْ، وَأَنَّهُمْ أُمِرُوا بِدُخُولِ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ، فَقَالُوا لِنَبِيِّهِمْ: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] فَابْتَلَاهُمْ بِالتِّيهِ. فَسَوَاءٌ قَالَ قَائِلٌ: هُمْ لَمْ يَمْسَخْهُمْ قِرَدَةً، وَقَدْ أَخْبَرَ جَلَّ ذِكْرُهُ أَنَّهُ جَعَلَ مِنْهُمْ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، وَآخَرُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِمَّا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ كَانَ مِنْهُمْ مِنَ الْخِلَافِ [ص: ٦٦] عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ وَالْعُقُوبَاتِ وَالْأَنْكَالِ الَّتِي أَحَلَّهَا اللَّهُ بِهِمْ. وَمَنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَأَقَرَّ بِآخَرَ مِنْهُ، سُئِلَ الْبُرْهَانَ عَلَى قَوْلِهِ وَعُورِضَ فِيمَا أَنْكَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَا أَقَرَّ بِهِ، ثُمَّ يُسْأَلُ الْفَرْقَ مِنْ خَبَرٍ مُسْتَفِيضٍ أَوْ أَثَرٍ صَحِيحٍ.

هَذَا مَعَ خِلَافِ قَوْلِ مُجَاهِدٍ قَوْلَ جَمِيعِ الْحُجَّةِ الَّتِي لَا يَجُوزُ عَلَيْهَا الْخَطَأُ وَالْكَذِبُ فِيمَا نَقَلَتْهُ مُجْمِعَةً عَلَيْهِ، وَكَفَى دَلِيلًا عَلَى فَسَادِ قَوْلٍ إِجْمَاعُهَا عَلَى تَخْطِئَتِهِ».

ومن التفاسير المبتدعة التي تكاد تتواطأ عليها تفسيرات أهل البدع، تفسير لفظ «استوى» في قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ بمعنى «استولى»، وإنما ظهر مثل هذا التفسير مع بدايةِ ظهور المذاهبِ والفِرَقِ الكلاميةِ، فخرجت هذه الآراءُ المذمومةُ التي يكون فيها القرآنُ تبعًا للمذهبِ، فهؤلاء القوم اعتقدوا ثُمَّ فسروا.

عن دَاوُد بن عَليّ قَالَ: كَانَ عِنْد ابْن الْأَعرَابِي، فَأَتَاهُ رجل فَقَالَ: يَا أَبَا عبد الله مَا معنى قَوْله تَعَالَى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾؟ قَالَ: هُوَ على عَرْشه كَمَا أخبر.

فَقَالَ الرجل: لَيْسَ كَذَاك، إِنَّمَا مَعْنَاهُ استولي.

فَقَالَ: اسْكُتْ! مَا يدْريك مَا هَذَا؟ الْعَرَب لَا تَقول للرجل استولى على الشَّيْء حَتَّى يكون لَهُ فِيهِ مضاد فَأَيّهمَا غلب قيل: استولى، وَالله تَعَالَى لَا مضاد لَهُ، وَهُوَ على عَرْشه كَمَا أخبر

ثمَّ قَالَ: الاستيلاء بعد المغالبة قَالَ النَّابِغَة

أَلا لمثلك أَو من أَنْت سابقه... سبق الْجواد إِذا استولى على الأمد

وهذا من الرأي المذمومِ، وهو إمَّا أنْ يكون عن هوًى، وإمَّا أن يكونَ عن جهلٍ، وهذا الجهلُ هو جهلٌ بالمصادرِ الأصليةِ، أو نقصٍ في النظرِ في هذه المصادرِ، فقد تكونُ عنده هذه المصادرُ لكنَّ نظرَهُ فيها ناقصٌ خديجٌ.

أمَّا التشديدُ الذي جاءَ عن السلفِ في التفسيرِ بالرأيِ، أو التوقف عن التفسيرِ = فيُلاحظُ أنَّ أغلبَ ما ورد من التشديدِ كان في طبقةِ التابعين، فابنَ عباسٍ - وهو من أكثرِ الصحابةِ تفسيرًا - لم يؤثرْ عنه سِوى التوقفُ في بعضِ كلامِ اللهِ، وقالَ عبارتَه: «نحنُ لا نقولُ في كتابِ اللهِ ما لا نعلمُ»، فإذن هو

توقفٌ في بعضِ الآياتِ، وهذا معروفٌ عنه، أما التوقفُ الكليُّ، أو الأغلبيُّ - أيْ: أنْ يغلبَ على الإنسانِ عدمُ التصدي للتفسيرِ - فهذا لم يكنْ إلَّا في بعض طبقةِ التابعين من أهلِ المدينةِ والكوفةِ دون سواهم.

وعلى سبيلِ المثالِ: كان سعيدُ بنُ المسيبِ إذا سُئلَ عن شيءٍ من القرآنِ قالَ: «إنَّا لا نقولُ في القرآنِ شيئًا»، فهذا ليس على إطلاقِه؛ لأنَّه وردَ عنه رواياتٌ كثيرة في التفسيرِ، وقيلَ عنهُ: إنَّه كان لا يتكلَّمُ إلا في المعلومِ، ويظهرُ أنَّ المرادَ أنه لا يتكلمُ إلا بما سمعَ فيه ممن سلفه، أي أن عندَه روايات يفسر بها، ولا يحرصُ على الاجتهادِ في التفسيرِ.

ولمَّا سُئل مرَّة عن تفسير آية قال للسائل: «سلْ عنه مَن يزعمُ أنَّه لا يخفَى عليه شيءٌ منه»؛ يعنى عكرمةُ. بلغ هنا

وقد كان عكرمةُ مُؤاخذًا عند علماءِ التابعين، سواءٌ من علماءِ المدينةِ أو من علماءِ مكةَ من التابعين من تلاميذ ابنِ عباسٍ وغيرِهم، ويظهرُ أنَّ بعضَ المؤاخذاتِ التي ذكرُوها فيها نظرٌ؛ لأنَّ عكرمةَ من أخصِّ تلاميذِ ابنِ عباسٍ، **فقد قالَ عن نفسِه:** «كان يضعُ في رجلِي الكبلُ يُعلمني القرآنَ والسنةَ» يعني يُقيدُه للتعليمِ، وكان هو القريبَ من ابنِ عباسٍ؛ لأنَّه مولاهُ، فكان معه في كلِّ مكانٍ في أسفارِه وفي حضرِه، وكان يُوقفُه على البابِ ويقولُ له: «إذا جاءَكَ أحدٌ يستفتيكَ فأفتِه»، قال: فيُوقفُني على البابِ فأفتِي، وابنُ عباسٍ يسمعُ، فهذا تدريبٌ من ابنِ عباسٍ له على التفسيرِ.

فالمقصدُ من ذلك أنَّ ما ذكرَه الإمامُ وكان هذا الكلامُ مشعرًا بالإنكارِ على مَن يزعُمُ ذلك، فنقولُ: ليس هذا، وإنَّما الإنكارُ على عكرمةَ من حيثُ هو عكرمةُ، فذكرَ هذا القولَ عنه..

وما ذكرَه ابنُ سيرين مُختلطٌ بأسبابِ النزولِ..

وكلامُ مسروق كان عن طبقات التابعين في الكوفةِ..

وإبراهيمُ النخعيِ أيضًا يتكلَّمُ عن طبقةِ التابعينَ في الكوفةِ.

فهذه إشارةٌ سريعةٌ إلى ما يتعلَّقُ بقضيةِ تاريخِ التفسيرِ بالرأيِ في السلفِ.

أمَّا التوقِّي في اللغةِ عند الأئمة الذين ذكر منهم الأصمعيُّ، فقد وردَ عن الأصمعيِّ تفاسيرَ لكنها قليلةٌ جدًّا، وما كان يحبُّ أنْ يتكلَّم في القرآنِ، ولا في شرحِ السنةِ، وفي النزولِ، ولذا وردَ الكلامُ عنه قليلًا جدًّا جدًّا، بل هو من النادرِ كلامُ الأصمعيِّ عن القرآنِ، وكلُّ هذا من بابِ التوقِّي، لكنْ هذا يُعتبرُ من بابِ المذاهبِ الخاصةِ، لكنَّ جمهورَ التابعين، وقبلَهم الصحابة، وجمهورَ أتباعِ التابعين قالوا في القرآنِ بآرائِهم، ولذا بقيَ عندنا -ولله الحمدُ والمنةُ- شيءٌ كثيرٌ من مأثورِ كلامِهم في التفسيرِ..



فهرس الفرائد العلمية

❁ ❁ ❁

فهرس القواعد العلمية



المصطلحات والفرق



فهرس الأعلام المترجم لهم



فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة



تم الصف بمكتب الحسام للبحث العلمي والصف
Maktab_Alhosam@yahoo.com - ٠١١١٨٠٢٨٧٥٦

مركز تفسير للدراسات القرآنية

مركز علمي متخصص يسعى لتحقيق الريادة في تطوير الدراسات القرآنية في شتى المجالات: العلمية، والتعليمية، والتقنية، والإعلامية، والتنظيمية، والتمويلية، من خلال مشروعات متميزة من الدراسات والبحوث والبرامج الإعلامية والدورات التدريبية والمؤتمرات واللقاءات والتطبيقات الإلكترونية، بعمل مؤسسي يتحرى الإتقان، وينشد الجودة، ويمد جسور التعاون والشراكة مع كافة مؤسسات المجتمع وسائر العاملين في خدمة القرآن الكريم وعلومه في العالم أفراداً ومؤسسات.

○ الرؤية:

الريادة في تطوير الدراسات القرآنية.

○ الأهداف:

١ ـ الارتقاء بمستوى الدراسات القرآنية واستشراف مستقبلها.

٢ ـ تطوير البيئة التعليمية في مجال الدراسات القرآنية.

٣ ـ تحديث وتطوير البنية التنظيمية للمركز ونشر هذه الثقافة بين المؤسسات العاملة في المجال.

٤ ـ تطوير بيئة تقنية داعمة، وتوظيفها في مجال الدراسات القرآنية.

٥ ـ توظيف وسائل الإعلام (التقليدي والجديد)، وتعزيز الشراكات والعلاقات في خدمة الدراسات القرآنية.

○ عنوان المركز:

- المملكة العربية السعودية، الرياض، حي الغدير ـ مخرج (٥) طريق الملك عبد العزيز، خلف بنك (ساب)
- ص. ب: ٢٤٢١٩٩ الرمز البريدي: ١١٣٢٢
- البوابة الإلكترونية: www.tafsir.net
- البريد الإلكتروني: info@tafsir.net

إصدارات مركز تفسير للدراسات القرآنية

○ نصوص تراثية:

١ ـ الزيادة والإحسان في علوم القرآن ـ ابن عقيلة المكي

○ معاجم وموسوعات:

١ ـ المعجم المفهرس الشامل لألفاظ القرآن الكريم ـ عبد الله جلغوم

٢ ـ معجم الرسم العثماني ـ د. بشير الحميري

○ دراسات تأصيلية:

١ ـ اختلاف السلف في التفسير بين التنظير والتطبيق ـ د. محمد صالح سليمان

٢ ـ الركيزة في أصول التفسير ـ د. محمد الخضيري

٣ ـ أهمية علم الأصوات اللغوية في دراسة علم التجويد ـ أ.د. غانم قدوري الحمد

٤ ـ المسائل المشتركة بين علوم القرآن وأصول الفقه ـ د. فهد الوهبي

٥ ـ الاستدلال في التفسير ـ د. نايف الزهراني

٦ ـ منهج الإمام ابن جرير الطبري في الترجيح بين الأقوال التفسيرية ـ د. حسين الحربي

٧ ـ الأساليب العربية الواردة في القرآن وأثرها في التفسير ـ فواز الشاووش

○ دراسات علمية:

١ ـ مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير(١) ـ د. مساعد الطيار

٢ ـ أسانيد نسخ التفسير والأسانيد المتكررة في التفسير ـ د. عطية الفقيه

٣ ـ الموصول لفظاً المفصول معنى في القرآن الكريم ـ خلود شاكر العبدلي

٤ ـ علوم القرآن عند الإمام الشاطبي ـ د. مساعد الطيار

٥ ـ بحوث المؤتمر الدولي الأول لتطوير الدراسات القرآنية

٦ ـ مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير(٢) ـ د. مساعد الطيار

٧ ـ بحوث محكمة في علوم القرآن وأصول التفسير ـ د. مساعد الطيار

○ دراسات نقدية:

١ ـ آثار الاستشراق الألماني في الدراسات القرآنية ـ د. أمجد الجنابي

٢ ـ القرآن الكريم وعلومه في الفيلم الوثائقي ـ مجموعة من الخبراء والنقاد

٣ ـ القرآن الكريم وعلومه في الموسوعات اليهودية ـ أحمد البهنسي

٤ ـ موقف المدرسة العقلية المعاصرة من علوم القرآن وأصول التفسير ـ د. محمود البعداني

٥ ـ تعدد ترجمات معاني القرآن الإنجليزية في ضوء الإعراب ـ د. خالد المليفي

○ حصاد ملتقى أهل التفسير:

١ ـ الوقف والابتداء

٢ ـ حفص بن سليمان القارئ بين الجرح والتعديل

٣ ـ الإمام ابن جرير الطبري وتفسيره

٤ ـ لقاءات ملتقى أهل التفسير (١ ـ ٤)

○ مختصرات محررة:

١ ـ المختصر في التفسير ـ نخبة من علماء التفسير